# كشف النقاب

## عما يقوله الترمذى

# وفى الباب

## الجزء الأول

تأليف

**الدكتور محمد حبيب الله مختار**

رئيس
مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامى كراتشى
ونائب رئيس
جامعة العلوم الإسلامية كراتشى-٥ باكستان

الناشر
مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامى
علامه محمد يوسف بنورى تاؤن-كراتشى ٥
باكستان

حقوق الطبع محفوظة

اسم الكتاب : كشف النقاب عما يقوله الترمذى وفى الباب

اسم المؤلف : الدكتور محمد حبيب الله مختار

عدد النسخ : ١٢٠٠

سنة الطبع : ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م

اسم المطبعة : القادر برنتنك بريس
كراتشى ـ ٣ باكستان . التلفون : ٧٢٣٧٤٨

الناشر : مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامى
علامه محمد يوسف بنورى تاؤن كراتشى ـ ٥ باكستان

بسم الله الرحمن الرحيم

# تقديم

الحمد لله الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ، وألهمه السنة لتكون له شرحاً وتفسيراً ، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً ، أما بعد ؛

فالقرآن المجيد كتاب الله العظيم الذى نزله لهداية عباده ، وجمع فيه ما يكفى لنجاح البشر طول حياته ، وفى دنياه وآخرته ، ولنعم ما قيل :

وكل العلم فى القرآن لكن ... تقاصر عنه أفهام الرجال

ولا ريب أنه دستور أساسى للناس إلى يوم القيامة ، وقد أمر الله عزّ وجلّ رسوله عليه الصلاة والسلام بتبيان هذا الكتاب وشرحه ، وتفصيله وتوضيحه ، يقول جلّ وعلا : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم » (١) وقد قام به الرسول الكريم عليه صلوات الله وسلامه بقوله وفعله ، يبلغ ما أمر بتبليغه ، ويشرح ما أمر بشرحه ، وشرحه هذا يسمى بالسنة النبوية والأحاديث الشريفة .

---

(١) النحل - ٤٤

وقد وقف العلماء أعمارهم لحفظ الأحاديث وضبطها ونشرها وشرحها ، وصنفوا لذلك الكتب ، ومنها كتب الصحاح المشتهرة فى المشارق والمغارب لصحتها وحسن ترتيبها ، ووفور نفعها وكمال جمعها ، مع ما كان لمؤلفيها من الجلالة وخلوص النية ، ومن هذه الكتب جامع الإمام الترمذى الفريد فى بابه لتمام النفع والإفادة ، الفائق على أقرانه فى الاستيفاء والإفادة ، وقد اعتنى جماعة من العلماء الأجلة بشرحه كابن العربى وابن رجب والسيوطى وغيرهم ، وفى آخرهم شيخنا العلام المحدث الكبير السيد محمد يوسف البنورى - رحمه الله رحمةً واسعةً - فقد شرح كتاب الترمذى شرحاً ممتعاً رائعاً فى ست مجلدات كبار ، وسماه "معارف السنن" وبالأسف أنه لم يكمل ولو كمل لكان له شأن :

وكم حسرات فى بطون المقابر

هؤلاء الأعلام قد شرحوا الكتاب وكشفوا النقاب عن خفاياه ، إلا أنهم ما اهتموا بتخريج ما يقوله الترمذى : وفى الباب حق الاهتمام، وشيخنا العلامة - رحمه الله - قد بدأ فعلاً فى تخريجه وذلك فى يوم الاثنين السابع من شهر رجب سنة ١٣٦٤ھ وكتب فى بدايته :

الحمد لله وبه نستعين ، وبه الثقة والعصمة ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الرحمة ، وآله وصحبه هداةً للأمة ، أما بعد ؛ فإن هذه عجالة فى تخريج ما يقول الترمذى: وفى الباب، وسميته " لب اللباب فيما يقول الترمذى وفى الباب " رتبته على عجلة المستوفز ، وسأجعلها ذيلاً لتعليقاتنا على العرف الشذى وتكملة شرح الترمذى ما رسمناه " معارف السنن " وقد وصلت من الشرح إلى مفتتح أبواب العيدين ، فمنها أبتدئ العمل وسأكمله من البداية بعد النهاية ، وإنى لم ألتزم سرد المتن رعايةً للاختصار ، وأسأل الله سبحانه أن يوفقنى لنهايته على توفيقه وعنايته ، إنه ولى كل نعمة ، وموفق كل بركة ، وهو المرجو لكل خير والمأمول لكل سعادة ، وهو حسبنا ونعم الوكيل " .

ثم خرج من كتاب الصلاة اثنين وخمسين باباً، ومن الزكاة ثمانى وثلاثين باباً ، ومن الصوم اثنين وثلاثين باباً ، ولكن لقلة الفرصة وكثرة الأشغال لم يستطع - رحمه الله - إكمال ما يريد ، وعاقت عوائق بينه وبين هذا العمل المبارك ، ثم لما بدأ هذا الكتاب مرةً ثانيةً كتب فى مقدمته :

" ولما وفقنى الله سبحانه للعناية بهذا الكتاب تدريساً وشرحاً، وبدأت فى شرحه بالبحث فى كثير من نواحيه ، أشار إلىَّ بعض كبار مشايخى بالإجازة إلى إيفاء هذه الناحية من تخريج أحاديث الباب ولو بالإجمال ، وطالما كنت أشتاق إلى إيفاء هذه الجهة، ولكن لقلة اطلاعى بهذا البحر الزاخر وعدم اجتماع أمهات هذه الدفاتر، طويت الكشح عنها أولاً، ثم دفعت إلى ابتداء العمل فيها من أبواب العيد بجنب تأليف لشرحى ، فألفت قطعةً من أبواب ، فوجدت المجال فسيحاً والمرتع خصباً ، وكنت قرأت فى نكت الإمام العراقى على مقدمة ابن الصلاح أن العراقى أفرده بالتأليف ، وقرأت فى ترجمة الحافظ ابن حجر أن له كتاباً فى تخريج ما فى الباب سماه "اللباب" وقد طال بحثى فى فهارس خزانات الكتب من مكاتب الآستانة والقاهرة والحرمين الشريفين وغيرها ، فخاب أملى ولم أقف على أثر منها ، فمضت برهة من الدهر ولم أوفق إلا إلى تأليف قطعة، ولم أشتغل فيها نحو سبعة عشر عاماً ، وحوتنى أعمال وأشغال ، وأحاطت بى أفكار وآمال " .

ثم فوض هذه الخدمة الجليلة إلى صاحب الفضيلة المفتى الأعظم الشيخ ولى حسن - حفظه الله - فكتب : " وطال ألمى بالانقطاع إلى هذه المدة الطويلة وضياع هذه الفترة الغير القليلة ، إلى أن أحيت نفحة إلهية عزمى الميت بصديق ورفيق لى فى أعمال المدرسة العربية الإسلامية - وقد سماها رحمه الله بنفسه جامعة العلوم الإسلامية فيما بعد - الشاب النشيط الفاضل مولانا ولى حسن حفظه الله ورعاه، قام لمساعدتى فى إيفاء هذه الأمنية مع مشاغله الكثيرة فى التدريس والإفتاء ،

وفقه الله لما يحبه ويرضاه ، وقواه الله فى إسعافه بمناه ، فعدت إلى ما كنت أعرضت عنه والعود أحمد " .

ثم خرج شيخنا رحمه الله الباب الأول من كتاب الطهارة كنموذج له ، فقام فضيلة الشيخ المفتى ولى حسن حفظه الله بتخريج بابين وحديث واحد من الباب الثالث ، ثم لم يجد فرصةً لاشتغاله فى الإفتاء والتدريس ، ولما كنت طالباً فى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦هـ الموافق ١٩٦٦م ذكر لى شيخى الجليل ـ رحمه الله ـ ما جرى معه فى هذا الموضوع من قيامه بالتخريج ثم تفويضه إلى الشيخ المفتى حفظه الله ، وانقطاع هذا العمل ، وشاهدت قلقه وحزنه ، ورأيت شغفه وولوعه رحمه الله للقيام بهذا التخريج ، وهيمانه إلى تكميل هذه الأمنية ، ثم أمرنى شيخى أن أقوم بذلك العمل العظيم ، ليكون لى سعادةً عظمى وخدمةً جليلةً للحديث النبوى الشريف ، فلبيت دعوته واستجبت نداءه ، وأذن لى شيخى بإكمال دراسة الجامعة ، فلما تخرجت منها سنة ١٣٩٠هـ كتب إلىّ أنه لا حاجة إلى الذهاب إلى أى دولة ولا إلى أى جامعة للحصول على أى شهادة أخرى ، وأمرنى أن أرجع إلى البلاد فوراً وأشتغل فى جامعة العلوم الإسلامية وأبدأ هذا العمل ، وكتب فى نهاية الخطاب : ونحن فى انتظار قدومكم بفارغ الصبر .

فرجعت إلى بلادى واشتغلت فى هذا العمل ليلاً ونهاراً ، وبدأت العمل حسب ما أمرنى شيخى ، ويجدر بنا أن ننقل تخريج الشيخ ـ رحمه الله ـ لبعض الأبواب كالنموذج :

### ( باب لا تقبل صلاة بغير طهور )

**قال :** وفى الباب عن أبى المليح عن أبيه ـ وهو أسامة بن عمير الهذلى ـ وأبى هريرة وأنس رضى الله تعالى عنهم .

**أقول :** أما حديث أبي المليح عن أبيه، فأخرجه النسائي وأبو داود كلاهما في باب فرض الوضوء ، وابن ماجه في باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور . وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري في " صحيحه " في باب لا تقبل صلاة بغير طهور .

وحديث أنس أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور ، فما ذكره الهيثمي معزواً إلى أبي يعلى فليس من شرط كتابه .

**أقول :** وفي الباب أيضاً حديث أبي بكرة عند ابن ماجه ، وحديث أبي سعيد عند الطبراني في الأوسط والبزار، وفيه عبيد الله بن يزيد القردواني ، وحديث ابن مسعود عند الطبراني في الكبير ، وفيه عباد بن أحمد العرزمي وهو متروك ، وحديث عمران بن حصين عند الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح كما يقوله الهيثمي ، وحديث أبي سبرة عند الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن يزيد بن عبيد الله بن أنيس ذكره الهيثمي وكأنه لم يعرفه ، وحديث أبي الدرداء عند الطبراني في الكبير ، قال الهيثمي: ورجاله موثقون، وحديث ابن سبرة عن أبيه عن جده عند الطبراني في الأوسط ولفظه: « أيها الناس الا صلاة إلا بوضوء » إلخ ، وحديث جدة رباح بن عبد الرحمن عند أحمد بلفظ : « لا صلاة لمن لا وضوء له » وفيه أبو ثفال وفي حديثه نظر كما حكاه الهيثمي عن البخاري، وحديث سعد بن عمارة ـ وله صحبة ـ عند الطبراني في الكبير باللفظ المذكور ، وفيه من لم يعرفه الهيثمي . فهؤلاء ثلاث عشرة نفساً من الصحابة كلهم يروون عنه ﷺ هذا المعنى ، فالحديث متواتر والحكم ثابت بنص الكتاب والإجماع .

## ( باب صلاة العيدين قبل الخطبة )

**قوله :** وفي الباب عن جابر وابن عباس رضي الله عنهم .

**أقول :** حديث جابر أخرجه البخارى ومسلم كلاهما فى الصلاة ، وكذا أخرجا حديث ابن عباس فى الصلاة، والبخارى فى التفسير من الممتحنة أيضاً. وفيه حديث البراء فى الصحيح فى مواضع من كتاب العيدين ، وفيه حديث أبى سعيد عند الجماعة ، وسها الزيلعى فى استثنائه البخارى فقد أخرجه فى باب الخروج إلى المصلى بغير المنبر ( ص - ١٣١ ) وفيه : كان النبى ﷺ يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر فيبدأ بالصلاة ، فإذا صلى صلاته أقبل على الناس وهم جلوس فى مصلاه إلخ ، وفيه حديث عطاء عن عبد الله بن السائب فى السنن مرفوعاً ، وصوب النسائى إرساله عن حديث عطاء ، وفيه حديث على عند عبد الرزاق بسند فيه انقطاع ، أخرجه الزيلعى فى "نصب الراية" فى سياق أحاديث التكبيرات، وفيه حديث أنس عند الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات كما فى زوائد الهيثمى ( ٢ - ٢٠٢ ) وفيه حديث عبد الله بن عمر الآخر عند الطبرانى فى الكبير ، وفيه ابن لهيعة كما فى الزوائد .

### ( باب أن صلاة العيدين بغير أذان وإقامة )

**قوله :** وفى الباب عن جابر وابن عباس رضى الله تعالى عنهم .

**أقول :** أخرجه البخارى ومسلم من طريق عطاء عن ابن عباس وجابر قالا : لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى ، وفيه حديث جابر بن سمرة عند مسلم ، وحديث ابن عباس آخر عند أبى داود وابن ماجه ، وحديث سعد ابن أبى وقاص عند البزار ، وحديث البراء عند الطبرانى فى الأوسط ، وحديث أبى رافع المخرج فى باب المشى، أخرجها كلها البدر العينى فى العمدة ( ٣ - ٣٧١ و ٣٧٢ ) .

## أبواب السفر

### ( باب التقصير فى السفر )

**قوله :** وفى الباب عن عمر وعلى وابن عباس وأنس وعمران بن

حصين وعائشة رضى الله تعالى عنهم .

**أقول** : فأما عمر فله حديثان : أحدهما حديث يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : « ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا » فقد أمن الناس ؟ فقال : عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : « صدقة الله تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » رواه أحمد ومسلم والأربعة وابن حبان ، وفى لفظ لابن حبان : « فاقبلوا رخصته » والثانى حديث عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عمر : « صلاة السفر ركعتان . . . تمام غير قصر على لسان محمد ﷺ » رواه أحمد والنسائى وابن ماجه والطيالسى وابن حبان والطحاوى ، وهو حديث صحيح وإعلاله بأن عبد الرحمن لم يسمع من عمر مدفوع بثبوت ذلك عند مسلم فى مقدمة كتابه ، كما حققه الماردينى فى " الجوهر النقى " وابن كثير فى التفسير وابن حجر فى " التلخيص " والزيلعى فى " نصب الراية " والعينى فى " العمدة " .

وحديث على أخرجه البزار وفيه ذكر صلاة الخوف وصلاة السفر ركعتين ركعتين ، وفى إسناده الحارث الأعور كما فى زوائد الهيثمى (٢-١٥٥) وله حديث آخر عند ابن جرير فى تفسيره ( ٥ - ١٥٥ ) وحديث ابن عباس أخرجه أحمد ومسلم والنسائى مرفوعاً : « فرض الله الصلاة على لسان نبيكم فى الحضر أربع ركعات ، وفى السفر ركعتين ، وفى الخوف ركعة » وحديث أنس أخرجاه فى الصحيحين : خرجنا مع النبى ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلى ركعتين ركعتين إلخ ، وحديث عمران بن حصين أخرجه أحمد وأبو داود والطيالسى وابن أبى شيبة والطحاوى والبيهقى والطبرانى والبزار وغيرهم ، وهو الذى أخرجه الترمذى وفى سياقه وسياقهم فرق ، انظر نصب الراية (٢-١٨٧) وحديث عائشة أخرجه الشيخان البخارى فى أول الصلاة وفى التقصير وفى الهجرة ، ومسلم فى صلاة المسافرين ، ولفظ البخارى فى الهجرة : فرضت

الصلاة ركعتين ركعتين ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً ، فتركت صلاة السفر على الأول .

قال الراقم : وفى الباب أيضاً حديث سلمان فى ثلاثة عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عند الطحاوى والطبرانى ، وحديث أبى هريرة عند أبى يعلى والطبرانى ، وأحاديث أخر عند الهيثمى فى الزوائد ، وكل هذه الأحاديث دليل على وجوب القصر ، وأنه تمام غير قصر ، وأنه عزيمة ، وأن إطلاق القصر والرخصة تجوّز ، وهذا مذهب جمهرة الصحابة والتابعين ، وأما أفضلية القصر دون الوجوب فيكاد يكون موضع إجماع لولا ثبت إتمام عائشة وعثمان ، وقد فصلنا فيه القول فى " معارف السنن " .

## أبواب الزكاة عن رسول الله ﷺ

### ( باب ما جاء عن رسول الله ﷺ فى منع الزكاة من التشديد )

**قال :** وفى الباب عن أبى هريرة رضي الله عنه إلخ .

**أقول :** حديث أبى هريرة أخرجه البخارى ومسلم كلاهما فى إثم مانع الزكاة ، وأثر على عزاه الشيخ سراج أحمد السرهندى فى شرحه ( ٢ - ٣ ) إلى سنن سعيد بن منصور والبيهقى والخطيب فى تاريخه وابن النجار ، وفيه محمد ابن سعيد البورقى كذاب يضع الحديث اه . وحديث قبيصة بن هلب عن أبيه لم أجده فيما عندى من المآخذ ، وحديث جابر رواه أحمد ومسلم والنسائى ، وحديث ابن مسعود رواه أحمد والنسائى وابن ماجه بألفاظ مختلفة كما فى الكنز ( ٣ - ٢٥١ ) وفى الباب أحاديث كثيرة أخرى فى زوائد الهيثمى ( ٣ - ٦٢ وما بعدها ) والكنز ( ٣ - ٢٥٠ وما بعدها ) .

### ( باب ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك )

خال عما فى الباب .

**أقول :** وفيه حديث طلحة بن عبيد الله رواه البخارى فى الإيمان والعلم والزكاة والصيام ورواه مسلم وآخرون ، وفيه قصة ضمام بن ثعلبة ، وله طرق وألفاظ بزيادة ونقصان .

## ( باب ما جاء فى زكاة الذهب والورق )

**قال :** وفى الباب عن أبى بكر الصديق وعمرو بن حزم رضى الله عنهما .

**أقول :** حديث أبى بكر رواه البخارى فى صحيحه من كتاب أبى بكر وكرره فى صحيحه فى أحد عشر موضعاً، ستة منها فى الزكاة ورواه أحمد وغيره، وحديث عمرو بن حزم أخرجه أحمد والنسائى وأبو داود فى المراسيل وابن حبان والحاكم والطبرانى والبيهقى ، وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى عند الشيخين ، وجابر عند مسلم ، ومعاذ عند الدارقطنى ، وابن عمر عند أحمد والبزار والطبرانى ، وأبى هريرة عند أحمد، وعائشة عند الطبرانى ، أخرجها الهيثمى فى زوائده ، وقدر كثير فى الباب عند الزيلعى فى التخريج .

## ( باب ما جاء فى زكاة الإبل والغنم )

**قال :** وفى الباب عن أبى بكر الصديق وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده وأبى ذر وأنس رضى الله تعالى عنهم .

**أقول :** حديث أبى بكر رواه البخارى وغيره كما تقدم آنفاً ، وحديث بهز بن حكيم رواه أحمد ، وحديث أبى ذر رواه ابن أبى شيبة وأحمد والحاكم والبيهقى ، ذكرهما السرهندى فى شرحه ، وحديث أنس رواه الطبرانى فى الأوسط عن محمد بن إسمعيل بن عبد الله عن أبيه ، ذكره الهيثمى وقال : ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات اه . وفى الباب أيضاً عن على عند أبى داود .

## ( باب ماجاء فى زكاة البقر )

**قال :** وفى الباب عن معاذ بن جبل .

**أقول :** حديث معاذ بن جبل أخرجه الترمذى وكذا بقية السنن إلا أن ابن ماجه لم يخرج : « ومن كل حالم دينار إلخ » وأخرجه ابن حبان والحاكم فى المستدرك، واختلف إرسالاً واتصالاً ، فرجح الترمذى والدارقطنى الإرسال وكذا عبد الحق ، ورجح ابن بطال وأبو عمر ابن عبد البر وابن حزم أخيراً الاتصال ، ومال ابن القطان إليه أيضاً ، وفى الباب عن على عند أبى داود فى سننه، ولحديث معاذ طرق وألفاظ بسطها الزيلعى على دأبه فى " نصب الراية ".

## أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ

### ( باب ما جاء فى شهر رمضان )

**قال :** وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وسلمان رضى الله عنهم.

**أقول :** حديث ابن عوف أخرجه النسائى وابن ماجه وفيه : « إن الله تبارك وتعالى فرض صيام رمضان وسننت لكم قيامه فمن إلخ » وقال النسائى : والصواب أبو سلمة عن أبى هريرة والله أعلم ، وحديث ابن مسعود أخرجه البيهقى كما فى الفتح ، وله حديث آخر طويل عند أبى يعلى كما فى الزوائد والعمدة، وفيه جرير بن أيوب البجلى، فالحديث منكر وضعيف كما فى العمدة ، وله حديث آخر عند الطبرانى فى الكبير كما فى الزوائد ( ٣ - ١٤٠ ) وحديث سلمان أخرجه الحارث بن أسامة فى مسنده كما فى العمدة ( ٥ - ١٧٩ ) قال الراقم : وفى الباب ثلاثة عشر حديثاً غيرها أخرجها كلها البدر العينى فى " العمدة " والهيثمى فى " الزوائد " من أحاديث أنس وأبى سعيد وابن عمر وابن عباس وعمر وأبى أمامة وعائشة وأبى مسعود الغفارى وغيرهم .

### ( باب ماجاء لا تقدموا الشهر بصوم )

**قال :** وفى الباب عن بعض أصحاب النبى ﷺ .

**أقول :** رواه الترمذى معلقاً وأخرجه النسائى موصولاً ، وفى الباب عن

حذيفة عند أبي داود ، وعن ابن عباس عند الترمذي وأبي داود ، وعن عائشة عند أبي داود ، وعن عمر عند البيهقي ، وعن جابر بن عبد الله عند الدارقطني ، وعن ابن مسعود عند الطبراني ، وعن ابن عمر عند مسلم ، وعن علي بن أبي طالب عند أحمد والطبراني ، وعن طلق بن علي عند الطبراني ، وعن سمرة ابن جندب وعن البراء بن عازب كلاهما عند الطبراني كما في العمدة (٥-٢٠٠) وفيه أحاديث غيرها عند الهيثمي في الزوائد ( ٣ - ١٤٨ ) .

## ( باب ماجاء في كراهية صوم يوم الشك )

**قال :** وفي الباب عن أبي هريرة وأنس رضي الله تعالى عنهما .

**أقول :** حديث أبي هريرة أخرجه البزار من طريق عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف كما في الزوائد ( ٣ - ٢٠٣ ) ونصب الراية ( ٢ - ٤٤٣ ) ولفظه : إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام ستة أيام من السنة ، وفيه : واليوم الذي يشك فيه من رمضان . وحديث أنس أخرجه أبو يعلى بطرق ضعيفة بلفظ حديث أبي هريرة كما في الزوائد ، وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند النسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث سماك بن حرب كما في التلخيص ( ٢ - ١٩٧ ) وأيضاً عنه عند الخطيب في تاريخه أخرجه الزيلعي في نصب الراية .

**تنبيه :** لم يقف صاحب التحفة على حديث أنس ، ولم يصب سراج أحمد في عزو حديث أبي هريرة إلى الشيخين فإنه حديث آخر رواه الجماعة وهو حديث: « صوموا لرؤيته » ولم يخرج حديث أنس ، وبالله التوفيق . وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة حديث آخر أخرجه ابن عدي في ترجمة علي القرشي وهو ضعيف كما في التلخيص ( ٢ - ١٩٧ ) .

خال لم يذكر فيه ما فى الباب .

**أقول :** وفى الباب حديث ابن عمر عند مسلم ، وحديث ابن عباس عند الترمذى فى الباب اللاحق ، وأخرجه النسائى وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ويأتى بقية الأحاديث فى الباب اللاحق .

هذا هو أنموذج لبعض الأبواب التى خرجها شيخنا العلام رحمه الله ، وأمرنى أن أخرج على هذا المنوال ، فقمت بما أراد ، وخرجت كتاب الطهارة حسب أمره ، ولكن لما بدأت كتاب الصلاة تغير رأيى فى هذا العمل لأننى كنت أترك أحاديث كثيرة متعلقة بالباب للإيجاز الذى أمرنى به فضيلته ، فشرعت فى كتاب الصلاة حسب ما أردت وجمعت كل ما عثرت عليه من الأحاديث المرفوعة والموقوفة التى لها صلة بالباب ، ثم كم أردت أن أقوم بتخريج كتاب الطهارة مرةً أخرى حسب ما عملت فى كتاب الصلاة ولكن لم أوفق لذلك .

وحدث مرةً أن ذهبت إلى جامعة كراتشى مع أستاذى الجليل فضيلة الشيخ المفتى ولى حسن وصاحب الفضيلة الشيخ عبد الله كاكاخيل واجتمعنا مع الشيخ الدكتور مظهر بقا حفظه الله، وأثناء المحادثة ذكرت له أننى كنت خرجت كتاب الطهارة مختصراً وأريد أن أخرجه مفصلاً فلو اخترت هذا الموضوع عنواناً لرسالتى للدكتوراه ، فأعجب فضيلته بذلك وأمرنى أن أنتسب للدكتوراه، فانتسبت بالجامعة للدكتوراه بعنوان " الإمام الترمذى وتخريج كتاب الطهارة من جامعه " وكتبت مقدمةً حافلةً تحتوى على حياة الإمام الترمذى وما يتعلق بكتابه الجامع ، ثم خرجت كتاب الطهارة مفصلاً كما كنت أريده ، فاستفدت من هذا الانتساب أننى استطعت بحمد الله وتوفيقه أن أكتب مقدمةً مع

التخريج مفصلاً لكتاب الطهارة ، فالحمد لله أولاً وآخراً ، وله الشكر الجزيل والثناء الجميل على توفيقه .

وكان يودُّ شيخى رحمه الله أن يتحلى هذا الكنز الثمين بالطبع ، ولكن قدر الله وأمره ارتحل شيخنا إلى الرفيق الأعلى ، ثم اشتغلنا فى أمور الجامعة والدروس وانقطع العمل إلا قليلاً قليلاً ، وقد حثنا بعض العلماء والأفاضل والإخوان على أن نقدم مجهودنا هذا للعلماء وطلبة العلم ، فعزمنا على ذلك معتمدين على الله تعالى ، وبدأنا فى طبع ما انتهينا منه من هذا الكتاب عسى أن نوفق للإكمال ببركة دعوات عباد الله الصالحين ، وما هذا إلا جهد المقل ، ودمعة من عوراء غنيمة باردة ؛ فالرجاء من أرباب العلم والخبرة الإغضاء وإخبارنا بالأخطاء ، ولهم شكرنا سلفاً وخلفاً .

وأشكر أخى فى الله الشيخ عطاء الرحمن على بذل جهوده معى فى تصحيح الأخطاء المطبعية بكل إخلاص ونشاط وبكل تحقيق وتدقيق ، كما أشكر أخانا فى الله سيد شاهد حسن صاحب مطبعة القادر حيث ساعدنا فى إخراج الكتاب وتحسين محياه بكل جد ونشاط وإخلاص واستطعنا بفضل الله وكرمه أن نقدم هذا الكتاب فى ثوب قشيب بورق فاخر وطبع ممتاز ، والله يجزى كل من اشترك معنا فى هذا العمل الطيب .

هذا ؛ وإن ما قمت به فى بحثى كله من فضل الله وتوفيقه ، فإن وفقت فمنه وحده ، وله الحمد فى الأولى والآخرة ، وإن كانت الأخرى فقد بذلت وسعى ، وما ألوت جهداً ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، والله جل وعز أسأل أن يجعل جهدى الضئيل هذا خالصاً لوجهه الكريم ، ويوفقنى لخدمة الدين والعلم أكثر من هذا وأغزر وأجمع وأبرع ، وبيده التوفيق .

وقد ذكرت فى المقدمة أهمية هذا الموضوع ، ومن قام بالتخريج قبلى ،

وما التزمته فى تخريجى ، ومن أخذت عنهم فى التخريج ، وطريقتى الخاصة فى الأخذ عنهم .

وفى الباب الأول تحدثت عن الإمام الترمذى : اسمه وكنيته ، وأصله وموطنه ، ومولده ، ورحلته للعلم ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وثناء الأئمة الأعلام عليه ، ومكانته فى الحفظ ، ورد من نقد عليه ، وذكر مذهبه الفقهى ، والحديث فى عصره ، ومؤلفاته ، ووفاته ، والنابغين من علماء ترمذ .

وفى الباب الثانى تكلمت على " جامع الترمذى " : عن اسمه ومحتويات الكتاب ، وعدد أبوابه ، وميزاته ، ودرجته ورتبته ، ورواته ورواياته ، وثلاثياته ورباعياته وعشارياته ، والنقد عليه والذب عنه ، وتفرده فى المصطلحات ، وشروحه ومختصراته ، ومستخرجه وتجريده ، ونسخه المخطوطة .

وبعد ذكر هذين البابين نبدأ فى تخريج كتاب الطهارة ، وقسمنا كل باب على ثلاثة فصول : أما الفصل الأول فنخرج فيه الأحاديث التى أشار إليها الترمذى بقوله : وفى الباب . والفصل الثانى - وهو كله مجهودنا وجدنا وعملنا وثمرة بحثنا - نذكر فى هذا الفصل الأحاديث التى اطلعنا عليها أثناء البحث ولم يشر إليها الترمذى . والفصل الثالث نذكر فيه الآثار الموقوفة التى لها صلة بالباب .

# المقـــدمة

لا ريب أن كتاب " جامع الترمذى " كتاب بديع من بين أمهات كتب السنن النبوية فى بابــه ، يحوى خصائص عجيبــة لا تلقى فى الكتب الأخرى من الأمهات الست فى حسن سياق الأحاديث . وبيان علوم الحديث ، وفوائد الأسماء والكنى . والجرح والتعديل ، وبيان المذاهب والعلل ، وغيرها من العلوم التى نفصلها فيما يأتى من الأبحاث .

ومن أهم خصائصه التى تفرد بها من بين الأمهات الست إشارته فى آخر كل باب إلى من روى الحديث عن النبى ﷺ فى الموضوع ، ويرشد الناظر بذلك فى أول نظرته إلى أن متن الحديث مروى عن كذا من الصحابة . وبذلك يظهر له أن الحـــديث من أخبار الآحاد أو المشهور أو المتواتر ، فيزداد به ثقة وطمأنينة . وهـــذه ميزة بديعة لم يساهمه فيها أحد ممن ألف فى هذا الموضوع وصنف . وجمع الأحاديث ورتب .

وتخريجنا عبارة عن بيان من أخرج الحديث المشار إليه من أرباب كتب الحديث المطبوعـة . مع ذكر رقم الحديث والصفحة ليسهل على من يريـــد الاطلاع المراجعة بسهولة . وإن هذا التخريج لأحاديث أى كتاب له أهمية

قديماً وحديثاً ، فإن المحدث إذا اطلع على مآخذ كل رواية ومخارجها ، وطرقها وأسانيدها وعللها ، والفقيه المتضلع إذا وقف على ألفاظها وكلماتها ، ورأت الألفاظ أمامه ماثلة" تمكن من قضاء في الحكم على بصيرة وثلج صدر ، وأمكن له أن يرجح جهة من دقائق مسائل الفقه وغوامض الاستنباط أو يؤيد جانباً آخر . والعالم العصرى إذا عثر على جميع من رواه عن النبى ﷺ اطمأن" قلبه بكثرة من رواه من الصحابة ، ويكون حجة" على منكرى أمثال هذه الآحاد وخصوصاً فى هذه العصور المظلمة التى فشت فيها فتنة إنكار الحديث ونمت.

وقد حثنى على تخريج أحاديث " جامع الترمذى " شيخى المرحوم أولاً وقبل كل شئ كما قد ذكرته آنفاً ، وثانياً ما ذكرت من أهمية هذا العلم الشريف ، والهيام بخدمة هذا الكنز الثمين من هذه الجهة ، فشمرت عن ساعد الجد ، وبدأت فى التخريج متوكلاً على الله سبحانه وتعالى .

وقد قام بتخريج أحاديث " جامع الترمذى " التى أشار إليها بقوله . وفى الباب . ابن سيد الناس كما قاله الشوكانى ( ١ ) وزين الدين العراقى ( ٢ ) والحافظ ابن حجر وسماه : " اللباب فيما يقوله الترمذى وفى الباب " ( ٣ ) والشيخ سراج أحمد السرهندى فى شرحه بالفارسية المطبوع مع شروح أخرى باسم " الشروح الأربعة " وكذا قام المباركفورى بالتخريج فى " تحفة الأحوذى "

---

( ١ ) البدر الطالع ( ٢ - ٢٥٠ ) .

( ٢ ) الدرر الكامنة ( ٢ - ٣١٠ ) والرسالة المستطرفة ( ص - ١٥١ ) .

( ٣ ) قوت المغتذى ( ص - ١٥ ) وشرح أبى الطيب السندى المطبوع مع الشروح الأربعة ( ١ - ٤ و ٥ ) .

أمـا كتاب ابن سيد الناس وزين الدين العراق وابن حجر فلم تعثر عليه ولم يطلع عليه من قبلنا ، وقد بحثت عنه شخصياً وبواسطة بعض الإخوان أيضاً فلم أجد له ذكراً فى مكاتب الحرمين ومصر والآستانة وباكستان وغيرها ، أما شرح سراج أحمد فطبوع كما ذكرته آنفاً وكذا " تحفة الأحوذى " ولكنهما أخرجا الحديث من الأمهات الست وأحياناً من كتب أخرى عديدة، فلم يستوفيا البحث حقه وما استوعباه ، وأما نحن - بحمد الله وتوفيقه - فقد راجعنا فى تخريجنا لكل حديث حديث الكتب المطبوعة فى الحديث ، ولم نقتصر كغيرنا على " تلخيص الحبير " للحافظ و " نيل الأوطار " للشوكانى وبذلك استطعنا أن نزيد فى كل باب على ما أشار إليها الترمذى رحمه الله كما يظهر ذلك جلياً من دراسة بحثنا

وقد التزمت فى تخريجى أموراً أذكرها فيما يلى :

١ - التزمنا فى تخريج كل حـديث ذكر الصفحة ورقم الحديث إذا كان الحديث مرقوماً .

٢ - إذا كان الحديث طويلاً نكتفى بذكر قدر الحاجة وموضع الاستدلال ولا نسرد الرواية كلها حرصاً على الاختصار .

٣- نستوفى الروايات كلها عن كل صحابى ولو أراد الترمذى منها واحداً.

٤ - لا نقتنع بتخريج ما أشار إليه الترمذى بل نذكر بقية الروايات التى اطلعنا عليها أثناء البحث ، ونزيد عليها ليكون أوفى للغرض وأشفى للبحث ، ونذكرها فى الفصل الثانى .

٥ - إذا لم يشر الترمذى إلى ما فى الباب فنستدرك عليه فى الفصل الثانى ونذكر ما وجدناه من الأحاديث فى الباب .

٦ - نرجع فى تخريجنا إلى الأصول والمراجع الأصلية ما دام ممكناً أو إلى كتب التخريجات ، ونذكر الواسطة إذا أحلنا على كتاب بواسطة .

٧ - إذا لم نجد رواية أو لم نقف على من أخرجها فنصرح بذلك .

٨ - إذا كانت الرواية خارج الأمهات الست وكان فيها راو ضعيف صرحنا بضعفه نقلاً عن كبار أهل الفن .

٩ - نستوفى فى الباب بعد سرد الروايات المرفوعة والمرسلة الآثار والموقوفات ونذكرها فى الفصل الثالث .

١٠ - قد سلكنا فى التخريج حسب وفيات مؤلفيها ، فنستخرج الحديث أولاً عن مسند الإمام الأعظم للحصكفى . ثم عن موطأ مالك ، ثم عن موطأ محمد ثم وثم وفيما يلى تفصيل ذلك :

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١ - مسند الإمام للحصكفى للإمام أبى حنيفة النعمان | ١٥٠ |
| ٢ - موطأ مالك للإمام مالك بن أنس | ١٧٩ |
| ٣ - موطأ محمد للإمام محمد بن الحسن الشيبانى | ١٨٩ |
| ٤ - الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعى | ٢٠٤ |
| ٥ - مسند الشافعى للإمام الشافعى | ٢٠٤ |
| ٦ - مسند أبى داود لأبى داود الطيالسى | ٢٠٤ |
| ٧ - مصنف عبد الرزاق لعبد الرزاق بن همام | ٢١١ |
| ٨ - مسند الحميدى لعبد الله بن الزبير | ٢١٩ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ٩ - مصنف ابن أبى شيبة لأبى بكر ابن أبى شيبة | ٢٣٥ |
| ١٠ - مسند أحمد للإمام أحمد بن حنبل | ٢٤١ |
| ١١ - مسند الدارمى لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى | ٢٥٥ |
| ١٢ - الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخارى | ٢٥٦ |
| ١٣ - الصحيح لمسلم بن الحجاج القشيرى | ٢٦١ |
| ١٤ - السنن لمحمد بن يزيد بن ماجه | ٢٧٣ |
| ١٥ - السنن لأبى داود سليمان بن أشعث السجستانى | ٢٧٥ |
| ١٦ - الجامع لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذى | ٢٧٩ |
| ١٧ - السنن لأحمد بن شعيب النسائى | ٣٠٣ |
| ١٨ - المنتقى لأبى محمد بن الجارود | ٣٠٧ |
| ١٩ - الكنى والأسماء لأبى بشر محمد بن أحمد الدولابى | ٣١٠ |
| ٢٠ - تفسير جامع البيان لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى | ٣١٠ |
| ٢١ - الصحيح لمحمد بن إسحاق بن خزيمة | ٣١١ |
| ٢٢ - المسند لأبى عوانة يعقوب بن إسحاق | ٣١٦ |
| ٢٣ - شرح معانى الآثار لأبى جعفر أحمد بن محمد الطحاوى | ٣٢١ |
| ٢٤ - المعجم الصغير لسليمان بن أحمد الطبرانى | ٣٦٠ |
| ٢٥ - السنن لعلى بن عمر الدارقطنى | ٣٨٥ |
| ٢٦ - عمل اليوم والليلة لأحمد بن محمد الدينورى - ابن السنى | ٣٦٤ |
| ٢٧ - المستدرك لأبى عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم | ٤٠٥ |
| ٢٨ - السنن لأحمد بن الحسين البيهقى | ٤٥٨ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ٢٩ ـ معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين البيهقى | ٤٥٨ |
| ٣٠ ـ شرح السنة لأبى محمد الحسين بن مسعود البغوى | ٥١٦ |
| ٣١ ـ جامع الأصول لمبارك بن محمد بن الأثير الجزرى | ٦٠٦ |
| ٣٢ ـ الترغيب والترهيب لعبد العظيم بن عبد القوى المنذرى | ٦٥٦ |
| ٣٣ ـ جامع مسانيد الإمام الأعظم لمحمد بن محمود الخوارزمى | ٦٦٥ |
| ٣٤ ـ مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب | ٧٤٢ |
| ٣٥ ـ نصب الراية لأبى محمد عبد الله بن يوسف الزيلعى | ٧٦٢ |
| ٣٦ ـ مجمع الزوائد لعلى بن أبى بكر الهيثمى | ٨٠٧ |
| ٣٧ ـ موارد الظمآن لعلى بن أبى بكر الهيثمى | ٨٠٧ |
| ٣٨ ـ تلخيص الحبير لأحمد بن حجر العسقلانى | ٨٥٢ |
| ٣٩ ـ المطالب العالية لأحمد بن على بن حجر العسقلانى | ٨٥٢ |
| ٤٠ ـ فتح البارى لأحمد بن على بن حجر العسقلانى | ٨٥٢ |
| ٤١ ـ الدراية لتخريج أحاديث الهداية للعسقلانى | ٨٥٢ |
| ٤٢ ـ الإصابة لأحمد بن على بن حجر العسقلانى | ٨٥٢ |
| ٤٣ ـ عمدة القارى لبدر الدين محمود بن أحمد العينى | ٨٥٥ |
| ٤٤ ـ الدر المنثور لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى | ٩١١ |
| ٤٥ ـ كنز العمال لعلى المتقى بن حسام الدين الهندى | ٩٧٥ |
| ٤٦ ـ جمع الفوائد لمحمد بن محمد بن سليمان | ١٠٩٤ |
| ٤٧ ـ عقود الجواهر المنيفة لمحمد مرتضى الزبيدى | ١٢٠٥ |
| ٤٨ ـ أمانى الأحبار لمحمد يوسف الكاندلوى | ١٣٨٤ |

وهذه كتب راجعناها بدون واسطة ولكل حديث حديث ، وعدا ذلك كتب راجعناها أحياناً، وأخرى معظمها غير مطبوعة أو لم يتيسر لنا الحصول عليها فأحلنا عليها بواسطة كتب أخرى . وتفصيلها حسب الحروف الأبجدية هكذا:

| اسم الكتاب والمؤلف | سنه وفاته |
|---|---|
| ١ - الإبانة عن أصول الديانة لعبيد الله بن سعيد السجزى | ٤٤٤ |
| ٢ - الإتحاف للقارى | |
| ٣ - أحاديث النزول لعلى بن عمر الدارقطنى | ٣٨٥ |
| ٤ - أحكام القرآن لأحمد بن محمد المعروف بالجصاص | ٣٧٠ |
| ٥ - الأحكام لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسى | ٣٤٣ |
| ٦ - أخبار المدينة لعمر بن شبة بن عبيدة النميرى | ٢٦٣ |
| ٧ - اختلاف الحديث لمحمد بن إدريس الشافعى | ٢٠٤ |
| ٨ - أخلاق حملة القرآن لعبد الله بن المبارك بن واضح | ١٨١ |
| ٩ - الأخوة لأحمد بن محمد المعروف بابن السنى | ٣٦٤ |
| ١٠ - الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخارى | ٢٥٦ |
| ١١ - الأزهار المتناثرة لعبد الرحمن بن كمال الدين السيوطى | ٩١١ |
| ١٢ - الاستيعاب لأبى عمر يوسف بن عبد البر القرطبى | ٣٦٣ |
| ١٣ - أسد الغابة لعز الدين على بن محمد الجزرى | ٦٣٠ |
| ١٤ - أسماء من دخل مصر من الصحابة لمحمد بن الربيع الجيزى | |
| ١٥ - الأشراف لمحمد بن إبراهيم بن المنذر | ٣١٠ أو بعده |
| ١٦ - الاعتبار لأبى بكر محمد بن أبى عثمان الحازمى | ٥٨٤ |
| ١٧ - الأفراد لعلى بن عمر الدارقطنى | ٣٨٥ |
| ١٨ - الألقاب لأحمد بن عبد الرحمن الشيرازى | ٤٠٧ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١٩ - الأمالى لعبد الملك بن محمد المعروف بابن بشران | ٤٣٠ |
| ٢٠ - الانتصار لأبى المظفر منصور بن محمد السمعانى | ٤٨٩ |
| ٢١ - الإيمان لعبد الرحمن بن عمر المعروف برسته | ٢٤٦ أو ٢٥٠ |
| ٢٢ - بخارى فى الصحيح معلقاً | ٢٥٦ |
| ٢٣ - البناية لبدر الدين محمود بن أحمد العينى | ٨٥٥ |
| ٢٤ - تاريخ بغداد لأحمد بن على الخطيب البغدادى | ٤٦٣ |
| ٢٥ - تاريخ داريا لعبد الجبار الخولانى | |
| ٢٦ - تاريخ دمشق لقاسم بن على المعروف بابن عساكر | ٦٠٠ |
| ٢٧ - التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخارى | ٢٥٦ |
| ٢٨ - تاريخ واسط لأسلم بن سهل المعروف ببحشل | ٢٩٢ |
| ٢٩ - التاريخ لأحمد بن عبد الله المعروف بالبرقى | ٢٧٠ |
| ٣٠ - التاريخ لأحمد بن أبى خيثمة زهير بن حرب | ٢٧٩ |
| ٣١ - تاريخ الحاكم لمحمد بن عبد الله الحاكم | ٤٠٥ |
| ٣٢ - تاريخ ابن النجار لمحمد بن محمود البغدادى | ٦٤٣ |
| ٣٣ - التجريد للصحاح والسنن لرزين بن معاوية السرقسطى | ٥٣٥ |
| ٣٤ - الترغيب والترهيب لأبى موسى المدينى | |
| ٣٥ - التفسير لأبى الشيخ عبد الله بن محمد | ٣٦٩ |
| ٣٦ - تفسير الثعلبى لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبى | ٤٢٧ |
| ٣٧ - تقريب التهذيب لأحمد بن على بن حجر | ٨٥٢ |
| ٣٨ - تلخيص المتشابه لأحمد بن على الخطيب البغدادى | ٤٦٣ |
| ٣٩ - التلويح لعلاء الدين مغلطاى بن قليج | ٧٦٢ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ٤٠ - التمهيد لأبى عمر يوسف بن عبد البر القرطبى | ٤٦٣ |
| ٤١ - التمييز لأحمد بن شعيب النسائى | ٣٠٣ |
| ٤٢ - تهذيب الآثار لمحمد بن جرير بن يزيد الطبرى | ٣١٠ |
| ٤٣ - الجامع لأبى محمد عبد الله بن وهب | ١٩٧ |
| ٤٤ - الجامع لأبى عروة معمر بن راشد البصرى | ٢٥٣ أو ٢٥٤ |
| ٤٥ - الجامع للخطيب أحمد بن على البغدادى | ٤٦٣ |
| ٤٦ - الجامع الصغير لعبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى | ٩١١ |
| ٤٧ - جزء محمد بن أبى حامد المعروف بابن الجهم | ٣٧٧ |
| ٤٨ - جزء أبى بشر محمد بن أحمد الدولابى | ٣٢٠ |
| ٤٩ - جزء أبى الصعاليك | |
| ٥٠ - جزء أبى الفضل الجارودى | |
| ٥١ - الحلية لأحمد بن عبد الله أبى نعيم الأصفهانى | ٤٣٠ |
| ٥٢ - الحنائيات لأبى طاهر | |
| ٥٣ - الخلافيات لأحمد بن الحسين البيهقى | ٤٥٨ |
| ٥٤ - الدعوات لأبى العباس جعفر بن محمد المستغفرى | ٤٣٢ |
| ٥٥ - دلائل النبوة لأبى نعيم الأصفهانى | ٤٣٠ |
| ٥٦ - دلائل النبوة للحاكم | ٤٠٥ |
| ٥٧ - الدلائل لثابت بن حزم السرقسطى | ٣١٣ |
| ٥٨ - الرد على الجهمية لعثمان بن سعيد الدارمى | ٢٨٠ |
| ٥٩ - الرسالة القشيرية لعبد الكريم بن هوازن القشيرى | ٤٦٥ |
| ٦٠ - الرواة عن مالك للخطيب البغدادى | ٤٦٣ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ٦١ ـ روضة العقلاء لأبي حاتم محمد بن حبان البستي | ٣٥٤ |
| ٦٢ ـ كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك | ١٨١ |
| ٦٣ ـ زيادات على المسند لعبد الله بن أحمد بن حنبل | ٢٩٠ |
| ٦٤ ـ زيادات على المسند لأحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي | ٣٦٨ |
| ٦٥ ـ السنة لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين | ٣٨٥ |
| ٦٦ ـ السنة لهبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي | ٤١٨ |
| ٦٧ ـ سنن سعيد بن منصور الخراساني | ٢٢٧ |
| ٦٨ ـ سنن الأثرم لأحمد بن هانئ البغدادي | ٢٧٣ |
| ٦٩ ـ سنن الكجي لأبي مسلم إبراهيم بن عبد الله | ٢٩٢ |
| ٧٠ ـ شعب الإيمان لأحمد بن الحسين البيهقي | ٤٥٨ |
| ٧١ ـ الشكر لعبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا | ٢٨١ |
| ٧٢ ـ الشمائل لمحمد بن عيسى الترمذي | ٢٧٩ |
| ٧٣ ـ شيوخ الزهري لأحمد بن شعيب النسائي | ٣٠٣ |
| ٧٤ ـ الصحيح لسعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن | ٣٥٣ |
| ٧٥ ـ الصحيح لمحمد بن حبان البستي | ٣٥٤ |
| ٧٦ ـ الصحيح لابن منده عبد الرحمن بن محمد الأصفهاني | ٤٧٠ |
| ٧٧ ـ صفة التصوف لمحمد بن طاهر المقدسي | ٥٠٧ |
| ٧٨ ـ الضعفاء لمحمد بن حبان البستي | ٣٥٤ |
| ٧٩ ـ الضعفاء لمحمد بن عمرو بن موسى العقيلي | ٣٢٣ |
| ٨٠ ـ الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد البصري | ٢٣٠ أو ٢٣٥ |
| ٨١ ـ الطبقات الكبير لحسين بن محمد أبي عروبة الحراني | ٣١٨ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ٨٢ ـ طرح التثريب لعبد الرحيم بن الحسين العراقى | ٨٠٦ |
| ٨٣ ـ عذاب القبر لأحمد بن الحسين البيهقى | ٤٥٨ |
| ٨٤ ـ العلل لمحمد بن عيسى الترمذى | ٢٧٩ |
| ٨٥ ـ العلل لعبد الرحمن بن أبى حاتم | ٣٢٧ |
| ٨٦ ـ العلل المتناهية لأبى الفرج عبد الرحمن بن على الجوزى | ٥٩٧ |
| ٨٧ ـ عمل اليوم والليلة لأحمد بن شعيب النسائى | ٣٠٣ |
| ٨٨ ـ عمل اليوم والليلة للعمرى | |
| ٨٩ ـ غرائب مالك لعلى بن عمر الدارقطنى | ٣٨٥ |
| ٩٠ ـ الغريب لأبى عبيد القاسم بن سلام | ٢٢٤ |
| ٩١ ـ الفتح الربانى لأحمد عبد الرحمن البنا الساعاتى | |
| ٩٢ ـ فتوح مصر لعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم | ٢٥٧ |
| ٩٣ ـ فوائد سمويه لإسماعيل بن عبد الله الأصبهانى | ٢٦٧ |
| ٩٤ ـ فوائد تمام بن محمد بن عبد الله | ٤١٤ |
| ٩٥ ـ فوائد الخلعى لعلى بن الحسن بن الحسين | ٤٩٢ |
| ٩٦ ـ فوائد البخترى لأبى جعفر البخترى | |
| ٩٧ ـ فوائد الديباجي لأبى بكر الديباجي | |
| ٩٨ ـ فيض القدير لمحمد عبد الرؤف المناوى | ١٠٣١ |
| ٩٩ ـ الكامل لعبد الله بن عدى الجرجانى | ٣٦٥ |
| ١٠٠ ـ كتاب الآثار لمحمد بن الحسن الشيبانى | ١٨٩ |
| ١٠١ ـ كتاب الأموال لأبى عبيد القاسم بن سلام البغدادى | ٢٢٤ |
| ١٠٢ ـ كتاب الأموال لحميد بن مخلد المعروف بابن زنجويه | ٢٤٨ أو ٢٥١ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١٠٣ - كتاب ذم الدنيا لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبى الدنيا | ٢٨١ |
| ١٠٤ - كتاب السواك لأبى نعيم أحمد بن محمد | ٤٣٠ |
| ١٠٥ - كتاب الصحابة لأبى موسى المدينى محمد بن أبى بكر | ٥٨١ |
| ١٠٦ - كتاب الصلاة لمحمد بن نصر المروزى | ٢٩٤ |
| ١٠٧ - كتاب الصلاة لمحمد بن حبان الدارمى البستى | ٣٥٤ |
| ١٠٨ - كتاب الطهارة لعبد الرحمن بن محمد ابن منده | ٤٧٠ |
| ١٠٩ - كتاب الطهور لأبى عبيد القاسم بن سلام | ٢٢٢ أو ٢٣ أو ٢٤ |
| ١١٠ - الكنى لأحمد بن شعيب النسائى | ٣٠٣ |
| ١١١ - الكنى لأبى أحمد الكبير محمد النيسابورى | ٣٧٨ |
| ١١٢ - الكنى لمحمد بن عبد الله الحاكم | ٤٠٥ |
| ١١٣ - كتاب الوضوء لأبى القاسم بن منده | ٤٧٠ |
| ١١٤ - كتاب عبد الملك بن حبيب السلمى | ٢٣٩ |
| ١١٥ - كتاب الترقى للعباس بن عبد الله الباكسائى | ٢٦٨ |
| ١١٦ - كتاب خلف العكبرى | |
| ١١٧ - كتاب المدائنى لأبى محمد بن عيسى المدائنى | |
| ١١٨ - كتاب أبى نعيم بن حماد | |
| ١١٩ - ما انتقاه الطبرانى على ابن مردويه لسليمان الطبرانى | ٣٦٠ |
| ١٢٠ - المتفق والمفترق لأحمد بن على الخطيب البغدادى | ٤٦٣ |
| ١٢١ - مجموع الرغائب فى ذكر أحاديث مالك الغرائب لابن عساكر على بن الحسن | ٥٧١ |
| ١٢٢ - المختارة لضياء الدين محمد المقدسى | ٦٤٣ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١٢٣ - المراسيل لسليمان بن الأشعث السجستانى | ٢٧٥ |
| ١٢٤ - مساوى الأخلاق لمحمد بن جعفر الخرائطى | ٣٢٧ |
| ١٢٥ - مسائل حرب لحرب بن إسماعيل | |
| ١٢٦ - المستخرج لأبى على الطوسى الحسن بن على | ٣١٢ |
| ١٢٧ - المستخرج لمحمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبى | ٣٣٠ |
| ١٢٨ - مستخرج أبى نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد | ٤٣٠ |
| ١٢٩ - المستخرج لأحمد بن إبراهيم الإسماعيلى | ٣٧١ |
| ١٣٠ - المستخرج لأحمد بن موسى بن مردويه | ٤١٦ |
| ١٣١ - المستخرج لعبد الرحمن بن محمد المعروف بابن منده | ٤٧٠ |
| ١٣٢ - مسند عثمان لأحمد بن على المروزى | ٢٩٢ |
| ١٣٣ - مسند عثمان الحسين بن مسعود البغوى | ٥١٦ |
| ١٣٤ - مسند القاضى أبى يوسف لأبى عروبه الحرانى | |
| ١٣٥ - مسند أبى حنيفة لحسين بن محمد بن خسرو | ٥٢٣ |
| ١٣٦ - مسند بزار لمحمد بن الصباح الرازى البزار | ٢٢٧ |
| ١٣٧ - مسند مسدد بن مسرهد بن مسربل | ٢٢٨ |
| ١٣٨ - مسند أبى بكر بن أبى شيبة عبد الله | ٢٣٥ |
| ١٣٩ - مسند ابن راهويه إسحاق بن إبراهيم | ٢٣٨ |
| ١٤٠ - المسند لمحمد بن يحيى العدنى ابن أبى عمر | ٢٤٣ |
| ١٤١ - مسند ابن منيع أحمد بن منيع البغوى | ٢٤٤ |
| ١٤٢ - مسند عبد بن حميد الكسى | ٢٤٩ |
| ١٤٣ - مسند يعقوب بن إبراهيم الدورقى | ٢٥٢ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١٤٤ ـ مسند الحارث بن محمد بن أبى أسامة | ٢٨٢ |
| ١٤٥ ـ مسند العباس السراج محمد بن إسحاق | ٣٠٣ |
| ١٤٦ ـ مسند أبى يعلى لأحمد بن على الموصلى | ٣٠٧ |
| ١٤٧ ـ مسند أبى بكر محمد بن هارون الرؤيانى | ٣٠٧ |
| ١٤٨ ـ مسند الحسين بن محمد بن خسرو البلخى | ٣١٦ |
| ١٤٩ ـ مسند شاشى الهيثم بن كليب التركى | ٣٣٥ |
| ١٥٠ ـ مسند أبى حنيفة لأبى الحسن عمر بن الحسن الأشنانى | ٣٣٩ |
| ١٥١ ـ مسند أبى حنيفة لأبى محمد عبد الله الحارثى | ٣٤٠ |
| ١٥٢ ـ مسند أحمد بن عبيد الصفار البصرى | ٣٤١ بعد |
| ١٥٣ ـ مسند الشاميين لسليمان بن أحمد الطبرانى | ٣٦٠ |
| ١٥٤ ـ مسند أبى حنيفة لمحمد بن المظفر البزار البغدادى | ٣٧٩ |
| ١٥٥ ـ مسند أبى حنيفة لطلحة بن محمد العدل البغدادى | ٣٨٠ |
| ١٥٦ ـ مسند الحسن بن زياد | |
| ١٥٧ ـ مسند شهاب الدين محمد بن سلامة القضاعى | ٤٥٤ |
| ١٥٨ ـ مسند القاضى أبى بكر محمد بن عبد الباقى الأنصارى | ٥٣٥ |
| ١٥٩ ـ مسند الفردوس لأبى منصور شهردار بن شيرويه | ٥٥٨ |
| ١٦٠ ـ مشكل الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى | ٣٢١ |
| ١٦١ ـ مصنف قاسم بن أصبغ البيانى | ٣٤٠ |
| ١٦٢ ـ المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبرانى | ٣٦٠ |
| ١٦٣ ـ المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبرانى | ٣٦٠ |
| ١٦٤ ـ معرفة الصحابة لأبى عبيد القاسم بن سلام | ٢٢٢ |

| اسم الكتاب والمؤلف | سنة وفاته |
|---|---|
| ١٦٥ - معرفة الصحابة لمحمد بن سعد الباوردى | ٣٠١ |
| ١٦٦ - المعرفة لعبد الباقى بن قانع البغدادى | ٣٥١ |
| ١٦٧ - معرفة الصحابة لأبى أحمد الحسن بن عبد الله العسكرى | ٣٨٢ |
| ١٦٨ - المعرفة لأبى نعيم أحمد بن عبد الله | ٤٣٠ |
| ١٦٩ - المعرفة لابن منده عبد الرحمن بن محمد | ٤٧٠ |
| ١٧٠ - معرفة الصحابة لحسين بن مسعود البغوى | ٥١٦ |
| ١٧١ - المعرفة لأبى موسى محمد بن عمر المدينى | ٥٨٦ |
| ١٧٢ - منية الألمعى للقاسم بن قطلوبغا الحنفى | ٨٧٩ |
| ١٧٣ - الناسخ والمنسوخ لابن شاهين | |
| ١٧٤ - الناسخ والمنسوخ لأحمد بن محمد النحاس المرادى | ٣٣٨ |
| ١٧٥ - نوادر الأصول لمحمد بن على الحكيم الترمذى | ٢٩٥ |
| ١٧٦ - نيل الأوطار لمحمد بن على بن محمد الشوكانى | ١٢٥٥ |

* * *

# الباب الاول

## الامام الترمذى

تحدثت فيه عن الإمام الترمذى رحمه الله تعالى عن :

اسمه ، وكنيته ، وأصله وموطنه ، ومولده ، ورحلته للعلم ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وثناء الأئمة الأعلام عليه ، ومكانته فى الحفظ ، ورد من نقد عليه ، وذكر مذهبه الفقهى ، والحديث فى عصره ، ومؤلفاته ، ووفاته ، والتابعين من علماء ترمذ .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

# ( الباب الاول )

## الامام الترمذى

**اسمه** : أما اسم الإمام الترمذى الحافظ العلم الحجة فهو : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، كما ذكره جماعة من العلماء والمحققين مثل ابن النديم وابن الأثير وياقوت وابن خلكان والذهبي والصفدى واليافعي وابن كثير والعراقى وابن حجر وابن تغرى بردى وطاش كبرى زاده والخزرجى وحاجى خليفة الجلبي وابن العماد والزبيدى والبيجورى وإسماعيل باشا والكتانى والكشميرى والزركلى وأبو زهو ، إلا أن البعض منهم يذكر نسبه إلى عيسى وآخرون إلى سورة أو موسى وجماعة إلى الضحاك ( ١ ) .

---

( ١ ) راجع الفهرست ( ص - ٣٢٥ ) وجامع الأصول ( ١ - ١١٤ ) واللباب ( ١ - ١٧٤ ) والكامل ( ٧ - ١٥٢ ) ومعجم البلدان ( ٢ - ٢٧ ) ووفيات الأعيان ( ١ - ٤٨٤ ) ودول الإسلام ( ١ - ١٢٣ ) والتذكرة ( ٢ - ١٨٧ ) وميزان الاعتدال ( ٣ - ١١٧ ) والعبر ( ٢ - ٦٢ ) والوافى ( ٤ - ٢٩٤ ) ومرآة الجنان ( ٢ - ١٩٣ ) والبداية ( ١١ - ٦٦ ) وطرح التثريب ( ١ - ١٠٦ ) وتهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٧ ) والنجوم الزاهر

ويحدثنا السمعانى نسبه هكذا : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن شداد ( ١ ) ويقول ابن كثير : محمد بن عيسى بن سورة بن شداد بن عيسى ( ٢ ) ويقول ابن حجر : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، وقيل : ابن السكن ( ٣ ) ويذكر لنا ابن كثير روايةً أخرى فى نسبه فيقول : محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن ( ٤ ) بينما نرى بعض الخطأ فى كتب بعض العلماء فهو إما تصحيف من الناسخ أو سبقة قلم من المؤلف ـ وينبغى لمن يطالع كتب العلماء أن يتنبه لهذه الأخطاء ـ منها : ما فى " المختصر فى أخبار البشر" لأبى الفداء فى طبعتيها المصرية والبيروتية : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سودة ( ٥ ) وهو خطأ والصواب سورة بالراء لابالدال كما هو عند الجماعة .

وكما وقع الخطأ فى " معجم المطبوعات العربية والمعربة " ليوسف بن اليان سركيس فى موضعين من نسب الإمام حيث فيه : أبو عيسى بن محمد

---

*( ٣ ـ ٨١ ) ومفتاح السعادة ( ٢ ـ ١١ ) والخلاصة ( ص ـ ٣٥٥ ) وكشف الظنون ( ١ ـ ٣٧٥ ) وشذرات الذهب ( ٢ ـ ١٧٤ ) وتاج العروس ( ٢ ـ ٥٥٥ ) والمواهب اللدنية ( ص ـ ٤ ) وهدية العارفين ( ٢ ـ ١٩ ) والرسالة المستطرفة ( ص ـ ١١ ) والعرف الشذى ( ص ـ ٤ ) والأعلام ( ٣ ـ ٩٦٢ ) والحديث والمحدثون ( ص ـ ٢٦٠ ) .

( ١ ) الأنساب ( ٢ ـ ٣٦١ و ٣٦٢ ) و ( ٣ ـ ٤٢ ) .

( ٢ ) البداية والنهاية ( ١١ ـ ٦٦ ) .

( ٣ ) تهذيب التهذيب ( ٩ ـ ٣٨٧ ) .

( ٤ ) البداية ( ١١ ـ ٦٦ ) .

( ٥ ) ( ٢ ـ ٥٦ ) طبع مصر و ( ١ ـ ٧١ ) طبع بيروت .

عيسى بن سورة ( ١ ) وهو خطأ وصوابه ما هو المشهور أبو عيسى محمد بن عيسى ، وكذلك أخطأ فقال : ابن الطحال ، ولعله صحف والصواب ما قاله الجماعة : الضحاك ( ٢ ) وكذلك نرى الوجدى يقول فى " دائرة المعارف " : أبو عيسى محمد بن المحدث المشهور ( ٣ ) وصوابه: أبوعيسى محمد بن عيسى ، وكما نرى الإصلاحى يقول : محمد بن سورة بن موسى ( ٤ ) فقد ترك من النسب اسم والد الإمام فإنه نسبه إلى الجد وإلا فهو خطأ والصواب : محمد بن عيسى بن سورة ، كما ذكرناه مفصلاً .

## كنيته :

اشتهر الإمام الترمذى رحمه الله بأبى عيسى ويعبر بهذه الكنية عن نفسه فى كتابه . وقد كره بعض العلماء التكنى بأبى عيسى لما روى ابن أبى شيبة فى ( باب ما يكره للرجل أن يكتنى بأبى عيسى ) عن موسى بن على عن أبيه أن رجلاً اكتنى بأبى عيسى فقال رسول الله ﷺ : « إن عيسى لا أب له » ( ٥ ) وهذا يدل على كراهية التكنى بهذه الكنية ، فإنه يوهم أن عيسى كان له أب مع أن عيسى عليه السلام لم يكن له أب كما ورد فى القرآن الكريم : « ذلك عيسى ابن مريم » ( ٦ ) وقال عز اسمه : « قالت رب أنى يكون لى ولد ولم يمسسنى بشر، قال كذلك الله يخلق ما يشاء » ( ٧ ) وأخرج أيضاً عن عمر بن

---

( ١ و ٢ ) ( ١ - ٦٣٢ ) . ( ٣ ) ( ٢ - ٦٧٢ ) .

( ٤ ) تذكرة المحدثين ( ١ - ٣١٤ ) .

( ٥ ) بستان المحدثين ( ص - ١١٠ ) .

( ٦ ) مريم - ٣٤

( ٧ ) آل عمران - ٤٧

الخطاب رضي الله عنه أنه ضرب أبناً لـه تكنى بأبى عيسى فقال : إن عيسى ليس لـه أب ( ١ ) .

وقد أجيب عن ذلك بوجوه :

١ ـ أن الحديث الأول مرسل والثانى موقوف ، ولو صح مرفوعاً فليس معناه النهى عن التكنى بأبى عيسى بل الغرض منه بيان نفس الأمر الواقع أن عيسى لا أب له .

٢ ـ أن رسول الله ﷺ قال لـه ذلك مزاحاً كما فى حديث أنس بن مالك أن رجلاً أتى النبى ﷺ فاستحمله ، فقال رسول الله ﷺ : « إنا حاملوك على ولد ناقة » قال: يا رسول الله! ما أصنع بولد ناقة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « وهل تلد الإبل إلا النوق » ( ٢ ) .

ويؤيد جواز التكنى بأبى عيسى ما أخرجه أبو داود عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب ضرب ابناً له يكنى أبا عيسى . وأن المغيرة بن شعبة يكنى بأبى عيسى ، فقال له عمر : أما يكفيك أن تكتنى بأبى عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ كنانى . فقال : إن رسول الله ﷺ قد غفر لـه ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإنا فى جلجتنا ( ٣ ) فلم يزل يكنى بأبى عبد الله

---

( ١ ) بستان المحدثين ( ص ـ ١١٠ ) وفى المصنف لعبد الرزاق ( ١١ ـ ٤٢ ) نحوه إلا أنه لم يذكر الضرب . وقد روى أيضاً حديث على موقوفاً على عمر .

( ٢ ) مسند أحمد ( ٣ ـ ٢٦٧ ) وأبو داود ( ٢ ـ ٦٨٢ ) والترمذى ( ٢ ـ ٢٠ ) .

( ٣ ) وفى الهامش: أى فى عداد أمثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع بنا .

حتى هلك ( ١ ) .

ويروى الحافظ ابن حجر عن البغوى من طريق زيد بن أسلم أن المغيرة استأذن على عمر فقال : أبو عيسى ، قال : من أبو عيسى ؟ قال : المغيرة بن شعبة ، قال : فهل لعيسى من أب ؟! فشهد له بعض الصحابة أن النبي ﷺ كان يكنيه بها ، فقال : إن النبي ﷺ غفر لـه وإنا لاندرى ما يفعل بنا . وكناه أبا عبد الله ( ٢ ) .

فنرى أن رسول الله ﷺ كنى المغيرة أبا عيسى ، وشهد له بذلك بعض الصحابة أمام عمر ﷺ ، فأى دليل يكون أعظم من هذا للجواز؟ وأما ضرب عمر ابنه وإنكاره على المغيرة فلعله فهم الكراهة من قوله ﷺ : « إن عيسى لا أب له » . وهذا الذى حمله على ضرب ابنه وتشديده فى الإنكار على المغيرة كما كان - رضى الله تعالى عنه - يكره التسمية بأسماء الأنبياء عليهم السلام ، وأراد أن يغير اسم من سمى بها ( ٣ ) وتبعه فى ذلك ابن المسيب ( ٤ ) وعن الزبير أنه قال : إن طلحة بن عبيد الله يسمى بنيه بأسماء الأنبياء وقد علم أن لانبى بعد محمـد ﷺ وإنى أسمى بنى بأسماء الشهداء لعلهم أن يستشهدوا ، انتهى باختصار ( ٥ ) .

وحمله البعض على كراهة التسمية بأسماء الأنبياء حتى لايظن ظان أنه ينجيه التسمى بأسماء الأنبياء، يقول السهيلى : وكان مذهب عمر كراهية التسمى بأسماء

---

( ١ ) كتاب الأدب فى باب من يتكنى بأبى عيسى ( ٢ - ٦٧٨ ) .

( ٢ ) الإصابة ( ٣ - ٤٣٢ ) .

( ٣ ) الطبقات الكبرى ( ٥ - ٦ و ٥١ ) .

( ٤ ) الطبقات ( ٥ - ١٣٣ ) .

( ٥ ) الطبقات ( ٣ - ١٠١ ) .

الأنبياء ، فقد أنكر على المغيرة تكنيته بأبى عيسى ، وأنكر على صهيب تكنيته بأبى يحيى ، فأخبره كل واحد منهما أن رسول الله ﷺ كناه بذلك ، فسكت وكان عمر إنما كره من ذلك الإكثار وأن يظن أن للمسلمين شرفاً فى الاسم إذا سمى باسم نبى ، أو أنه ينفعه ذلك فى الآخرة ، فكأنه استشعر من رعيته هذا الفرض أو نحوه هو أعلم بما كره من ذلك ( ١ ) .

وقد أجاب عنه على القارى بقوله: تحمل الكراهة على التسمية به ابتداءً ، أما من اشتهر به فلا يكره كما يدل عليه إجماع العلماء والمصنفين على تعبير الترمذى به عن نفسه للتميز ( ٢ ) وقال المباركفورى : ليس فى النهى عن التكنى بأبى عيسى حديث مرفوع متصل صحيح صريح ، فالظاهر الجواز . وأما أثر عمر فليس فى حكم المرفوع كما لايخفى (٣) .

---

( ١ ) الروض الأنف ( ١ - ١٩٦ ) وليراجع " الطبقات " لفهم ما أراده عمر فق ( ٥ - ٥٠ ) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر نظر إلى أبي عبد الحميد واسمه محمد ورجل يقول له : فعل الله بك يا محمد وفعل ، سمعه يسبه ، فقال : ادن يا ابن زيد! ألا أرى رسول الله ﷺ أو قال: محمداً يسب بك ؟ والله لاتدعى محمداً ما دمت حياً ، فسماه عبد الرحمن ، وكان عبد الرحمن ابن أبى ليلى راوى القصة نفسه يكنى أبا عيسى كما فى الطبقات ( ٦ - ١١٢ ) وروى إسحاق أن عمر جمع كل غلام اسمه اسم نبى فأدخلهم داراً وأراد أن يغير أسماءهم . فشهد آباؤهم أن رسول الله ﷺ سماهم ، انتهى باختصار . وروى الطيالسى عن أنس مرفوعاً : « تسمونهم محمداً ثم تلعنونهم » كما فى المطالب العالية ( ٣ - ٣٠ و ٣١ ) .

( ٢ ) المواهب اللدنية ( ص - ٥ ) .

( ٣ ) مقدمة تحفة الأحوذى ( ص - ١٧٠ ) .

**أصله وموطنه :** السلمى البوغى الترمذى .

أما السلمى ( بالضم ) فهو نسبة إلى بنى سليم ( مصغراً ) قبيلة من قيس عيلان ( ١ ) .

وأما البوغى ( بضم الباء الموحدة وسكون الواو وفى آخرها غين معجمة ) نسبة إلى بوغ وهى قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ كما قاله السمعانى وياقوت وابن خلكان ( ٢ ) .

**تحقيق كلمة ترمذ :** وأما الترمذى فقال السمعانى فى نسبة الترمذى : الناس يختلفون فى كيفية هذه النسبة ، بعضهم يقول بفتح التاء ثالث الحروف ، وبعضهم يقول بكسرها ، وبعضهم يقول بضمها والمتداول على لسان أهل تلك المدينة بفتح التاء وكسر الميم ، والذى كنا نعرفه قديماً كسر التاء والميم جميعا ، والذى يقوله المتنوقون ( ٣ ) وأهل المعرفة بضم التاء والميم ، وكل واحد يقول معنى لما يدعيه ( ٤ ) ونقل كلامه ابن الأثير ( ٥ ) وياقوت ( ٦ ) وقال ابن المنظور الإفريقى : ترمذ بكسر التاء والميم البلد المعروف بخراسان ( ٧ ) .

---

( ١ ) شرح الشمائل للقارى ( ص - ٦ ) .

( ٢ ) الأنساب ( ٢ - ٣٦١ ) ومعجم البلدان ( ١ - ٥١٠ ) ووفيات الأعيان ( ١ - ٤٨٤ ) .

( ٣ ) وفى تهذيب الأسماء عنه : المتقنون وهو الصواب راجع (٢ - ٢٠٢).

( ٤ ) الأنساب ( ٣ - ٤١ ) .

( ٥ ) اللباب ( ١ - ١٧٤ ).

( ٦ ) معجم البلدان ( ٢ - ٢٦ ) .

( ٧ ) لسان العرب ( ٣ - ٤٧٨ ) .

ويقول الذهبي : قال شيخنا ابن دقيق العيد : وترمذ بالكسر هو المستفيض على الألسنة حتى يكون كالمتواتر ، وقال مؤتمن الساجي : سمعت عبد الله بن محمد الأنصاري يقول : هو بضم التاء (١) ويقول طاش كبرى زاده : والترمذي نسبة إلى ترمذ بكسر التاء وبالذال المعجمة (٢) وقال الزبيدي : ترمذ كإثمد ، قال شيخنا : الأولى التمثيل بزبرج لأن التاء أصلية وللذلك ذكرت في بابها . وقال ابن السمعاني في " الأنساب " : وأهل المعرفة يضمون التاء والميم وهكذا قاله ابن الأثير ، والمتداول على لسان أهلها فتح التاء وكسر الميم . قال ابن الأثير : ولكل معنى . وبعضهم يفتح التاء وبعضهم يضمها وبعضهم يكسرها ، ولا يخفى أنه لو قال : مثلث الأول والثالث لكان أخصر ، وفيها لغة رابعة : فتح الأول وكسر الثالث ، وخامسة : فتح الأول وضم الثالث ، ولم يذكر من نسب إليها كما هو عادته مع أنه آكد (٣) .

وأما حدودها الأربعة فقال السمعاني : هذه النسبة إلى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له : جيحون (٤) وقال ياقوت : ترمذ مدينة مشهورة من أمهات المدن راكبة على نهر جيحون من جانبه الشرقي متصلة العمل بالصغانيان، ولها قهندز وربض يحيط بها سور ، وأسواقها مفروشة بالآجر ، ولهم شرب يجرى من الصغانيان ، لأن جيحون يستقل عن شرب قراهم إلخ (٥) ونقل ابن خلكان كلام السمعاني ثم قال : وسألت من رآها هل هي

---

(١) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٨ ) .

(٢) مفتاح السعادة ( ٢ - ١١ ) .

(٣) تاج العروس ( ٢ - ٥٥٤ ) .

(٤) الأنساب ( ٣ - ٤١ ) .

(٥) معجم البلدان ( ٢ - ٢٦ ) .

فى ناحية خوارزم أم فى ناحيـــة ما وراء النهر ؟ فقال : بل هى فى حساب ما وراء النهر من ذلك الجانب ( ١ ) .

وقال طـاش كبرى زاده : هى مدينـة مشهورة من قرى جيحون على شاطئه الشرق ( ٢ ) وقال الزبيدى : بلدة ببخارى وإنما يعبر بالقرية عن صغار البلاد، وترمذ مدينة عظيمة واسعة بخراسان. وقال ابن الأثير : ببلخ على طرف جيحون ( ٣ ) وقال الكشميرى : ترمذ بلدة على ساحل جيحون ، وهو النهر الذى يضاف إليـــه ما وراء النهر . وأما النهران جيحان وسيحان فنى بلدة الشام ( ٤ ) .

**مولـــده :**

قال ابن الأثير الجزرى: ولد سنة تسع ومأتين (٥) وبه قال البيجورى(٦) والزركلى ( ٧ ) والسباعى ( ٨ ) وشيخنا البنورى ( ٩ ) وأبو شهبـــة ( ١٠ )

---

( ١ ) وفيات الأعيان ( ١ - ٤٥٧ و ٤٥٨ ) .

( ٢ ) مفتاح السعادة ( ٢ - ١١ ) .

( ٣ ) تاج العروس ( ٢ - ٥٥٤ ) .

( ٤ ) العرف الشذى ( ص - ٤ ) .

( ٥ ) جامع الأصول ( ١ - ١١٤ ) .

( ٦ ) المواهب اللدنية ( ص - ٥ ) .

( ٧ ) الأعلام ( ٣ - ٩٦٢ ) وذكر السنة الميلادية ٨٢٤م .

( ٨ ) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ( ص - ٢٠٨ ) .

( ٩ ) مجلة المجمع العلمى العربى بدمشق ( ص - ٣٠٨ ) وقال : ولد الإمام فى ذى الحجة سنة تسع ومأتين إلخ .

( ١٠ ) أعلام المحدثين (ص-٢٣٩ ) والكتب الصحاح الستة (ص - ١١٧).

وحسنين محمد ( ١ ) والعجب من الشيخ أحمد شاكر حيث قال : ولد سنة تسع ومأتين ولم أجد من نص على ذلك صريحاً إلا ماكتبه العلامة الشيخ محمد عابد السندى بخطه على نسخته من كتاب الترمذى، ولعله نقل ذلك استنباطاً من كلام غيره من المتقدمين أو من كتاب آخر لم يصل إلىّ ؛ وقد صرح بذلك أيضاً جسوس فى شرحه على الشمائل وشأنه شأن سابقه ( ٢ ) .

قلت: قد ذكر ابن الأثير فى جامع الأصول أنه ولد سنة تسع ومأتين(٣) والخليل الصفدى أنه ولد سنة بضع ومأتين ( ٤ ) فالعجب أنه كيف لم يصل إلى الشيخ المحقق أحمد شاكر ، والله أعلم وعلمه أتم وأحكم .

ونرى جماعة أخرى تذكر ولادة الإمام سنة مأتين ومنهم الشوكانى حيث قال : ولد فى ذى الحجة سنة مأتين ( ٥ ) وكذا ذكره الخولى ( ٦ ) وقال الذهبى فى " سير النبلاء " : ولد فى حدود سنة عشر ومأتين ( ٧ ) وقال السباعى : ولد بترمذ سنة تسع ومأتين ، وذكر فى مقدمة " تيسير

---

( ١ ) فهرست الخديوية ( ١ - ٢٠٨ ) .

( ٢ ) مقدمة شاكر على الترمذى ( ص - ٧٧ ) .

( ٣ ) ( ١ - ١١٤ ) .

( ٤ ) الوافى ( ٤ - ٢٩٥ ) ونحوه فى " نكت الهميان " للصلاح الصفدى كما فى مقدمة شاكر ( ص - ٧٧ ) ولا يبعد أن يكون لفظ بضع مصحفاً من تسع .

( ٥ ) نيل الأوطار ( ١ - ١٠ ) .

( ٦ ) مفتاح السنة ( ص - ٩٣ ) .

( ٧ ) ج - ٩ ( ٦١ ب ) كما فى هامش كتاب الدكتور عتر ( ص - ١٠ ) .

الوصول " أن ولادته كانت سنة مأتين ( ١ ) ويمكن الجمع بين هذه الأقوال بحمل قول من يقول : ولد سنة مأتين بأنه ترك الكسر ، ومن قال : سنة تسع ومأتين فقد ذكر الكسر أيضاً ، والله أعلم .

واختلف العلماء فى أن الترمذى هل ولد أكمه أم ولد مبصراً وعمى فيما بعد ، قال ابن الأثير : وكان ضريراً ( ٢ ) وقد نقل ابن كثير بصيغة التمريض أنه ولد أكمه ( ٣ ) .

وقد تابعه فى ذلك العراقى ( ٤ ) واليافعى ( ٥ ) ولكن الراجح الصحيح أنه ولد مبصراً كما تدل عليه القصة التى سنذكرها فيما بعد فى ضمن سعة حفظه حيث كان ينظر إلى ورقة بيضاء، فلما رآها شيخه غضب عليه فحدثه بها الترمذى عن حفظه ، ويقول الحاكم : سمعت عمر بن علك ( المتوفى ٣٢٥ هـ ) يقول : مات البخارى فلم يخلف بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والحفظ والورع والزهد ، بكى حتى عمى وبقى ضريراً سنين ( ٦ ) وقال يوسف بن أحمد البغدادى الحافظ : أضر أبو عيسى فى آخر عمره ( ٧ ) .

وقال ابن كثير : والذى يظهر من حال الترمذى أنه إنما طرأ عليه العمى

---

( ١ ) السنة ومكانتها للسباعى ( ص - ٢٠٨ ) .

( ٢ ) الكامل ( ٧ - ١٥٢ ) .

( ٣ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٦ ) .

( ٤ ) طرح التثريب ( ١ - ١٠٦ ) .

( ٥ ) مرآة الجنان ( ٢ - ١٩٣ ) .

( ٦ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٧ و ١٨٨ ) .

( ٧ ) تهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) .

بعد أن رحل وسمع وكتب وذاكر وناظر وصنف ( ١ ) وقال الحافظ ابن حجر : وهذا مع الحكاية المتقدمة يرد على من زعم أنه ولد أكمه ( ٢ ) وقد كتب شيخنا المرحوم : وأصبح ضريراً فى آخر عمره لكثرة بكائه ، فبقى ضريراً عدة سنين فى آخر حياته ، وقيل : إنه ولد أكمه . وهو غير صحيح على التحقيق ( ٣ ) ورجح ولادته مبصراً الشيخ عبد العزيز ( ٤ ) والزركلى (٥) وعتر ( ٦ ) وأبو شهبة ( ٧ ) .

**رحلته للعلم :**

بدأ الإمام الترمذى فى أخذ العلم عن مشايخ بلدته كما كانت العادة فى تلك العصور ، وبعد أن سمع من شيوخ بلدته طاف البلاد وسمع خلقاً من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم من علماء الأمصار إلا أنه لم يثبت دخوله فى بغداد ولذا لم يترجم له الخطيب فى " تاريخه " وكذا لم يثبت سماعه عن الإمام أحمد بن حنبل إذ لو دخلها لسمع عنه . ولكن نرى من مشايخه جماعة من البغداديين سمع عنهم وأخرج عنهم فى " جامعه " فلعلهم خرجوا من بلادهم فزارهم فى بلد آخر أو اجتمع معهم فى موسم الحج فى الحرمين الشريفين.

---

( ١ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٧ ) .

( ٢ ) تهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) .

( ٣ ) مجلة المجمع ( ص - ٣٠٨ ) .

( ٤ ) بستان المحدثين ( ص - ١٠٩ ) .

( ٥ ) الأعلام ( ٣ - ٩٦٢ )

( ٦ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ( ص-١٠ ) .

( ٧ ) أعلام المحدثين ( ص - ٢٣٩ ) والكتب الصحاح الستة ( ص - ١١٦ و ١١٧ ) .

وأما تاريخ بدئه فى أخذ العلم وتاريخ تلقيه عن الشيوخ فما وجدته مصرحاً فى كتاب إلا أن الدكتور نور الدين عتر كتب فى كتابه :

والذى يدلنا عليه الاستقراء أن الترمذى بدأ طلبه للعلم ورحلته حوالى سنة خمس وثلاثين ومأتين وقد جاوز العشرين من عمره ، لأنا نجده روى بالواسطة عن شيوخ توفوا قبل هذا التاريخ كعلى بن المدينى المتوفى بسامراء سنة ٢٣٤هـ ؛ ومحمد بن عبد الله بن نمر الكوفى المتوفى ٢٣٤هـ أيضاً . وكذلك بالواسطة عن إبراهيم بن المنذر المدنى المتوفى ٢٣٦هـ ، وأقدم شيوخه وفاةً محمد بن عمرو السواق البلخى توفى سنة ٢٣٦هـ ، ثم محمود بن غيلان من مرو وتوفى سنة ٢٣٩هـ، ثم قتيبة بن سعيد المدنى توفى سنة أربعين مما يدل على أن تلقيه العلم ورحلته إليه كان فى ذلك الوقت حوالى سنة خمس وثلاثين ( ١ ) .

قال الراقم : والذى أرى، هو أن الترمذى بدأ تلقى العلوم حوالى سنة عشرين أو قبله بسنة أو سنتين لأننا نجد للترمذى شيخاً توفى قبل العشرين ومأتين ، فهذا يدلنا على أنه بدأ فى أخذ العلم قبل هذه السنة. فإذن أقدم شيوخه وفاةً حسب استقرائى أبو جعفر محمد بن جعفر السمنانى القومسى المتوفى قبل العشرين ومأتين ، ثم أحمد بن محمد بن موسى المروزى أبو العباس السمسار مردويه المتوفى سنة ٢٣٥هـ ، ثم محمد بن عمرو السواق البلخى أبو عبد الله المتوفى ٢٣٦هـ ، ثم إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو محمد بن راهويه المتوفى سنة ٢٣٨هـ ، وسليمان بن سلم الهدادى البلخى أبو داود المصاحفى المتوفى سنة ٢٣٨هـ ، وهكذا بدأ الإمام فى الأخذ والتلقى حتى صار إمام عصره بلا مدافعة .

---

( ١ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ( ص - ١١ و ١٢ ) .

**شيوخه :**

ويجدر بنا أن نذكر فيما يلى مشايخ الإمام الترمذى حسب الحروف الأبجدية مع ذكر سنة وفاتهم قدر الإمكان ( ١ ) وبالله التوفيق :

| | |
|---|---|
| ١ - أحمد بن إبراهيم الدورقى العبدى البغدادى | ٢٤٦هـ عن ٧٨ سنة |
| ٢ - أحمد بن بديل بن قريش اليامى أبو جعفر الكوفى | ٢٥٨هـ |
| ٣ - أحمد بن الحسن بن جنيدب الترمذى أبو الحسن | قبل ٢٥٠هـ |
| ٤ - أحمد بن الحسن بن خراش الخراسانى أبو جعفر البغدادى | ٢٤٣هـ عن ٦٠ |
| ٥ - أحمد بن خالد الخلال أبو جعفر البغدادى الفقيه | ٢٤٧هـ |
| ٦ - أحمد بن سعيد الأشقر أبو عبد الله الرباطى المروزى ثم النيسابورى | ٢٤٦ أو ٢٥٠هـ |
| ٧ - أحمد بن سعيد الدارمى أبو جعفر السرخسى ثم النيسابورى | ٢٥٣هـ |
| ٨ - أحمد بن عبد الله بن الحكم الهاشمى البصرى أبو الحسين | ٢٤٧هـ |
| ٩ - أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله الهمدانى أبو عبيدة الكوفى | ٢٥٨هـ |
| ١٠ - أحمد بن عبد الرحمن بن بكار الدمشقى أبو الوليد نزيل بغداد | ٢٤٨هـ |
| ١١ - أحمد بن عبدة الضبى البصرى أبو عبد الله | ٢٤٥هـ |
| ١٢ - أحمد بن عبدة الآملى أبو جعفر ( ٢ ) | |

---

( ١ ) الأسماء والسنين مأخوذة من " الخلاصة " للخزرجى . وإذا أخذنا عن " التقريب " أو " التهذيب " فنشير إليها فى الهامش .

( ٢ ) وفى التقريب المطبوع بمصر ( ١ - ٢١ ) علامة خ بدل ت وهو خطأ حيث إن عبدة شيخ الترمذى لا البخارى كما هو عند الذهبى فى الكاشف ( ١ - ٦٤ ) والخزرجى وغيره وكما هو فى التقريب المطبوع ببلادنا .

١٣- أحمد بن أبى عبيد الله السليمى ( ١ ) البصرى الأزدى الوراق بعد ٢٤٠هـ

١٤- أحمد بن عثمان النوفلى أبو الجوزاء البصرى ٢٤٦هـ

١٥- أحمد بن أبى بكر القاسم بن الحارث أبو مصعب المدينى الزهرى ٢٤٢هـ عن ٩٢

١٦- أحمد بن محمد بن موسى المروزى أبو العباس السمسار مردويه ٢٣٥هـ

١٧- أحمد بن محمد بن نيزك البغدادى أبو جعفر الطوسى ( ٢ ) ٢٤٨هـ

١٨- أحمد بن المقدام أبو الأشعث العجلى البصرى ٢٥٣هـ عن بضع وتسعين

١٩- أحمد بن منيع البغدادى أبو جعفر الأصم البغوى ٢٤٤هـ عن ٨٤

٢٠- أحمد بن نصر النيسابورى أبو عبد الله القرشى ٢٤٥هـ عن ٨٤

٢١- إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ٢٥٨هـ

٢٢- إبراهيم بن سعيد الطبرى الجوهرى أبو إسحاق البغدادى ٢٤٩هـ وقيل بعده

٢٣- إبراهيم بن عبد الله الهروى أبو عبد الله نزيل بغداد ٢٤٤هـ عن ٦٦

٢٤- إبراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلى الصنعانى

٢٥- إبراهيم بن المستمر العروقى العصفرى البصرى أبو إسحاق الناجى فى الشمائل

٢٦- إبراهيم بن هارون البلخى فى الشمائل

٢٧- إبراهيم بن يعقوب الجوزقانى ( ٣ ) السعدى أبو يعقوب ٢٥٩هـ

---

( ١ ) وفى التقريب ( ١ - ٢١ ) : السلمى .

( ٢ ) هو شيخ للترمذى وقد أخرج عنه فى الجامع ولكن صاحب الخلاصة والتقريب والتهذيب كلهم رمزوا له ( ق ) إلا أن الحافظ قال فى التهذيب ( ١ - ٧٨ ) : روى عنه الترمذى ولعل علامة ( ق ) فى الرمز سهو من النساخ والنقلة .

( ٣ ) وفى الخلاصة ( ص - ٢٣ ) الجوزجانى وكذا فى التقريب ( ١ - ٤٦ ) والتهذيب ( ١ - ١٨١ ) ولكنه ذكر كنيته أبا إسحاق، والصواب*

٢٨- أزهر بن مروان الرقاشي النواء فريخ البصرى ٢٤٣هـ

٢٩ - إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصرى أبو يعقوب ٢٥٧هـ

٣٠ - إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو محمد بن راهويه ٢٣٨هـ

٣١ - إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزى ٢٥١هـ

٣٢ - إسحاق بن موسى الأنصارى الخطمي أبو موسى المدنى الكوفى ٢٤٤هـ

٣٣ - إسماعيل بن موسى الفزارى بن بنت السدى أبو محمد ٢٤٥هـ

٣٤ - بشر بن آدم بن بنت أزهر السمان أبو عبد الرحمن البصرى ٢٥٤هـ

٣٥ - بشر بن معاذ العقدى البصرى أبو سهل الضرير ٢٤٥هـ

٣٦ - بشر بن هلال الصواف النميرى البصرى أبو محمد ٢٤٧هـ

٣٧ - الجارود بن معاذ السلمي الترمذى ٢٤٤هـ

٣٨ - الجراح بن مخلد العجلي البصرى القزاز قريباً من ٢٥٠هـ

٣٩ - جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي الكوفى* بعد ٢٤٠هـ

٤٠ - جعفر بن محمد بن فضيل الرسغنى ( ١ ) الجزرى أبو الفضل

٤١ - حاتم بن سياه المروزى

---

*هو الجوزجاني أبو إسحاق ، ويوافقه ما فى الكاشف ( ١ - ٩٧ ) والميزان للذهبي ( ١ - ٣٥ ) والأعلام للزركلي ( ١ - ٢٧ ) ومعجم البلدان ( ٢ - ١٨٢ ) وغيرها .

( ١ ) وفى الخلاصة ( ص - ٦٣ ) : الفضل الرسغنى ، وفى التقريب ( ١ - ١٣٢ ) : الفضيل الرسعى ، وفى الترمذى : فضيل ، والصواب : الرسعنى بفتح الراء وسكون السين وفتح العين المهملة وكسر النون نسبة إلى " رأس عين " بلدة من ديار بكر ، وممن ينسب إليه جعفر بن محمد بن فضيل أبو الفضل قدم بغداد وحدث بها كما فى الأنساب ( ٦ - ١٢٢ و ١٢٣ ) مختصراً .

٤٢ - الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى أبو مسلم الخراسانى ٢٥٠هـ
٤٣ - الحسن بن بكر المروزى أبو على المكى
٤٤ - الحسن بن الصباح البزار أبو على الواسطى ثم البغدادى ٢٤٩هـ
٤٥ - الحسن بن عرفة العبدى أبو على البغداى المؤدب ٢٥٧ عاش ١٢٠ سنة
٤٦ - الحسن بن على الحلوانى أبو على الخلال الريحانى المكى ٢٤٢هـ
٤٧ - الحسن بن قزعة البصرى أبو على الهاشمى قريباً من ٢٥٠هـ
٤٨ - الحسن بن محمد الزعفرانى أبو على البغدادى ٢٦٠هـ
٤٩ - الحسين بن حريث أبو عمار الخزاعى المروزى ٢٤٤هـ
٥٠ - الحسين بن الحسن السلمى المروزى ثم المكى أبو عبد الله ٢٤٦هـ
٥١ - الحسين بن سلمة بن إسماعيل الأزدى الطحان البصرى فى حدود ٢٥٠هـ
٥٢ - الحسين بن على بن الأسود العجلى البغدادى أبو عبد الله ٢٥٤هـ
٥٣ - الحسين بن على بن يزيد الصدائى البغدادى ٢٤٦ أو ٢٤٨هـ
٥٤ - الحسين بن محمد البصرى أبو على الذارع ٢٤٧هـ
٥٥ - الحسين بن محمد الجريرى البلخى ( ١ )
٥٦ - الحسين بن مهدى الأبلى البصرى أبو سعيد ٢٤٧هـ
٥٧ - الحسين بن يزيد الطحان الأنصارى الكوفى المصرى ٢٤٤هـ
٥٨ - حميد بن مسعدة الباهلى السامى البصرى ٢٤٤هـ
٥٩ - خلاد بن أسلم الصفار البغدادى مروزى الأصل أبو بكر ٢٤٩هـ
٦٠ - الربيع بن سليمان بن عبد الجبار أبو محمد المصرى ٢٧٠هـ عن ٩٦
٦١ - رجاء بن محمد السقطى العدوى البصرى أبو الحسن ٢٤٩هـ

---

( ١ ) وفى الخلاصة ( ص - ٨٤ ) : البجلى ، وفى التقريب ( ١ - ١٧٩ ) والتهذيب ( ٢ - ٣٦٨ ) : البلخى ، وهو الصواب .

| | |
|---|---|
| ٦٢ ـ زياد بن أيوب الطوسى البغدادى أبو هاشم دلويه | ٢٥٢هـ |
| ٦٣ ـ زياد بن يحيى الحسانى البصرى أبو الخطاب العدنى | ٢٥٤هـ |
| ٦٤ ـ زيد بن أخزم الطائى أبو طالب البصرى | ٢٥٧هـ |
| ٦٥ ـ سباع بن النضر أبو مزاحم السمرقندى | |
| ٦٦ ـ سعيد بن عبد الرحمن المخزومى أبو عبد الله المكى | ٢٤٩هـ |
| ٦٧ ـ سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى أبو عثمان البغدادى | ٢٤٩هـ |
| ٦٨ ـ سعيد بن يعقوب الطالقانى أبو بكر نزيل بغداد | ٢٤٤هـ |
| ٦٩ ـ سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسى أبو محمد الكوفى | ٢٤٧هـ |
| ٧٠ ـ سلم بن جنادة بن سلم الكوفى أبو السائب السوائى | ٢٥٤هـ |
| ٧١ ـ سلمة بن شبيب النيسابورى أبو عبد الله نزيل مكة | ٢٤٧هـ |
| ٧٢ ـ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستانى الأزدى | ٢٧٥هـ |
| ٧٣ ـ سليمان بن سلم الهدادى البلخى أبو داود المصاحفى | ٢٣٨هـ |
| ٧٤ ـ سليمان بن عبد الجبار الخياط البغدادى أبو أيوب | |
| ٧٥ ـ سليمان بن معبد المروزى السنجى النحوى أبو داود | ٢٥٧هـ |
| ٧٦ ـ سوار بن عبد الله التميمى العنبرى أبو عبد الله القاضى | ٢٤٥هـ |
| ٧٧ ـ سويد بن نصر المروزى أبو الفضل المعروف بالشاه | ٢٤٠هـ |
| ٧٨ ـ صالح بن عبد الله بن ذكوان الباهلى أبو عبد الله الترمذى | ٢٣٩هـ |
| ٧٩ ـ صالح بن مسمار السلمى المروزى أبو الفضل الكشميهنى | ٢٤٦هـ |
| ٨٠ ـ عباد بن يعقوب الأسدى الكوفى أبو سعيد الرواجنى | ٢٥٠هـ |
| ٨١ ـ عباس بن عبد العظيم العنبرى أبو الفضل المروزى البصرى | ٢٤٦هـ |
| ٨٢ ـ عباس بن محمد الدورى الهاشمى البغدادى أبو الفضل الخوارزمى(١) | ٢٧١هـ |

---

(١) وفى الخلاصة ( ص ـ ١٨٩ و ١٩٠ ) عن ٧٦ سنة ؛ وفى التقريب ( ١ ـ ٣٩٩ ) : وقد بلغ ٨٨ سنة .

| | |
|---|---|
| ٨٣ - عبد الله بن أحمد بن عبد الله اليربوعى الكوفى أبو حصين | ٢٤٨هـ |
| ٨٤ - عبد الله بن إسحاق الجوهرى البصرى أبو محمد | ٢٥٧هـ |
| ٨٥ - عبد الله بن الحكم بن أبى زياد القطوانى الكوفى الدهقان | ٢٥٥هـ |
| ٨٦ - عبد الله بن سعيد الأشج أبو سعيد الكندى الكوفى | قبل ٢٥٧هـ |
| ٨٧ - عبد الله بن الصباح الهاشمى مولاهم البصرى العطار | ٢٥١هـ |
| ٨٨ - عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أبو محمد السمرقندى | ٢٥٥هـ |
| ٨٩ - عبد الله بن عمران أبو القاسم المكى القرشى المخزومى العابدى | ٢٤٥هـ |
| ٩٠ - عبد الله بن محمد بن الحجاج الصواف البصرى أبو عثمان | ٢٦٥هـ |
| ٩١ - عبد الله بن عبد الرحمن الزهرى البصرى | ٢٥٦هـ |
| ٩٢ - عبد الله بن معاوية الجمحى البصرى أبو جعفر | ٢٤٣هـ ونيف على المائة |
| ٩٣ - عبد الله بن منير المروزى أبو عبد الرحمن الزاهد | ٢٤١هـ |
| ٩٤ - عبد الله بن الوضاح اللؤلؤى أبو محمد الكوفى | ٢٥٠هـ |
| ٩٥ - عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى الأسدى الكوفى | ٢٤٧هـ |
| ٩٦ - عبد الجبار بن العلاء العطار الأنصارى مولاهم المقرى | ٢٤٨هـ |
| ٩٧ - عبد الرحمن بن الأسود الهاشمى مولاهم الوراق البصرى | بعد ٢٤٠هـ |
| ٩٨ - عبد الرحمن بن واقد البغدادى أبو مسلم | ٢٤٧هـ |
| ٩٩ - عبد الصمد بن سليمان العتكى أبو بكر البلخى الأعرج لقبه عبدوس ( ١ ) | |
| ١٠٠ - عبد القدوس بن محمد أبو بكر العطار الأزدى البصرى | |
| ١٠١ - عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث البصرى | ٢٥٢هـ |

---

( ١ ) وعنه الترمذى حديثاً واحداً فى الجمع بين الصلاتين ، وحديثه فى عدة نسخ من كتاب الترمذى فى الصلاة وسقط من بعض النسخ كما فى التهذيب ( ٦ - ٣٢٦ ) .

| | |
|---|---|
| ١٠٢ ـ عبد الوارث بن عبيد الله العتكى المروزى ( ١ ) | ٢٣٩هـ |
| ١٠٣ ـ عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق البغدادى أبو الحسن | ٢٥١هـ |
| ١٠٤ ـ عبد بن حميد الكشى أبو محمد الحافظ ( ٢ ) | ٢٤٩هـ |
| ١٠٥ ـ عبدة بن عبد الله الخزاعى البصرى أبو سهل الصفار | ٢٥٨هـ |
| ١٠٦ ـ عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهرى أبو الفضل البغدادى | ٢٦٠هـ |
| ١٠٧ ـ عبيد الله بن عبد الكريم المخزومى مولاهم أبو زرعة الرازى | ٢٦٤هـ |
| ١٠٨ ـ عبيد بن أسباط بن محمد القرشى الكوفى | ٢٥٠هـ |
| ١٠٩ ـ عثمان بن مهدى | |
| ١١٠ ـ عقبة بن مكرم العمى البصرى أبو عبد الملك | ٢٤٠هـ |
| ١١١ ـ على بن حجر السعدى أبو الحسن المروزى | ٢٤٤هـ |
| ١١٢ ـ على بن الحسن الكوفى | |
| ١١٣ ـ على بن خشرم المروزى أبو الحسن | ٢٥٧هـ |
| ١١٤ ـ على بن سعيد الكندى الكوفى أبو الحسن | ٢٤٩هـ |
| ١١٥ ـ على بن عيسى بن يزيد البغدادى الكراجكى | قبل ٢٤٧هـ |
| ١١٦ ـ على بن المنذر الطريقى الكوفى | ٢٥٦هـ |
| ١١٧ ـ على بن نصر بن على الجهضمى الصغير أبو الحسن البصرى | ٢٥٠هـ |

(١) وفى الخلاصة ( ص ـ ٢٤٧ ) : عبد الوارث بن عبد الله ، وفى التقريب ( ١ ـ ٥٢٧ ) : عبيد الله وهو الصواب ، ويوافقه ما فى الكاشف للذهبى ( ٢ ـ ٢٢٠ ) .

(٢) وفى التقريب ( ١ ـ ٥٢٩ ) : الكسى بمهملة نسبة إلى كس بكسر الكاف وبعضهم يفتحونها . وأما كش بالشين فقيل : مصحف ، وقال أبو الفضل بن طاهر : كس معرب كش راجع معجم البلدان ( ٤ ـ ٤٦٠ ) .

١١٨ - عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمدانى الكوفى

١١٩ - عمر بن حفص الشيبانى البصرى أبو الحسن اليمامى فى حدود ٢٥٠هـ

١٢٠ - عمرو بن على الفلاس الباهلى أبو حفص الصيرفى ٢٤٩هـ

١٢١ - عمرو بن مالك الراسبى العنبرى أبو عثمان البصرى بعد ٢٤٠هـ

١٢٢ - عمران بن موسى القزاز البصرى أبو عمرو بعد ٢٤٠هـ

١٢٣ - العلاء بن مسلمة التميمى مولاهم أبو سالم البغدادى الرآس (١)

١٢٤ - عيسى بن أحمد بن عيسى العسقلانى ٢٦٨هـ قارب ٩٠

١٢٥ - عيسى بن عثمان بن عيسى الرملى التميمى النهشلى الكوفى ٢٥١هـ

١٢٦ - فضالة بن الفضل بن فضالة التميمى الطهرى أبو الفضل الكوفى ٢٥٠هـ

١٢٧ - الفضل بن جعفر أبو سهل الواسطى ثم البغدادى ٢٥٢هـ

١٢٨ - الفضل بن سهل الأعرج البغدادى أبو العباس ٢٥٥هـ

١٢٩ - الفضل بن الصباح السمسار أبو العباس البغدادى ٢٤٥هـ

١٣٠ - القاسم بن زكريا بن دينار القرشى أبو محمد الطحان الكوفى فى حدود ٢٥٠هـ

١٣١ - قتيبة بن سعيد الثقفى أبو رجاء البغلانى ٢٤٠هـ عن ٩٠

١٣٢ - محمد بن أبان أبو بكر البلخى حمدويه ٢٤٤هـ وقيل : ٢٤٥

١٣٣ - محمد بن إبراهيم بن صدران أبو جعفر الأزدى البصرى ٢٤٧هـ

١٣٤ - محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه القرشى أبو عبد الرحمن الترمذى

١٣٥ - محمد بن أحمد بن نافع أبو بكر العبدى البصرى بعد ٢٤٠هـ

١٣٦ - محمد بن إسحاق الصاغانى أبو بكر البغدادى ٢٧٠هـ

١٣٧ - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى أبو عبد الله ٢٥٦هـ

١٣٨ - محمد بن إسماعيل الحسانى الحرانى الواسطى نزيل بغداد ٢٥٨هـ

---

(٢) قلت : الرواس بتشديد الواو كما فى الكاشف ( ٢ - ٣٦٢ ) والتقريب ( ٢ - ٩٣ ) .

١٣٩ - محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي الكوفي السراج أبو جعفر قيل: ٢٦٠هـ
١٤٠ - محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي الترمذي أبو إسماعيل ٢٨٠هـ
١٤١ - محمد بن بشار بندار العبدي أبو بكر البصري ٢٥٢هـ
١٤٢ - محمد بن جعفر السمناني أبو جعفر القومسي قبل ٢٢٠هـ
١٤٣ - محمد بن حاتم بن سليمان الزمي أبو جعفر الخراساني ٢٤٦هـ
١٤ - محمد بن الحسين بن أبي حليمة القصري أبو جعفر
١٤٥ - محمد بن حميد بن حيان الرازي أبو عبد الله ٢٤٨هـ
١٤٦ - محمد بن خليفة الصيرفي أبو عبيد الله البصري بعد ٢٤٠هـ
١٤٧ - محمد بن رافع القشيري مولاهم النيسابوري أبو عبد الله ٢٤٥هـ
١٤٨ - محمد بن سهل بن عسكر التميمي مولاهم البخاري نزيل بغداد ٢٥١هـ
١٤٩ - محمد بن شجاع القرشي مولاهم أبو عبد الله المروزي نزيل بغداد ٢٤٤هـ
١٥٠ - محمد بن طريف البجلي الكوفي أبو جعفر ٢٤٢هـ
١٥١ - محمد بن عبد الله بن إسماعيل أبو عبد الله صاحب
أحمد بن حنبل أبو بكر ٢٥٧هـ
١٥٢ - محمد بن عبد الله بن بزيع البصري أبو عبد الله ٢٤٧هـ
١٥٣ - محمد بن عبد الأعلى القيسي الصنعاني أبو عبد الله البصري ٢٥٤هـ
١٥٤ - محمد بن عبد الرحيم العدوي مولاهم أبو يحيى البغدادي البزار ٢٥٥هـ
١٥٥ - محمد بن عبد العزيز اليشكري مولاهم أبو عمرو المروزي ٢٤١هـ
١٥٦ - محمد بن عبد الملك بن زنجويه البغدادي أبو بكر ٢٦٨هـ
١٥٧ - محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي أبو عبد الله الأبلي ٢٤٤هـ
١٥٨ - محمد بن عبيد الهمداني الكوفي أبو عبد الله ٢٤٤هـ
١٥٩ - محمد بن عبيد الكندي المحاربي أبو جعفر النحاس الكوفي ٢٤٥هـ
١٦٠ - محمد بن عثمان العجلي مولاهم أبو جعفر الكوفي ٢٥٦هـ

١٦١ - محمد بن على بن الحسن بن شقيق أبو عبد الله المطوعى المروزى ٢٥٠هـ
١٦٢ - محمد بن على الصنعانى
١٦٣ - محمد بن عمر بن على المقدمى البصرى
١٦٤ - محمد بن عمر بن هيلج الهمدانى الكوفى أبو عبد الله الأسدى ٢٥٥هـ
١٦٥ - محمد بن عمر بن الوليد الكندى أبو جعفر الكوفى ٢٥٦هـ
١٦٦ - محمد بن عمرو بن أبى صفوان الثقفى البصرى
١٦٧ - محمد بن عمرو السواق البلخى أبو عبد الله ٢٣٦هـ
١٦٨ - محمد بن العلاء أبو كريب الهمدانى الكوفى ٢٤٨هـ عن ٨٧
١٦٩ - محمد بن فراس الضبعى أبو هريرة الصيرفى البصرى ٢٤٥هـ
١٧٠ - محمد بن فليح ( ١ )
١٧١ - محمد بن كامل المروزى
١٧٢ - محمد بن المثنى العنزى أبو موسى الزمن البصرى ٢٥٢هـ
١٧٣ - محمد بن مرزوق الباهلى أبو عبد الله البصرى ٢٤٨هـ
١٧٤ - محمد بن معمر بن ربعى القيسى أبو عبد الله البحرانى البصرى بعد ٢٥٠هـ
١٧٥ - محمد بن منصور بن داود الطوسى أبو جعفر العابد ٢٥٤هـ
١٧٦ - محمد بن موسى الأصم
١٧٧ - محمد بن موسى الحرشى البصرى أبو عبد الله ٢٤٨هـ
١٧٨ - محمد بن ميمون المكى الخياط أبو عبد الله البزاز ٢٥٢هـ

---

( ١ ) لم أجد فى الخلاصة ولا التقريب ولا التهذيب راوياً بإسم محمد ابن فليح يروى عنه الترمذى وإنما يروى الترمذى عن محمد بن أفلح بن عبد الملك النيسابورى أبو عبد الرحمن الملقب بالترك كما فى التهذيب ( ٩ - ٦٦ ) وهو يروى عن إسحاق كما هو فى الترمذى أيضاً .

١٧٩ - محمد بن نجيح أبي معشر السندى (١) ٢٤٧ أو ٢٤٤هـ وقارب المائة

١٨٠ - محمد بن الوزير بن قيس العبدى أبو عبد الله الواسطى ٢٥٧هـ

١٨١ - محمد بن يحيى بن أيوب الثقفى المروزى أبو يحيى القصرى

١٨٢ - محمد بن يحيى بن أبي حزم القطعى البصرى أبو عبد الله ٢٥٣هـ

١٨٣ - محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابورى أبو عبد الله ٢٥٨هـ

١٨٤ - محمد بن يحيى بن عبد الكريم أبو عبد الله بن أبي حاتم البصرى ٢٥٢هـ

١٨٥ - محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى المكى ويكنى بأبى عبد الله ٢٤٣هـ

١٨٦ - محمد بن يزيد العجلى أبو هشام الكوفى الرفاعى ٢٤٨هـ

١٨٧ - مجاهد بن موسى الخوارزمى البغدادى أبو على الختلى ٢٤٤هـ

١٨٨ - محمود بن خداش الطالقانى أبو محمد البغدادى ٢٥٠هـ

١٨٩ - محمود بن غيلان العدوى مولاهم أبو أحمد المروزى ٢٣٩هـ

١٩٠ - مسلم بن حاتم البصرى أبو حاتم الأنصارى

١٩١ - مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى أبو الحسين النيسابورى ٢٦١هـ

١٩٢ - مسلم بن عمرو بن مسلم أبو عمرو الحذاء المدينى

١٩٣ - مكتوم بن العباس أبو الفضل المروزى الترمذى

١٩٤ - موسى بن الجارود أبو الوليد المكى

١٩٥ - موسى بن حزام الترمذى أبو عمران نزيل بلخ بعد ٢٥٠هـ

١٩٦ - موسى بن عبد الرحمن الكندى الكوفى أبو عيسى المسروقى ٢٥٨هـ

١٩٧ - نصر بن عبد الرحمن الكوفى أبو سليمان الوشاء ٢٤٨هـ

نصر بن على الكوفى والصواب : نصر بن عبد الرحمن وهو الوشاء

١٩٨ - نصر بن على الأزدى الجهضمى ٢٥٠هـ

---

(١) الكاشف (٣-١٠٣) والتهذيب (٩-٤٨٧) والتقريب (٢-٢١٣) .

| | |
|---|---|
| ١٩٩ - هارون بن إسحاق الهمدانى أبو القاسم الكوفى | ٢٥٨هـ |
| ٢٠٠ - هارون بن عبد الله الحمال البزاز أبو موسى البغدادى | ٢٤٣هـ |
| ٢٠١ - هارون بن موسى بن أبى علقمة الفروى المدينى أبو موسى | ٢٥٢هـ |
| ٢٠٢ - هارون أبو موسى المستملى البغدادى | |
| ٢٠٣ - هريم بن مسعر الأزدى أبو عبد الله الترمذى | |
| ٢٠٤ - هشام بن يونس الكوفى التميمى النهشلى أبو القاسم اللؤلؤى | ٢٥٢هـ |
| ٢٠٥ - هناد بن السرى بن مصعب التميمى الدارمى أبو السرى | ٢٤٣هـ |
| ٢٠٦ - واصل بن عبد الأعلى الكوفى | ٢٤٤هـ |
| ٢٠٧ - الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادى أبو همام الكوفى | ٢٤٣هـ |
| ٢٠٨ - يحيى بن أكثم التميمى أبو محمد الخراسانى ثم البغدادى | ٢٤٣هـ |
| ٢٠٩ - يحيى بن حبيب بن عربى الحرثى أبو زكريا البصرى | ٢٤٨هـ |
| ٢١٠ - يحيى بن خلف الباهلى الجوبارى أبو سلمة البصرى | ٢٤٢هـ |
| ٢١١ - يحيى بن درست الهاشمى أبو زكريا البصرى | |
| ٢١٢ - يحيى بن طلحة اليربوعى أبو زكريا الكوفى | |
| ٢١٣ - يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومى المدينى | ٢٥٣هـ |
| ٢١٤ - يحيى بن موسى بن عبد ربه الحرانى أبو زكريا خت البلخى | ٢٤٠هـ |
| ٢١٥ - يعقوب بن إبراهيم العبدى الدورقى | ٢٥٢هـ |
| ٢١٦ - يعقوب بن سفيان الفارسى أبو يوسف الفسوى | ٢٧٧هـ |
| ٢١٧ - يوسف بن حماد المعنى البصرى أبو يعقوب | ٢٤٥هـ |
| ٢١٨ - يوسف بن سلمان الباهلى أبو عمر البصرى | |
| ٢١٩ - يوسف بن عيسى بن دينار الزهرى أبو يعقوب المروزى | ٢٤٩هـ |
| ٢٢٠ - يوسف بن موسى القطان البغدادى أبو يعقوب الكوفى | ٢٥٣هـ |
| ٢٢١ - أبو بكر بن النضر بن أبى النضر البغدادى | ٢٤٥هـ |

ومن مشايخ الإمام الترمذى ـ رحمه الله ـ تسعة حدث عنهم الأئمة الستة كلهم وهم :

| | |
|---|---|
| ١ ـ زياد بن يحيى الحسانى البصرى أبو الخطاب العدنى | ٢٥٤هـ |
| ٢ ـ عباس بن عبد العظيم العنبرى أبو الفضل المروزى البصرى البخارى تعليقاً فى التراجم | ٢٤٦هـ |
| ٣ عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج الكندى الكوفى | قيل : ٢٥٧هـ |
| ٤ ـ عمرو بن على الفلاس الباهلى أبو حفص الصيرفى | ٢٤٩هـ |
| ٥ ـ محمد بن بشار بندار أبو بكر العبدى البصرى | ٢٥٢هـ |
| ٦ ـ محمد بن المثنى العنزى أبو موسى الزمن البصرى | ٢٥٢هـ |
| ٧ ـ محمد بن معمر بن ربعى القيسى أبو عبد الله البحرانى البصرى | بعد (١) ٢٥٠هـ |
| ٨ ـ نصر بن على الأزدى الجهضمى | ٢٥٠هـ |
| ٩ ـ يعقوب بن إبراهيم العبدى الدورقى | ٢٥٢هـ |

وشيخ آخر لهؤلاء جميعاً وهو هناد بن السرى بن مصعب التميمى الدارمى أبو السرى المتوفى ٢٤٣هـ، لكن لم يخرج عنه البخارى فى "صحيحه" بل أخرج فى " خلق أفعال العباد " له ، وروى عنه الباقون .

هذا ، وقد أدرك الإمام الترمذى ـ رحمه الله تعالى ـ شيوخاً أقدم وفاةً من هؤلاء المشايخ التسعة ، وسمع عنهم وروى أحاديثهم فى كتابه ؛ وقد قدمنا ذكرهم آنفاً ونذكرهم فيما يلى إلى سنة ٢٤٣هـ حسب ترتيب وفياتهم :

| | |
|---|---|
| ١ ـ محمد بن جعفر السمنانى أبو جعفر القومسى | قبل ٢٢٠هـ |

---

(١) وفى التقريب ( ٢ ـ ٢٠٩ ) : سنة خمسين .

٢ ـ أحمد بن محمد بن موسى المروزى أبو العباس السمسار مردويه ٢٣٥هـ

٣ ـ محمد بن عمرو السواق البلخى أبو عبد الله ٢٣٦هـ

٤ ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو محمد بن راهويه ٢٣٨هـ

٥ ـ سليمان بن سلم المدادى البلخى أبو داود المصاحفى ٢٣٨هـ

٦ ـ صالح بن عبد الله بن ذكوان الباهلى أبو عبد الله الترمذى ٢٣٩هـ

٧ ـ عبد الوارث بن عبيد الله (١) العتكى المروزى ٢٣٩هـ

٨ ـ محمود بن غيلان العدوى مولاهم أبو أحمد المروزى ٢٣٩هـ

٩ ـ سويد بن نصر المروزى أبو الفضل المعروف بالشاه ٢٤٠هـ

١٠ ـ عقبة بن مكرم العمى البصرى أبو عبد الملك ٢٤٠هـ

١١ ـ قتيبة بن سعيد الثقفى أبو رجاء البغلانى ٢٤٠هـ عن ٩٠ سنة

١٢ ـ يحيى بن موسى بن عبد ربه الحدانى أبو زكريا ختن البلخى ٢٤٠هـ

١٣ ـ أحمد بن أبى عبيد الله السليمى البصرى أبو عبد الله الأزدى بعد ٢٤٠هـ

١٤ ـ جعفر بن محمد بن عمران الثعلبى الكوفى بعد ٢٤٠هـ

١٥ ـ عبد الرحمن بن الأسود أبو عمرو الهاشمى مولاهم الوراق البصرى بعد ٢٤٠هـ

١٦ ـ عمرو بن مالك الراسبى العنبرى أبو عثمان البصرى بعد ٢٤٠هـ

١٧ ـ عمران بن موسى القزاز البصرى أبو عمرو بعد ٢٤٠هـ

١٨ ـ محمد بن أحمد بن نافع العبدى أبو بكر البصرى بعد ٢٤٠هـ

١٩ ـ محمد بن خليفة الصيرفى أبو عبيد الله البصرى بعد ٢٤٠هـ

٢٠ ـ عبد الله بن منير المروزى أبو عبد الرحمن الزاهد ٢٤١هـ

٢١ ـ محمد بن عبد العزيز بن أبى رزمة اليشكرى مولاهم أبو عمرو المروزى ٢٤١هـ

---

(١) وفى الخلاصة (ص ـ ٢٤٧) : عبد الله ؛ وفى الترمذى والتهذيب (١ ـ ٥٢٧) : عبيد الله.

| | |
|---|---|
| ٢٢ - أحمد بن أبى بكر القاسم بن الحارث الزهرى أبو مصعب المدينى | ٢٤٢هـ |
| ٢٣ - الحسن بن على الحلوانى أبو على الخلال الريحانى المكى | ٢٤٢هـ |
| ٢٤ - محمد بن طريف البجلى أبو جعفر الكوفى | ٢٤٢هـ |
| ٢٥ - يحيى بن خلف الباهلى الجوبارى أبو سلمة البصرى | ٢٤٢هـ |
| ٢٦ - أحمد بن الحسن بن خراش البغدادى أبو جعفر الخراسانى | ٢٤٣هـ |
| ٢١ - عبد الله بن معاوية الجمحى أبو جعفر البصرى نيف على المائة | ٢٤٣هـ |
| ٢٨ - محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى المكى ويكنى بأبى عبد الله | ٢٤٣هـ. |
| ٢٩ - هارون بن عبد الله الحمال البزاز البغدادى أبو موسى | ٢٤٣هـ |
| ٣٠ - هناد بن السرى بن مصعب التميمى الدارمى أبو السرى | ٢٤٣هـ |
| ٣١ - الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادى أبو همام السكونى الكوفى | ٢٤٣هـ |
| ٣٢ - يحيى بن أكثم التميمى أبو محمد الخراسانى ثم البغدادى | ٢٤٣هـ |

وقد شارك الترمذى البخارى ومسلماً فى جماعة منهم :

| | | |
|---|---|---|
| ١ - أحمد بن سعيد الأشقر | ٢٤٦هـ | خ م د ت س |
| ٢ - أحمد بن سعيد الدارمى | ٢٥٣هـ | خ م د ت ق |
| ٣ - أحمد بن نصر بن زياد | ٢٤٥هـ | خ م ( فى غير الجامع ) ت س |
| ٤ - إسحاق بن إبراهيم بن مخلد | ٢٣٨هـ | خ م د ت س |
| ٥ - إسحاق بن منصور | ٢٥١هـ | خ م ت س ق |
| ٦ - الحسن بن على الحلوانى | ٢٤٢هـ | خ م د ت ق |
| ٧ - الحسين بن حريث | ٢٤٤هـ | خ م ت س |
| ٨ - سعيد بن يحيى | ٢٤٩هـ | خ م د ت س |
| ٩ - عبد الله بن الصباح | ٢٥١هـ | خ م د ت س |
| ١٠ - عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى | ٢٥٥هـ | خ ( فى غير الجامع ) م د ت |

| | | |
|---|---|---|
| ١١ - علی بن حجر | ٢٤٤هـ | خ م ت س |
| ١٢ - علی بن نصر | ٢٥٠هـ | خ (فی غیر الجامع) م د ت س |
| ١٣ - الفضل بن سهل | ٢٥٥هـ | خ م د ت س |
| ١٤ - قتيبة بن سعيد | ٢٤٠هـ | خ م د ت س |
| ١٥ - محمد بن رافع | ٢٤٥هـ | خ م د ت س |
| ١٦ - محمد بن العلاء بن كريب | ٢٤٨هـ | خ م د ت ق |
| ١٧ - محمد بن يحيى بن أبی حزم القطعی | ٢٥٣هـ | خ (فی غیر الجامع) م د ت س |
| ١٨ - محمود بن غيلان | ٢٣٩هـ | خ م ت س ق |
| ١٩ - يوسف بن عيسى | ٢٤٩هـ | خ م ت س |

وأما الشيوخ الذين شارك فيهم مع البخاری دون مسلم فهم :

| | | |
|---|---|---|
| ١ - أحمد بن الحسن بن جنيدب | قبل ٢٥٠هـ | خ ت |
| ٢ - أحمد بن محمد بن موسى | ٢٣٥هـ | خ ت س |
| ٣ - أحمد بن المقدام | ٢٥٣هـ | خ ت س ق |
| ٤ - إسماعيل بن موسى الفزاری الكوفی | ٢٤٥هـ | خ (فی خلق أفعال العباد) د ت ق |
| ٥ - الحسن بن الصباح | ٢٤٩هـ | خ د ت س |
| ٦ - الحسن بن محمد الزعفرانی | ٢٦٠هـ | خ ٤ |
| ٧ - زياد بن أيوب | ٢٥٢هـ | خ د ت س |
| ٨ - زيد بن أخزم | ٢٥٧هـ | خ ٤ |
| ٩ - سلم بن جنادة بن سلم | ٢٥٤هـ | خ ( خارج الجامع ) ت ق |
| ١٠ - عباد بن يعقوب | ٢٥٠هـ | خ ت ق خ مقروناً بغيره |
| ١١ - عبد الله بن منير | ٢٤١هـ | خ ت س |
| ١٢ - عبد القدوس بن محمد | | خ ت س ق |

| | | |
|---|---|---|
| ١٣ ـ عبدة بن عبد الله | ٢٥٨هـ | خ ٤ |
| ١٤ ـ عبيد الله بن سعد | ٢٦٠هـ | خ د ت س |
| ١٥ ـ عبيد بن أسباط | ٢٥٠هـ | خ ( فى جزء القراءة ) ت ق |
| ١٦ ـ محمد بن أبان | ٢٤٤هـ | خ ٤ |
| ١٧ ـ محمد بن جعفر أبو جعفر | قبل ٢٢٠هـ | خ ت ق |
| ١٨ ـ محمد بن عبد الله بن إسماعيل | ٢٥٧هـ | خ ت |
| ١٩ ـ محمد بن عبد الرحيم البغدادى | ٢٥٥هـ | خ د ت س |
| ٢٠ ـ محمد بن عثمان العجلى | ٢٥٦هـ | خ د ت ق |
| ٢١ ـ محمد بن عمرو البلخى | ٢٣٦هـ | خ ت |
| ٢٢ ـ محمد بن يحيى النيسابورى | ٢٥٨هـ | خ ٤ |
| ٢٣ ـ موسى بن حزام | بعد ٢٥٠هـ | خ ت س |
| ٢٤ ـ هارون بن إسحاق | ٢٥٨هـ | خ (فى جزء القراءة )ت س ق |
| ٢٥ ـ يحيى بن أكثم | ٢٤٣هـ | خ ( فى غير الجامع ) ت |
| ٢٦ ـ يحيى بن موسى | ٢٤٠هـ | خ د ت س |
| ٢١ ـ يوسف بن موسى القطان | ٢٥٣هـ | خ د ت عس (نسائى فى مسند على) |

وأما المشايخ الذين شارك فيهم الترمذى مسلماً دون البخارى فهم :

| | | |
|---|---|---|
| ١ ـ أحمد بن إبراهيم الدورقى | ٢٤٦هـ | م د ت ق |
| ٢ ـ أحمد بن الحسن بن خراش | ٢٤٣هـ | م ت |
| ٣ ـ أحمد بن عبد الله بن الحكم | ٢٤٧هـ | م ت س |
| ٤ ـ أحمد بن عبدة الضبى | ٢٤٥هـ | م ٤ |
| ٥ ـ أحمد بن عثمان النوفلى | ٢٤٦هـ | م ت س |
| ٦ ـ أحمد بن منيع البغدادى | ٢٤٤هـ | م ٤ خ بواسطة |
| ٧ ـ إبراهيم بن سعيد الطبرى | ٢٤٩هـ | م ٤ |

| | | |
|---|---|---|
| ٨ - إسحاق بن موسى | ٢٤٤هـ | م ت س ق |
| ٩ - بشر بن هلال | ٢٤٧هـ | م ٤ |
| ١٠ - الحسن بن أحمد بن أبى شعيب | ٢٥٠هـ | م مد ( أبو داود فى المراسيل ) ت |
| ١١ - حميد بن مسعدة الباهلى | ٢٤٤هـ | م ٤ |
| ١٢ - سلمة بن شبيب | ٢٤٧هـ | م ٤ |
| ١٣ - سليمان بن معبد أبو داود | ٢٥٧هـ | م ت س |
| ١٤ - صالح بن مسمار | ٢٤٦هـ | م ت |
| ١٥ - عبد الله بن محمد | ٢٥٦هـ | م ٤ |
| ١٦ - عبد الجبار بن العلاء | ٢٤٨هـ | م ت س |
| ١٧ - عبد الوارث بن عبد الصمد | ٢٥٢هـ | م ت س ق |
| ١٨ - عبد بن حميد | ٢٤٩هـ | م ت |
| ١٩ - عبيد الله بن عبد الله أبو زرعة | ٢٦٤هـ | م ت س ق |
| ٢٠ - عقبة بن مكرم | ٢٤٠هـ | م د ت ق |
| ٢١ - على بن خشرم | ٢٥٧هـ | م ت س |
| ٢٢ - القاسم بن زكريا بن دينار | فى حدود ٢٥٠هـ | م ت س ق |
| ٢٣ - محمد بن أحمد بن نافع | بعد ٢٤٠هـ | م ت س |
| ٢٤ - محمد بن إسحاق أبو بكر | ٢٧٠هـ | م ٤ |
| ٢٥ - محمد بن إسماعيل البخارى | ٢٥٦هـ | م ( فى غير الصحيح ) ت س |
| ٢٦ - محمد بن سهل بن عسكر | ٢٥١هـ | م ت س |
| ٢٧ - محمد بن طريف البجلى | ٢٤٢هـ | م د ت ق |
| ٢٨ - محمد بن عبد الله بن بزيع | ٢٤٧هـ | م ت س |
| ٢٩ - محمد بن عبد الأعلى الصنعانى | ٢٥٤هـ | م قد ( أبو داود فى القدر ) ت س ق |

| | | |
|---|---|---|
| ٣٠ ـ محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب | ٢٤٤هـ | م ت س ق |
| ٣١ ـ محمد بن محمد بن مرزوق | ٢٤٨هـ | م ت ق |
| ٣٢ ـ محمد بن يحيى العدنى | ٢٤٣هـ | م ت ق |
| ٣٣ ـ محمد بن يزيد أبو هشام | ٢٤٨هـ | م ت ق |
| ٣٤ ـ مجاهد بن موسى | ٢٤٤هـ | م ٤ |
| ٣٥ ـ هارون بن عبد الله | ٢٤٣هـ | م ٤ |
| ٣٦ ـ واصل بن عبد الأعلى | ٢٤٤هـ | م ٤ |
| ٣٧ ـ الوليد بن شجاع أبو همام | ٢٤٣هـ | م د ت ق |
| ٣٨ ـ يحيى بن حبيب | ٢٤٨هـ | م ٤ |
| ٣٩ ـ يحيى بن خلف | ٢٤٢هـ | م د ت ق |
| ٤٠ ـ يوسف بن حماد | ٢٤٥هـ | م ت س ق |
| ٤١ ـ أبو بكر بن النضر | ٢٤٥هـ | م ت س |

وأما من تفرد برواياتهم الترمذى عن الخمسة فهم :

| | |
|---|---|
| ١ ـ أحمد بن محمد بن تيزك | ٢٤٨هـ |
| ٢ ـ إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى | ٢٥٨هـ |
| ٣ ـ إبراهيم بن عبد الله بن المنذر | |
| ٤ ـ جعفر بن محمد بن فضيل | |
| ٥ ـ حاتم بن سياه | |
| ٦ ـ الحسن بن بكر المروزى | |
| ٧ ـ الحسين بن على بن الأسود | ٢٥٤هـ |
| ٨ ـ الحسين بن محمد الجريرى | |

| | |
|---|---|
| ٩ - رجاء بن محمد السقطى | ٢٤٩هـ |
| ١٠ - سباع بن النضر | |
| ١١ - سليمان بن عبد الجبار | |
| ١٢ - صالح بن عبد الله | ٢٣٩هـ |
| ١٣ - عبد الله بن عمران | ٢٤٥هـ |
| ١٤ - عبد الله بن محمد | ٢٦٥هـ |
| ١٥ - عبد الله بن الوضاح | ٢٥٠هـ |
| ١٦ - عبد الوارث بن عبيد الله | ٢٣٩هـ |
| ١٧ - على بن الحسن الكوفى | |
| ١٨ - على بن عيسى بن يزيد | قبل ٢٤٧هـ |
| ١٩ - عمر بن إسماعيل | |
| ٢٠ - عمر بن حفص | فى حدود ٢٥٠هـ |
| ٢١ - عمرو بن مالك | بعد ٢٤٠هـ |
| ٢٢ - العلاء بن مسلمة | |
| ٢٣ - عيسى بن عثمان | ٢٥١هـ |
| ٢٤ - فضالة بن الفضل | ٢٥٠هـ |
| ٢٥ - الفضل بن جعفر | ٢٥٢هـ |
| ٢٦ - محمد بن أحمد بن الحسين | |
| ٢٧ - محمد بن أفلح بن عبد الملك (١) | |

---

(١) وقد وقع الغلط فى نسخ الترمذى حيث ذكروا محمد بن فليح ، وليس فى الرجال راو باسم محمد بن فليح يروى عنه الترمذى وإنما هو محمد ابن أفلح تلميذ إسحاق وشيخ الترمذى كما فى التهذيب ( ٩ - ٦٦ ) .

| | |
|---|---|
| ٢٨ ـ محمد بن الحسين أبو جعفر | |
| ٢٩ ـ محمد بن خليفة | بعد ٢٤٠هـ |
| ٣٠ ـ محمد بن عبيد الهمذانى | ٢٤٤هـ |
| ٣١ ـ محمد بن عمرو بن أبى صفوان | |
| ٣٢ ـ محمد بن موسى الأصم | |
| ٣٣ ـ محمد بن أبى معشر | قيل : ٢٤٧هـ ٢٤٤هـ |
| ٣٤ ـ محمد بن الوزير | ٢٥٧هـ |
| ٣٥ ـ مسلم بن الحجاج | ٢٦١هـ |
| ٣٦ ـ مكتوم بن العباس | |
| ٣٧ ـ موسى بن أبى الجارود أبو الوليد | |
| ٣٨ ـ نصر بن على | |
| ٣٩ ـ هريم بن مسعر | |
| ٤٠ ـ هشام بن يونس | ٢٥٢هـ |
| ٤١ ـ يحيى بن طلحة | |
| ٤٢ ـ يحيى بن المغيرة | ٢٥٣هـ |

ويجدر بنا أن نذكر فيما يلى أسماء رواة حدث عنهم الترمذى بواسطة وسمع منهم البخارى ومسلم أو أحدهما من غير واسطة وهم :

| | |
|---|---|
| ١ ـ أحمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى | ٢٢٧هـ |
| ٢ ـ أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى أبو عبد الله المروزى | ٢٤١هـ |
| ٣ ـ إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمى أبو إسحاق الرازى الفراء | بعد ٢٢٠هـ |
| ٤ ـ إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحى أبو عبد الله | ٢٢٦ أو ٢٢٧هـ |
| ٥ ـ حبان بن موسى بن سوار السلمى أبو محمد المروزى الكشميهنى | ٢٣٣هـ |

٦ - الحسن بن الربيع بن سليمان البجلى القسرى أبو على الكوفى ٢٢١هـ
البورانى الحصار ويقال : الخشاب أو ٢٢٢هـ
٧ - شهاب بن عباد العبدى أبو عمر الكوفى ٢٢٤هـ
٨ - عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبى الحارثى أبو عبد الرحمن ٢٢١هـ
٩ - عمر بن حفص بن غياث النخعى أبو حفص الكوفى ٢٢٢هـ
١٠ - محمد بن الصباح الدولابى أبو جعفر البغدادى البزاز ٢٢٧هـ
١١ - محمد بن عباد بن الزبرقان المكى سكن بغداد ٢٣٤هـ
١٢ - محمد بن عبد الله بن نمير الهمدانى الخارفى أبو عبد الرحمن الكوفى ٢٣٤هـ
١٣ - يحيى بن معين بن عون المرى الغطفانى أبو زكريا البغدادى ٢٣٣هـ
١٤ - يحيى بن يحيى بن بكير التميمى الحنظلى أبو زكرياء النيسابورى ٢٢٤هـ

ومنهم من سمع عنهم البخارى وحدث عنهم الترمذى بالواسطة وهم :

١ - أحمد بن صالح المصرى أبو جعفر المعروف بالطبرى ت فى الشمائل ٢٤٨هـ
٢ - أحمد بن أبى الطيب سليمان البغدادى أبو سليمان المعروف بالمروزى
٣ - إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الأسدى الحزامى أبو إسحاق المدنى ٢٣٦هـ
٤ - إسحاق بن محمد بن إسماعيل القروى المدنى الأموى ٢٢٦هـ
٥ - إسماعيل بن أبان الوراق الأزدى أبو إسحاق ويقال : أبو إبراهيم الكوفى ٢١٦هـ
٦ - أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموى مولاهم أبو عبد الله المصرى قيل: ٢٢٠هـ
أو ٢٢٥ أو ٢٢٦هـ
٧ - أيوب بن سليمان بن بلال التميمى مولاهم أبو يحيى المدنى ٢٢٤هـ
٨ - بدل بن المحبر بن المنبه التميمى اليربوعى أبو المنير البصرى فى حدود ٢١٤هـ
٩ - بشر بن شعيب بن أبى حمزة أبو القاسم الحمصى خ فى غير الجامع ٢١٣هـ
١٠ - ثابت بن محمد العابد أبو محمد ويقال : أبو إسماعيل الشيبانى ٢١٥هـ

١١ - حجاج بن المنهال الأنماطى أبو محمد السلمى البصرى ٢١٦ أو ٢١٧هـ
١٢ - الحسن بن بشر بن سلم بن المسيب الهمدانى أبو على الكوفى ٢٢١هـ
١٣ - الحسن بن واقع بن القاسم أبو على الرملى خراسانى الأصل ٢٢٩هـ
خ فى كتاب الأدب
١٤ - الحكم بن نافع البهرانى مولاهم أبو اليمان الحمصى قيل: ٢١١ وقيل: ٢٢٢هـ
١٥ - حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمى أبو العباس الحمصى ٢٢٤هـ
١٦ - خلاد بن يحي بن صفوان السلمى أبو محمد الكوفى قريباً من ٢١٣
وقيل: ٢١٧ وقيل: ٢١٢هـ
١٧ - زكريا بن يحي بن صالح بن سليمان البلخى أبو يحي اللؤلؤى ٢٣٠ أو ٢٣٢هـ
١٨ - سريج بن النعمان بن مروان الجوهرى أبو الحسين البغدادى ٢١٧هـ
١٩ - سعيد بن الحكم بن محمد المعروف بابن أبي مريم الجمحى أبو محمد ٢١٤هـ
٢٠ - سعيد بن الربيع الحرشى العامرى أبو زيد الهروى البصرى ٢١١هـ
٢١ - سعيد بن سليمان الضبى أبو عثمان الواسطى البزاز سعدويه ٢٢٥هـ
٢٢ - سليمان بن حرب بن بجيل الأزدى الواشحى أبو أيوب البصرى ٢٢٤هـ
٢٣ - سليمان بن داود بن على الهاشمى أبو أيوب ٢١٩ أو ٢٢٠هـ
خ فى خلق أفعال العباد
٢٤ - سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمى الدمشقى أبو أيوب الخولانى ٢٣٢
أو ٢٣٣هـ
٢٥ - طلق بن غنام بن طلق النخعى أبو محمد الكوفى ٢١١هـ
٢٦ - عاصم بن على بن عاصم الواسطى أبو الحسين التميمى مولاهم ٢٢١هـ
٢٧ - عبد الله بن الزبير بن عيسى أبو بكر الأسدى الحميدى المكى ٢١٩
أو ٢٢٠هـ

٢٨ ـ عبد الله بن صالح بن محمد الجهنى مولاهم أبو صالح المصرى ٢٢٢ أو ٢٢٣هـ

استشهد بـه البخارى فى " الصحيح " وقيل إنه روى عنه فيه وروى عنه فى " جزء القراءة خلف الإمام " .

٢٩ ـ عبد الله بن عثمان بن جبلة الأزدى العتكى مولاهم عبدان ٢٢١هـ

٣٠ ـ عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج ميسرة التميمى أبو عمر المقعد ٢٢٤هـ

٣١ ـ عبد الله بن محمد بن أبى الأسود البصرى أبو بكر الحافظ ٢٢٣هـ

٣٢ ـ عبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفى أبو جعفر البخارى المسندى ٢٢٩هـ

٣٣ ـ عبد الله بن يزيد العدوى أبو عبد الرحمن المقرى القصير ٢١٢ أو ٢١٣هـ

٣٤ ـ عبد الله بن يوسف التنيسى أبو محمد الكلاعى المصرى ٢١٨هـ

٣٥ ـ عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغسانى أبو مسهر الدمشقى ٢١٨هـ

خ فى كتاب الأدب أو بلغه عنه

٣٦ ـ عبد الرحمن بن حماد بن شعيب العنبرى البصرى أبو سلمة ٢١٢هـ

٣٧ ـ عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى العامرى القرشى الأويسى أبو القاسم المدنى

٣٨ ـ عبد القدوس بن الحجاج الخولانى أبو المغيرة الحمصى ٢١٢هـ

٣٩ ـ عبيد الله بن موسى بن أبى المختار العبسى مولاهم الكوفى ٢١٣ أو ٢١٤هـ

٤٠ ـ عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار أبو عثمان البصرى ٢٢٠هـ

٤١ ـ على بن بحر بن برى القطان أبو الحسن البغدادى خت ٢٣٤هـ

٤٢ ـ على بن الحسن بن شقيق العبدى مولاهم أبو عبد الرحمن المروزى ٢١٥ أو ٢١١ أو ٢١٢هـ

٤٣ ـ على بن عبد الله بن جعفر السعدى مولاهم أبو الحسن البصرى ٢٣٤ أو ٢٣٥هـ

٤٤ - على بن عبد الحميد بن مصعب الأزدى أبو الحسن الكوفى ٢٢١ أو ٢٢٢هـ
٤٥ - على بن عياش بن مسلم الألهانى أبو الحسن الحمصى البكاء ٢١٨ أو ٢١٩هـ
٤٦ - عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابى القيسى أبو عثمان البصرى ٢١٣هـ
٤٧ - عمرو بن عون بن أوس أبو عثمان الواسطى البزار الحافظ ٢٢٥هـ
٤٨ - العلاء بن عبد الجبار الأنصارى مولاهم العطار أبو الحسن ٢١٢هـ
خ أثراً واحداً موقوفاً فى كتاب العلم
٤٩ - فروة بن أبى المغراء الكندى أبو القاسم الكوفى ٢٢٥هـ
( فى الزهرة روى عنه البخارى )
٥٠ - الفضل بن دكين عمرو بن حماد التيمى أبو نعيم الملائى الكوفى ٢١٩هـ
خ حديثين كما فى التهذيب ( ٨ - ١٨٦ ) .
٥١ - قبيصة بن عقبة بن محمد السوائى أبو عامر الكوفى ٢١٣ أو ٢١٥هـ
٥٢ - محمد بن سابق التميمى مولاهم أبو جعفر البزاز الكوفى ٢١٣ أو ٢١٤هـ
٥٣ - محمد بن سعيد بن سليمان الكوفى أبو جعفر ولقبه حمدان ٢٢٠هـ
٥٤ - محمد بن سنان الباهلى أبو بكر البصرى المعروف بالعوقى ٢٢٢ أو ٢٢٣هـ
٥٥ - محمد بن الصلت بن الحجاج الأسدى مولاهم أبو جعفر الكوفى ٢١٨ أو ٢١٩هـ
٥٦ - محمد بن الطفيل بن مالك النخعى أبو جعفر الكوفى ٢٢٢هـ
٥٧ - محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصارى أبو عبد الله البصرى ٢١٤هـ
٥٨ - محمد بن عبد العزيز بن محمد العمرى أبو عبد الله الرملى
٥٩ - محمد بن عمران بن محمد الأنصارى أبو عبد الرحمن الكوفى
خ فى كتاب الأدب
٦٠ - محمد بن الفضل السدوسى أبو النعمان البصرى عارم ٢٢٣ أو ٢٢٤هـ
٦١ - محمد بن كثير العبدى أبو عبد الله البصرى ٢٢٣هـ
٦٢ - محمد بن يوسف بن واقد الضبى مولاهم أبو عبد الله الفريابى ٢١٢هـ

٦٣ - مالك بن إسماعيل بن درهم أبو غسان النهدى مولاهم الكوفى ٢١٩هـ
٦٤ - مسدد بن مسرهد بن مسربل البصرى أبو الحسن الأسدى ٢٢٨هـ
٦٥ - مسلم بن إبراهيم الأزدى الفراهيدى مولاهم أبو عمرو البصرى ٢٢٢هـ
٦٦ - مطرف بن عبد الله بن مطرف اليسارى الهلالى أبو مصعب ٢١٤أو ٢٢٠هـ
٦٧ - معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدى أبو عمرو البغدادى ٢١٤ أو ٢١٥هـ
٦٨ - معقل بن مالك الباهلى أبو شريك البصرى خ فى جزء القراءة
٦٩ - معلى بن أسد العمى أبو الهيثم البصرى الحافظ ٢١٨ أو ٢١٩هـ
٧٠ - مكى بن إبراهيم بن بشير التميمى الحنظلى أبو السكن البلخى ٢١٤أو ٢١٥هـ
٧١ - موسى بن إسماعيل المنقرى مولاهم أبو سلمة التبوذكى الحافظ ٢٢٣هـ
٧٢ - موسى بن مسعود أبو حذيفة النهدى البصرى ٢٢٠ أو ٢٢١هـ
٧٣ - نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعى أبو عبد الله المروزى الفارض ٢٢٨أو ٢٢٩هـ
٧٤ - هشام بن عبد الملك الباهلى مولاهم أبو الوليد الطيالسى ٢٢٧هـ
٧٥ - هشام بن عمار بن نصير السلمى أبو الوليد الدمشقى ٢٤٥هـ
٧٦ - وهب بن زمعة التميمى أبو عبد الله المروزى خ فى جزء القراءة
٧٧ - يحيى بن حماد بن أبى زياد الشيبانى مولاهم أبو بكر ٢١٥هـ
٧٨ - يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفى أبو سعيد الكوفى المقرئ ٢٣٧هـ
٧٩ - يحيى بن صالح الوحاظى أبو زكريا الشامى ٢٢٢هـ

وجماعة سمع عنهم مسلم وحدث عنهم الترمذى بالواسطة وهم :

١ - سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانى أبو عثمان المروزى ٢٢٧وقيل: ٢٨أو٢٩هـ
٢ - قطن بن نسير البصرى أبو عباد الغبرى المعروف بالذراع
٣ - محمد بن أبى عتاب البغدادى أبو بكر الأعين ٢٤٠هـ

يروى عنه مسلم فى مقدمة كتابه .

**تلاميذه :**

وأما تلامذة الإمام الترمذى ومن رووا وسمعوا عنه فالمشهورون منهم :

١ ـ محمد بن سهل

٢ ـ بكر بن محمد الدهقان

٣ ـ أبو النضر الرشاوى

٤ ـ أبو على بن الحرب الحافظ

٥ ـ حماد بن شاكر النسفى الوراق

٦ ـ أبو العباس المحبوبى محمد بن أحمد بن محبوب المروزى راوى الجامع عنه

٧ ـ الهيثم بن كليب الشاشى ( ١ ) راوية الشمائل

٨ ـ مكحول بن الفضل

٩ ـ محمد بن محمود بن عنبر ( ٢ ) النسفى أبو الفضل

١٠ ـ محمد بن محمد بن محمود النسفى

١١ ـ أحمد بن على بن حسنويه

١٢ ـ أبو عبد الله البخارى ( ٣ )

---

( ١ ) ذكرهم السمعانى فى الأنساب ( ٣ ـ ٤٢ و ٤٣ ) وذكر ابن الأثير الأخيرين فى اللباب ( ١ ـ ١٧٤ ) وجامع الأصول ( ١ ـ ١١٤ ) والحموى فى المعجم ( ٢ ـ ٢٧ ) .

( ٢ ) ونحوه فى كتاب الدكتور عتر ( ص ـ ٢١ ) .

( ٣ ) ذكر هؤلاء مع غيرهم الذهبى فى التذكرة ( ٢ ـ ١٨٧ و ١٨٨ ) وراجع للبعض الوافى ( ٤ ـ ٢٩٥ ) والمفتاح (٢-١١) وتاج العروس( ٢-٥٥٥ ) .

١٣ ـ محمد بن المنذر بن شكر ( ١ )
١٤ ـ محمد بن محمد بن يحيى القراب ( ٢ )
١٥ ـ أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزى التاجر
١٦ ـ أحمد بن يوسف النسفى
١٧ ـ أبو الحارث أسد بن حمدويه النسفى
١٨ ـ داود بن نصر بن سهيل البزدوى
١٩ ـ محمود بن نمير
٢٠ ـ محمد بن مكى بن نوح
٢١ ـ أبو جعفر محمد بن سفيان بن النضر النسفى المعروف بالأمين
٢٢ ـ محمد بن المنذر بن سعيد الهروى ( ٣ )
٢٣ ـ محمد بن إسماعيل السمرقندى ( ٤ )
٢٤ ـ أبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندى
٢٥ ـ أحمد بن على المقرئ
٢٦ ـ الحسين بن يوسف الفربرى
٢٧ ـ أبو الحسن على بن عمر بن كلثوم السمرقندى
٢٨ ـ الفضل بن عمار الصرام

---

( ١ ) البداية والنهاية ( ١١ ـ ٦٧ ) .

( ٢ ) كما فى طرح التثريب ( ١ ـ ١٠٦ ) .

( ٣ ) ذكرهم مع آخرين قد ذكروا الحافظ فى التهذيب ( ٩ ـ ٣٨٧ ) .

( ٤ ) مع آخرين من أهل سمرقند ونسف وتلك الديار كما فى الخلاصة ( ص ـ ٣٥٥ ) .

٢٩ ـ أبو الفضل المسيح بن أبي موسى الكاجرى

٣٠ ـ مكي بن نوح النسفي المقرئ ( ١ )

هذا ؛ وقد اتضح مما ذكرنا فيما مضى منزلة الإمام الترمذى ـ رحمه الله ـ حيث تلمذ لأجلة علماء زمانه وأخذ عنهم ، وقد لقى الترمذى الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى وأخذ عنه ، ولكنه لم يخرج عنه فى كتابه إلا حديثاً واحداً فى أبواب الصوم فى باب ما جاء فى إحصاء هلال شعبان لرمضان ( ١ ـ ٨٧ ) حدثنا مسلم بن الحجاج ، نا يحيى بن يحيى ، نا أبو معاوية ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « أحصوا هلال شعبان لرمضان » .

وكذلك لقى الإمام الترمذى الإمام أبا داود السجستانى وروى له فى " جامعه " فى أبواب الوتر فى باب ما جاء فى الرجل ينام عن الوتر أو ينسى ( ١ ـ ٦١ ) وذكر حديثاً ثم قال : وهذا أصح من الحديث الأول سمعت أبا داود السجزى يعنى سليمان بن الأشعث يقول : سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن إلخ ، وقال فى أبواب الصوم فى باب ما جاء فى الصائم يذرعه القيء ( ١ ـ ٩٠ ) : سمعت أبا داود السجزى يقول : سألت أحمد بن حنبل إلخ .

وقد استفاد فى علل الحديث والرجال وفنون الحديث من أستاذه الكبير أمير المؤمنين فى الحديث الإمام محمد بن إسماعيل البخارى ، ولازمه مدةً طويلةً وأخذ عنه كثيراً وانتفع بعلمه وفضله، وكذلك استفاد من الإمام عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمى وأبى زرعة الرازى يقول فى " كتاب العلل " فى آخر كتابه " الجامع " :

---

( ١ ) ذكر الشيخ نور الدين عتر فى كتابه ( ص ـ ٢١ ) أخذاً عن تهذيب الكمال ( ١٠ ـ ٢٢ ) وسير أعلام النبلاء ( ٩ ـ ٦٢ ) .

وممـا كان فيه من ذكر العلل فى الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب التاريخ ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل . ومنه ما ناظرت عبد الله بن عبد الرحمن وأبا زرعة ، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقل شئ فيه عن عبد الله وأبى زرعة ( ١ ) .

ومن الإمام البخارى استفاد الترمذى فى فقه الحديث كما يذكره الذهبى فى كتابه فيقول : وتفقه فى الحديث بالبخارى ( ٢ ) ويقول السمعانى : وتلمذ لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى وشارك معه فى شيوخه مثل قتيبـة بن سعيد البغلانى وعلى بن حجر المروزى وهناد بن السرى ( ٣ ) .

وقبل لقاء الترمذى بشيخه البخارى كان قد لقى شيوخاً وتلمذ كبار الأئمة وذاكر الحديث وحفظ ، فعند ما لقى البخارى وجد فيه ضالته المنشودة وبغيته المطلوبة . فعرف قدره وأكب فى التحصيل عنه يباحثه ويناظره ويغوص معه فى غمار العلم ، وبلغ بذلك غايته فى العلم ، وفاز بالقـدح المعلى ، وصقلت مواهبه ونمت، وأشرب بعبقرية أستاذه الإمام البخارى ، وصار خير خليفة له فى علمه وفضله، وكما أن الترمذى كان يجلّ أستاذه ويبجله كان شيخه البخارى

---

( ١ ) كتاب العلل فى آخر الجامع ( ٢ - ٢٣٥ ) .

( ٢ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٧ ) .

( ٣ ) الأنساب ( ٣ - ٤٢ ) ومثله قال ابن الأثير فى اللباب ( ١ - ١٧٤ ) والحموى فى معجم البلدان ( ٢ - ٢٧ ) وابن خلكان فى الوفيات ( ١ - ٤٨٤ ) وأبو الفداء فى المختصر ( ١ - ٧١ ) و ( ٢ - ٥٦ ) والصلاح الصفدى فى الوافى ( ٤ - ٢٩٥ ) والعراقى فى طرح التثريب ( ١ - ١٠٦ ) وابن العماد فى الشذرات ( ٢ - ١٧٤ و ١٧٥ ) والزبيدى فى تاج العروس ( ٢ - ٥٥٥ ) .

أيضاً يقدره ويحترمه لذكائه وسعة علمه وتبحره وفضله حتى أخذ عن تلميذه وجعله بذلك فى درجة شيوخه .

وكفى للترمذى شرفاً وفضلاً أن يأخذ عنه مثل الإمام البخارى ، وقد أخذ عنه البخارى حديث ابن عباس فى تفسير سورة الحشر ( ٢ - ١٦٣ ) قال الترمذى بعد ذكر الحديث : سمع منى محمد بن إسماعيل هذا الحديث . وكذلك حديث أبى سعيد فى المناقب فى مناقب على فى باب بلا ترجمة فى ( ٢ - ٢١٤ ) وقال : قد سمع محمد بن إسماعيل منى هذا الحديث واستغربه . وهذا - وخصوصاً إغرابه على شيخه البخارى بحديث - مما يدل على سعة علمه وحفظه وبلوغه درجة الكمال حتى يسمع منه شيخه كما أنه يدل على علو مرتبة أستاذه حيث أكرم تلميذه بالأخذ عنه ولم يمنعه الحياء عن الأخذ من تلميذه وهو أمير المؤمنين فى الحديث ، وذلك مفخرة عظيمة للترمذى كما لا يخفى على من درس الحديث وعلومه .

وفيما يلى نماذج من " الجامع " تدل على أخذ الترمذى عن شيخه البخارى فى الرجال وعلل الحديث وفقهه ، فمنها :

قوله فى باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ( ١ - ٣ ) : وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق . وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدى يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال محمد : وهو مقارب الحديث .

ويقول فى باب النضح بعد الوضوء ( ١ - ٩ ) : هذا حديث غريب ، وسمعت محمداً يقول : الحسن بن على الهاشمى منكر الحديث .

ويقول فى باب ما جاء فى الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن ( ١ - ١٩ ) : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : إن إسماعيل بن عياش يروى عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير ، كأنه ضعف روايته عنهم فيما يتفرد به ، وقال: إنما حديث إسماعيل بن عياش عن أهل الشام وقال فى باب ما جاء أن من أذن فهو يقيم ( ١ - ٢٨ ) : حديث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقى ، والإفريقى هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، قال أحمد : لا أكتب حديث الإفريقى ، قال: ورأيت محمد بن إسماعيل يقوى أمره ويقول : هو مقارب الحديث .

ويقول فى باب ما جاء فى الرجل ينام عن الوتر أو ينسى ( ١ - ٦١ ) : وسمعت محمداً يذكر عن على أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال: عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة . وقال فى باب ما جاء فى الصائم يذرعه القئ (١-٩٠): وسمعت محمداً يذكر عن على بن عبد الله قال: عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف ، قال محمد : ولا أروى عنه شيئاً . وقال فى باب ما جاء فى الإفطار متعمداً ( ١ - ٩٠ ) : وسمعت محمداً يقول: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس ولا أعرف له غير هذا الحديث . وقال فى باب ما جاء فى عمرة رجب ( ١ - ١١٣ ) : سمعت محمداً يقول : حبيب بن أبى ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير .

وقال فى باب الاستنجاء بالحجرين ( ١ - ٤ ) بعد ذكر حديث ابن مسعود : وهذا حديث فيه اضطراب ، قال أبو عيسى : سألت عبد الله بن عبد الرحمن: أى الروايات فى هذا عن أبى إسحاق أصح، فلم يقض فيه بشئ ، وسألت محمداً عن هذا فلم يقض فيه بشئ ، وكأنه رأى حديث زهير عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله أشبه، ووضعه فى كتابه

الجامع . وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله ، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء ، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع ، وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : ما فاتني من حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل ، لأنه كان يأتي به أتم .

قال أبو عيسى : وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك ، لأن سماعه منه بآخرة ، سمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق ، وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني ، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ولا يعرف اسمه .

وقال في باب ما جاء في التأمين ( ١ - ٣٤ ) : سمعت محمداً يقول : حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا ، وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث فقال : عن حجر بن أبي العنبس وإنما هو حجر بن العنبس ويكنى أبا السكن، وزاد فيه عن علقمة بن وائل وليس فيه عن علقمة وإنما هو حجر ابن عنبس عن وائل بن حجر . وقال: وخفض بها صوته، وإنما هو: مدَّ بها صوته . قال أبو عيسى . وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال : حديث سفيان في هذا أصح، قال : روى العلاء بن صالح الأسدي عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان ، قال أبو عيسى : ثنا أبو بكر محمد بن أبان ، نا عبد الله بن نمير ، عن العلاء بن صالح الأسدي ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر بن عنبس ، عن وائل بن حجر عن النبي ﷺ ، نحو حديث سفيان عن سلمة ابن كهيل .

وقال فى باب ما جا فى التخشع فى الصلاة ( ١ ـ ٥١ ) : سمعت محمد بن إسماعيل يقول: روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد فأخطأ فى مواضع فقال: عن أنس ابن أبى أنيس وهو عمران بن أبى أنس ، وقال : عن عبد الله ابن الحارث وإنما هو عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث، وقال: شعبة عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبى ﷺ وإنما هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبى ﷺ ، قال محمد : وحديث الليث بن سعد أصح من حديث شعبة .

وقال فى باب ما جاء فى أذان الجمعة ( ١ ـ ٦٨ ): هذا حديث لانعرفه إلا من حديث جرير بن حازم سمعت محمداً يقول : وهم جرير بن حازم فى هذا الحديث والصحيح ما روى عن ثابت عن أنس قال : أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبى ﷺ فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم ، قال محمد : والحديث هذا وجرير بن حازم ربما يهم فى الشئ وهو صدوق، قال محمد : وهم جرير بن حازم فى حديث ثابت عن أنس عن النبى ﷺ قال : « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى » قال محمد : ويروى عن حماد بن زيد قال : كنا عند ثابت البنانى فحدث حجاج الصواف عن يحى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبى ﷺ قال : « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى » فوهم جرير فظن أن ثابتاً حدثهم عن أنس عن النبى ﷺ .

وقال فى باب ما جاء فى التطوع فى السفر ( ١ ـ ٧٢ ) بعد ذكر حديث البراء بن عازب : حديث البراء حديث غريب وسألت محمداً عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد ، ولم يعرف اسم أبى بسرة الغفارى ورآه حسناً، ثم ذكر حديث ابن عمر وقال بعده : هذا حديث حسن سمعت محمداً يقول : ما روى ابن أبى ليلى حديثاً أعجب إلىّ من هذا .

وقال فى باب ما ذكر فى فضل الصلاة ( ١ - ٧٨ ) بعد ذكر حديث كعب بن عجرة: هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جداً ، وقال محمد: ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن موسى عن غالب بهذا. وقال فى باب ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ( ١ - ٧٩ ) :هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روى من غير هذا الوجه عن أنس عن النبى ﷺ ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: قال بعض أهل الحديث: فقه هذا الحديث أن القراءة على العالم والعرض عليه جائز مثل السماع ، واحتج بأن الأعرابى عرض على النبى ﷺ فأقرّ به النبى ﷺ .

وقال فى باب ما جاء فى الخرص ( ١ - ٨٢ ) بعد ذكر حديث سهل بن أبى حثمة : هذا حديث حسن غريب ، وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ، وسألت محمداً عن هذا فقال : حديث ابن جريج غير محفوظ ، وحديث سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد أصح .

وقال فى باب فى المعتدى فى الصدقة ( ١ - ٨٢ ) : سمعت محمداً يقول: والصحيح سنان بن سعد ، وقوله : « المعتدى فى الصدقة كمانعها » يقول : على المعتدى من الإثم كما على المانع إذا منع . وقال فى باب ما جاء كم حج النبى ﷺ (١ - ١٠١) بعد ذكر حديث جابر بن عبد الله: هذا حديث غريب من حديث سفيان لانعرفه إلا من حديث زيد بن حباب ؛ ورأيت عبد الله بن عبد الرحمن روى هذا الحديث فى كتبه عن عبد الله بن أبى زياد ، وسألت محمداً عن هذا فلم يعرفه من حديث الثورى عن جعفر عن أبيه عن جابر عن النبى ﷺ ، ورأيته لايعدّ هذا الحديث محفوظاً، وقال: إنما يروى عن الثورى عن أبى إسحاق عن مجاهد مرسل .

وقال فى باب ما جاء فى فضل الطواف ( ١ - ١٠٦ ) بعد حديث ابن عباس : حديث ابن عباس حديث غريب، سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : إنما يروى هذا عن ابن عباس قوله . وقال فى باب ما جاء فى عيادة المريض ( ١ - ١١٦ ) بعد ذكر حديث ثوبان : حديث ثوبان حديث حسن ، وروى أبو غفار وعاصم الأحول هذا الحديث عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن ثوبان عن النبى ﷺ نحوه، قال: وسمعت محمداً يقول : من روى هذا الحديث عن أبى الأشعث عن أبى أسماء فهو أصح، قال محمد : وأحاديث أبى قلابة إنما عن أبى أسماء إلا هذا الحديث . وهو عندى عن أبى الأشعث عن أبى أسماء .

والمواضع التى استفاد فيها الترمذى من شيخه البخارى هى مائة وأربعة عشر موضعاً ، ثلاثة عشر منها فى كتاب الطهارة ، وإحدى وعشرون فى الصلاة ، وأربعة فى الزكاة ، وستة فى الصوم ، وخمسة فى الحج ، وسبعة فى الجنائز ، وسبعة فى النكاح ، وثلاثة فى البيوع ، واثنان فى الأحكام ، وأربعة فى الحدود. وفى أبواب العيدين فى موضع واحد، وثلاثة فى النذور والأيمان، وستة فى فضائل الجهاد ، وخمسة فى اللباس، واثنان فى الأطعمة، وفى الأشربة فى موضع واحد ، وفى البر والصلة فى موضع . وفى الفتن فى موضع . وثلاثة فى صفة الجنة ، وفى صفة جهنم فى موضع ، وخمسة فى الاستيذان . وثلاثة فى فضائل القرآن . وخمسة فى التفسير ، وثلاثة فى الدعوات ، واثنان فى المناقب . والمجموع مائة وأربعة عشر موضعاً ( ١ ) .

وكان الإمام الترمذى آيةً فى الحفظ والضبط . وبلغ فى الورع والزهد والتقوى غايةً لايدرك شأوها إلا القليلون ، كان زاهداً عن حطام الدنيا ، معرضاً عن زخارفها ، مقبلاً على العلم وحريصاً على نشره وبثه لايريد به إلا

---

( ١ ) راجع كتاب " مؤلفين صحاح سته " ( ص - ١٥٣ إلى ١٥٨ ) .

وجه الله عزوجل ، وكان بكاءً حتى قيل : إنه عمى لبكائه كما قد سبق ذكره فيما مضى ، وقد خلف الترمذى شيخه البخارى وصار صورةً له فى علمه وفضله ، وزهده وتقواه ، وعبادته ومجاهداته ، وحفظه وضبطه ، ولذا قال عمر بن علك :

مات البخارى فلم يخلف بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والحفظ والورع والزهد ، بكى حتى عمى وبقى ضريراً سنين ( ١ ) .

ونرى العلماء الأجلة يسلمونه علماً يقتدى به ، وإماماً ينتفع بعلمه وفضله ، ويثنون عليه بكلمات تشهد له بالتقدم فى العلم والورع والحفظ والضبط والإتقان . وفيما يلى ننقل أقوالهم من مؤلفات القوم على ترتيب الأقدم فالأقدم . وبالله التوفيق .

## " ثناء الأئمة على الإمام الترمذى ومكانته فى الحفظ "

قال السمعانى : إمام عصره بلا مدافعة ( ٢ ) وقال فى موضع آخر : أحد الأئمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث ( ٣ ) صنف كتاب الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن . وكان يضرب به المثل فى الحفظ والضبط ( ٤ ) وقال : ومن سعة حفظه أنه حكى عنه قال : كنت فى طريق

---

( ١ ) التذكرة ( ٢ - ١٨٧ و ١٨٨ ) وفى التهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) : عمران بن علان ، وفى الهامش : عمر بن محمد .

( ٢ ) الأنساب ( ٢ - ٣٦٢ ) .

( ٣ ) الأنساب ( ٣ - ٤٢ ) ونحوه فى معجم البلدان ( ٢-٢٧ ) ووفيات الأعيان ( ١ - ٤٨٤ ) .

( ٤ ) الأنساب ( ٣ - ٤٢ ) ونحوه فى اللباب ( ١-١٧٤ ) وفى التهذيب ( ٩ - ٣٨٨ ) : عن الإدريسى . ومعجم المطبوعات ( ١ - ٦٣٢ ) .

الحجاز فاستعرت جزأين من شيخ كان معنا فى الطريق لأكتب وأقرأ عليه ، فحملت الجزأين إلى الرحل ونسختها وأخذت الوعد من الشيخ لأقرأ عليه ، فلما قعد الشيخ لأسمع مضيت إلى الرحل وأخذت الجزأين من الكراس وجزأين من البياض عوض الفرع الذى نسخته ، فلما قعدت بين يدى الشيخ لأقرأ وجعل الشيخ ينظر فى أصله قلبت الورقة لأقرأ من فرعى ، فإذا أنا غلطت وتركت الجزء المكتوب فى الرحل وأخذت البياض، فاستحييت فشرعت أقرأ الجزأين من الحفظ وأقلب الورقة بعد الورقة حتى أتيت على الكل وما اتفق أنى غلطت فى شئ ، وكان قد حفظ الجزأين حالة النسخ ( ١ ) .

وينقل المقدسى هذا الكلام بسنده بعبارة أوضح من السمعانى يقول : عن أبى سعد عبد الرحمن بن محمد الإدريسى الحافظ قال : محمد بن عيسى بن سورة الترمذى الحافظ الضرير أحد الأئمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث إلخ ، ثم قال : قال الإدريسى : سمعت أبا بكر محمد بن أحمد بن محمد الحارث المروزى الفقيه يقول : سمعت أحمد بن عبد الله بن داود المروزى يقول : سمعت أبا عيسى محمد بن عيسى الحافظ يقول : كنت فى طريق مكة وكنت قد كتبت جزأين من أحاديث شيخ ، فمرّ بنا ذلك الشيخ فسألت عنه فقالوا : فلان ، فذهبت إليه وأنا أظن أن الجزأين معى ، فحملت معى فى محملى جزأين كنت ظننت أنهما الجزآن اللذان له ؛ فلما ظفرت به وسألته أجابنى إلى ذلك ؛ فرأى البياض فى يدى فقال : أما تستحيى منى ؟ قلت : لا ، وقصصت عليه القصة وقلت: أحفظه كله، فقال : اقرأ، فقرأت جميع ما قرأ على الولاء فلم يصدقنى وقال : استظهرت قبل أن تجيئنى ، فقلت : حدثنى بغيره ، فقرأ علىّ أربعين حديثاً من غرائب حديثه ثم قال : هات اقرأ ، فقرأت عليه من أوله

---

( ١ ) الأنساب ( ٢ - ٣٦٢ ) .

إلى آخره كما قرأ ما أخطأت فى حرف . فقال لى : ما رأيت مثلك ( ١ ) .

وقال ابن الأثير الجزرى : كان إماماً حافظاً له تصانيف حسنة منها : الجامع الكبير فى الحديث ( ٢ ) وقال أيضاً : وهو أحد العلماء الحفاظ الأعلام، وله فى الفقه يد صالحة ( ٣ ) .

وقال أبو الفداء : كان إماماً حافظاً ، وكان ضريراً ، وهو من أئمة الحديث المشهورين الذين يقتدى بهم فى علم الحديث ( ٤ ) .

ويقول الذهبي : قال ابن حبان فى كتاب الثقات : كان أبو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر ( ٥ ) . وقال أبو سعيد الإدريسى : كان يضرب به المثل فى الحفظ ( ٦ ) . وقال فى الميزان : صاحب الجامع ثقة مجمع عليه( ٧ ).

وقال ابن كثير : هو أحد أئمة هذا الشأن فى زمانه ، وروى عن أبى يعلى الخليل بن عبد الله الخليلى القزوينى قال : محمد بن عيسى بن سورة بن

---

( ١ ) شروط الأئمة الستة ( ص - ١٧ و ١٨ ) ومثله فى التذكرة ( ٢ - ١٨٨ ) والتهذيب ( ٩ - ٣٨٨ و ٣٨٩ ) .

( ٢ ) الكامل ( ٧ - ١٥٢ ) .

( ٣ ) جامع الأصول ( ١ - ١١٤ ) ومفتاح السعادة ( ٢ - ١١ ) .

( ٤ ) المختصر طبعة بيروت ( ١ - ٧١ ) وطبعة مصر ( ٢ - ٥٦ ) .

( ٥ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٧ ) ومثله فى الوافى ( ٤ - ٢٩٥ ) والبداية ( ١١ - ٦٧ ) وتهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٨ ) .

( ٦ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٧ و ١٨٨ ) .

( ٧ ) ميزان الاعتدال ( ٣ - ١١٧ ) .

شداد الحافظ متفق عليه ، له كتاب فى السنن . وكتاب فى الجرح والتعديل . روى عنه أبو محبوب والأجلاء ، وهو مشهود بالأمانة والإمامة والعلم ( ١ ) وفى " التهذيب " : وقال الخليلى : ثقة متفق عليه ( ٢ ) وقال أبو الفضل البيلمانى : سمعت نصر بن محمد الشيركوهى يقول : سمعت محمد بن عيسى الترمذى يقول : قال لى محمد بن إسماعيل : ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بى ( ٣ ) .

وقال أبو جعفر بن الزبير : والترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره ( ٤ ) وقال على القارى : الإمام الحجة الأوحد . الثقة الحافظ المتقن ( ٥ ) وقال ابن العماد : كان مبرزاً على الأقران ، آيةً فى الحفظ والإتقان ( ٦ ) وقال الحافظ أبو الحجاج المزى فى " التهذيب " : أحد الأئمة الحفاظ المبرزين ، ومن نفع الله به المسلمين ( ٧ ) . ويقول الشاه عبد العزيز : وترمذى را در حفظ مثل دانند إلخ ، يعنى يعتبرون الترمذى مثلاً فى الحفظ ثم قال ما معناه : وسموه خلف البخارى ، وقد وصل فى الورع والزهد وخشية الله ما لا يتصور فوقه ( ٨ ) وقال الزركلى : من أئمة علماء الحديث

---

( ١ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٦ و ٦٧ ) .

( ٢ ) تهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) .

( ٣ ) المرجع السابق .

( ٤ ) قوت المغتذى ( ص - ٦ ) .

( ٥ ) مرقاة شرح مشكاة ( ١ - ٢١ ) .

( ٦ ) شذرات الذهب ( ٢ - ١٧٤ و ١٧٥ ) .

( ٧ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص-٢٢).

( ٨ ) بستان المحدثين ( ص - ١٠٩ ) .

وحفاظه ( ١ ) وقال محمد محمد أبو زهو : كان إماماً ثقةً حجةً ( ٢ ) .

وقال محمد محمد أبو شهبة : أحد الأئمة الأعلام الذين يقتدى بهم ويرحل إليهم فى طلب الحديث . وصاحب التصانيف المشهورة والآثار الباقية ( ٣ ) وكتب : كان أبو عيسى مشهوداً له بالحفظ والصلاح والتقوى مع الثقة والأمانة والضبط وهو مشهور بالأمانة والعلم . وكتابه الجامع الصحيح يدل على عظيم قدره واتساع حفظه وكثرة اطلاعه وغاية تبحره فى فن الحديث ، وقد جمع إلى الحفظ الفقاهة ومعرفة المذاهب الفقهية والترجيح بينها وقد جمع الترمذى إلى حفظ الحديث ومعرفة علله ورجاله الفقه ، وله فيه باع طويل ، ومن يطلع على جامعه يرى مبلغ علمه بالمذاهب الفقهية وإحاطته بها وتصرفه فى عرض المسائل الفقهية تصرف رجل عالم خبير بها ( ٤ ) .

**ابن حزم والترمذى :**

هذا هو الإمام الجليل والفقيه الكبير والمحدث العظيم الذى اتفقوا على إمامته وجلالته ، الذى يقول فيه أمير المؤمنين فى الحديث البخارى : ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بى ( ٥ ) فهذه شهادة من مثل البخارى بلغت الغاية فى الثناء على تلميذه الذكى الذى قيل فيه : مات البخارى فلم يخلف بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والحفظ والورع والزهد ( ٦ ) .

---

( ١ ) الأعلام للزركلى ( ٣ - ٩٦٢ ) .

( ٢ ) الحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) .

( ٣ ) أعلام المحدثين ( ص - ٢٣٩ ) والكتب الصحاح الستة (ص-١١٦).

( ٤ ) أعلام المحدثين ( ص - ٢٤٠ و ٢٤٢ ) والكتب الصحاح الستة ( ص - ١١٨ و ١٢٠ ) .

( ٥ ) تهذيب التهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) .

( ٦ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٧ و ١٨٨ ) والتهذيب ( ٩ - ٣٨٩ ) .

هذا ، وقد قال ابن حزم : إنـــه مجهول . فيا للعجب ! وهل يحتاج الشمس إلى دليل والنهار إلى برهان ؟ وقد ردّ على ابن حزم هذا القول جماعة من العلماء ، يقول الذهبي : صاحب الجامع ثقة مجمع عليه، ولا التفات إلى قول أبي محمـــد ابن حزم فيه في الفرائض من كتاب الإيصال : إنه مجهول ؛ فإنه ما عرف ولا درى بوجود " الجامع " ولا " العلل " التي له ( ١ ) وقال ابن كثير : وجهالة ابن حزم لأبي عيسى الترمذي لا تضره حيث قال في " محلاه ": ومن محمد بن عيسى بن سورة ؟ فإن جهالته لا تضع من قدره عند أهل العلم بل وضعت منزلة ابن حزم عند الحفاظ :

وكيف يصح في الأذهان شيءٌ
إذا احتاج النهـــار إلى دليـــل ( ٢ )

ويقول الحافظ ابن حجر وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع فقال في كتاب الفرائض من " الإيصال " : محمد بن عيسى بن سورة مجهول . ولا يقولن قائل : لعله ما عرف الترمذي ولا اطلع على حفظه ولا على تصانيفه ، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحفاظ كأبي القاسم البغوي وإسماعيل بن محمد الصفار وأبي العباس الأصم وغيرهم . والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتابه " المؤتلف والمختلف " ونبه على قدره فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه فيه ( ٣ ) .

قال الراقم: وكذلك من الغريب أن صاحب " المنتظم " لم يذكر الترمذي في كتابه مع أنه ذكر غيره من أصحاب الستة فليتنبه .

---

( ١ ) ميزان الاعتدال ( ٣ ـ ١١٧ ) .

( ٢ ) البداية والنهاية ( ١١ ـ ٦٧ ) .

( ٣ ) تهذيب التهذيب ( ٩ ـ ٣٨٨ ) .

**مذهبه الفقهى :**

لم يكن الإمام الترمذى محدثاً فحسب بل جمع إلى الحديث الفقه، أى ضم إلى علم الحديث والرواية التعمق والتفقه فى معناه ومعرفة مذاهب الفقهاء العلماء، وقد تكونت ملكته فى فقه الحديث من البخارى ، ولكنه لم يكن مقلداً محضاً لإمام من الأئمة بل كان مجتهداً يختار ما يراه صواباً حسب اجتهاده ، وأما كونه مقلداً لإمام من الأئمة فقد اختلف فيه ، يقول الشاه ولى الله الدهلوى فى " الإنصاف " ما نصه : وأما أبو داود والترمذى فهما مجتهدان منتسبان إلى أحمد وإسحاق ، وكذلك ابن ماجه والدارمى فيما نرى إلخ ( ١ ) .

ويقول شيخنا المرحوم : وأنا أوافقه فى الأولين ، ومما يؤيد هذا أنه لم يذكر بالالتزام صراحةً إلا مذهبهما ، ولم أصادف فى " جامع الترمذى " له رداً لكلامهما فى حين نجد رداً لكلام الشافعى وغيره فى كتابه ، ولذا لم يذكره التاج السبكى فى طبقاته مع ولوعه باستيفاء كل من قيل فيه : إنه شافعى ، أو أمكن إدخاله فى عداد الشافعية حتى جعل البخارى شافعياً بدليل أنه تفقه على الحميدى والحميدى تفقه على الشافعى ، وما أوهن هذا الاستدلال ( ٢ ) .

وقد كتب العلامة محمد أشرف على التهانوى : قلت : هذا يدل على أن الترمذى ليس بشافعى ( ٣ ) ويقول إمام العصر أنور شاه الكشميرى : والترمذى شافعى ( ٤ ) .

---

( ١ ) الإنصاف ( ص - ٥٧ ) .

( ٢ ) مجلة المجمع العلمى العربى بدمشق ( ٣٢ - ٣٢٣ ) .

( ٣ ) كما فى " مؤلفين صحاح ستة " ( ص - ١٣٦ ) نقلاً عن الثوب الحلى على الترمذى ( ص - ٤ ) .

( ٤ ) العرف الشذى ( ص - ٦ ) وحسنات الأخبار للصارم (ص-١٠٦) .

أقول : ولعل الإمام الكشميرى - رحمه الله - ماشى مع الجمهور حيث ينسبون الترمذى إلى الإمام الشافعى رحمه الله ، والمحقق التهانوى سلك مسلك التحقيق فأنكر كون الترمذى شافعياً ، ويؤيده ما ذكره إمام الهند الشاه ولى الله الدهلوى فى " الإنصاف " أن الترمذى مجتهد منتسب إلى الإمامين : أحمد وإسحاق ؛ ولذلك مال إليه شيخنا العلام محدث العصر العلامة البنورى رحمه الله تعالى كما تقدم مع شدة اتباعه لشيخه إمام العصر الكشميرى رحمه الله ؛ والله تعالى أعلم وعلمه أتمّ وأحكم .

## الحديث فى عصر الإمام الترمذى :

قد سبق أن ذكرنا أن الترمذى عاش فى أزهى عصور السنة القرن الثالث الذى بلغ فيه الحديث وعلومه الذروة حيث قام العلماء بجهودهم العظيمة لحفظ الحديث والدفاع عنه . وتمييز الصحيح عن الضعيف والموضوع ، والمرفوع عن الموقوف ، والمسند من الآثار ، فصنفوا المسانيد ؛ ومنهم أبو داود الطيالسى ( ٢٠٣ أو ٢٠٤هـ ) وأبو إسحاق المطوعى ( ٢١٠ أو ٢١٣هـ ) وأسد بن موسى المعروف بأسد السنة ( ٢١٢هـ ) ومحمد بن يوسف الفريابى ( ٢١٢هـ ) وعبيد الله ابن موسى العبسى ( ٢١٣هـ ) وعبد الله بن الزبير الحميدى ( ٢١٩هـ ) ويحيى بن عبد الحميد الحمانى ( ٢٢٨هـ ) ومسدد بن مسرهد ( ٢٢٨هـ ) وأبو جعفر المسندى ( ٢٢٩هـ ) وإسحاق بن راهويه ( ٢٣٨هـ ) وعثمان بن أبى شيبة ( ٢٣٩هـ ) وأحمد بن حنبل ( ٢٤١هـ ) ومسنده أعلى المسانيد ، وهو المعروف فيما بين الناس ، وهو المراد عند الإطلاق ، ومحمد بن أسلم الطوسى ( ٢٤٢هـ ) ( ١ ) وأبو إسحاق الجوهرى ( ٢٤٤ أو ٢٤٧ أو ٢٤٩هـ ) وأبو يعقوب التنوخى ( ٢٥٢هـ ) وأبو الحسن

---

( ١ ) قيل : إنه صلى عليه ألف ألف إنسان كما فى الرسالة المستطرفة ( ص - ٥٤ ) .

الذهلى ( نحو ٢٥٣ ) ومنها : مسند البخارى الكبير ، والمسند الكبير على الرجال لمسلم ابن الحجاج ، وغيرهم جماعة كبيرة ذكرهم الكتانى فى كتابه ( ١ ) وهذه الكتب موضوعها جمع أحاديث كل صحابى على حدة صحيحةً كانت أو حسنةً أو ضعيفةً .

وأما أول من صنف المسند فقيل : هو الطيالسى ، وردَّ بأنه لو كان هو الجامع له لكان صحيحاً لكن الجامع له غيره من بعض حفاظ خراسان ( ٢ ) وقال الدارقطنى : أول من صنف مسنداً وتتبعه نعيم بن حماد ، قال الخطيب : وقد صنف أسد بن موسى مسنداً ، وهو أكبر منه سناً ، وأقدم سماعاً ، فيحتمل أن يكون نعيم سبقه فى حداثته . وقال الحاكم : أول من صنف المسند على تراجم الرجال فى الإسلام عبيد الله بن موسى العبسى وأبو داود الطيالسى ، وقال ابن عدى : يقال : إن يحيى بن عبد الحميد الحمانى أول من صنف المسند بالكوفة . وأول من صنف بالبصرة مسدد ، وأول من صنف المسند بمصر أسد السنة وهو قبلها وأقدم موتاً ، وقال العقيلى : عن على بن عبد العزيز سمعت يحيى الحمانى يقول : لاتسمعوا كلام أهل الكوفة فىّ فإنهم يحسدوننى لأنى أول من جمع المسند ( ٣ ) .

ولكن بعض المحدثين أدخلوا فى كتبهم ما صحَّ من الحديث وما ضعف ، وبذلك قد خلطوا الأمر على الناس ، فقام لذلك جماعة من العلماء فجمعوا الأحاديث ، ثم ميزوا الصحاح من الضعاف ، وبينوا عللها وقوادحها ، ونقحوا علوم السنة ، فألفوا كتباً دونوا فيها الصحيح من الحديث فقط ، وكذا أفردوا كل فن من علوم الحديث فى مؤلف خاص ، فقام يحيى بن معين يؤلف فى تاريخ الرواة وأحوالهم ، وزهير بن حرب ألف كتاب التاريخ ، وهذا محمد

---

( ١ ) الرسالة المستطرفة ( ص - ٥٣ إلى ٦٣ ) .

( ٢ ) المرجع السابق ( ص - ٥٢ ) .

( ٣ ) الرسالة المستطرفة ( ص - ٥٣ ) .

ابن سعد يقدم للأمة المحمدية كتابه الطبقات الكبرى ، وهذا على بن المدينى شيخ البخارى ( ٢٣٤هـ ) الإمام العلم فى علوم السنة بحث عن السنة وعلومها وأوسع فيها تدويناً وتأليفاً ، وظهرت آثاره وثماره على يد البخارى ومن فى طبقته ومنهم الترمذى .

وهكذا تقدمت علوم الحديث تقدماً ملموساً كبيراً ، وبذلك تحررت مسائل علم الحديث ومصطلحاته وأنواعه ، فيقسم على بن المدينى الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ، ويقول ابن حجر فى " نكته على ابن الصلاح " : قد أكثر على بن المدينى من وصف الأحاديث بالصحة والحسن فى مسنده وفى علله ، وكان الإمام السابق ، وعنه أخذ البخارى ويعقوب بن شيبة وغير واحد ، وعن البخارى أخذ الترمذى ( ١ ) .

فيظهر لنا من ذلك أن البخارى ويعقوب بن شيبة وغيرهما من العلماء والمحدثين قد أخذوا ذلك عن ابن المدينى ، وهو الذى مهد السبيل لمن بعده ، وهؤلاء هم طبقة شيوخ الترمذى الذين أخذ عنهم واستفاد منهم ، وهؤلاء العلماء الكبار لما رأوا أن الإفادة من المسانيد لا يتيسر إلا بعد كد وعناء ، ولا يستفيد منها إلا العلماء ، ورأوا ما حدث من الخلط فى الكتب المصنفة بين الحديث الصحيح والضعيف ؛ فشمروا عن ساعد الجد للتمييز بين الحديث الصحيح وغيره ، وسهلوا الإفادة للناس من ذخيرة الأحاديث النبوية ، كما فعل الإمام مالك فى " موطئه " حيث انتخب الأحاديث الصحيحة ، فحذا حذوه الإمام البخارى فى إفراد الصحيح المرفوع فى تأليف مستقل مرتباً على الأبواب الفقهية ، وكذلك فعل الإمام مسلم ، ثم اختار العلماء هذه الطريقة ، وصنفوا كتب الحديث على الأبواب الفقهية ، وظهرت كتب السنن من سنن أبى داود ( ٢٧٥هـ )

---

( ١ ) قوت المغتذى ( ١ - ٨ ) .

وسنن الترمذى ( ٢٧٩ ) وسنن النسائى ( ٣٠٣ ) وسنن ابن ماجه ( ٢٧٣ ) وسنن الدارمى ( ٢٥٥ ) وسنن ابن جريج ( ١٥٠ أو ١٥١ ) وسنن سعيد بن منصور ( ٢٢٧ ) والبزار ( ٢٢٧ ) والأثرم ( ٢٧٣ ) والخلال ( ٢٤٢ ) وأبى عمرو ابن سهل بن أبى سهل ( فى حدود ٢٤٠ ) وغيرها من الكتب المشهورة بالسنن( ١ ).

وعدا ذلك كتب مرتبة على الأبواب الفقهية، مشتملة على السنن وما هو فى حيزها، أو له تعلق بها، وبعضها يسمى مصنفاً كما أن بعضها يسمى جامعاً وغير ذلك مثل مصنف وكيع بن الجراح محدث العراق ( ١٩٦ أو ١٩٧ ) ومصنف حماد بن سلمة ( ١٦٧ ) ومصنف سليمان بن داود ( ٢٣٤ ) ومصنف عبد الرزاق بن همام ( ٢١١ ) ومصنف أبى بكر بن أبى شيبة ( ٢٣٥هـ ) وغيرها من الكتب ( ٢ ) .

وأما البخارى ومسلم فالفرق بين كتابيهما أن البخارى - رحمه الله - دون كتابه بحيث استنبط الأحكام من الحديث كما فعل الإمام مالك - رحمه الله - لكن البخارى توسع فى ذلك وتناول سائر الأبواب والموضوعات ، وتفنن فى الاستنباط حتى صار يقال : فقه البخارى فى تراجمه . وصار بذلك أصلاً فى هذه الطريقة، وأما الإمام مسلم فكانت عنايته بفن الإسناد وجمع أسانيد الحديث وطرقه جمعاً للفوائد الحديثية .

وقد حذا العلماء حذوهما فى هاتين الطريقتين وصنفوا كتبهم على أساسها، وهكذا خدموا الحديث وعلومه ، وهؤلاء هم مشايخ الترمذى ؛ فلما جاء الترمذى وقد مهد له السبيل ووضح سلك سلوكهم ، أخذ ذلك عنهم وزاد على ذلك فوائد أخرى كثيرة نذكرها عند ما نبين ميزات الجامع ، وبذلك نال الإمام الترمذى فى خدمة الحديث النبوى مرتبةً يغتبطه بها الأولون

---

( ١ ) راجع للتفصيل الرسالة المستطرفة ( ص - ٢٩ إلى ٣٣ ) .

( ٢ ) الرسالة المستطرفة ( ص - ٣٥ و ٣٦ ) .

والآخرون وصار علماً يقتدى به وإماماً ينتفع بعلومه وكتبه .

**مؤلفاته :**

وأما كتب الإمام الترمذى ومؤلفاته فهى عديدة ، كتب قيمة مشهودة بجودتها ، دالة على إمامته وغزارة علمه ، ملأها من علوم شيوخه وأقوالهم بأسلوب متين واضح ، وطريق سهل جعل العلم فى متناول يد كل طالب علم ، فجزاه الله خيراً ، ومن كتبه :

١ - كتاب التاريخ ( ١ ) .

٢ - كتاب الصحيح ( ٢ ) أو الجامع ( ٣ ) أو الجامع الكبير ( ٤ ) أو السنن ( ٥ ) أو الجامع الصحيح ( ٦ ) . وهذا الكتاب مطبوع متداول بين

---

( ١ ) الفهرست ( ص-٣٢٥ ) والأنساب ( ٣ - ٤٢ ) وتهذيب التهذيب ( ٩-٣٨٨ ) وهدية العارفين ( ٢-١٩ ) والحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) .

( ٢ ) الفهرست (ص - ٣٢٥) والأنساب ( ٣ - ٤٢ ) وتدريب الراوى ( ص - ٩٥ ) ومفتاح السعادة ( ٢ - ١١ ) .

( ٣ ) الأنساب ( ٣ - ٤٢ ) واللباب ( ١ - ١٧٤ ) ودول الإسلام ( ١ - ١٢٣ ) والبداية ( ١١ - ٦٦ ) والتهذيب ( ٩ - ٣٨٨ ) والنجوم الزاهرة ( ٣ - ٨١ ) والخلاصة ( ص - ٣٥٥ ) والأجوبة الفاضلة ( ص - ١١٢ ) والرسالة المستطرفة ( ص - ١١ ) ومعجم المطبوعات ( ١ - ٦٣٢ ) والحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) وتاريخ العرب ( ص - ٤٨٢ ) .

( ٤ ) الكامل ( ٧ - ١٥٢ ) والمختصر (٢ - ٥٦) والأعلام (٣- ٩٦٢) .

( ٥ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٧ ) .

( ٦ ) تدريب الراوى (ص - ٩٥) وهدية العارفين ( ٢ - ١٩ ) وتاريخ آداب اللغة العربية ( ٢ - ٥٢٠ ) .

لناس وهو الذى نحن بصدد خدمته .

٣ - كتاب العلل ( ١ ) .
٤ - الشمائل ( ٢ ) وهو أيضاً مطبوع مع جامعه .
٥ - أسماء الصحابة ( ٣ ) .  ٦ - كتاب الجرح والتعديل ( ٤ ) .
٧ - كتاب الزهد . مفرد لم يقع لنا ( ٥ ) .
٨ - كتاب الأسماء والكنى ( ٦ ) .  ٩ - كتاب التفسير ( ٧ ) .
١٠ - الرباعيات فى الحديث ( ٨ ) .
١١ - العلل الصغير وهو فى آخر الجامع له .
١٢ - كتاب فى الآثار الموقوفة ( ٩ ) .

---

( ١ ) الفهرست ( ص - ٣٢٥ ) والأنساب ( ٣ - ٤٢ ) واللباب ( ١ - ١٧٤ ) والتهذيب ( ٩ - ٣٨٨ ) والنجوم الزاهرة ( ٣ - ٨١ ) وهدية العارفين ( ٢ - ١٩ ) والأعلام (٣ - ٩٦٢) والحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) وأعلام المحدثين ( ص - ٢٤٧ ) .

( ٢ ) البداية (١١ - ٦٦) والنجوم الزاهرة ( ٣ - ٨١ ) وهدية العارفين ( ٢ - ١٩ ) والأعلام ( ٣ - ٩٦٢ ) والحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) .

( ٣ و ٤ ) البداية ( ١١ - ٦٦ و ٦٧ ) .

( ٥ و ٦ ) تهذيب التهذيب (٩-٣٨٩) والحديث والمحدثون (ص-٣٦٠).

( ٧ ) الخلاصة ( ص - ٣٥٥ ) ومؤلفين صحاح ستة ( ص - ١٣٨ ) .

( ٨ ) هدية العارفين ( ٢ - ١٩ ) .

( ٩ ) أشار إليه الترمذى نفسه فى آخر " الجامع " حيث قال بعد ذكر أسانيده فى نقل مذاهب الفقهاء : وقد بينا هذا على وجهه فى الكتاب الذى فيه الموقوف ، كتاب العلل بآخر الجامع ( ٢ - ٢٣٥ ) .

وقد اشتبه على صاحب "فهرس الخزانة التيمورية" حيث نسب " نوادر الأصول فى معرفة أخبار الرسول " إلى أبى عيسى الترمذى ( ١ ) مع أنه للحكيم الترمذى ، فإن الكتاب مطبوع يظهر ذلك من مطالعته فى أول نظرة على أن اشتهار ذلك بين القوم والتنصيص عليه فى كتبهم يغنى عن عناء الاستدلال ؛ فهذه غفلة شديدة من صاحب الفهرس يتعجب منها .

**وفاتـه :**

وهذه الشمس التى أنارت المشرق والمغرب وأضاءت الأرض أفلت بقرية بوغ سنة نيف وسبعين ومأتين ( ٢ ) إحدى قرى ترمذ، وقد اختلف فى السنة التى توفى فيها ، يقول السمعانى فى موضع من كتابه : سنة نيف وسبعين ومأتين ( ٣ ) ويقول فى موضع آخر : سنة خمس وسبعين ومأتين ( ٤ ) ويقول ابن الأثير : وتوفى بترمذ ليلة الاثنين الثالث عشر من شهر رجب سنة تسع وسبعين ومأتين ( ٥ ) وهو قول جماعة من العلماء ( ٦ ) .

---

( ١ ) فهرس الخزانة التيمورية ( ٣ ـ ٤٨ ) .

( ٢ و ٣ ) الأنساب ( ٣ ـ ٤٣ ) واللباب ( ١ ـ ١٧٤ ) ومعجم البلدان ( ٢ ـ ٢٧ ) .

( ٤ ) الأنساب ( ٢ ـ ٣٦٢ ) والرسالة المستطرفة ( ص ـ ١١ ) وفهرست الخديوية نقلاً عن السمعانى ( ١ ـ ٢٠٨ ) .

( ٥ ) جامع الأصول ( ١ ـ ١١٤ ) .

( ٦ ) وفيات الأعيان ( ١ ـ ٤٨٤ ) ودول الإسلام (١ ـ ١٢٣) وتذكرة الحفاظ ( ٢ ـ ١٨٨ ) وميزان الاعتدال ( ٣ ـ ١١٧ ) وقال : وكان من أبناء السبعين، والعبر ( ٢ـ٦٢ ) والوافى (٤ ـ ٢٩٥) وتهذيب التهذيب (٩ ـ ٣٨٨)*

وقيل : مات بعد الثمانين ومأتين ، كذا قال ( أبو يعلى الخليلي في كتابه " علوم الحديث " ) في تاريخ وفاته ( ١ ) ، ويقول العراقي في كتابه : قال المستغفري : مات في شهر رجب سنة تسع وسبعين ومأتين ، وقول الخليلي في " الإرشاد " : مات بعد الثمانين ليس بصحيح والصحيح الأول ، قاله المستغفري وغنجار وابن ماكولا وغيرهم ( ٢ ) .

ويقول الزبيدي في كتابه: وتوفي ببوغ من قرى ترمذ سنة ٢٧٦هـ (٣) .

قال الراقم : وأظنه تصحيفاً من الكاتب أو المصنف حيث وضع بدل: ٢٧٩ هـ ٢٧٦ هـ ومثل هذه الأخطاء لاتستغرب .

وذكر صاحب "العرف الشذى" وفاته سنة تسع وسبعين ومأتين. وقال: وعمر المصنف سبعون سنة" ثم ذكر بيتاً يحتوى على عمر المصنف رحمه الله وسنة وفاته يقول :

---

* والنجوم الزاهرة (٣ - ٨١) ومفتاح السعادة (٢-١١) والخلاصة (ص - ٢٥٥) والمرقاة ( ١ - ٢١ ) ونيل الأوطار ( ١ - ١٠ ) والمواهب اللدنية ( ص - ٥ ) والرسالة المستطرفة ( ص - ١١ ) والعرف الشذى ( ص - ٤ ) والأعلام (٣ - ٩٦٢) وذكر السنة الميلادية ٨٩٢م . ومفتاح السنة (ص - ٩٣) وفهرست الخديوية ( ١ - ٢٠٨ ) ومجلة المجمع العلمي العربي بدمشق ( ٣٢ - ٣٠٨ ) وأعلام المحدثين ( ص - ٢٣٩ ) والكتب الصحاح الستة ( ص ١١٧ ) .

( ١ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٧ ) .

( ٢ ) طرح التثريب ( ١ - ١٠٦ ) .

( ٣ ) تاج العروس ( ٢ - ٥٥٥ ) .

٢٧٩ ٧٠

الترمذى محمـد ذو زين عطر وفاة عمره فى عـين ( ١ )

وقد روى فى وفاته سنة ٢٧٧هـ يقول أحمد شاكر فى مقدمته على " جامع الترمذى " المطبوع بمصر :

" وذكر الشيخ عابد السندى بخطه على نسخة " الترمذى " أنه ولد سنة ٢٠٩هـ وعاش ٦٨ سنة" ومات سنة ٢٧٧هـ. وهذا خطأ والصواب ما نقل الحافظ المزى فى "التهذيب" عن الحافظ أبى العباس جعفر بن محمد بن المعتز المستغفرى أنه قال : مات أبو عيسى الترمذى بترمذ ليلة الاثنين لثلاث عشر ليلة" مضت من رجب سنة ٢٧٩هـ وهو الذى اعتمـده العلماء فأرخوه فى هذه السنة ، وللمستغفرى مؤرخ كبير ، وقـد رحـل إلى خراسان وأقام طويلا بتلك النواحى " ( ٢ ) .

وقد ظهر مما سبق أن بعض العلماء يقولون : توفى ببوغ قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ منها كما ذكره السمعانى وغيره ، وآخرون يقولون : توفى بترمذ كما يقوله ابن خلكان وغيره ، فكأن من دقق وحقق قال : توفى ببوغ ، ومن قال : ترمذ فقد تجوز وذكر المدينة التى تعرف بها قريته ، ومثل هذا كثير ولا تناقض فى مثل ذلك .

**النابغون من علماء ترمذ :**

وأرى من المناسب أن أختم هذا الموضوع بتقديم بعض العلماء المشهورين من علماء ترمذ ، والمعروفون بالترمذى من أئمة الحديث ثلاثة :

---

( ١ ) العرف الشذى ( ص - ٤ ) .

( ٢ ) مقدمة شاكر على الجامع ( ص - ٩١ ) .

١ ـ الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى صاحب الجامع وقد مضى ترجمته .

٢ ـ أبو الحسن أحمد بن الحسن بن جنيدب المشهور بالترمذى الكبير الحافظ العلم ، سمع يعلى بن عبيد، وأبا النضر ، وعبيد الله بن موسى، وسعيد ابن أبي مريم وطبقتهم فأكثر ، وأكثر الترحال ، حدث عنه البخارى وأبو عيسى الترمذى وابن خزيمة وغيرهم وسألوه عن العلل والرجال والفقه ، وكان من أصحاب أحمد بن حنبل، ورواية البخارى عنه عن أحمد بن حنبل فى المغازى من " صحيحه " . توفى سنة بضع وأربعين ومائتين ( ١ ) .

٣ ـ الحكيم الترمذى ، أبو عبد الله محمد بن على بن الحسن بن بشير ، المحدث الزاهد الصوفى الحافظ المؤذن ، صاحب التصانيف ، سمع الكثير من الحديث بخراسان ، روى عن أبيه وقتيبة بن سعيد والحسن بن عمر بن شقيق وصالح بن عبد الله الترمذى وطبقتهم ، وعنى بهذا الشأن ورحل فيه ، وروى عنه يحيى بن منصور القاضى والحسن بن على وعلماء نيسابور فإنه قدمها فى سنة خمس وثمانين ومائتين .

قال السلمى : نفوه من ترمذ بسبب تأليفه كتاب ختم الولاية وكتاب علل الشريعة، وقالوا : زعم أن للأولياء خاتماً ، وأنه يفضل الولاية ، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام : « يغبطهم النبيون والشهداء » . وقال : لو لم يكونوا أفضل لما غبطوهم، فجاء إلى بلخ فأكرموه لموافقته إياهم فى المذهب . قلت: عاش نحواً من ثمانين سنة ( ٢ ) وله كتاب نوادر الأصول وهو الملقب

---

( ١ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ ـ ١٠٧ ) ومعجم البلدان ( ٢ ـ ٢٧ ) .

( ٢ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ ـ ١٩٧ ) .

بسلوة العارفين وبستان الموحدين ، وكان من كبار شيوخ الصوفية ، له كتب فى التصوف ، وسئل مرةً عن حالـة النامى فقال : ضعف ظاهر ودعوى عريضة ( ١ ) .

ومن علماء ترمذ غير هؤلاء الثلاثة :

٤ - أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الترمذى ، وكان فقيهاً فاضلاً ورعاً سديد السيرة ، سكن بغداد وحدث بها وكان ثقةً من أهل العلم ( ٢ ) أفقه أهل عصره فى فقه الشافعى ، توفى سنة ٢٩٥هـ ( ٣ ) .

٥ - أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذى السلمى ، سمع أبا نعيم الفضل بن دكين وطبقته ، وكان فهماً متقناً مشهوراً بمذهب السنة ، سكن بغداد وحدث بها ، وروى عنه ابن أبى الدنيا والقاضى عبد الله المحاملى وأبو عيسى الترمذى وأبو عبد الرحمن النسائى فى " صحيحيهما " ومات ببغداد سنة ٢٨٠هـ ( ٤ ) .

٦ - صالح بن عبد الله بن ذكون الباهلى أبو عبـــد الله الترمذى نزيل بغداد ، عن مالك وشريك وحماد بن زيد وابن المبارك وخلق ، وعنه الترمذى وأبو حاتم وقال : صدوق ، قال البغوى : مات سنة تسع وثلاثين ومأتين(٥).

---

( ١ ) دائرة المعارف ( ٢ - ٦٧٢ ) .

( ٢ ) تهذيب الأسماء واللغات ( ٢ - ٢٠٢ و ٢٠٣ ) .

( ٣ ) دائرة المعارف ( ٢ - ٦٧٢ ) .

( ٤ ) معجم البلدان لياقوت ( ٢ - ٢٧ ) والخلاصة ( ص - ٣٢٨ ) .

( ٥ ) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ( ص - ١٧١ ) .

٧ ـ الجارود بن معاذ السلمى أبو داود ، ويقال : أبو معاذ الترمذى ، روى عن الوليد بن مسلم وابن عيينة وجرير ووكيع وغيرهم ، وعنه الترمذى والنسائى ومحمد بن الجارود ومحمد بن على الحكيم الترمذى وغيرهم ، وثقه النسائى وذكره ابن حبان فى الثقات ( ١ ) .

٨ ـ موسى بن حزام الترمذى أبو عمران الفقيه نزيل بلخ ، روى عن حسين بن على الجعفى وزيد بن الحباب وأبى أسامة وأحمد بن حنبل وغيرهم ، روى عنه البخارى مقروناً بغيره والترمذى والنسائى وأحمد بن سيار وغيرهم ، قال الترمذى : حدثنا موسى بن حزام الرجل الصالح ، وقال النسائى : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان فى أول أمره ينتحل الإرجاء ثم أعانه الله تعالى بأحمد بن حنبل ، فانتحل السنة وذب عنها وقمع من خالفها مع لزوم الدين حتى مات ، ويقال : إنه من الأبدال ( ٢ ) توفى بعد ٢٥٨هـ .

---

( ١ ) تهذيب التهذيب ( ٢ ـ ٥٣ ) .

( ٢ ) تهذيب التهذيب ( ١٠ ـ ٣٤٠ و ٣٤١ ) .

* * *

# البـــاب الثانى

## جـــامع الترمـــذى

تكلمت فيه عن جامع الترمذى عن :

اسمـــه ، ومحتوياته ، وعدد أبوابـه ، وميزاته ، ودرجته ورتبته ، ورواتـه ورواياتـه ، وثلاثياته ورباعياتـه وعشارياته ، والنقد عليه والـذب عنـه ، وتفرد الترمـذى فى المصطلحات ، وشروحـه . ومختصراتـــه ، ومستخرجه ، وتجريده ، ونسخه المخطوطة .

* * *

# ( البـــاب الثانى )

# جامع الترمـــذى

**اسم الكتاب :**

وأما اسم هذا الكتاب فاختلف الناس فيه وفيما يلى بيانه :

١ ـ صحيح الترمذى . أطلق عليه هذا الاسم الخطيب البغدادى وابن الأثير وابن النديم والسمعانى وطاش كبرى زاده والخولى ( ١ ) .

٢ ـ الجامع . ذكره السمعانى وابن الأثير والذهبى وابن كثير وابن حجر وابن تغرى بردى والخزرجى والجلبى والشاه ولى الله والبيجورى واللكنوى والكتانى والكشميرى ويوسف بن اليان ومحمد محمد أبو زهو وفيليب أدور ( ٢ ) .

---

( ١ ) علوم الحديث ( ص ـ ٣٦ ) وتدريب الراوى ( ص ـ ٩٥ ) وجامع الأصول ( ١ ـ ١١٤ ) والفهرست ( ص ـ ٣٢٥ ) والأنساب ( ٣ ـ ٤٢ ) ومفتاح السعادة ( ٢ ـ ١١ ) ومفتاح السنة ( ص ـ ٩٣ ) .

( ٢ ) راجع الأنساب ( ٣ ـ ٤٢ ) واللباب ( ١ ـ ١٧٤ ) ودول الإسلام ( ١ ـ ١٢٣ ) وتذكرة الحفاظ ( ٣ ـ ٣١٠ ) والبداية ( ١١ ـ ٦٦ ) وتهذيب التهذيب ( ٩ ـ ٣٨٨ ) والنجوم الزاهرة ( ٣ ـ ٨١ ) والخلاصة ( ص ـ ٣٥٥ ) وكشف الظنون ( ١ ـ ٣٧٥ ) وحجة الله البالغة ( ١ ـ ١٠٧ ) والمواهب اللدنية*

٣ - الجامع الكبير. سمى به ابن الأثير وأبو الفداء والكتانى والزركلى(١).

٤ - السنن أو سنن الترمذى. ويطلق عليه هذا الاسم ابن كثير والجلبى(٢). وقد اشتهر الكتاب بهذا الاسم أيضاً كاشتهار سنن أبى داود وسنن النسائى وسنن ابن ماجه.

٥ - الجامع الصحيح. ذكره الحاكم والجلبي وإسماعيل باشا وجرجى زيدان (٣).

٦ - المسند الصحيح. سمى به المؤلف نفسه (٤).

فهذه هى الأسماء التى تطلق على كتاب الترمذى، أما إطلاق الصحيح أو الجامع الصحيح عليه ففيه نوع من التساهل وضرب من التجوز، فإن فيه أحاديث صحيحة وحسنة ومنها ما هى دون ذلك، وقد ذكر له ابن الصلاح

---

*( ص - ٥ ) والأجوبة الفاضلة ( ص-١١٢ ) والرسالة المستطرفة ( ص - ١١ ) والعرف الشذى ( ص - ٥ ) ومعجم المطبوعات ( ١ - ٦٣٢ ) والحديث والمحدثون ( ص - ٣٦٠ ) وتاريخ العرب ( ص - ٤٨٢ ).

(١) الكامل ( ٧ - ١٥٢ ) والمختصر ( ٢ - ٥٦ ) والرسالة ( ص - ١١ ) والأعلام ( ٣ - ٩٦٢ ).

(٢) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٧ ) وكشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ).

(٣) علوم الحديث ( ص - ٣٦ ) وتدريب الراوى ( ص - ٩٥ ) وكشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ) وهدية العارفين ( ٢ - ١٩ ) وتاريخ آداب اللغة العربية ( ٢ - ٥٢٠ ).

(٤) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٧ ).

وجهاً فى كتابه فقال : من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً فى أنواع الصحيح لاندراجه فى أنواع ما يحتج به ، وهو الظاهر من كلام الحاكم أبى عبد الله الحافظ فى تصرفاته ، وإليه يومئ فى تسميته كتاب الترمذى بالجامع الصحيح ، وأطلق الخطيب أبو بكر أيضاً عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائى ، وذكر الحافظ أبو طاهر السلفى الكتب الخمسة وقال : اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب ، وهذا تساهل لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفاً أو منكراً أو نحو ذلك من أوصاف الضعف . وصرح أبو داود فيما قدمنا روايته عنه بانقسام ما فى كتابه إلى صحيح وغيره ، والترمذى مصرح فيما فى كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن ، ثم إن من سمى الحسن صحيحاً لا ينكر أنه دون الصحيح المقدم المبين أولاً ، فهذا إذاً اختلاف فى العبارة دون المعنى ، والله أعلم (١) .

ويقول السيوطى : ومن أطلق عليها الصحيح كقول السلفى فى الكتب الخمسة : اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب ، وكإطلاق الحاكم على الترمذى : الجامع الصحيح ، وإطلاق الخطيب عليه وعلى النسائى اسم الصحيح فقد تساهل (٢) .

وقال ابن كثير : وكان الحاكم أبو عبد الله والخطيب البغدادى يسميان كتاب الترمذى " الجامع الصحيح " وهذا تساهل منهما ، فإن فيه أحاديث كثيرة منكرة (٣) .

---

(١) علوم الحديث ( ص - ٣٦ و ٣٧ ) .

(٢) تدريب الراوى ( ص - ٩٥ ) .

(٣) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ( ص - ٣١ ) .

ويقول شيخنا المرحوم : وضح مما أسلفنا أن اسم الكتاب " جامع الترمذى " و " سنن الترمذى " وكونه معدوداً فى الصحاح بأن غالب أحاديثه صحاح، والمصنف ـ رحمه الله ـ وإن أطلق عليه اسم " المسند الصحيح " أيضاً كما حكيناه عن ابن نقطة لكنه لم يشتهر تلقيبه بهذا الاسم ، ولا ينبغى أن يطلق عليه بانفراده صحيح الترمذى بعد ما عرفنا حاله ، فمن ذكره من القدماء باسم صحيح الترمذى الحاكم والخطيب وكذا سماه بعض المصريين ، وهذا صنيع غيره أولى فإن المصنف لم يلتزم الصحة ( ١ ) .

وقد اشتهر الكتاب باسم " جامع الترمذى " لاشتماله على السير والآداب والتفسير والعقائد والفتن والأحكام والأشراط والمناقب لأن هذه الأبواب إذا وجدت فى كتاب يطلق عليه اسم الجامع عند المحدثين ، وتسمية الكتاب بهذا الاسم أولى لأنه يشمل الأبواب الثمانية، ويشمل الصحيح وغيره، وإذا قلنا له: سنن الترمذى فهو باعتبار أن فيه أحاديث الأحكام مترتبة على ترتيب أبواب الفقه، وتكون هذه التسمية تجوزاً باعتبار تسمية الكل ببعض أجزائه، حيث إن فيه أحاديث الأحكام وغيرها كما ذكرنا .

### محتويات الكتاب وعدد الأبواب :

نرى الإمام الترمذى فى كتابه يترجم أولاً بقوله : أبواب الطهارة مثلاً، ثم يترجم تراجم جزئية لكل مسألة مسألة على حدة ، ويأتى حديثاً أو حديثين أو أحاديث تحت كل باب ، وفيما يلى نذكر التراجم العامة ثم عدد الأبواب الجزئية المندرجة تحتها ، والله الموفق :

---

( ١ ) مجلة المجمع العلمى العربى ( ٣٢ - ٣٢٦ ) .

## « الجزء الاول »

| الأبواب | عددها | الأبواب | عددها |
|---|---|---|---|
| ١ ـ الطهارة | ١٠٩ | ٢ ـ الصلاة | ٢١٢ |
| ٣ ـ الوتر | ٢١ | ٤ ـ الجمعة | ٢٩ |
| ٥ ـ العيدين | ٩ | ٦ ـ السفر | ٤٣ |
| ٧ ـ الزكاة | ٣٨ | ٨ ـ الصوم | ٨٢ |
| ٩ ـ الحج | ١١٢ | ١٠ ـ الجنائز | ٧٦ |
| ١١ ـ النكاح | ٤١ | ١٢ ـ الرضاع | ١٩ |
| ١٣ ـ الطلاق واللعان | ٢٣ | ١٤ ـ البيوع | ٧٥ |
| ١٥ ـ الأحكام | ٣٩ | ١٦ ـ الديات | ٢٢ |
| ١٧ ـ الحدود | ٣٠ | ١٨ ـ الصيد | ١٨ |
| ١٩ ـ الأضاحى | ٢١ | ٢٠ ـ النذور والأيمان | ١٨ |
| ٢١ ـ السير | ٤٦ | ٢٢ ـ فضائل الجهاد | ٢٥ |
| ٢٣ ـ الجهاد | ٣٩ | ٢٤ ـ اللباس | ٤٠ |

## « الجزء الثانى »

| الأبواب | عددها | الأبواب | عددها |
|---|---|---|---|
| ١ ـ الأطعمة | ٤٦ | ٢ ـ الأشربة | ٢١ |
| ٣ ـ البر والصلة | ٨٦ | ٤ ـ الطب | ٣٠ |
| ٥ ـ الفرائض | ١٩ | ٦ ـ الوصايا | ٦ |
| ٧ ـ الولاء والهبة | ٧ | ٨ ـ القدر | ١٦ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٩ ـ الفتن | ٦٤ | ١٠ ـ الرؤيا | ١٠ |
| ١١ ـ الشهادة | | ١٢ ـ الزهد | ٧٠ |
| ١٣ ـ صفة الجنة | ٣٤ | ١٤ ـ صفة جهنم | ٩ |
| ١٥ ـ الإيمان | ١٧ | ١٦ ـ العلم | ١٩ |
| ١٧ ـ الاستيذان والأدب | ١٠١ | ١٨ ـ الأمثال | ٦ |
| ١٩ ـ فضائل القرآن | ١٧ | ٢٠ ـ القراءات | باب واحد |
| ٢١ ـ التفسير | ٩٢ | ٢٢ ـ الدعوات | ٦٧ |
| ٢٣ ـ المناقب | ٦٥ | | |

## " جامع الترمذى وميزاته "

إن كتاب الترمذى أنفع الكتب لطالب علم ، جمع فيه المؤلف فقه الحديث ومتنه ، يأتى حديثاً أو أحاديث ثم يذكر آراء الفقهاء وعملهم ، ويتكلم على درجة الحديث صحةً وضعفاً ، ويتكلم على ما يشتمل عليه السند من العلل ، ويذكر طرق الحديث ، فكأنه جمع بذلك غرض البخارى ـ وهو بيان الفقه فى المسألة ـ وغرض مسلم ـ وهو جمع أحاديث الباب وذكر الطرق فى مكان واحد ـ وأضاف إلى ذلك من ذكر المذاهب المتداولة والغير المتداولة وفوائد أخرى التى تميز بها عن غيره ، ويروى المقدسى عن الإمام أبى إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصارى بهراة وجرى بين يديه ذكر أبى عيسى الترمذى وكتابه فقال : كتابه عندى أنفع من كتاب البخارى ومسلم لأن كتابى البخارى ومسلم لايقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم ، وكتاب أبى عيسى يصل إلى فائدته كل أحد من الناس ( ١ ) .

ويقول القاضى أبو بكر فى كتابه فى صدد ثنائه على كتاب الترمذى :

---

( ١ ) شروط الأئمة الستة ( ص ـ ١٦ ) .

وليس فى قدر (١) كتاب أبى عيسى (٢) حلاوة مقطع ، ونفاسة منزع ، وعذوبة مشرع ، وفيه أربعة عشر علماً : فوائد صنف (٣) وذلك أقرب إلى العمل (٤) وأسند وصحح وأسلم (٥) وعدد الطرق (٦) وجرح وعدل ، وأسمى وأكنى ، ووصل وقطع ، وأوضح المعمول به والمتروك ،

---

(١) وفى عارضة الأحوذى المطبوعة بمصر (١ - ٥) : وليس فيهم مثل . وفى مجلة المجمع (٣٢ - ٣١٣) : وليس فيهم أى أصحاب الصحاح ، ونحوه فى مقدمة شاكر للترمذى (ص - ٨٩) وفى كتاب عتر (ص - ٤٧) : وليس فيها يعنى فى كتب الحديث .

(٢) وفى قوت المغتذى (١ - ٦) زيادة لفظة : مثله . وقد بدأ صاحب " القوت " عبارة القاضى هكذا : اعلموا أنار الله أفئدتكم أن كتاب الجعفى هو الأصل الثانى فى هذا الباب . والموطأ هو الأول ، وعليهما بنى الجميع كالقشيرى والترمذى . وليس فى قدر كتاب أبى عيسى مثله .

(٣) وفى نفع قوت المغتذى (ص - ١) : إذ قد صنف . وفى كتاب عتر (ص - ٤٨) : فهو قد صنف وأسند إلخ . وليست هذه العبارة فى مقدمة شاكر .

(٤) ليست هذه الجملة فى كتاب عتر (ص - ٤٨) وفى مقدمة شاكر (ص - ٩٠) : أقرب إلى العمل وأسلم أسند ، وصحح وضعف .

(٥) وفى القوت (ص - ٦) : أسقم . وفى مجلة المجمع (٣٢ - ٣١٣) بدل أسلم : وضعف ، ومثله فى مقدمة شاكر . وفى كتاب عتر : وأسقم .

(٦) وفى كتاب عتر : الطريق .

وبين اختلاف العلماء فى الرد والقبول لآثاره (١) وذكر اختلافهم فى تأويله، وكل علم من هذه العلوم أصل فى بابه وفرد فى نصابه ، فالقارئ له لا يزال فى رياض مؤنقة وعلوم متفقة (٢) متسقة ، وهذا شئ لا يعمه (٣) إلا العلم الغزير ، والتوفيق الكثير ، والفراغ الندير (٤) والتدبير (٥) . ويقول الخطابى : وكتاب أبى عيسى أيضاً كتاب حسن (٦) .

وقال ابن الأثير : وله تصانيف كثيرة فى علم الحديث ، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدةً ، وأحسنها ترتيباً ، وأقلها تكراراً . وفيه ما ليس فى غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال ، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب ، وفيه جرح وتعديل ، وفى آخره

---

(١) ليست هذه الكلمة فى مجلة المجمع وهى موجودة فى مقدمة شاكر وكتاب عتر .

(٢) وفى مجلة المجمع : متدفقة ، وفى مقدمة شاكر : متفقة ، ومثله فى كتاب عتر .

(٣) وفى مجلة المجمع : لا يعلمه .

(٤) ليست هذه الكلمة فى مجلة المجمع ولا فى مقدمة شاكر .

(٥) عارضة الأحوذى (ص - ٢٤ و ٢٥) المطبوعة مع الشروح الأربعة فى الهند سنة ١٣٠٦هـ و (١ - ٥ و ٦) من عارضة الأحوذى المطبوعة بمصر سنة ١٣٥٠هـ .

(٦) معالم السنن (١ - ٦) .

كتاب العلل، وقد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفى قدرها على من وقف عليها ( ١ ) وقال : له تصانيف حسنة منها : الجامع الكبير فى الحديث ، وهو أحسن الكتب ( ٢ ) .

ويقول النووى : كتاب الترمذى أصل فى معرفة الحسن ، وهو الذى شهره ، وتختلف النسخ منه فى قوله : حسن صحيح ونحوه ، فينبغى أن تعتنى بمقابلة أصلك بأصول معتمدة وتحمد ما اتفقت عليه ( ٣ ) وقد سبق أن ذكرنا كلام الحافظ أبى طاهر السلفى فى الكتب الخمسة حيث قال : اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب ( ٤ ) . وينقل لنا ابن سيد الناس فى مقدمة شرح الترمذى قول الحافظ يوسف بن أحمد يقول: لأبى عيسى فضائل تجمع وتروى وتسمع ، وكتابه من الكتب الخمسة التى اتفق أهل الحل والعقد والفضل والفقه من العلماء والفقهاء وأهل الحديث النبهاء على قبولها والحكم بصحة أصولها ( ٥ ) .

---

( ١ ) جامع الأصول ( ١ - ١١٤ ) ومفتاح السعادة ( ٢ - ١١ ) والمرقاة ( ١ - ١ ) .

( ٢ ) الكامل ( ٧ - ١٥٢ ) .

( ٣ ) تقريب ( ص - ٩٥ و ٩٦ ) .

( ٤ ) علوم الحديث ( ص - ٣٦ ) يقول ابن سيد الناس فى شرح الترمذى بعد ذكر قول الحافظ أبى طاهر : وهذا محمول منه على ما لم يصرح بضعفه فيها مخرجه أو غيره ، راجع كتاب " ابن ماجه اور علم حديث " ( ص - ٢٣٠ ) .

( ٥ ) وشرح الترمذى لابن سيد الناس نسختها المخطوطة موجودة فى مكتبة " پير جهندا " بالسند كما ذكره الشيخ النعمانى فى " ابن ماجه اور علم حديث " ( ص - ٢٢٧ ) .

ويروى الذهبي عن أبي منصور بن عبد الله الخالدى قال : قال أبو عيسى : صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز والعراق والخراسان ورضوا به ( ١ ) ومن كان في بيته هذا الكتاب يعنى الجامع فكأنما في بيته نبي يتكلم . وقال أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الحق اليوسفى : الجامع على أربعة أقسام : قسم مقطوع بصحته ، وقسم على شرط أبي داود والنسائي كما بينا ، وقسم أخرجه للضد به وأبان عن علته، وقسم رابع أبان عنه فقال: ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء ( ٢ ) .

ويقول ابن كثير: وكتاب " الجامع " أحد الكتب الستة التي يرجع إليها العلماء في سائر الآفاق ، وقال : وروى ابن يفطة ( ٣ ) في " تقييده " عن الترمذي أنه قال : صنفت هذا المسند الصحيح وعرضته على علماء الحجاز فرضوا به ، وعرضته على علماء العراق فرضوا به، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به ، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي ينطق ، وفى رواية : يتكلم . قالوا : وجملة الجامع مائة وأحد وخمسون كتاباً . وكتاب العلل صنفه بسمرقند ، وكان فراغه منه في يوم عيد الأضحى سنة سبعين ومأتين . قال ابن عطية : سمعت محمد بن طاهر المقدسي سمعت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري يقول : كتاب الترمذي عندي أنور من كتاب

---

( ١ ) وفى التهذيب (٩ - ٣٨٩) بعد ذكر قول المنصور: وقال المؤتمن الساجي : ورأيت في نسخة عتيقة : زاد أبو عيسى في يوم الأضحى من سنة سبعين ومأتين ، وذكر صاحب " الكشف " قول المنصور إلى قوله: يتكلم . راجع ( ١ - ٣٧٥ ) .

( ٢ ) تذكرة الحفاظ ( ٢ - ١٨٨ ) .

( ٣ ) وفى مجلة المجمع ( ٣٢ - ٣١٢ ) : ابن نقطة .

البخارى ومسلم ، قلت : ولم ؟ قال : لأنه لايصل إلى فائدة منها إلا من هو من أهل المعرفة التامة بهذا الفن ، وكتاب الترمذى قد شرح أحاديثه وبينها فيصل إليها كل أحد من الناس من الفقهاء والمحدثين وغيرهم ( ١ ) .

وقال ابن خلدون: وقد استدرك الناس عليهما (أى على البخارى ومسلم) ثم كتب أبو داود السجستانى وأبو عيسى الترمذى وأبو عبد الرحمن النسائى فى " السنن " بأوسع من الصحيح ، وقصدوا ما توفرت فيه شروط العمل إما من الرتبة العالية فى الأسانيد وهو الصحيح كما هو معروف ، وإما من الذى هو دونه من الحسن وغيره ليكون ذلك إماماً للسنة والعمل ، وهذه هى المسانيد المشهورة فى الملة ، وهى أمهات كتب الحديث فى السنة ، فإنها وإن تعددت ترجع إلى هذه فى الأغلب ( ٢ ) .

هذا ، وقد أثنى بعض العلماء على كتاب الترمذى بأبيات له وينقله لنا السيوطى فى كتابه فيقول : وقال بعضهم : ( ٣ )

كتاب الترمذى رياض علم     جلت ( ٤ ) أزهاره زهر النجوم
به الآثار واضحة أبينت     بألقاب أقيمت كالرسوم
فأعلاها الصحاح وقد أنارت     نجوماً ( ٥ ) للخصوص وللعموم

---

( ١ ) البداية والنهاية ( ١١ - ٦٦ و ٦٧ ) .

( ٢ ) تاريخ ابن خلدون ( ١ - ٧٩٣ ) .

( ٣ ) وفى البستان ( ص - ١٠٩ ) أنه لبعض علماء الأندلس .

( ٤ ) وفى نفع قوت المغتذى ( ص - ١ ) : حكت ، ولعله تصحيف من لفظة حكت .

( ٥ ) وفى مقدمة التحفة ( ص - ١٧٧ ) : نجوم ، وهو خطأ .

ومــن حسن يليهــا أو غريب    وقــد بان الصحيح من السقيم
فعللــه أبــو عيسى مبينـاً    معللهــا (١) لطلاب العلــوم
وطرزه بآداب (٢) صحــاح    تخيرهــا أولو النظــر السليم
مــن العلمــاء والفقهــاء قــدماً    وأهــل الفضل والنهج القويم
فجاء كتابه علمــاً يقيناً (٣)    تفنن (٤) فيــه أرباب العلوم
ويقتبسون منــه نفيس علم    يفيــد نفوسهم أسنى الرسوم
كتبناه رويناه ليروى (٥)    مــن التسنيم فى دار النعيم
وغاص الفكر فى بحر المعــانى    فأدرك كل معنى مستقيم (٦)
فأخرج جــوهراً يلتاح نوراً    فقلــد عقــده أهــل الفهوم
ليسعــد (٧) بالمعــانى للمعالى    بسعد (تعد) (٨) توديع الجسوم

---

(١) وفى مقدمة التحفة (ص - ١٧٧) : معلله .

(٢) وفى مقدمة التحفة : بآثار .

(٣) وفى البستان (ص - ١١٠) : علقاً نفيساً .

(٤) وفى نفع قوت المغتذى (ص - ١) : ينافس، ومثله فى البستان (ص - ١١٠) وفى مقدمة التحفة : تنافس .

(٥) وفى مقدمة التحفة : لنروى .

(٦) وقد ترك صاحب البستان الأبيات الآتية الثانية وذكر :
جزى الرحمن خيراً إلخ . ثم ترك أيضاً ثلاثة أبيات ختامية بعد هذا البيت ، فليتنبه .

(٧) وفى النفع : لتصعد ، وفى مقدمة التحفة : ليصعد .

(٨) كذا فى الأصل وفى النفع : بعد ، ونحوه فى مقدمة التحفة .

محل العلم لا يأوى تراباً　　　ولا يبلى على الزمن القديم
فمن قرأ العلوم ومن رواها　　　لتنقله ( ١ ) إلى المعنى المقيم
فإن الروح تألف ( ٢ ) كل روح　　　وريحاً منه عاطرة النسيم
تحلى فى ( ٣ ) عقائده عقوداً　　　منظمةً بياقوت وتوم ( ٤ )
وتدرك نفسه أسنى ( ٥ ) ضياء　　　من العلم النفيس لدى العليم
ويحيى جسمه أحلى ( ٦ ) لذاذ　　　محياه على الخير الجسيم
جزى الرحمن خيراً بعد خير　　　أبا عيسى على الفعل الكريم
وألحقه بصالح من حواه　　　مصنفه ( ٧ ) من الجمل العظيم
وكان سميه فيه شفيعاً　　　محمد المسمى بالرحيم
صلاة الله تورثه عليه ( ٨ )　　　فإن لذكره أزكى النسيم ( ٩ )

---

( ١ ) وفى النفع : لتنقله ، ومثله فى مقدمة التحفة

( ٢ ) وفى النفع : يألف .

( ٣ ) وفى النفع : من .

( ٤ ) وفى النفع : نوم .

( ٥ ) وفى النفع : المعنى .

( ٦ ) وفى النفع : على .

( ٧ ) وفى مقدمة التحفة : مصنفة .

( ٨ ) وفى النفع : علاء ، ومثله فى مقدمة التحفة .

( ٩ ) قوت المغتذى ( ص - ٦ و ٧ ) .

وقال الحافظ قطب ( ١ ) الدين القسطلانى :

أحاديث الرسول جلا الهموم    وبرى المؤمن ألم الكلوم ( ٢ )
فلا تبغ بها أبداً بديلا    وعرف ما الصحيح (٣) من السقيم
وإن الترمذى لما ( ٤ ) تصدى    لعلم الشرع مغن عن علوم
غدا خضراً نضيراً فى المعانى    فأضحى روضه ( ٥ ) عطر الشميم
فمن جرح وتعديل حواه    وممن علل ومن فقه قويم
وممن أثر ومن أسماء قوم    ومن ذكر الكنى لصد ( ٦ ) فهيم
ومن نسخ ومشتبه الأسامى ( ٧ )    ومن فرق ومن جمع فهيم ( ٨ )
ومن قول الصحاب وتابعيهم    بحل أو بتحريم عميم
ومن نقل إلى الفقهاء يغرى    ومن معنى بديع مستقيم
ومن طبقات أعصار تقضت    ومن حل لمبقة ( ٩ ) عقيم

---

( ١ ) وفى نفع قوت المغتذى ( ص - ٢ ) : خطيب ، وهو تصحيف .

( ٢ ) وهذا الشطر فى النفع هكذا : وبره من ألم الكلوم ، ومثله فى مقدمة التحفة وهو الصواب .

( ٣ ) وفى النفع : وأعرف بالصحيح . وفى مقدمة التحفة : . وعرف بالصحيح .

( ٤ ) وفى النفع : لقد .

( ٥ ) وفى النفع : روضة .

( ٦ ) وفى النفع : قصد .

( ٧ ) وفى النفع : الإمام .

( ٨ ) وفى النفع : بهيم .

( ٩ ) وفى النفع : لمنعقد ، وفى مقدمة التحفة : لمنغلق .

وقسم ما روى حسناً صحيحاً غريباً فارتضاه ذو (١) الفهوم (٢)
ففاق مصنفات الناس قدماً وراق ( ٣ ) فكان كالعقد النظيم
وجاء كأنه بدر تلألأ تسير ( ٤ ) غياهب الجهل العظيم
فنافس فى اقتباس من نفيس بأنفاس ودع قول الخصوم ( ٥ )
فإن الحق أبلج ليس يخفى ( ٦ ) تلاوته ( ٧ ) على الذهن السليم
وفضل العلم يظهر حين يأتى ( ٨ ) عن الأرواح مألوف الجسوم
فأوى ( ٩ ) العلم يرقى بالثريا (١٠) ويبقى فى الثرى (١١) أثر الرسوم
وليس العلم ينفع من حواه بلا عمل يعين على القدوم
كتاب الترمذى غدا كتاباً يعطر نشوه مرّ النسيم

---

( ١ ) وفى النفع : ذوو ، ومثله فى مقدمة التحفة .

( ٢ ) وفى النفع : المفهوم ، وهو تصحيف والصواب : الفهوم، ومثله فى مقدمة التحفة أيضاً .

( ٣ ) وفى النفع : ورق .

( ٤ ) وفى النفع : ينير ، ومثله فى مقدمة التحفة .

( ٥ ) وفى مقدمة التحفة : خصيم .

( ٦ ) وفى النفع : تخفى ، ومثله فى مقدمة التحفة .

( ٧ ) وفى النفع : طلاوته ، ومثله فى مقدمة التحفة .

( ٨ ) وفى النفع : ينشأ .

( ٩ ) وفى النفع : قارى .

( ١٠ ) وفى النفع : للثريا .

( ١١ ) وفى مقدمة التحفة : بالثرى .

وإسنادى به (١) فى العصر يعلو　　أساوى فيه ذا سن قديم
فربى الله أحمد كل حين　　على إيلاء أفضال عميم
وصلى مدى الزمان على رسول　　يفوح لذكره أرج النسيم ( ٢ )

وقال الحافظ أبو جعفر بن الزبير : وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره ( ٣ ) .

ويحدثنا السيوطى عن ابن رشيد العلوم المجملة التى ذكرت فى كتاب الترمذى فيقول : وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد : الذى عندى أن الأقرب إلى التحقيق والأحرى على واضح الطريق أن يقال : إن كتاب الترمذى يضمن الحديث مصنفاً على الأبواب ، وهو علم برأسه ، والفقه علم ثان ، وعلل الأحاديث ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم وما بينهما من المراتب علم ثالث ، والأسماء والكنى رابع ، والتعديل والتجريح خامس ، ومن أدرك النبى ﷺ ممن لم يدركه من أسند عنه فى كتابه سادس ، وتعديد من روى ذلك الحديث سابع ، هذه علومه المجملة ، وأما التفصيلية فعديدة ، وبالجملة فنفعته كثيرة وفوائده غزيرة ( ٤ ) .

ويزيد عليه الحافظ ابن سيد الناس علوماً لم يذكرها ابن رشيد فيقول السيوطى : قال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس : ومما لم يذكره ما تضمنه من الشذوذ وهو نوع ثامن ، ومن الموقوف وهو تاسع ، ومن المدرج وهو عاشر .

---

( ١ ) وفى النفع : له .
( ٢ ) قوت المغتذى ( ص - ١٦ و ١٧ ) .
( ٣ ) قوت المغتذى ( ص - ٥ و ٦ ) .
( ٤ ) قوت المغتذى ( ص - ١٥ ) .

بهذه الأنواع مما يكثر فوائده التي تستجار منه وتستعاذ عنه ، وأما ما يقلُّ فيه وجوده من الوفيات ، والتنبيه على معرفة الطبقات ، أو ما يجرى مجرى ذلك فداخل فيما أشار إليه من فوائده التفصيلية ( ١ ) .

وقال على القارى : وله تصانيف كثيرة فى علم الحديث منها : الشمائل ، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب وأحسنها ترتيباً وأقلها تكراراً إلخ ( ٢ ) .

وقال محدث الهند الشاه ولى الله الدهلوى : وكان أوسعهم علماً عندى وأنفعهم تصنيفاً وأشهرهم ذكراً رجال أربعة متقاربون فى العصر ، فبدأ بذكر البخارى ، وثنى بمسلم ، وثلث بأبى داود ، ثم قال :

ورابعهم : أبو عيسى الترمذى وكأنه استحسن طريقة الشيخين حيث بينا وما أبهما ، وطريقة أبى داود حيث جمع كل ما ذهب إليه ذاهب ، فجمع كلتا الطريقتين وزاد عليها بيان مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار ، فجمع كتاباً جامعاً واختصر طريق الحديث اختصاراً لطيفاً ، فذكر واحداً وأومأ إلى ما عداه ، وبين أمر كل حديث من أنه صحيح أو حسن أو ضعيف أو منكر ، وبين وجه الضعف ليكون الطالب على بصيرة من أمره ، فيعرف ما يصلح للاعتبار عما دونه ، وذكر أنه مستفيض أو غريب ، وذكر مذاهب الصحابة وفقهاء الأمصار . وسمى من يحتاج إلى التسمية ، وكنى من يحتاج إلى الكنية ، ولم يدع خفاءً لمن هو من رجال العلم ، ولذلك يقال : إنه كاف للمجتهد مغن للمقلد ( ٣ ) .

---

( ١ ) قوت المغتذى ( ص - ١٥ و ١٦ ) .

( ٢ ) المرقاة ( ١ - ٢١ ) .

( ٣ ) حجة الله البالغة ( ١ - ١٢٠ و ١٢١ ) والإنصاف ( ص - ٣٣ )

وقال فى موضع آخر من كتابه : الطبقة الثانية كتب لم تبلغ " الموطأ " والصحيحين ولكنها تتلوها ، كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر فى فنون الحديث ، ولم يرضوا فى كتبهم هذه بالتساهل فيما اشترطوه على أنفسهم ، وتلقاها من بعدهم بالقبول ، واعتنى بها المحدثون الفقهاء طبقة بعد طبقة ، واشتهرت فيما بين الناس ، وتعلق بها القوم شرحاً لغريبها ، وفحصاً عن رجالها ، واستنباطاً لفقهها ، وعلى تلك الأحاديث بناء عامة العلوم كسنن أبي داود وجامع الترمذى ومجتبى النسائى ( ١ ) .

وقال الشيخ عبد العزيز المحدث الدهلوى فى كتابه بلغة فارسية ما معناه : مؤلفات الترمذى فى علم الحديث كثيرة وأحسنها هذا الجامع بل هو أحسن من جميع كتب الحديث من وجوه عديدة منها :

١ ـ حسن الترتيب وعدم التكرار .

٢ ـ ذكر مذاهب الفقهاء ووجوه الاستدلال لكل أحد من أصحاب المذاهب .

٣ ـ بيان أنواع الحديث من الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل .

٤ ـ بيان أسماء الرواة وألقابهم وكناهم والفوائد الأخرى التى تتعلق بعلم الرجال ( ٢ ) .

وقال البيجورى : وله تصانيف كثيرة بديعة وناهيك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية ، والمذاهب السلفية والخلفية ، فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد ( ٣ ) .

---

( ١ ) حجة الله البالغة ( ١ ـ ١٠٧ ) .

( ٢ ) بستان المحدثين ( ص ـ ١٠٩ ) .

( ٣ ) المواهب اللدنية شرح الشمائل المحمدية ( ص ـ ٥ )

وقال السباعي : ألف الترمذي جامعه على أبواب الفقه وغيره ، واشتمل على الصحيح والحسن والضعيف مع بيان درجة كل حديث في موضعه ، وبيان وجه ضعفه ، وبين مذاهب الصحابة وعلماء الأمصار في كل المسائل التي عقد لها أبواباً، ومن ميزاته أنه أفرد في آخره فصلاً للعلل جمع فيها فوائد هامة(١).

ويجدر بنا أن نذكر ملخص ما كتبه شيخنا العلام المرحوم في مقال له نشر في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق فقال ما معناه : إن لكل كتاب من الأمهات الست ميزة لا توجد في غيره ، وبها تقع المزية . ولا تكاد توجد مزية مطلقة لكل كتاب من كل جهة، وفيما يلي ذكر خصائص الترمذي في كتابه:

الأول : أنه جمع في كتابه ثماني أنواع من السنن النبوية من :
١ - العقائد وأصول الديانة . ٢ - الأحكام الشرعية من العبادات والمعاملات وحقوق الناس . ٣ - وتفسير القرآن الكريم . ٤ - والآداب والأخلاق.
٥ - والسيرة النبوية وشمائلها . ٦ - ومناقب أصحاب رسول الله ﷺ .
٧ - وأبواب التذكير والموعظة من الترغيب والترهيب ( أي الرقاق ) ، وكتابه أحسن ما ألف في هذا الباب . ٨ - وأشراط الساعة وآياتها .

وإن كتاب الترمذي وإن شاركه في ذلك كله كتاب البخاري لكن تشدده في شروط الصحة حال دون توسعه في جمع الروايات وسرد كل ما له صلة بالموضوع ، وبذلك قد ضاق عليه نطاق موضوعه الواسع .

الثاني : أنه جعل كتابه نافعاً بحكمه على الأحاديث بالصحة والحسن ، والغرابة والضعف ، وبذلك قد تدارك أيضاً عدم التزامه الشروط الخاصة في التخريج .

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ( ص - ٢٠٨ ) .

الثالث : أنه تصدى لبيان مذاهب الأئمة وتعامل الأمة وببيان هذا الاختلاف يكاد يغنى عن الكتب المؤلفة الخاصة فى الخلاف ، وبه يعلم حال تلقى الأمة لتلك الروايات الحديثية ، وكذلك يعثرنا على المذاهب المهجورة كمذهب الأوزاعى والثورى وإسحاق المروزى .

الرابع : أنه جعل الأحاديث المتعارضة فى باب الأحكام فى بابين ، وقسم مذاهب فقهاء الأمة قسمين ، وخص كل قسم بباب مفرد ، وذكر فيه الحديث المحتج به للمسألة ، وربما يؤيد أحد القسمين ويرجح تفقهاً أو تحديثاً أو تعاملاً أو يجمع بينهما .

الخامس : أنه يذكر أسماء من ذكر فى الإسناد بالكنى وتارةً عكس ذلك .

السادس : أنه زاد باب الجرح والتعديل بعد تخريج الروايات ، وبذلك تدارك عدم التزامه ما التزمه الشيخان والنسائى وأبو داود .

السابع : أنه ربما يأتى أبحاث الوصل والإرسال ، والوقف والرفع ، وما إلى ذلك من علوم علل الحديث والأبحاث الحديثية والفوائد الإسنادية ، وبهذا كافأ ما عند غيره من الاعتبارات والشهادات من علوم المحدثين وآدابهم فى مصنفاتهم .

الثامن : أنه يكتفى فى غالب الأبواب بحديث واحد بطريق واحدة وخصوصاً فى أحاديث الأحكام ، ولذا قلت عنده مادة أحاديث الأحكام ، وقد تداركه بالإشارة إلى أسماء من روى من الصحابة حديثاً فى ذلك الموضوع ، أو ما يلائم ذلك المتن ، ويعلم بذلك عدد الرواة من الصحابة لذلك الحديث ، وهذه ميزة بديعة لكتابه ترتاح لها الأذواق القديمة والأفكار الحديثة جمعاً فى وقت واحد .

التاسع : أنه ربما يأتى بتأويل وتفسير للأحاديث المشكلة من عند نفسه أو من كلام غيره من أئمة الفن .

العاشر : أنه يأتى فى الأبواب الأحاديث الغريبة ويترك الأحاديث الصحيحة السائرة بين الناس ثم يشير إليها بما فى الباب ، ويفعل ذلك لبيان العلل كما فعل النسائى حيث يبدأ بما هو غلط ثم يذكر الصواب المخالف له ( ١ ) .

قال المقدسى فى كتابه : وكان من طريقته أى الترمذى - رحمه الله - أنه يترجم الباب الذى فيه حديث مشهور عن صحابى قد صح الطريق إليه وأخرج من حديثه فى الكتب الصحاح ، فيورد فى الباب ذلك الحكم من حديث صحابى آخر لم يخرجوه من حديثه ، ولا يكون الطريق إليه كالطريق الأول ، وإن كان الحكم صحيحاً ثم يتبعه بأن يقول: وفى الباب عن فلان وفلان، ويعد جماعة فيهم ذلك الصحابى المشهور وأكثر . وقلما يسلك هذه الطريقة إلا فى أبواب معدودة ، والله أعلم ( ٢ ) .

وقال الحازمى : لأن الحديث إذا كان ضعيفاً أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة فإنه يبين ضعفه وينبه عليه فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة إلخ ( ٣ ) . وقال محمد محمد أبو شهبة فى كتابه : وهو أجل كتب الترمذى وأنفعها ، وهو يعتبر أحد الكتب الستة وأحد الموسوعات الحديثية المشهورة ( ٤ ) .

---

( ١ ) مجلة المجمع العلمى العربى ( ٣٢ - ٣٠٨ ) .

( ٢ ) شروط الأئمة الستة ( ص - ١٣و١٤ ) .

( ٣ ) شروط الأئمة الستة ( ص - ٤٤ ) .

( ٤ ) الكتب الصحاح الستة ( ص - ١٢٢ ) .

## درجة جامع الترمذى ورتبته :

اتفقت الأمة على أن " صحيح البخارى " و " صحيح مسلم " أصح الكتب الستة ولكنهم اختلفوا فيما عداهما ، وخير سبيل للوصول إلى معرفة ذلك هو معرفـــة الشروط التى اعتبرها هؤلاء أرباب هذه الكتب عند تأليفهم ، وهم لايذكرون شروطهم فى كتبهم وإنما نطلع عليها من مطالعة كتبهم أو مصادفة شئ من كلماتهم التى تكشف مقاصدهم وأغراضهم، يقول المقدسى فى كتابه :

اعلم أن البخارى ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال : شرطت أن أخرج فى كتابى ما يكون على الشرط الفلانى، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم . فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم ، فاعلم أن شرط لبخارى ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلتـه إلى الصحابى المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات . ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع ، فإن كان للصحابى راويان فصاعداً فحسن، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح لطريق إلى ذلك الراوى أخرجاه إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخارى حديثهم لشبهة وقعت فى نفسه أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهـــة ، وأما أبو داود فمن بعده فإن كتبهم تنقسم على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : صحيح، وهو الجنس المخرج فى هذين الكتابين للبخارى ومسلم . وإن أكثر ما فى هذه الكتب مخرج فى هذين الكتابين والكلام عليـــه كالكلام على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفا فيه .

والقسم الثانى : صحيح على شرطهم ،حكى أبو عبد الله بن منده أن شرط أبى داود والنسائى إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث

باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال ، ويكون هذا القسم من الصحيح ، فإن البخارى قال : أحفظ مائى ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح (١) ومسلم قال : أخرجت المسند الصحيح من ثلاث مائة ألف حديث مسموعة ، ثم إنا رأيناهما أخرجا فى كتابيهما ما اتفقا عليه وما انفردا به قريب عشرة آلاف تزيد أو تنقص . فعلمنا أنه قد بقى من الصحيح الكثير ، إلا أن طريقه لايكون كطريق ما أخرجاه فى هذين الكتابين ، فما أخرجوه مما انفردوا به دونهما وإنه من جملة ما تركه البخارى ومسلم من جملة الصحيح .

والقسم الثالث : أحاديث أخرجوها للضمدية فى الباب المتقدم وأوردوها لا قطعاً منهم لصحتها ، وربما أبان المخرج لها عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة ، فإن قيل : لم أودعوها فى كتبهم ولم تصح عندهم ؟ فالجواب من ثلاثة أوجه : أحدها : رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردوها وبينوا سقمها لتزول الشبهة . والثانى : أنهم لم يشترطوا ما ترجمه البخارى ومسلم - رضى الله عنهما - على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة ، فإن البخارى قال . ما أخرجت فى كتابى إلا ما صحّ وتركت من الصحاح لحال الطول ، ومسلم قال : ليس كل حديث صحيح أودعته هذا الكتاب وإنما أخرجت ما أجمعوا عليه ومن بعدهم لم يقولوا ذلك ، فإنهم كانوا يخرجون الشئ وضده . والثالث أن يقال لقائل هذا الكلام : رأينا الفقهاء وسائر العلماء يوردون أدلة الخصم فى كتبهم مع علمهم أن ذلك ليس بدليل فكان فعلها هذا كفعل الفقهاء ، والله أعلم .

---

(١) وقد نقل الحازمى قول البخارى هكذا : أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتى ألف حديث غير صحيح . راجع شروط الأئمة الستة ( ص - ٤٨ ) .

وأما أبو عيسى الترمذى ـ رحمه الله ـ فكتابه وحده على أربعة أقسام قسم صحيح مقطوع بـه ، وهو ما وافق فيه البخارى ومسلماً . وقسم على شرط الثلاثة دونها كما بينا ، وقسم أخرج للضدية وأبان عن علته ولم يغفله . وقسم رابع أبان عنه فقال : ما أخرجت فى كتابى إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء ( ١ ) وهذا شرط واسع ، فإن على هذا الأصل كل حديث احتجَّ به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه سواء صحَّ طريقه أو لم يصح ، وقد أزاح عن نفسه الكلام فإنه شفى فى تصنيفه ، فتكلم على كل حديث بما يقتضيه . وكان من طريقته ـ رحمه الله ـ أن يترجم الباب الذى فيه حديث مشهور عن صحابى قد صح الطريق إليه ، وأخرج من حديثه فى الكتب الصحاح ، فيورد فى الباب ذلك الحكم من حديث صحابى آخر لم يخرجوه من حديثه ، ولا تكون الطرق إليه كالطريق الأول وإن كان الحكم صحيحاً . ثم يتبعه بأن يقول : وفى الباب عن فلان وفلان ويعدُّ جماعةً فيهم ذلك الصحابى المشهور وأكثر . وقلما يسلك هذه الطريقة إلا فى أبواب معدودة ، والله أعلم ( ٢ ) .

ويقول الحازمى فى كتابه : ثم اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذهباً فى كيفية استنباط مخارج الحديث نشير إليها على سبيل الإيجاز . وذلك أن مذهب من

---

( ١ ) قال فى كتاب العلل ( ص ـ ٢٣٥ ) : جميع ما فى هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين: حديث ابن عباس أن النبى ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر ، وحديث النبى ﷺ أنه قال : « إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فى الرابعة فاقتلوه » . وقد بينا علة الحديثين جميعاً فى الكتاب .

( ٢ ) شروط الأئمة الستة ( ص ـ ١٣ و ١٤ ) .

بخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوى العدل فى مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخراجه ، وعن بعضهم مدخول لايصح إخراجه إلا فى الشواهد والمتابعات . وهذا باب فيه غموض ، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوى الأصل ومراتب مداركهم، ولنوضح ذلك بمثال وهو أن نعلن مثلاً أن أصحاب الزهرى على طبقات خمس . ولكل طبقة منها مزية على التى تليها وتفاوت ، فمن كان فى الطبقة الأولى فهو الغاية فى الصحة وهو غاية مقصد البخارى .

والطبقة الثانية شاركت الأولى فى العدالة غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهرى حتى كان فيهم من يزامله فى السفر ويلازمه فى الحضر . والطبقة الثانية لم تلازم الزهرى إلا مدةً يسيرةً ، فلم تمارس حديثه وكانوا فى الإتقان دون الطبقة الأولى . وهم شرط مسلم : والطبقة الثالثة جماعة لزموا الزهرى أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا عن غوائل الجرح فيهم بين الرد والقبول . وهم شرط أبى داود والنسائى . والطبقة الرابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة فى الجرح والتعديل ، وتفردوا بقلة ممارستهم حديث الزهرى . لأنهم لم يصاحبوا الزهرى كثيراً وهم شرط أبى عيسى

وفى الحقيقة شرط الترمذى أبلغ من شرط أبى داود لأن الحديث إذا كان ضعيفاً أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة ، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ويكون اعتماده على ما صحّ عند الجماعة ، وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن ؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبى داود . والطبقة الخامسة نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل

الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه ؛ فأما عند الشيخين فلا وقد يخرج البخارى أحياناً عن أعيان الطبقة الثانية ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة . وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة وذلك لأسباب تقتضيه إلخ ( ١ ) .

وقال الشيخ الكوثرى فى تعليقاته على " شروط الأئمة الخمسة " : وقد اعترض على الترمذى بأنه فى غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً ، وليس ذلك بعيب فإنه ـ رحمه الله ـ يبين ما فيها من العلل ، ثم يبين الصحيح فى الإسناد ، وكان قصده ـ رحمه الله ـ ذكر العلل ، ولهذا تجد النسائى إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ثم يذكر الصواب المخالف له . وأما أبو داود ـ رحمه الله ـ فكانت عنايته بالمتون أكثر ، ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها والزيادات المذكورة فى بعضها دون بعض . فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد . وربما لم يذكر الإسناد المعلل بالكلية إلخ ( ٢ ) .

وقد لخص شيخنا ـ رحمه الله ـ ما ذكره الحازمى فى " شروطه " والحافظ العسقلانى فى " هدى السارى " فقال : إن الإسلام والعقل والصدق والسلامة من التدليس والعدالة فى الرواة من الشروط المعتبرة لصحة الحديث عند الكل ، ثم كون الراوى معروفاً بالعناية بالحديث وأن يكون حفظه من صدور العلماء لا الصحف أيضاً يكاد يكون متفقاً بين الأمة ، ثم اختلف صنيعهم فى كيفية استنباط مخارج الحديث ، فللرواة طبقات خمس :

الأولى : طبقة فى غاية الإتقان والحفظ مع طول الملازمة للشيخ .

---

( ١ ) شروط الأئمة الخمسة ( ص ـ ٤٣ إلى ٤٧ ) .

( ٢ ) هامش شروط الأئمة الخمسة ( ص ـ ٤٤ ) .

الثانية : طبقة دونها فى الإتقان قليلة الحفظ من الملازمة .

الثالثة : طبقة مثل الأولى فى الملازمة ومثل الثانية فى الإتقان .

الرابعة : طبقة دون الأولى فى الملازمة ومثل الثانية والثالثة فى الإتقان .

الخامسة : ضعفاء مجاهيل .

فالأولى شرط البخارى فى الأصول ، وينزل إلى الثانية فى المتابعات والشواهد ، وقد ينزل إلى الثالثة بغاية القلة .

والثانية شرط مسلم ، يخرج من الأولى والثانية سواء بسواء فى الأصول ، وينزل فى المتابعات والشواهد إلى الثالثة مثل نزول البخارى إلى الثانية .

والثالثة شرط النسائى وأبى داود، يخرجان فى الأصول من الطبقات الثلاث.

والرابعة شرط الترمذى ، يروى عن الأربعة سواء بسواء ، وعلى هذا البيان يكون جامع الترمذى طبعاً فى الدرجة الخامسة ، ولكن يقول الحازمى : وفى الحقيقة شرط الترمذى أبلغ من شرط أبى داود ، لأن الحديث إذا كان ضعيفاً ينبه الترمذى على ضعفه ولا يسكت عليه ، فإذن يكون تخريجه من باب الشواهد والمتابعات فى الموضوع على ما أخرجه الجماعة .

قال الراقم : وهذه ميزة الترمذى خاصة" ولكن أبا داود إذا كان هو يقتنع فى كتابه بالطبقات الثلاث ويجتنب حديث الطبقة الرابعة فشرطه إذن أشد" وأقوى من شرط الترمذى، وأيضاً نص" أبو داود على أنه إذا كان فى حديث فى كتابه وهن شديد فقد بينه كما فى رسالته إلى أهل مكة ، قال الذهبى : انحطت رتبة " جامع الترمذى " عن "سنن أبى داود" و " النسائى " لإخراجه حديث

المصلوب والكلبي وأمثالها ، حكاه السيوطي في " التدريب " ( ١ ) نعم قد يروى أبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة أيضاً ، وكأنه ينتقي من الرابعة وإن كان من جهة الاضطرار في الشواهد والمتابعات ، وبالجملة فهما ينزلان أحياناً إلى الرابعة ، والفرق أن الترمذي لايسكت وأبا داود قد يسكت ولكنه لاينتقي ، فقد أخرج من حديث إسحاق بن أبي فروة وغيره وسكت عليه ، فالآن استويا في الطبقة ولكل وجهة هو موليها ( ٢ ) .

وقال أبو جعفر بن الزبير : لأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيفائها ما ليس لغيره ، وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره ، وقد سلك النسائي أغمض تلك المسالك وأجلها ( ٣ ) .

فقد تلخص من ذلك أن كتاب الترمذي دون الصحيحين في الصحة ، ولكن هل يكون الترمذي ثالث الستة أو كتاب أبي داود يكون هو الثالث ؟ الذي يظهر لنا هو أن " جامع الترمذي " هو ثالث للكتب الصحاح الستة ، ودرجته بعد الصحيحين من حيث الرتبة والصحة ، لأن شرطه أقوى وأبلغ من شرط أبي داود كما ذكره الحازمي في كلامه ، وقد ذكرناه فيما سبق ، وأما تقديم الحازمي " سنن أبي داود " إلى الرتبة الثالثة وتأخير الترمذي إلى الرابعة لأخذه حديث الطبقة الرابعة وكذلك قول الذهبي : انحطت رتبة "جامع الترمذي" عن سنن أبي داود والنسائي لإخراجه حديث المصلوب والكلبي وأمثالها ( ٤ )

---

( ١ ) ( ص - ٩٩ ) .

( ٢ ) مجلة المجمع العلمي العربي ( ٣٢ - ٣٢٤ و ٣٢٥ ) .

( ٣ ) التدريب ( ص - ٩٩ ) .

( ٤ ) المرجع السابق ( ص - ٩٩ ) .

فنقول : إن هذا موجود فى كتاب أبى داود أيضاً حيث أخرج أحاديث الطبقة الرابعة ، وكذلك أخرج عن جماعة هم أمثال المصلوب والكلبى أيضاً . ثم هو يسكت عن أحاديثهم بدون إشارة إلى ضعف راوى الحديث ، ولذلك يقول الحافظ ابن رجب الحنبلى فى شرح الترمذى : وقد شاركه أبو داود فى التخريج عن كثير من هذه الطبقة ( أى الطبقة الرابعة ) مع السكوت على حديثهم كإسحاق بن أبى فروة ( ١ ) .

وهكذا اشترك أبو داود والترمذى فى التخريج عن أمثال هؤلاء الرجال؛ فلا بد أن نميزهما من ناحية أخرى ؛ فنرى للترمذى فضلاً على أبى داود كما ذكره الحازمى من جهة أبلغية شرطه وتفوقه على أبى داود بسبب تنبيهه على هؤلاء الضعفاء وعدم السكوت عنهم ، ثم هو لايروى عنهم إلا ما رواه عن غيرهم ممن فوقهم ، فإذن كتاب الترمذى فى الرتبة الثالثة ، فدرجته بعد الصحيحين، يقول صاحب " كشف الظنون" : الجامع الصحيح للإمام الحافظ أبى عيسى محمد بن عيسى الترمذى المتوفى ٢٧٩هـ ، وهو ثالث الكتب الستة فى الحديث ( ٢ ) . هذا ما أرى والله أعلم ما هو الأقوى والأحرى .

---

( ١ ) كما فى كتاب عتر (ص - ٦٢) وإسحاق هذا هو إسحاق بن عبد الله ابن أبى فروة قال فيه البخارى فى التاريخ الكبير ( ١ - ٣٩٦ ) : تركوه . وذكره أيضاً صاحب " الخلاصة " ( ص - ٢٩ ) وروى ابن أبى حاتم ( ١ - ٢٢٧ ) عن أحمد قال : لاتحل الرواية عندى عن إسحاق ابن أبى فروة ، ومثله على هامش الخلاصة ( ص - ٢٩ ) ، وقال يحيى بن معين : كذاب ، وعن أبى حاتم : متروك الحديث . وقال الحافظ فى التقريب ( ١ - ٥٩ ) : متروك من الرابعة ، وفى الكاشف للذهبى ( ١ - ١١١ ) : تركوه .

( ٢ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ) .

هذا ، وقد حكم على كتاب الترمذى أنه فى الدرجة الخامسة ، فينقل لنا صاحب " العرف الشذى " درجة هذه الكتب هكذا : أول مراتب الصحاح مرتبة البخارى، والثانية مرتبة مسلم ، والثالث مرتبة أبى داود، والرابع مرتبة النسائى ، والخامس مرتبة الترمذى .

وهذا الترتيب المذكور هو المشهور ، وعندى أن مرتبة النسائى - أى كتابه - أعلى من كتاب أبى داود . فيكون النسائى فى المرتبة الثالثة لما قال النسائى : ما أخرجت فى " الصغرى " صحيح . وقال أبو داود : ما أخرجت فى كتابى صالح للعمل ، فيعمّ الحسن والصحيح ، ومرتبة الترمذى فى المرتبة الخامسة ، حتى قال الحافظ السراج القزوينى : إن فى الترمذى ثلاثة أحاديث موضوعة، لكن المحدثين لم يسلموا حكم وضعه نعم قبلوا ضعفها أشدّ الضعف، ولو التفت إلى أن الترمذى يحكم على أكثر الأحاديث من الصحة والحسن والضعف فيكون أعلى من أبى داود ، ولكن أبا داود أعلى من الترمذى بحسب الإجمال وإن لم يحكم على كل واحد من الأحاديث ( ١ ) .

وأما ما يرمز به أصحاب كتب الرجال فيعلم منه أن الترمذى بعد سنن أبى داود قبل النسائى حيث يكتبون علامة أبى داود ثم الترمذى ثم النسائى .

**رواية جامع الترمذى ورواته :**

من ميزة هذه الأمة وشعارها وخصوصياتها الإسناد ( ٢ ) يقول ابن

---

( ١ ) العرف الشذى ( ص - ٤ ) .

( ٢ ) وقال الحافظ أبو على الجيانى : خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها : الإسناد ، والأنساب، والإعراب . تدريب الراوى ( ص - ٣٥٩ ) .

حزم ( ١ ) نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خص الله به المسلمين دون سائر الملل ، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود لكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ﷺ بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصراً ، وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه، وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق فقط ، وأما النقل بالطريق المشتملة على كذاب أو مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارى، وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا إلى صاحب نبي أصلاً ولا إلى تابع له ولا يمكن النصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص ( ٢ ) .

فالإسناد من خصوصيات هذه الأمة ، ولو لم يكن الإسناد لقال من شاء ما شاء (٣) ولذا كانت سنة العلماء في نقل كتب الحديث عن أصحابها أن يتلقوها بالإسناد، والإسناد يمنع العبث بالكتب ويحفظها كما يمنع من ليس أهلاً لهذا العلم الرفيع الشريف، وبعد انتشار الكتب والمسانيد اكتفى بالإجازة للطلاب وأصبح العلماء يروون الكتب الحديثية على هذه الطريق إلى عصرنا .

وقد وجدنا رواةً لكتاب الترمذي سمعوه منه ورووه عنه، وقد ذكرهم الحافظ أبو جعفر بن الزبير في برنامجه، يقول: روى هذا الكتاب عن الترمذي

---

( ١ ) الفصل في الملل والنحل ( ٢ - ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ ) .

( ٢ ) تدريب الراوي ( ص - ٣٥٨ و ٣٥٩ ) .

( ٣ ) قال عبد الله بن المبارك الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . مسلم ( ١ - ١٢ ) والترمذي ( ٢ - ٢٣٦ ) وقال سفيان بن عيينة: حدث الزهري يوماً بحديث فقلت: هاته بلا إسناد، فقال الزهري أترقى السطح بلا سلم ؟ وقال الثوري : الإسناد سلاح المؤمن . التدريب ( ص - ٣٥٩ ) .

ستة رجال فيما علمته : أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ، وأبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ، وأبو ذر محمد بن إبراهيم ، وأبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان، وأبو حامد أحمد بن عبد الله التاجر ، وأبو الحسن الواذرى(١).

وقال الشيخ نور الدين عتر : أما رواية أبي العباس محمد بن أحمد بن محبوب فهي رواية شهيرة معروفة صدرت بها نسخ الجامع المطبوعة . وأما رواية الهيثم بن كليب الشاشي فقد روى بها أبو بكر محمد بن خير بعض أحاديث من الجامع وكتاب العلل، وذكر إسناده بذلك إلى الترمذى من طريقه فى " فهرسته " . وأما رواية أبي ذر فقد ذكر العلامة محمد مرتضى الزبيدى فى كتابه أسانيد الكتب الصحاح الستة أنه روى الكتاب عن الترمذى من طريقه.

وأما رواية الحسن بن إبراهيم "قطان فروى بها الجامع أبو بكر بن خير وذكر إسناده إليه فى " فهرسته " من طريق أبي محمد بن عتاب . وأما رواية أبي حامد التاجر فروى بها الكتاب ابن خير وذكر إسناده فى " فهرسته " أيضاً، وذكر الزبيدى أنه روى الكتاب من طريقه ولكن لم يذكر لنا إسناده .

ولم أجد رواية الكتاب من طريق أبي الحسن الواذرى ولعله فى بعض المراجع التى لم يتيسر لنا الآن ، وعلى كل فهذا الذى ذكرنا كاف فى صحة نقل الكتاب عن مؤلفه وسلامة الإسناد إليه ، وذلك يرد على من نقل عن أبي محمد بن عتاب عن أبي عمرو السفاقسى عن أبي عبد الله الفسوى أنه قال: لايصح سماع أحد فى هذا المصنف من أبي عيسى ولا روايته عنه ( ٢ ) .

---

( ١ ) قوت المغتذى ( ص - ١٦ ) وفى نفع قوت المغتذى ( ص - ٢ ): الفزارى ، وكذا فى " مجلة المجمع " ( ٣٢ - ٣٢٦ ) .

( ٢ ) الإمام الترمذى والمقارنة بين جامعه وبين الصحيحين ( ص - ٦٥ ).

وقال ابن الزبير فى برنامجه بعد ذكر رواة الجامع عن مؤلفه : وأما ما ذكره بعض الناس من أنه لايصح سماع أحد فى هذا المصنف من أبى عيسى ولا روايته عنه وهو كلام يعزى إلى أبى محمد بن عتاب عن أبى عمرو السفاقسى عن أبى عبد الله القسوى(١) فهو باطل قاله من قاله، فإن الروايات فى الكتاب (٢) منتشرة متتابعة (٣) عن جلة (٤) معروفين عن المصنف . ثم إن أبا عبد الله بن عتاب وأباه محمد المذكور والحافظ أبا على الغسانى (٥) وغيرهم من أئمة هذا الشأن قد أسندوا الكتاب فى فهارسهم وما يعرضوا الشئ مما ذكره من تقدم كلامه من جهل الكتاب وانقطاع الرواية ولا ذكروا ذلك عن أحد (٦) .

ثم إن هذه الروايات لم تتصل إلى عصرنا كلها بل اتصلت رواية المحبوبى وانقطعت الروايات الأخرى وسببه الاستغناء عن الإسناد لشهرة الكتاب وتواتره .

هذا ؛ وقد حصلت لراقم الحروف رواية " جامع الترمذى " إجازةً بالسند المتصل إلى الإمام الترمذى عن :

١ - الشيخ علامة العصر السيد محمد يوسف البنورى - رحمه الله - عن إمام العصر الشيخ محمد أنور شاه الكشميرى ، عن الشيخ محمود حسن

---

(١) وفى نفع قوت المغتذى ( ص - ٢ ) : المقبرى .

(٢) وفى النفع ( ص - ٢ ) : فإن الرواية بالكتاب .

(٣) وفى النفع : شائعة .

(٤) وفى النفع : جلة .

(٥) وفى النفع : الغسانى .

(٦) قوت المغتذى ( ص - ١٦ ) .

الديوبندى ، عن الشيخ محمد قاسم النانوتوى . عن الشيخ عبد الغنى المجددى ، عن الشيخ أبى سعيد بن الصفى الدهلوى . عن الشيخ عبد العزيز . عن الشيخ ولى الله أحمد بن عبد الرحيم ، عن الشيخ أبى طاهر المدنى . عن الشيخ إبراهيم الكردى ، عن الشيخ المزاحى ، عن الشيخ الشهاب أحمد السبكى ، عن الشيخ النجم الغيطى ، عن الشيخ الزين زكريا ، عن الشيخ العز بن عبد الرحيم ، عن الشيخ عمر المراغى ، عن الشيخ الفخر بن البخارى . عن الشيخ عمر بن طبرزد البغدادى ، عن الشيخ أبى الفتح عبد الملك بن عبد الله الهروى الكروخى . عن مشايخه الثلاثة : أبى عامر محمود بن القاسم الأزدى ، وأبى نصر عبد العزيز ابن محمد الترياقى ، وأبى بكر أحمد بن عبد الصمد الغورجى ، وهؤلاء كلهم عن الشيخ أبى محمد عبد الجبار بن محمد الجراحى المروزى ، عن الشيخ أبى العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبى . عن الشيخ الإمام أبى عيسى محمد بن عيسى الترمذى الحافظ .

هذا ، وقد استفاد الشيخ محمود حسن عن الشيخ عبد الغنى بلا واسطة أيضاً .

٢ ـ الشيخ البنورى ، عن الشيخ عبد الرحمن الأمروهوى ، عن الشيخ محمد قاسم النانوتوى ، عن الشيخ عبد الغنى المجددى إلخ .

٣ ـ الشيخ البنورى ، عن الشيخ الكشميرى ، عن الشيخ محمد إسحاق الكشميرى ، عن الشيخ نعمان الآلوسى عن الشيخ محمود الآلوسى صاحب " روح المعانى " .

٤ ـ الشيخ البنورى ، عن الشيخ الكشميرى ، عن الشيخ محمود حسن عن الشيخ أحمد على السهارنفورى ، عن الشيخ محمد إسحاق ، عن الشيخ عبد العزيز ، عن الشيخ ولى الله إلخ .

٥ - الشيخ البنوری ، عن آمة الله بنت الشيخ عبد الغنی ، عن والدها الشيخ عبد الغنی إلخ .

٦ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ حسين أحمد المدنی ، عن الشيخ محمود حسن إلخ .

٧ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ شبير أحمد العثمانی .

٨ - الشيخ البنوری ، عن المفتی عزيز الرحمن .

٩ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ حسين بن محمد الطرابلسی .

١٠ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ محمد زاهد الكوثری .

١١ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ عمر حمدان المحرسی المالكی المغربی .

١٢ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ محمد حبيب الله بن مايابه الجكنی الشنقيطی .

١٣ - الشيخ البنوری ، عن الشيخ خليل الخالدی المقدسی .

١٤ - الشيخ محمد طيب الديوبندی ، عن الشيخ الكشميری إلخ .

١٥ - الشيخ محمد طيب ، عن والده الشيخ محمد أحمد النانوتوی ، عن الشيخ رشيد أحمد الجنجوهی ، عن الشاه عبد الغنی ، عن الشاه محمد إسحاق إلخ .

١٦ - الشيخ محمد طيب ، عن الشيخ خليل أحمد السهارنفوری ، عن الشيخ عبد القيوم البدهيانوی ، عن الشاه محمد إسحاق ، عن الشاه عبد العزيز الدهلوی ، عن الشاه ولی الله الدهلوی .

١٧ - الشيخ عبد العزيز الرائفوری ، عن الشيخ خليل أحمد السهارنفوری إلخ .

١٨ - الشيخ حسن مشاط المالكى المكى وأسانيده مطبوعة فى رسالته " الإرشاد " بذكر بعض ما لى من الإجازة والإسناد .

### ثلاثيات الترمذى ورباعياته وعشارياته :

وقد ورد للترمذى حديث ثلاثى وقعت فيه بينه وبين النبى ﷺ ثلاث وسائط . وهو أعلى ما عنده . فقد أخرج فى الفتن فى باب بلا ترجمة قبل ثلاثة أبواب من أبواب الرؤيا قال : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزارى بن ابنة السدى الكوفى ، نا عمر بن شاكر ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتى على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر » ( ١ ) وهذا حديث ثلاثى . وقد اشتبه الأمر على الملا على القارى حيث ظنه ثنائياً فقال : وأعلى أسانيده ما يكون واسطتان بينه وبين النبى ﷺ ، وله حديث واحد فى سننه بهذا الطريق ، وهو : « يأتى على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر » فإسناده أقرب من إسناد البخارى ومسلم وأبى داود ؛ فإن لهم ثلاثيات ( ٢ ) ولكن كما ذكرت سند الحديث يظهر منه أن الحديث ثلاثى لا ثنائى فليتنبه . وحذا حذو القارى صاحب الطيب الشذى ( ٣ ) أيضاً وقال : أعلى أسانيده ما يكون واسطتان إلخ ، ومنشأ الخطأ هو كلام القارى ولا عصمة إلا للبارى .

وأما ثلاثيات البخارى فهى اثنان وعشرون ( ٤ ) جمعها الحافظ ابن حجر

---

( ١ ) جامع الترمذى ( ٢ - ٥٠ ) .

( ٢ ) مرقاة المفاتيح ( ١ - ٢١ و ٢٢ ) .

( ٣ ) الطيب الشذى ( ١ - ٣ ) .

( ٤ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٥٥ ) الغالب عن مكى بن إبراهيم وهو ممن حدثه عن التابعين .

وغيره ، وشرحها غير واحد . وأطول أسانيده تسعة ولمسلم خارج صحيحه لأنها ليست على شرطه ( ١ ) وليس لمسلم فى " صحيحه " ثلاثى . وكذا ليس فى " سنن أبى داود " و " النسائى " ثلاثى . وأما " ابن ماجه " ففيه خمسة أحاديث بسند واحد عن أنس من طريق جبارة بن المغلس الحمانى الكوفى . وأما الدارمى فى " سننه " ففيه خمسة عشر ثلاثياً ( ٢ ) وأما أحمد فى " مسنده " ثلاثمائة وسبعة وثلاثون حديثاً على ما فى " عقود اللآلى فى الأسانيد العوالى " وقيل : ثلاثمائة وثلاثة وستون ، وهو ما جرى عليه الشيخ محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان النابلسى ( السفارينى ) ( ٣ ) .

وأما الرباعيات فللترمذى فى " جامعه " مائة وسبعون حديثاً ( ٤ ) وأم العشاريات فهى أنزل ما عنده وكذا النسائى ( ٥ ) .

### النقد على الترمذى :

قد سلف أن بينا مكانة الترمذى وثناء الأئمة عليه ، ولكنه قد اعترض عليه بالتساهل فى الحكم بالصحة والحسن بأنه يصحح حديثاً وهو غير صحيح ، أو يحسنه وهو ليس بحسن ، وهذا يحط درجة تصحيحه وتحسينه . لأنه إذا صحح حديثاً لم يبلغ تلك الدرجة من الصحة فكيف يعتبر تصحيحه وتحسينه ؟ قال الذهبى : انحطت رتبة " جامع الترمذى " عن " سنن أبى داود "

---

( ١ ) الرسالة المستطرفة ( ص - ٨١ ) .

( ٢ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٥٥ ) .

( ٣ ) الرسالة المستطرفة ( ص - ٨٢ ) .

( ٤ ) المرجع السابق ( ص - ٨٢ ) .

( ٥ ) المرجع السابق ( ص - ٨٥ ) .

و" النسائى " لإخراجه حديث المصلوب ( ١ ) والكلبى ( ٢ ) وأمثالها ( ٣ ) .

وفيما يلى نماذج من ذلك :

١ - أخرج الترمذى حديثاً فى أبواب الأحكام فى باب ما ذكر عن رسول الله ﷺ فى الصلح بين الناس ( ١ - ١٩١ ) حدثنا الحسن بن على الخلال ، ثنا أبو عامر العقدى ، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى ، عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : « الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحلّ حراماً ، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحلّ حراماً » . هذا حديث حسن صحيح .

وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو . وقال فيه الشافعى وأبو داود : ركن من أركان الكذب ، وضرب أحمد على حديثه . وقال الدارقطنى وغيره : متروك . وقال أبو حاتم ليس بالمتين ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال مطرف ابن عبد الله المزنى : رأيته وكان كثير الخصومة لم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه ، قال ابن عمران القاضى : يا كثير ! أنت رجل بطال تخاصم فيما لا تعرف وتدعى ما ليس لك وما لك بينة ، فلا تقربنى إلا أن ترانى تفرغت لأهل البطالة . وقال ابن حبان : له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة ، وأما الترمذى فروى من حديثه : « الصلح جائز بين المسلمين » فلهذا لا يعتمد

---

( ١ ) هو محمد بن سعيد الأسدى أبو عبد الرحمن الشامى من الطبقة السادسة كما فى لسان الميزان ( ٤ - ٦٤ ) .

( ٢ ) هو محمد بن السائب أبو النضر الكوفى المفسر النسابة الأخبارى كما فى لسان الميزان ( ٤ - ٦١ و ٦٢ ) .

( ٣ ) تدريب الراوى ( ص - ٩٩ ) .

العلماء على تصحيح الترمذي ( ١ ) .

٢ ـ وفي أبواب الجنائز في باب ما جاء في الدفن بالليل ( ١ ـ ١٢٥ ) قال : حدثنا أبو كريب ومحمد بن عمرو السواق قالا : نا يحيى بن اليمان ، عن المنهال بن خليفة ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج ، فأخذه من قبل القبلة وقال : « رحمك الله إن كنت لأواهاً تلاءً للقرآن » وكبر عليه أربعاً . وقال : حديث ابن عباس حديث حسن .

وقال الذهبي : يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة ، قال البخاري : فيه نظر عن حجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج ، حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه ، فلا يغترّ بتحسين الترمذي ، فعند المحاققة غالبها ضعاف ( ٢ ) .

٣ ـ وفي أبواب فضائل القرآن في باب بلا ترجمة ( ٢ ـ ١١٦ ) قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، نا شهاب بن عباد العبدي ، نا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ، عن عمرو بن قيس ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الرب تبارك وتعالى : « من شغلـه القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين ، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » . وقال : هذا حديث حسن غريب .

قال الذهبي : محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني الكوفي ، قال ابن معين : قد سمعنا منه ولم يكن بثقة ، وقال مرةً : كان يكذب ، وقال أحمد : ما أراه

---

( ١ ) ميزان الاعتدال ( ٢ ـ ٣٥٤ و ٣٥٥ ) .

( ١ ) ميزان الاعتدال ( ٣ ـ ٣٠٧ ) .

يسوى شيئاً ، وقال النسائى : متروك ، وقال أبو داود : ضعيف . وقال مرةً : كذاب . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، حسنه الترمذى فلم يحسن (١) .

ونرى أن طعن الذهبى هذا على إطلاقه غير صحيح . فإن الإمام الترمذى إمام كبير فى فقه الحديث والعلل والرجال ، وقوله حجة فى علم الحديث . ثم إنه ما يقول من عند نفسه بل كما صرح فى كتابه أنه ما أتى به فى "الجامع" من علل الحديث فقد ناظر فيه شيوخه البخارى والدارمى وأبا زرعة ، وهؤلاء علماء أجلة ، فهل يكون كلامهم غير حجة . ونرى علماء علم الأصول يقبلون تصحيح الترمذى بل يجعلونه من مصادر الصحة والحسن ، كما نرى أئمة الحديث يعتمدون على تصحيح الترمذى وتحسينه ، وينقلون أحاديث " الجامع " فى كتبهم ، ويحكمون عليها بما حكم الإمام الترمذى . وقد ردّ على الذهبى الإمام العراقى فى شرحه الجامع كما حكاه الشيخ عتر فى كتابه : وما نقله عن العلماء من أنهم لا يعتمدون على تصحيح الترمذى ليس بجيد وما زال الناس يعتمدون تصحيحه ( ٢ ) .

وقد ردّ الدكتور عتر على الذهبى رداً مفصلاً وجعل أسباب انتقاد الناس على الترمذى ثلاثة :

١ ـ اختلاف نسخ الجامع .

٢ ـ الغفلة عن اصطلاح الترمذى .

٣ ـ اختلاف الاجتهاد فى رواة الحديث ومرتبته . وفيما يلى نذكر هذه الأسباب ملخصاً :

---

( ١ ) ميزان الاعتدال ( ٣ ـ ٤٢ ) .

( ٢ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص ـ ٢٦٨).

فالسبب الأول للانتقاد اختلاف نسخ الجامع ، فإن النسخ تختلف فى قوله : هذا حديث حسن أو حسن صحيح ولذلك يقول ابن الصلاح : وتختلف النسخ من كتاب الترمذى فى قوله : هذا حديث حسن ، أو هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك ، فينبغى أن تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد ما اتفقت عليه ( ١ ) .

وقد ذكر الدكتور عتر لهذا الاختلاف مثالين فى كتابه ثم قال: بل إن نفس الحديث الذى طعن بسببه الذهبى فى تصحيح الترمذى يمكن الإجابة عنه بهذا؛ قال شمس الدين فى شرحه لتهذيب سنن أبى داود: وفى كثير من النسخ حسن فقط اهـ، فلم لا يكون الخطأ وقع فى النسخ التى صححت سيما وإن عادة الترمذى تحسين حديث كثير بن عبد الله بن عوف المزنى فى كتابه ولم يصحح له غير هذا الحديث حديث الصلح على اختلاف فيه بين النسخ، فهذا يقوى ما ذكرنا (٢).

إذن لاغبار على تصحيح الترمذى فإنه جاء الخطأ والزيادة من النساخ لا منه فانتقض اعتراض الذهبى على الترمذى .

وأما السبب الثانى فهى الغفلة عن اصطلاح الجامع فإن الترمذى يحسن حديثاً غريباً لوروده من غير وجه ، ويقول : حسن صحيح فى حديث إسناده دون الصحيح لمجيئه من طريق آخر صحيح ، كما أنه يحكم على الحديث بالصحة إذا كانت أسانيده متعددة يتقوى بها ، فحديث كثير فى الصلح يمكن أن نصححه إذا فرضناها نسخةً صحيحةً لأنه روى من طرق أخرى عن أبى هريرة ، وهذا التعدد يرتفع به الحديث إلى درجة الصحة عند الترمذى كما

---

( ١ ) علوم الحديث ( ص - ٣٢ ) .

( ٢ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص-٢٧٠).

أن حديث يحيى بن اليمان اعتضد بحديث جابر عند أبي داود ، ويشهد له حديث الشيخين، فانجبر ضعفه وجاز للترمذى أن يحكم عليه بالحسن، لأن الحسن قد يكون ضعيفاً ويتقوى بوروده من وجه آخر ويحكم عليه بالحسن ، فلا محل لطعن الذهبي فإن الحسن في اصطلاح الترمذى خاص .

والسبب الثالث اختلاف الاجتهاد في رتبة الرواة ورتبة الحديث .

قد اختلف المحدثون في رتبة راوى الحديث وكونه ثقةً أو غيره كما أنهم مختلفون في أنه هل توفرت في الحديث شروط قبول الحديث أو لا ؟ وما هي رتبة الحديث ؟ وقد نرى من علماء الجرح والتعديل متشدداً ومتسامحاً ومعتدلاً وسطاً متثبتاً ، وسببه المعرفة بأحوال الرواة والاطلاع على أسباب التعديل والتجريح والاتجاه والميول ، فإذن العلماء على ثلاثة أقسام :

١ ـ متعنت في الجرح والتعديل يأخذ على الراوى غلطةً وغلطتين وثلاث.

٢ ـ متساهل في الجرح والتعديل مثل الحاكم وابن حبان .

٣ ـ معتدل بين الإفراط والتفريط مثل أحمد بن حنبل والدار قطنى .

والإمام الترمذى في كتابه يأخذ أقوال العلماء من علماء الجرح والتعديل . فيأخذ بالجرح في موضع وبالتعديل في موضع آخر حسبما يراه صواباً في نظره وحقاً في جده وبحثه ، فليس هذا تساهل منه بل هو اعتدال وإنصاف، وكذلك الاختلاف في رتبة الحديث ، فإن الإمام الترمذى يرى باجتهاده أن الحديث صحيح أو حسن ، ويخالفه غيره لعلة تظهر له في حين يراها الترمذى غير قادحة في صحته أو حسنه ، فهل من المعقول أن يعترض به على الترمذى فإنه إمام مجتهد وله حق أن يختار ما يراه صواباً ( ١ ) .

---

( ١ ) راجع للتفصيل كتاب الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ( ص ـ ٢٩١ ) وما بعدها .

وهـذا غاية ما يقال فى الجواب عن نقد الذهبى ولكن الحق يقال وهو أحق أن يتبع أن جرح الذهبى مفصل وقد شيد كلامه بنقل الأقوال عن أئمة الرجال نعـم يمكن المناقشة معه بذكر اختلاف النسخ أو الغفلة عن المصطلح ، ولكن ذلك لا يطرد ، فأعدل كلمة فى هذا الموضوع ما قاله شيخنا ـ رحمه الله ـ : إن الترمذى متساهل فى حـكم التصحيح والتحسين غير أنه رأى إمام حافظ ثقة متفق عـلى جلالته وإمامته على أن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم ، وتحسينه يعدل تصحيح الحاكم ، انتهى باختصار . إذن اتضح لنا أن حكم الترمذى على الأحاديث صحيح يعتمد على تصحيحه وتحسينه ، ولذلك رضى العلماء بكتابه من عصره إلى الآن والله المستعان .

وأمـا رواية الأحاديث الضعيفـة فى كتابه والاعتراض عليه بسببه كـما اعترض اللكنوى فقال : وكذلك الترمذى فى "جامعه" روى أحاديث كثيرة فى فضائل على كثير منها ضعيف ( ١ ) فهذا أيضاً لايقدح لا فى كتابه ولا فى ذاته ، فإنه عند تخريج الضعيف يصرح بضعفه ، وأيضاً فإن للعلماء منة حيث ألفوا مؤلفات فى الأحاديث الضعيفة والموضوعـة وكشفوا النقاب ، ثم إن الأحاديث الضعيفة قد تثبت بها الأحكام الشرعية إذا تعددت طرقها . وقد اختلف العلماء فى العمل به فقيل : لايجوز العمل به مطلقاً ، وقيل : يعمل به مطلقاً ما لم يكن له معارض . والأول مذهب ابن العربى ( ٢ ) والثانى مذهب أحمد بن حنبل وأبى داود .

---

( ١ ) الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة ( ص ـ ١١٢ ) .

( ٢ ) وعـلى هامش التدريب ( ص ـ ١٩٧ ) : والشهاب الخفاجى والجلال الدوانى .

والجمهور (١) على أن الحديث الضعيف يقبل فى فضائل الأعمال والمواعظ والآداب والقصص والمناقب بشرط أن لا يكون ضعفه شديداً ، وأن يكون مندرجاً تحت أصل معمول به من أصول الشريعة العامة ، وأن لايعتقد عند العمل بـه ثبوته بل يعتقد الاحتياط ، أما صفات الله تعالى والأحكام كالحلال والحرام فلا يقبل، نقل عن ابن حنبل وابن مهدى وابن المبارك قالوا: إذا روينا فى الحلال والحرام شددنا وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا . وفى عبارة الزركشى: والضعيف مردود ما لم يقتض ترغيباً أو ترهيباً أو تتعدد طرقه ولم يكن المتابع منحطاً عنه ، وقيل : لا يقبل مطلقاً ، وقيل : يقبل إن شهد له أصل واندرج تحت عموم، انتهى . ويعمل بالضعيف أيضاً فى الأحكام

---

(١) وعلى هامش التدريب (ص - ١٩٧) : نصّ على قبول الضعيف فى فضائل الأعمال أحمد بن حنبل وابن سيد الناس والنووى والعراقى والسخاوى والشيخ زكريا وابن حجر العسقلانى والسيوطى وعلى القارئ ، بل ذهب ابن الهمام إلى أنه يثبت به الاستحباب ، وأشار إلى ذلك النووى وابن حجر المكى والجلال الدوانى .

ويقول ابن الصلاح فى مقدمته ( ص - ٩٣ ) : يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فى الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الحديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما ، وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب ، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد ممن روينا عنه التنصيص على التساهل فى نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل رحمهما الله تعالى .

إذا كان فيه احتياط ( ١ ) .

فطريقة الترمذى ودأبه أنه يخرج الأحاديث الضعيفة لكن يحكم عليها حتى لا يشتبه على أحد ، وهذا لا كلام عليه . فإننا نرى جماعة من العلماء ألفوا ودوّنوا الأحاديث الموضوعة لرفع اللبس عن القارئ ولكشف الحق عن الباطل ، فكذلك الترمذى يثبت الأحاديث الضعيفة ويبين عللها لرفع الالتباس حتى يسهل التمييز بين الصحيح والضعيف .

### تفرد الترمذى فى المصطلحات :

إن الإمام الترمذى قسم الأحاديث فى كتابه فيحكم عليها بقوله : صحيح أو حسن أو ضعيف أو غريب ، ويقول الحافظ ابن رجب فى " شرح علل الترمذى " : اعلم أن الترمذى قسم فى كتابه هذا الحديث إلى صحيح وحسن وغريب( ٢ ) بل ذكر البعض أنه من صنعه، يقول تقى الدين ابن تيمية فى بعض فتاواه: أول من عرف أنه قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذى ، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله ( ٣ ) . ثم إن الترمذى لم يستعمل الاصطلاحات المتداولة فيما هو معروف بين الناس بل استعمله فى معنى غير شائع فيما بين الناس ، وكذلك استعمل هذه المصطلحات مركبة فيقول : حسن صحيح ، أو حسن غريب ، أو حسن صحيح غريب ، أو صحيح غريب .

---

( ١ ) تدريب الراوى ( ص - ١٩٦ و ١٩٧ ) .

( ٢ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص-١٥٦).

( ٣ ) المرجع السابق ( ص - ١٥٦ ) نقلاً عن " قواعد التحديث " للقاسمى ( ص - ١٠٣ ) .

أما معنى الحسن والغريب فقد بينه كما سنذكره إن شاء الله تعالى ، ولكنه لم يبين لنا معانى هذه الألقاب المركبة ، والناس فى شرحها مختلفون ، ونتكلم فيما بعد على هذه المصطلحات المركبة وأقوال العلماء فيها ، والله الموفق .

فالحديث الصحيح هو الحديث المسند الذى يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً ( ١ ) . وقال النووى فى تعريفه : هو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة ( ٢ ) وقال الخطابى : الصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته ( ٣ ) .

والحديث الحسن عند الخطابى هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث ، وهو الذى يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء ( ٤ ) وقد ذكر هذا التعريف ابن الصلاح فى مقدمته ثم ذكر تعريف الترمذى للحسن ثم قال : وقال بعض المتأخرين : الحديث الذى فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به ( ٥ ) ثم قال : قلت : كل هذا مستبهم لا يشفى الغليل ، وليس فيما ذكره الترمذى والخطابى ما يفصل الحسن من الصحيح ، وقد أمعنت النظر فى ذلك البحث جامعاً بين أطراف كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لى واتضح أن الحديث الحسن قسمان :

---

( ١ ) علوم الحديث ( ص - ١٠ ) .

( ٢ ) تدريب الراوى ( ص - ٢٢ ) .

( ٣ ) معالم السنن ( ١ - ٦ ) .

( ٤ ) المرجع السابق ( ١ - ٦ ) .

( ٥ ) علوم الحديث ( ص - ٢٦ ) .

أحدهما: الحديث الذى لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالكذب فى الحديث ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روى مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله ، أو بما له من شاهد ، وهو ورود حديث آخر بنحوه ، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً ومنكراً ، وكلام الترمذى على هذا القسم يتنزل .

القسم الثانى : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم فى الحفظ والإتقان ، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعدّ ما ينفرد به من حديثه منكراً ، ويعتبر فى كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذاً ومنكراً سلامته من أن يكون معللاً ، وعلى القسم الثانى يتنزل كلام الخطابى إلخ (١) .

وأما تعريف الحسن عند الترمذى فيقول فى " كتاب العلل " : وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون فى إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن (٢) .

وقد عنى الترمذى فى كتابه بالحسن حتى صار قدوةً لعلماء الحديث ومرجعاً فى هذا النوع . يقول ابن الصلاح : كتاب أبى عيسى الترمذى أصل فى معرفة الحديث الحسن ، وهو الذى نوه باسمه وأكثر من ذكره فى " جامعه " ويوجد فى متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التى قبله كأحمد بن حنبل والبخارى

---

(١) علوم الحديث ( ص ـ ٢٦ إلى ٢٨ ) .

(٢) كتاب العلل بآخر الجامع ( ٢ ـ ٢٤٠ ) .

وغيرهما ، وتختلف النسخ من كتاب الترمذى فى قوله : هذا حديث حسن ، أو هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك ، فينبغى أن تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد على ما اتفقت عليه ( ١ ) .

وأما الحديث الغريب فيقول الترمذى فى " كتاب العلل " : وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث غريب فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان ، رب حديث يكون غريباً لايروى إلا من وجه واحد ، مثل حماد بن سلمة عن أبى العشراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! أما تكون الذكاة إلا فى الحلق واللبة ؟ فقال: « لو طعنت فى فخذها أجزأ عنك » فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبى العشراء ، ولا يعرف لأبى العشراء إلا هذا الحديث وإن كان هذا الحديث عند أهل العلم مشهوراً فإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة لانعرفه إلا من حديثه ، يعنى ورب رجل من الأئمة يحدث بالحديث لا يعرف إلا من حديثه ، فيشتهر الحديث لكثرة من روى عنه مثل ما روى عبد الله بن دينارعن ابن عمر أن النبى ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته ، لايعرف إلا من حديث عبد الله بن دينار ، رواه عنه عبيد الله بن عمر وشعبة وسفيان الثورى ومالك بن أنس وابن عيينة وغير واحد من الأئمة .

وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، فوهم فيه يحيى بن سليم والصحيح هو عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر ، هكذا روى عبد الوهاب الثقفى وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وروى المؤمل هذا الحديث عن شعبة فقال شعبة: لوددت أن عبد الله بن دينار أذن لى حتى كنت أقوم إليه فأقبل رأسه .

---

( ١ ) علوم الحديث ( ص - ٣٢ ) .

قال أبو عيسى : ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون فى الحديث . وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير . قال : وزاد مالك فى هـذا الحديث : من المسلمين . وروى أيوب السختيانى وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هـذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه: من المسلمين . وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لايعتمد على حفظه . وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك واحتجوا به منهم الشافعى وأحمد بن حنبل قالا : إذا كان للرجل عبيد غير مسلمين لم يؤد عنهم صدقة الفطر واحتجا بحديث مالك ، فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قبل ذلك عنه .

ورب حديث يروى من أوجـه كثيرة وإنما يستغرب لحال الإسناد : حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعى وأبو السائب والحسين بن الأسود قالوا : نا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبى بردة عن جده أبى بردة عن أبى موسى ﵁ عن النبى ﷺ قال: « الكافر يأكل فى سبعة أمعاء والمؤمن يأكل فى معى واحد » . هذا حديث غريب من الوجه من قبل إسناده . وقد روى هـذا من غير وجه عن النبى ﷺ ، وإنما يستغرب من حديث أبى موسى سألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث فقال : هذا حديث أبى كريب عن أبى أسامة : وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : هذا حديث أبى كريب عن أبى أسامة ولم نعرفه إلا من حديث أبى كريب ، فقلت له : حدثنا غير واحد عن أبى أسامة بهـذا ، فجعل يتعجب وقال : ما علمت أن أحداً حدث بهذا غير أبى كريب . قال محمد : وكنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن

أبي أسامة فى المذاكرة ثم ذكر أمثلة أخرى ( ١ ) .

ويقول ابن الصلاح فى كتابه : روينا عن أبي عبد الله بن منده الحافظ الأصبهانى أنه قال : الغريب من الحديث كحديث الزهرى وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً ، فإذا روى عنهم رجلان أو ثلاثة واشتركوا فى حديث يسمى عزيزاً . فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً سمى مشهوراً ، قلت : الحديث الذى يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب، وكذلك الحديث الذى يتفرد فيه بعضهم بأمر لايذكره فيه غيره إما فى متنه وإما فى إسناده ، وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب كما فى الأفراد المضافة إلى البلاد على ما سبق شرحه .

ثم إن الغريب ينقسم إلى صحيح كالأفراد المخرجة فى الصحيح، وإلى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب ، روينا عن أحمد بن حنبل أنه قال غير مرة : لاتكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء . وينقسم الغريب أيضاً من وجه آخر فمنه ما هو غريب متناً وإسناداً وهو الحديث الذى تفرد برواية متنه راو واحد ، ومنه ما هو غريب إسناداً لامتناً كالحديث الذى متنه معروف مروى عن جماعة من الصحابة إذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابى آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع أن متنه غير غريب ، ومن ذلك غرائب الشيوخ فى أسانيد المتون الصحيحة وهذا الذى يقول فيه الترمذى: غريب من هذا الوجه ، ولا أرى هذا النوع يتعكس ، فلا يوجد إذاً ما هو غريب متناً وليس غريباً إسناداً إلا إذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به ، فرواه عنه عدد كثيرون فإنه يصير غريباً مشهوراً وغريباً متناً وغير غريب إسناداً لكن بالنظر إلى أحد طرفى الإسناد فإن إسناده متصف بالغرابة فى طرفه الأول ، متصف

---

( ١ ) جامع الترمذى ( ٢ ـ ٢٤٠ و ٢٤١ ) .

بالشهرة فى طرفه الآخر كحديث : « إنما الأعمال بالنيات » وكسائر الغرائب التى اشتملت عليها التصانيف المشهورة ( ١ ) .

وأما تركيب هذه المصطلحات المفردة ومزج بعضها ببعض . فلم يبين لنا الترمذى معناها ، وقد استشكل ذلك على العلماء ولهم فيها أقوال كثيرة يفسرونها حسب أذواقهم واتجاهاتهم ، ونحن نذكر ما وصل إلينا من أئمة هذا الفن .

أما قول الترمذى : حديث صحيح غريب ، فمعناه: أنه حديث صحيح لكن إسناده واحد ، فإن الصحيح لا يشترط فيه تنوع الإسناد ، والغريب قد يكون صحيحاً وقد يكون غير صحيح ، فالحديث صحيح غريب من هذه الحيثية .

وأما قوله : حسن غريب ، فهذا يشكل لأن الترمذى فسر الحسن بأنه يروى من غير وجه أى يكون إسناده متعدداً ، وأما الغرابة فمعناه أن يكون إسناده واحداً، فالجمع بينهما جمع بين المتناقضين . وقد يجاب عن هذا بأن المراد من الغرابة الغرابة من حيث الإسناد لا غرابة مطلقة، ولكنه يرده قوله فى بعض المواضع : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، فالجواب عنه أن التعدد يشترط حيث يطلق الحسن فى وصف الحديث مفرداً ، وأما إذا قيده بالغرابة فهذا يشير إلى أن التعدد لا يلاحظ فيه والحديث بلغ فى درجة الحسن ، فحكم الحسن على الحديث من جهة أنه فى رتبة الحسن .

ويقول الزركشى : واعلم أن هذا السؤال يرد بعينه فى قول الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، لأن من شرط الحسن أن يكون معروفاً من غير وجه ، والغريب ما انفرد به أحد رواته ، وبينهما تناف . قال : وجوابه أن

---

( ١ ) علوم الحديث ( ص - ٢٤٣ إلى ٢٤٥ )

الغريب يطلق على أقسام : غريب من جهة المتن ، وغريب من جهة الإسناد ، والمراد هنا الثانى دون الأول ، لأن هــذا الغريب معروف عن جماعة من الصحابة ، لكن تفرد بعضهم بروايته عن صحابى فبحسب المتن حسن وبحسب الإسناد غريب ، لأنه لم يروه مــن تلك الجماعة إلا واحد ، ولا منافاة بين الغريب بهذا المعنى وبين الحسن بخلاف سائر الغرائب فإنها تنافى الحسن .

وقال الحافظ أبو العباس أحمد بن عبد المحسن الغرافى فى كتابه " معتمد البينة " : قول أبى عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ، وهذا حديث حسن غريب ، إنما يريد بــه ضيق المخرج أنه لم يخرج إلا من جهة واحدة ولم يثبت خروجه من طرق إلا أن الراوى ثقة فلا يضر ذلك فيستغربه هو لقلة المتابعة ، وهؤلاء الأئمة شروطهم عجيبة ، وقد يخرج الشيخان أحاديث يقول أبو عيسى فيها: هذا حديث حسن، وتارةً: حسن غريب، كما قال فى حديث أبى بكر: قلت : يا رسول الله ! علمنى دعاءً أدعو به فى صلاتى ، الحديث ، فهذا حديث حسن مع أنه متفق عليه ( ١ ) .

ويقول ابن حجر : فإن قيل : قد صرح الترمــذى بأن شرط الحسن أن يروى من غير وجه ، فكيف يقول فى بعض الأحاديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هــذا الوجه ؟ فالجواب أن الترمــذى لم يعرف الحسن مطلقاً وإنما عرف بنوع خاص منه وقع فى كتابه هو ما يقول فيه حسن من غير صفة أخرى ، وذلك أنه يقول فى بعض الأحاديث : حسن ، وفى بعضها : صحيح ، وفى بعضها : غريب ، وفى بعضها : حسن صحيح ، وفى بعضها: حسن غريب، وفى بعضها: صحيح غريب، وفى بعضها: حسن صحيح غريب، وتعريفه إنما وقع على الأول فقط، وعبارته ترشد إلى ذلك حيث قال فى أواخر

---

( ١ ) قوت المغتذى ( ص - ١٣ و ١٤ ) .

كتابه : وما قلنا فى كتابنا : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا ، وكل حديث يروى ولا يكون راويه متهماً بالكذب ويروى من غير وجه نحو ذلك ولا يكون شاذاً فهو عندنا حديث حسن ، فعرف بهذا أنه إنما عرف الذى يقول فيه : حسن فقط ، وأما ما يقول فيه : حسن صحيح ، أو حسن غريب ، أو حسن صحيح غريب ، فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه : صحيح أو غريب فقط ، فكأنه ترك ذلك استغناءً بشهرته عند أهل الفن واقتصر على تعريف ما يقول فيه فى كتابه : حسن فقط ، إما لغموضه وإما لأنه اصطلاح جديد ، ولذلك قيده بقوله : عندنا ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابى ، وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التى طال البحث فيها ولم يستقر وجه توجيهها ، فلله الحمد على ما ألهم وعلم ( ١ ) .

وأما قول الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، فهذا قد استشكل كثيراً ، واختلف العلماء فى تفسيره وبيان مراد الترمذى منه ، وسبب الإشكال هو أن الحسن قاصر عن الصحيح فكيف يجمع بينهما فى حديث واحد ، لأن فيه نفى ذلك القصور وإثباته فكيف يقول الترمذى هذا ، وقد استعمله كثيراً فى كتابه . وللعلماء أقوال كثيرة فى حل هذه المشكلة وإزالة هذا الإشكال عن قول الترمذى هذا ، وفيما يلى نورد أقوال العلماء فى ذلك : يقول ابن الصلاح فى كتابه : فى قول الترمذى وغيره هذا حديث حسن صحيح إشكال ، لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق إيضاحه ، ففى الجمع بينهما فى حديث واحد جمع بين نفى ذلك القصور وإثباته . وجوابه :

١ ـ أن ذلك راجع إلى الإسناد ، فإذا روى الحديث الواحد بإسنادين أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه : إنه حديث حسن

---

( ١ ) نزهة النظر فى توضيح نخبة الفكر ( ص ـ ٣٧ إلى ٣٩ ) .

صحيح . أى أنه حسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر .

٢ - على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوى ، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحى الذى نحن بصدده ، فاعلم ذلك ( ١ ) .

وقال ابن كثير وأما قول الترمذى : هذا حديث حسن صحيح فشكل ، لأن الجمع بينهما فى حديث واحد متعذر ، فنهم من قال : ذلك باعتبار إسنادين حسن وصحيح ، قلت : وهذا يرده أنه يقول فى بعض الأحاديث : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

٣ - ومنهم من يقول : هو حسن باعتبار المتن صحيح باعتبار الإسناد ، وفى هذا نظر أيضاً فإنه يقول ذلك فى أحاديث مروية فى صفة جهنم ، وفى الحدود ، وفى القصاص ونحو ذلك .

٤ - والذى يظهر لى أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحسن بالصحة ، فعلى هذا يكون ما يقول فيه : حسن صحيح أعلى رتبة عنده من الحسن دون الصحيح ، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن . والله أعلم ( ٢ ) .

وفى " فتح المغيث " : ( واستشكل الحسن ) الواقع جمعه فى كلام الترمذى أو غيره كالبخارى ( مع الصحة فى متن ) واحد كهذا حديث حسن صحيح ، لما تقرر من أن الحسن قاصر عن الصحيح ، فنى الجمع بينهما فى

---

( ٢ ) علوم الحديث ( ص - ٣٥ ) .

( ١ ) اختصار علوم الحديث ( ص - ٤٣ و ٤٤ ) .

حديث واحد جمع بين نفى ذلك القصور وإثباته ، ويقال فى الجواب : لا يخلو إما أن يكون هذا القائل أراد الحسن الاصطلاحى أو اللغوى ( فإن لفظاً يرد ) أى فإن يرد القائل به اللغوى لكونه مما فيه بشرى للمكلف تسهيل عليه وتيسير له وغير ذلك مما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب وهو اللغوى فهو كما قال ابن الصلاح غير مستنكر الإرادة ، وبه يزول الإشكال ، ولكن قد تعقبه ابن دقيق العيد بأنه إن أريد حسن اللفظ فقط ( فقل : صف به ) أى بالحسن ( الضعيف ) ولو بلغ رتبة الوضع ، يعنى كما هو قصد الواصفين غالباً ، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم ، بل صرح البلقينى بأنه لا يحل إطلاقه فى الموضوع ، يعنى ولو خرجوا عن اصطلاحهم، لأنه ربما أوقع فى لبس ، وأيضاً فحسن لفظه معارض بفتح الوضع ( ١ ) أو الضعف ، لكن أجاب بمنع وروده بعد الحكم عليه بالصحة الذى هو فرض المسألة وهو حسن ، ولذلك تبعه شيخنا وغيره فيه على أنه قد يدعى أن تقييد الترمذى بالإسناد حيث قال : إنما أردنا به حسن إسناده يدفع إرادة حسن اللفظ ، ولكن لا يأتى هذا إذا مشينا على أن تعريفه إنما هو لما يقول فيه : حسن فقط .

وأما قول ابن سيد الناس فى دفع كلام ابن الصلاح حديث النبى ﷺ كله حسن الألفاظ بليغ المعانى يعنى فلم يخص بالوصف بذلك بعضه دون بعض ، فهو كذلك جزماً ، لكن فيه ما هو فى الترهيب ونحوه « كمن نوقش الحساب عذب » ، وما هو فى الترغيب والفضائل كالزهد والرقائق ونحو ذلك ، ولا مانع من النص فى الثانى ونحوه على الحسن اللغوى .

---

( ١ ) لعله : بقبح الوضع .

وردّ بأن المطابق للواقع فى الترمذىّ غير محصور فيه والانفصال عنه كما قال البلقينى : إن الوصف بذلك ولو كان فى الترهيب باعتبار ما فيه من الوعيد والزجر بالأساليب البديعة ، وحينئذ فالإشكال باق ، أو أن ( يرد ما يختلف سنده ) بأن يكون الحديث بإسنادين : أحدهما : حسن . والآخر : صحيح : فيستقيم الجمع بين الوصفين باعتبار تعدد الإسنادين ، وهذا الجواب لابن الصلاح أيضاً .

وقد تعقبه ابن دقيق العيد أيضاً بأنه وإن أمكن فيما روى من غير وجه لاختلاف مخرجه ( فكيف ) يمكن أن ( فرد وصف ) بذلك كما يقع التصريح بــه فى كلام الترمذى نفسه حيث يقول فى غير حديث : إنه حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، أو : لا نعرفه إلا من حديث فلان، وتبعه فى رد هذين الجوابين تلميذه ابن سيد الناس ، قال : وأيضاً فلو أراد أى الجامع بين الوصفين واحد منها الحسن أن يأتى بواو العطف المشتركة فيقول : حسن وصحيح، لتكون أوضح فى الجمع بين الطريقين أو أسند والمتن . ( ولأبى الفتح ) تقى محمد بن على عرف بابن دقيق العيد ( فى كتابه الاقتراح ) فى علوم الحديث الذى نظمه الناظم وشرحه بعد ردهما كما تقدم فى الجواب عن الإشكال ما حاصله :

٥ - ( أن انفراد الحسن ) فى سند أو متن الحسن فيه ( ذو اصطلاح ) أى الاصطلاح المشترط فيه القصور عن الصحة وإن يكن ) الحديث ( صح ) أى وصف مع الحسن بالصحة ( فليس يلتبس ) حينئذ الجمع بين الوصفين ، بل الحسن حاصل لا محالة تبعاً للصحة ، وشرح هذا وبيانه أن ههنا صفات للرواة يقتضي قبول الرواية ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلاً ، ووجود الدرجة الدنيا كالصدق منه وعــدم التهمة

بالكذب لا ينافيه وجود ما هو أعلى منه كالحفظ والإتقان ؛ فإذا وجدت لدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق ، فيصح أن يقال فى هذا : إنه حسن باعتبار وجود صفة الدنيا وهى الصدق مثلاً صحيح باعتبار الصفة العليا وهى الحفظ والإتقان ، قال : وعلى هذا ( كل صحيح حسن لا ينعكس ) أى وليس كل حسن صحيحاً ، ويتأيد الشق الأول بقولهم : هذا حديث حسن فى الأحاديث الصحيحة كما هو موجود فى كلام المتقدمين ، وسبقه ابن المواق فقال : لم يخص الترمذى يعنى فى تعريفه السابق الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحاً إلا وهو غير شاذ ، ولا يكون صحيحاً حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات .

قال : فظهر من هذا أن الحسن عنده صفة لا تخصُّ هذا القسم بل قد يشركه فيها الصحيح ، فكل صحيح عنده حسن ولا ينعكس ، ويشهد لهذا أنه لا يكاد يقول فى حديث يصححه إلا حسن صحيح ( و ) لكن قد ( أوردوا ) أى ابن سيد الناس ومن وافقه على ذلك كما أشير إليه أول القسم ( ما صح من ) أحاديث ( أفراد ) أى ليس لها إلا إسناد واحد لعدم اشتراط التعدد فى الصحيح ( حديث اشترطنا ) كالترمذى فى الحسن ( غُير ما إسناد ) أى غير إسناد ؛ فانتفى حينئذ كما قال ابن سيد الناس أن يكون كل صحيح حسناً ، قال : نعم قوله : وليس كل حسن صحيح . قال شيخنا : هو تعقب وارد ورد واضح ، انتهى . لكن قد سلف قول ابن سيد الناس نفسه : إن الترمذى عرف نوعاً خاصاً من الحسن . يعنى فما عداه لا يشترط فيه التعدد كالصحيح .

وحينئذ فالعموم الذى أشار إليه ابن دقيق العيد بالنسبة إليه مطلق ، وبالحمل عليه يستقيم كلامه ، وأما إذا كان وجيهاً فالإشكال باق ، هذا مع أن شيخنا صرح أن جواب ابن دقيق العيد أقوى الأجوبة عن هذا الإشكال ،

ولكن التحقيق ما قاله أيضاً كما سبق بيانه عند تعريف الخطابى أنهما متباينان ، ولذا مشى فى توضيح " النخبة " على ثانى الأجوبة ، إذا لم يحصل التفرد ، وذكر آخر عند التفرد أصله لابن سيد الناس وعبارته وحصل الجواب فى الجمع بينهما أن تردد أئمة الحديث فى حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فيقال فيه : حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم ، وغاية ما فيه أنه حذف منصرف التعدد ، لأن حقه أن يقول : حسن أو صحيح ، وهذا كما حذف حرف العطف يعنى من الآخر ، وعلى هذا فما قيل فيه : حسن صحيح ، دون ما قيل فيه : صحيح ، لأن الجزم أقوى من التردد ، وهذا حيث التفرد وإلا أى إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن، وعلى هذا فما قيل فيه : حسن صحيح فوق ما قيل فيه : صحيح فقط إذا كان فرداً لأن كثرة الطرق تقوية ( ١ ) والله أعلم .

وقال ابن دقيق العيد فى " الاقتراح " : يرد على الجواب الأول الأحاديث التى قيل فيها : حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، قال : ولذا أقول فى جواب هذا السؤال : إنه لا يشترط فى الحسن قيد القصور عن الصحيح ، وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر على قوله : حسن ؛ فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته ، وشرح ذلك وبيانه أنه ههنا صفات للرواة تقتضى قبول الرواة وتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلا ، فوجود الرواية الدنيا كالصدق وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه ما هو أعلى منه كالحفظ والإتقان ، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق ،

---

( ١ ) فتح المغيث ( ١ / ٨٩ إلى ٩٢ ) .

فيصح أن يقال فى هذا : إنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهى الصدق مثلاً ، صحيح باعتبار الصفة العليا وهى الحفظ والإتقان ، ويلزم على هذا أن يكون كل صحيح حسناً ، ويلزم ذلك ويؤيده ورود قولهم : هذا حديث حسن ، فى الأحاديث الصحيحة ، وهذا موجود فى كلام المتقدمين .

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير : أصل هذا السؤال غير متجه ، لأن الجمع بين الحسن والصحة فى حديث واحد رتبة متوسطة بين الصحيح والحسن ، وقال : ثلاث مراتب : الصحيح أعلاها ، والحسن أدناها ، والثالثة ما يتشرب من كل منها ، فإن كل ما كان فيه شبه لم يتمحض لأحدهما اختصّ برتبة مفردة كقولهم للمز وهو ما فيه حلاوة وحموضة : هذا حلو حامض أى مز ، قال : فعلى هذا يكون ما يقول فيه : حسن صحيح ، أعلى رتبةً عنده من الحسن ، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن .

قال الحافظ أبو الفضل العراقى فى " نكته على ابن الصلاح " : وهذا الذى قاله ابن كثير تحكم لا دليل عليه ، وهو بعيد من فهمهم معنى كلام الترمذى ، قاله الإمام بدر الدين الزركشى والحافظ أبو الفضل بن حجر كلاهما فى " النكت على ابن الصلاح " : هذا يقتضى إثبات قسم ثالث ولا قائل به ، وعبارة الزركشى وهو خرق لإجماعهم ثم إنه يلزم عليه أنه لا يكون فى كتاب الترمذى حديث صحيح إلا قليلاً لقلة اختصاره على قوله : هذا صحيح ، مع أن الذى يعبر فيه بالصحة والحسن أكثره موجود فى الصحيحين .

وقال الشيخ سراج الدين البلقينى فى " محاسن الاصطلاح " : أيضاً فى هذا الجواب نظر ، لكن جزم الإمام شمس الدين بن الجزرى فى " الهداية "

فقال : الذى قال : صحيح حسن . فالترمذى يعنى انتساب (١) صحة وحسنا ، فهو إذن دون الصحيح معناه .

٦ - وقال الزركشى : فإن قلت : فما عندك فى رفع هذا الإشكال ؟ قلت : ويحتمل أن يريد بقوله : حسن صحيح ، فى هذه الصورة الخاصة الترادف ، واستعماله هذا قليلاً دليل على جوازه كما استعمله بعضهم حيث وصف الحسن بالصحة على قول من أدرج الحسن فى القسم الصحيح ، ويجوز أن يريد حقيقتها فى إسناد واحد باعتبار حالين وزمانين . فيجوز أن يكون سمع هذا الحديث من رجل مرةً فى حال كونه مستوراً ومشهوراً بالصدق والأمانة ، ثم ترقى ذلك الرجل المستمع وارتفع حاله إلى درجة العدالة فسمعه منه الترمذى أو غيره مرةً أخرى فأخبر بالوصفين ، وقد روى عن غير واحد أنه سمع الحديث الواحد على شيخ واحد غير مرة ، قال : وهذا الاحتمال وإن كان بعيداً فهو أشبه ما يقال .

٧ - قال : ويحتمل أن يكون الترمذى أدى اجتهاده إلى حسنه وأدى اجتهاد غيره إلى صحته أو بالعكس ، وإن الحديث فى أعلى درجات الحسن وأول درجات الصحيح ؛ فجمع له باعتبار مذهبين ، وأنت إذا تأملت تصرف الترمذى لعلك تسكن إلى قصده هذا . انتهى كلام الزركشى ، بعضه مأخوذ من الجعبرى (٢) حيث قال فى " مختصره " : وقوله : حسن صحيح باعتبار سندين أو مذهبين .

وقال الحافظ ابن حجر فى " النكت " : قد أجاب بعض المتأخرين عن أصل الإشكال بأنه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة إلى أحوال راويه

---

(١) كذا فى الأصل وفى توجيه النظر ( ص - ١٥٩ ) : يشاب .

(٢) وفى توجيه النظر ( ص - ١٦٠ ) : الجعبرى .

عند أئمة الحديث ؛ فإذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحاً عند قوم وحسناً عند قوم ، يقال فيه ذلك، قال: ويتعقب هذا بأنه لو أدرك ( ١ ) ذلك لأتى بالواو التي للجمع فيقول : حسن وصحيح ، قال : ثم إن الذى يتبادر إليه الفهم أن الترمذى إنما يحكم على الحديث بالنسبة إلى ما عنده لا بالنسبة إلى غيره ؛ فهذا يقدح فى الجواب ، ويتوقف أيضاً على اعتبار الأحاديث التى جمع الترمذى فيها بين الوصفين ، فإن كان فى بعضها ما لا اختلاف فيه عند جميعهم فى صحته قدح فى الجواب أيضاً ، لكن لو سلم هذا الجواب لكان أقرب إلى مراد من غيره ، قال : وإنى لأميل إليه وأرتضيه والجواب عما يرد عليه ممكن .

٨ ـ قال: وقيل: يجوز أن يكون مراده أن ذلك باعتبار وصفين مختلفين وهما الإسناد والحكم، فيجوز أن يكون قوله: حسن أى باعتبار إسناده ؛ صحيح أى باعتبار حكمه، لأنه من قبل المقبول؛ وكل مقبول يجوز أن يطلق عليه اسم الصحة ، وهذا يمشى على قول من لا يفرد الحسن من الصحيح بل يسمى الكل صحيحاً ، لكن يرد عليه ما أوردناه أولاً من أن الترمذى أكثر من الحكم بذلك على الأحاديث الصحيحة الإسناد، قال: وأجاب بعض المتأخرين بأنه أراد حسن على طريقة من يفرق بين النوعين لقصور رتبة راويه عن درجة الصحة المصطلحة، صحيح على طريقة من لا يفرق ، قال : ويرد عليه ما أوردناه فيما سبق .

٩ ـ قال : واختار بعض من أدركناه أن اللفظين عنده مترادفان ويكون إتيانه باللفظ الثانى بعد الأول على سبيل التأكيد له كما يقال : صحيح ثابت ، أو جيد قوى أو غير ذلك ، قال : وهذا يقدح فيه القاعدة ، فإن الحمل على التأسيس خير من الحمل على التأكيد ، لأن الأصل عدم التأكيد ، لكن قد يندفع القدح بوجود القرينة الدالة على ذلك ، وقد وجدنا فى عبارة غير واحد

---

( ١ ) كذا فى الأصل ولعله : لو أراد .

كالدار قطنى : هذا حديث حسن صحيح ثابت . قال : وفى الجملة أقوى الأجوبة ما أجاب به ابن دقيق العيد . انتهى كلام الحافظ ابن حجر فى " النكت " (١) .

قال فى " شرح النخبة " : إن اجتمع الصحيح والحسن فى وصف واحد فالتردد الحاصل من المجتهد فى الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها . وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية ، قال : ومحصل الجواب أن تردد أئمة الحديث فى ناقليه اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين . فيقال فيه : حسن باعتبار وصفه عند قوم ، صحيح باعتبار وصفه عند قوم . وغاية ما فيه أنه حذف منه التردد ، لأن حقه أن يقول : حسن أو صحيح ، وهذا كما حذف حرف العطف من الذى بعده ، وعلى هذا فما قيل فيه : حسن صحيح دون ما قيل فيه : صحيح ، لأن الجزم أقوى من التردد . وهذا حيث التفرد ، أما إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين : أحدهما : صحيح ، والآخر : حسن ، وعلى هذا فما قيل فيه : حسن صحيح فوق ما قيل فيه : صحيح فقط إذا كان فرداً لأن كثرة الطرق تقوى (٢) .

قلت : وظهر لى توجيهان آخران : أحدهما : أن المراد حسن لذاته صحيح لغيره ، والآخر : أن المراد حسن باعتبار إسناده صحيح أى أنه أصح شئ ورد فى الباب . فإنه يقال : أصح ما ورد كذا ، وإن كان حسناً أو ضعيفاً فالمراد أرجحه أو أقله ضعفاً ، ثم إن الترمذى لم ينفرد بهذا المصطلح بل سبقه إليه شيخه البخارى كما نقله ابن الصلاح فى غير مختصره والزركشى وابن حجر فى " نكتهما " (٣) .

---

(١) قوت المغتذى ( ص - ٨ إلى ١٢ ) .

(٢) قوت المغتذى ( ص - ١٢ ) .

(٣) المرجع السابق ( ص - ١٣ ) .

وقد لخص السندى كلام ابن حجر فقال : ويوضحه ما قاله الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلانى فى " النخبة " وشرحها ، وحاصله فإن جمع الصحيح والحسن فى وصف حديث واحد كقول الترمذى وغيره كالبخارى على ما نقله السخاوى وكيعقوب بن شيبة وأبى على الطوسى ، فإنهما جمعا فى مواضع من كتابيهما حديث حسن صحيح فلتردد المجتهد من يفتش حال الأحاديث ويحقق أن كلاً منها من أى قسم من الأقسام وإن لم يكن مجتهداً مطلقاً . وهذا الجواب إذا كان يحصل من الناقل التفرد بتلك الرواية وعرف بهذا جواب من استشكل الجمع بين الوصفين فقال : الحسن قاصر عن الصحيح ففى الجمع بين الوصفين إثبات لذلك القصور ونفيه .

ومحصل الجواب : أن تردد أئمة الحديث فى حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فقط . أو يقال فى الجواب : إنه قيل فيه : حسن باعتبار وصفه عند قوم ، صحيح باعتبار وصفه عند آخرين، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد . لأن حقه أن يقول : إنه حسن أو صحيح كما يحذف حرف العطف من الذى بعد، وعلى هذا الذى قيل فيه: حسن صحيح دون الذى قيل فيه : صحيح ، لأن الجزم أقوى من التردد . وهذا من حيث التفرد وإن م يحصل التفرد فإطلاق الوصفين باعتبار الإسنادين أحدهما : صحيح ، والآخر : حسن . وعلى هذا فما قيل فيه : حسن صحيح فوق ما قيل فيه : صحيح فقط إذا كان الصحيح فرداً . لأن كثرة الطرق تقوى الحديث (١) .

وأما قول الترمذى : حسن صحيح غريب ، فقد بينا أن الغرابة قد تتعلق بالسند . وقد تتعلق بالمتن ، وقد يكون غريباً نسبياً ، فإذا قال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، لا يمنع أن يكون صحيحاً من وجه حسناً من

---

(١) شرح أبى الطيب ( ١٢ إلى ١٤ ) .

وجه ، لأن قوله : من هذا الوجه متعلق بغريب وحده . فيكون معناه أنه صحيح بالنظر إلى إسناد ، حسن بالنظر إلى إسناد آخر . ووقعت الغرابة فى هذا الوجه الذى يشير إليه ، وكذا إذا أطلق فقال : حسن صحيح غريب . لا يضع أيضاً لعدم التصريح بما ينافى ذلك ( ١ ) فإذن يكون الحديث حسناً لتعدد إسناده وصحيحاً لصحته وغريباً إسناداً من الوجه الذى رواه الترمذى .

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلى : وعلى هذا فلا يشكل قوله : حسن غريب ، ولا قوله : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه ، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه وإن كانت شواهده بغير لفظه : وهـذا كما فى حديث الأعمال بالنيات ، فإن شواهده كثيرة جداً فى السنة مما يدلُّ على أن المقاصد والنيات هى المؤثرة فى الأعمال ، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نوى به وإن لم يكن لفظ حديث عمر مروياً من غير حديثه من وجه صحيح ( ٢ ) .

فتلخص أن الحديث إذا كان له سند واحد وقد بلغ الصحة يقول فيه الترمذى : صحيح غريب . وقد يريد بالغرابة الغرابة سنداً لا متناً . فإذا كان دون الصحيح فوق الضعيف فيقول : حسن غريب ، وإذا كان إسناد الحديث متعدداً وبلغ الصحة قال فيه : حسن صحيح ، وإذا كان فى بعض طرقه غرابة قال : حسن صحيح غريب . وإذا كان للحديث إسناد واحد واختلف العلماء فى تحسينه وتصحيحه فيقول فيه الترمذى : حسن صحيح غريب ، والله أعلم

### جامع الترمذى وشروحه :

وأما شروح جامع الترمذى فعديدة ، ولكن لم يكتب أحد من المتقدمين

---

( ١ ) الإمام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص - ١٩٦)

( ٢ ) المرجع السابق ( ص - ١٩٧ و ١٩٨ ) .

على جميع أحاديثه شرحاً كاملا إلا القاضى أبو بكر ابن العربى غير أنه أطال الكلام على مذهب الإمام مالك ، ولم يتعرض لألفاظ كثيرة تحتاج إلى البيان ، وآخرون قاموا بعده بشرحه . وفيما يلى مجموعة مما اطلعنا عليها :

١ - عارضة الأحوذى للقاضى أبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى المالكى ٥٤٦هـ . وقد طبع هذا الكتاب مع شروح أخرى باسم " الشروح الأربعة " بالهند ١٢٩٩هـ و ١٣٠٦هـ وبمصر مفرداً ١٣٥٠هـ .

٢ - المنقح الشذى للحافظ فتح الدين محمد بن محمد المعروف بابن سيد الناس ٧٣٤هـ . قد بلغ فيه إلى ما دون ثلثى الجامع فى نحو عشر مجلدات ولم يتمه ، ولو اقتصر على فن الحديث لكان تماماً ( ١ ) وقد أخرج أحاديث ما فى الباب أيضاً ( ٢ ) .

٣ - شرح الجامع للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى ٧٩٥هـ ( ٣ ) .

٤ - شرح زوائده على الصحيحين وأبى داود لسراج الدين عمر بن على الملقن ٨٠٤ هـ ( ٤ ) .

٥ - العرف الشذى على جامع الترمذى لشيخ الإسلام سراج الدين عمر ابن رسلان البلقينى ٨٠٥ هـ ، وهو أيضاً شرح قطعة منه ( ٥ ) .

---

( ١ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ) والبدر الطالع ( ٢ - ٢٥٠ ) . .

( ٢ ) البدر الطالع ( ٢ - ٢٥٠ ) وفى تعليقات ذيول التذكرة ( ص-١٧ ): الفوح الشذى .

( ٣ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ) .

( ٤ و ٥ ) المرجع السابق .

٦ - شرح زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن حسين العراق ٨٠٦هـ . وقد أراد به تكميل شرح ابن سيد الناس ولكنه كتب قطعة ولم يتمه (١) وخرج أحاديث ما في الباب أيضاً (٢) .

٧ - شرح الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ في مجلد ، ولا يوجد (٣) .

٨ - اللباب فيما يقوله الترمذي : وفي الباب . لابن حجر ، ولم نعثر عليه (٤) .

٩ - قوت المغتذي على جامع الترمذي لجلال الدين السيوطي ٩١١هـ ، وهو مطبوع مع " الشروح الأربعة " وقد تقدم ذكره آنفاً .

١٠ - شرح العلامة جمال الدين محمد بن طاهر صاحب مجمع البحار

---

(١) نسخة بخط قديم يظهر أنه خط المؤلف يوجد في دار الكتب ٢٥٠٤ حديث ٢٥٦ق ١٥ - ٣ سم كما في فهرس المخطوطات المصورة لفؤاد (١ - ٦٩) وفي كشف الظنون (١ - ٣٧٥) بعد ذكر شرح ابن سيد الناس : ثم كمله الحافظ زين الدين إلخ .

(٢) الرسالة المستطرفة (ص - ١٥١) .

(٣) ويدل عليه ما كتبه الحافظ في فتح الباري (١ - ٢٨٥) في (باب البول عند سباطة قوم) ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء ، كما بينته في أوائل شرح الترمذي .

(٤) قوت المغتذي (ص - ١٥) وللاطلاع على الشروح أيضاً كشف الظنون (١ - ٣٧٥ و ٣٧٦) .

٩٨٦هـ ( ١ ) .

١١ - شرح زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن النقيب في نحو عشرين مجلداً ، وقد احترق في الفتنة ( ٢ ) .

١٢ - شرح محمد أبي الطيب بن عبد القادر السندي ١١٠٩هـ وهو مطبوع مع " الشروح الأربعة " .

١٣ - شرح أبي الحسن بن عبد الهادي السندي ١١٣٩هـ وهو شرح لطيف بالقول ( ٣ ) .

١٤ - شرح عبد القادر بن إسماعيل الحسيني القادري ١١٧٨هـ ويوجد منه جزآن مكتوب بآخر الثاني منها أنه تأليف الشيخ عبد القادر بن إسماعيل الحسيني القادري ، وهما الأول مخروم الأول والآخر ، وأول ما فيه من أثناء ( باب الكبائر ) وينتهي إلى ( باب ما جاء أنه يجافي يديه عن جنبيه في الركوع ) وينتهي إلى أول ( باب القراءة في العيدين ) ( ٤ ) .

١٥ - شرح الشيخ سراج أحمد بن محمد مرشد السرهندي الفاروقي ، وهو شرح بالفارسية مطبوع مع " الشروح الأربعة " .

---

( ١ ) مقدمة تحفة الأحوذي ( ص - ١٨٩ ) .

( ٢ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٧٥ ) ولم يذكر سنة وفاته ولم أطلع عليه أيضاً .

( ٣ ) كشف الظنون ( ١ - ٣٧٦ ) .

( ٤ ) فهرست الخديوية ( ١ - ٢٤٤ ) نمرة خصوصية ( ١٣١ ) وعمومية ( ٤٥٣ ) .

١٦ ـ نفع قوت المغتذى لسيد على بن سليمان المالكى الدمنتى ١٢٩٨هـ . وهو مطبوع على هامش جامع الترمذى المطبوع بالهند .

١٧ ـ جائزة الشعوذى ، ترجمة بالأردية للشيخ بديع الزمان ١٣١٠هـ .

١٨ ـ الكوكب الـدرى فى شرح الترمذى أمالى الشيخ رشيد أحمد لكنكوهى ١٣٢٣هـ . وقد طبع لأول مرة من الهند ١٣٥٤هـ مع تعليقات نفيسة لشيخ المحدث محمد زكريا الكاندلوى ١٤٠٢هـ .

١٩ ـ هدية اللوذعى بنكات الترمذى لأبى الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى ١٣٢٩هـ ، وقد أخطأ صاحب " مؤلفين صحاح سته " حيث قال فى ( ص ـ ١٤٩ و ١٥٠ ) : هدية الآموذعى . والصواب ما ذكرناه، ونحوه فى تذكرة المحدثين ( ١ ـ ٢٣٩ ) .

٢٠ ـ التقرير للترمذى للشيخ محمود حسن الديوبندى ١٣٣٩هـ ، طبع مفرداً بالهند ١٣٧١هـ ومع " الجامع " أيضاً .

٢١ ـ الورد الشذى على جامع الترمذى بالأردية من إفاضات الشيخ محمود حسن ١٣٣٩هـ . جمعها الشيخ أصغر حسين ١٣٦٤هـ وطبع بالهند ١٣٦٨هـ .

٢٢ ـ العرف الشذى أمالى إمام العصر الشيخ محمد أنور شاه الكشميرى ١٣٥٢هـ ، وهو مطبوع مفرداً وعلى هامش الجامع أيضاً .

٢٣ ـ تحفة الأحوذى للشيخ محمد عبد الرحمن المباركفورى ١٣٥٣هـ فى أربعة أجزاء ، طبع أولاً بالهند .

٢٤ ـ نزل الثوى للشيخ أصغر حسين ١٣٦٤هـ وقد طبع منه جزء بالهند سنة ١٣٥٢هـ . وقد أخطأ صاحب " مؤلفين صحاح سته " فى ( ص ـ ١٥١ ) حيث ذكر اسم الكتاب : " نزول الثوى " والصواب ما ذكرناه .

٢٥ - هدية المجتنى لحبر المدنى أمالى شيخ الإسلام لعلامة حسين أحمد المدنى ١٣٧٧هـ ، طبع منها جزء .

٢٦ - الطيب الشذى فى شرح الترمذى للشيخ أشفاق أحمد الكاندلوى . طبع منه المجلد الأول سنة ١٣٤٤هـ .

٢٧ - الجامع الصحيح للترمذى مع هامش الشيخ أحمد على السهارنفورى طبع بالهند سنة ١٣٦٥هـ .

٢٨ - التعليقات على الترمذى للشيخ أحمد محمد شاكر وهو مطبوع بمصر سنة ١٣٥٦هـ ، الجزآن منه بتحقيقه ، والثالث بتحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى وآخره باب المزارعة .

٢٩ - معارف السنن شرح جامع الترمذى للعلامة محدث العصر الشيخ محمد يوسف بن السيد محمد زكريا البنورى الحسينى ١٣٩٧هـ . وهذا الشرح فى ستة أجزاء ، وصل فيه إلى آخر أبواب الحج ، ولو كمل هذا الشرح لكان فرداً فى بابه وأساساً ومرجعاً للعلماء والمحدثين . فإنه - رحمه الله - أتى فيه بنفائس ولباب أقوال فحول العلماء وأغنى عن مطالعة أسفار .

٣٠ - كتاب فى رجال الترمذى لحافظ أبى محمد الدورقى كما فى الرسالة ( ص - ١٦٩ ) .

**مختصرات جامع الترمذى :**

قد أكبَّ العلماء على اختصار كتب ضخيمة ليسهل على الطلاب أخذ ما هو الأولى لهم فى وقت قليل ، فحذفوا من الكتب المكررات وما إلى ذلك ؛ فقد اختصر الصحيحان وأبو داود وكذلك مختصرات لجامع الترمذى ومنها :

١ ـ مختصر الجامع لنجم الدين محمد بن عقيل البالسي الشافعي المتوفى ٧٢٩هـ .

٢ ـ مختصر الجامع لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي المتوفى ٧١٠ هـ .

٣ ـ مائة حديث منتقاة منه عوالٍ للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي ( ١ ) .

**مستخرج الجامع :**

وموضوع المستخرج كما قال العراقي أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج الأحاديث بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه ( ٢ ) .

ثم المستخرجات لا تختص بالصحيحين فقط بل نجد لأبي داود والترمذي وغيرهما ، يقول السيوطي : لايختص المستخرج بالصحيحين ، فقد استخرج محمد بن عبد الملك بن أيمن على سنن أبي داود ، وأبو علي الطوسي على الترمذي ، وأبو نعيم على التوحيد لابن خزيمة ، وأملى الحافظ أبو الفضل العراقي على " المستدرك " مستخرجاً لم يكمل ( ٣ ) .

**تجريد الترمذي :**

وقد جرد أحاديث جامع الترمذي أبو الفضل محمد تاج الدين بن عبد المحسن المعروف بقلعي ، وله نسخة خطية في المكتبة الخديوية بمصر ( ٤ ) .

---

( ١ ) كشف الظنون ( ١ ـ ٣٧٦ ) .

( ٢ ) تدريب الراوي ( ص ـ ٥٦ ) .

( ٣ ) المرجع السابق ( ص ـ ٦٠ ) .

( ٤ ) فهرست مكتبة الخديوية بمصر(١ـ٢٧٩)وتذكرة المحدثين (١ـ٣٤٠).

## نسخ جامع الترمذى المخطوطة التاريخية :

وقد وجدنا ذكر بعض المخطوطات لكتاب الترمذى . وفيما يلى نذكر أسماءها مع كاتبيها . وبالله التوفيق :

١ ـ جامع الترمذى رواية أبى العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضل عنه الجزء الأول . وينتهى بكتاب المناسك أوله بعد البسملة أبواب الطهارة إلخ . نسخة بقلم معتاد بخط خليل عمر بسلاط بتاريخ شهر رجب ١٢٨٦هـ فى ٢٥٤ ورقة . ومسطرتها ١٩ سطراً ١٥ × ٢٣ سم ( ٢٣٨١٧ ب ) ( ١ ) .

٢ ـ نسخة فى مجلد بخط محمد الحسينى بن محمد بن على الشهير بالطنتدائى فرغ من كتابتها فى يوم الجمعة لثلاثة عشر يوماً مضت من ذى القعدة الحرام سنة ١٢٧١هـ مجدولة ومحلاة بالذهب . نسخة واحدة جزء واحد نمرة خصوصية ٤٠٤ نمرة عمومية ٧٢٦ ( ٢ ) .

٣ ـ الجزء الأول من نسخة أخرى من الكتاب المذكور وينتهى إلى ( باب ما جاء فى الحياء ) بقلم عادى جزء واحد، نمرة خصوصية ١٠٨ وعمومية ٥٠٢ .

٤ ـ الجزء الثانى من نسخة أخرى من الكتاب المذكور أوله كتاب الجنائز وينتهى إلى آخر الكتاب بخط حامد بن مسلم بن محمد بن أسعد ، فرغ من كتابته فى جمادى الأولى سنة ٦٠٩هـ ومكتوب بآخره بخط بعض أفاضل العلماء ما يفيد قراءته فى مجالس آخرها سابع عشر من شهر رمضان سنة ٨١٤هـ جزء واحد ، نمرة خصوصية ١٧٧ وعمومية ٤٩٩ .

---

( ١ ) فهرست المخطوطات لفؤاد ( ١ ـ ٢٠١ ) .

( ٢ ) فهرست الخديوية ( ١ ـ ٣٠٨ ) .

٥ - الجزء الأول من نسخة أخرى من الكتاب المذكور بأثنائه خرم ، وينتهي إلى أول أبواب الوصايا بقلم عادي . جزء واحد نمرة خصوصية ٦١٨ وعمومية ١٦٦٩٥ .

٦ - نسخة أخرى من الكتاب المذكور في مجلد بخط علي بن علي بن حسن ابن علي بن عمر العموري المالكي الأزهري أتمها في رجب سنة ١١٣٢هـ وبوسطه تقطيع كثير بالأوراق ، جزء واحد نسخة واحدة نمرة خصوصية ٦٢٠ وعمومية ١٦٦٩٧ .

٧ - نسخة أخرى من الكتاب المذكور في أربع مجلدات . وهي الأول به خرم من أوله وأول ما فيه ( باب ما جاء في مباشرة الحائض ) والثاني والثالث والرابع وينتهي إلى آخر الكتاب ، تمت كتابته لثلاث خلون من شهر رجب الفرد سنة ٧٢٦هـ نسخة واحدة في أربعة أجزاء نمرة خصوصية ٦٤٨ وعمومية ١٦٧٨٣ .

٨ - جزآن في مجلد وهما الأول والثاني من نسخة أخرى من الكتاب المذكور بهما خروم وينتهي ما فيهما إلى أثناء أبواب القدر . وهما بقلم مغربي مكتوب في أول الصحيفة الأولى من الجزء الأول بخط الشيخ علي بن سيف بن علي بن سليمان الأبياري الشافعي ما يفيد سماعه مرتين . الأولى : سنة ٧٧٤هـ والثانية : سنة ٧٧٦هـ بالمزة بجامع المرجاني . ومكتوب أيضاً بآخر الجزء الثاني بخط الشيخ عمر بن عبد الحميد بن عمر القرشي الميانشي ما يفيد قراءته في مجالس آخرها السادس من ذي القعدة سنة ٥٧٧هـ ؛ جزء واحد نمرة خصوصية ٧٩٣ وعمومية ١٧٧٢٢ ( ١ ) .

---

( ١ ) فهرست الخديوية ( ١ - ٢٠٩ ) .

٩ - الجامع الصحيح نسخة كتبت فى ٥٨٢هـ بخط مغربى نفيس جداً وبأثنائه كراسات مكتوبة بخط حديث . ( فيض الله ٣٤٤ - ٢٦٦ق - ١٩×٥ و ٢٦ سم .

١٠ - الجزء الثانى من نسخة كتبت فى ٥٩٣هـ بخط عبد الرحمن بن محمد بن على بن إبراهيم الأربلى . وعلى هذا الجزء سماعات كثيرة يبتدئ بباب ما جاء فى طلاقة الوجه وحسن البشر ( رواه كشك ٢٥٥ - ٣٠٧ق - ١٧ × ٢٥ سم ) .

١١ - النصف الأول من نسخة أخرى منه بخط ابن الجوزى كتبه فى سنة ٥٣٦هـ ( لاله لى ٤٦٣ - ٣٠٥ق - ٣ و ٢٥×٥ و ١٧ سم ) ( ١ ) .

١٢ - نسخة منه يكتب عليها أنها بخط القاضى ابن الهام بدمشق، وعليها خط المؤلف فى مواضع كثيرة . نسخة تامة . ولكنها تنقص منها الآخر بقية قصيدة أنشدها أبو العباس أحمد بن سعد بن عيسى التجيبى فى مدح أبى عيسى الترمذى ( أحمد الثالث ٥٣٢ - ١٥٢ق - ١٤×١٩ سم ) ( ٢ ) .

١٣ - الجامع الصحيح للترمذى ثالث الكتب الستة فى الحديث رتبه على أبواب جاء فى آخره ( فرغ من خطه يوم الأربعاء ثامن من ذى الحجة ٧٩٢هـ وهى مقابلة على نسخ الأم بخط المؤلف ) وتوجد على هوامشها بعض التعليقات والقراءات مؤرخة والمخطوطة قليلة التنقيط فى ٥٨٠ص ٢٣ س ٢٧سم ١٩سم ٥/٩ سم برقم ب ٩٩ وعليه تمليك باسم محمد بن محمود بن الحسين حافظ

---

( ١ ) فهرس المخطوطات المصورة ( ١ - ٧٥ ) .

( ٢ ) فهرست المخطوطات المصورة ( ١ - ٨٤ ) .

الشيرازى سنة ٨٦٠هـ ( ١ ) .

١٤ - نسخة مخطوطة فى أربعة مجلدات بقلم واضح جميل محفوظة بدار الكتب المصرية برقم ( ٦٤٨ حديث ) والمجلد الأول والثالث ناقصان من أول كل منها ، وأول المجلد الأول فيها ( باب ما جاء فى مباشرة الحائض ) فى الصفحة ( ٢٣٩ ) فى الجزء الأول من هذه الطبعة . وعدد أوراق كل جزء منها كما ذكر بفهرس دار الكتب ( ٢٢٣ - ٢٦٥ - ٢٢٥ - ٢٣٧ ) وقد تمت كتابة هذه النسخة فى ثلاث رجب سنة ٧٢٦هـ وهى نسخة جيدة يغلب عليها الصحة وخطؤها قليل ( ٢ ) .

١٥ - مخطوطة فى مجلد واحد مع كتب أخرى من الموطأ والبخارى ومسلم وأبى داود والنسائى ، وهو مكتوب بخطوط مختلفة دقيقة ، وكلها مصحح مقابل على أصول معتمدة قابلها العالم العظيم الشيخ محمد عابد السندى محدث المدينة المنورة فى القرن الماضى ( ٣ ) .

١٦ - نسخة مخطوطة يظهر من ورقها وخطها أنها مكتوبة فى القرن العاشر أو الحادى عشر ، ويظهر أن ناسخها نقلها من نسخة لأحد تلاميذ الحافظ ابن عساكر ( ٤ ) .

١٧ - أحاديث عن الترمذى نسخة كتبها الحافظ ابن حجر العسقلانى

---

( ١ ) مخطوطات المكتبة العباسية فى البصرة ( ٢ - ٧٣ ) .

( ٢ ) مقدمة شاكر لجامع الترمذى ( ١ - ١٢ ) .

( ٣ ) المرجع السابق ( ١ - ١٢ و ١٣ ) .

( ٤ ) المرجع السابق ( ١ - ١٤ ) .

( شهيد على ١٦/٥٦ ) ( ١١١ - ١١٢ ) ق ١٨ × ٣ و ١٣ سم ) ( ١ ) .

١٨ - نسخة فى مجلد بقلم أندلسى قديم بأولها وآخرها نقص وبها خروم وآثار رطوبة فى ٢٤٧ ورقة ومسطرتها ١٧ سطراً - ١٧ سم ( ٣١ ) ٢٣٥(٢) .

١٩ - نسخة أخرى فى مجلدين بقلم معتاد بأولها نقص وبها خروم فى ٢١٤ و ٢٧٦ ورقة ، ومسطرتها مختلفة ٢١ سم ( ٨٥ ) ٦٤٣ ( ٣ ) .

٢٠ - نسخة أخرى فى مجلد بقلم نسخ مجدولة بالمداد الأحمر والأخضر . وبأولها حلية ذهبية فى ٤٠٦ ورقة ، ومسطرتها ٣٥ سطراً - ٣٠ سم ( ٣٠٨ ) ٢٣٥٧ ( ٤ ) .

٢١ - نسخة أخرى فى مجلد بقلم نسخ بخط عبد الله الطوخى سنة ١١٦٠هـ مجدولة بالمداد الأحمر وبأولها حلية ذهبية فى ٣٧٨ ورقة ، ومسطرتها ٣٧ سطراً ٣٠ سم ( ٤٧٦ ) ٣٩٩٠ ( ٥ ) .

٢٢ - الأول من نسخة أخرى فى مجلد بقلم معتاد به خرم وبآخره نقص فى ٢١٧ ورقة ، ومسطرته ٢٧ سطراً ٢٣ سم ( ٨٧٣ ) ٨٦٧٣ ( ٦ ) .

٢٣ - نسخة أخرى فى مجلد بقلم معتاد بخط عبد الرحمن المنصورى سنة ١١٩٠هـ مجدولة بالمداد الأحمر ، وبأولها حلية ذهبية فى ٥٩٢ ورقة ، ومسطرتها ٢٩ سطراً ٣٠ سم ( ١٧٨٣ ) ١٩٩٩٦ ( ٧ ) .

---

( ١ ) فهرس المخطوطات المصورة ( ١ - ٥٣ ) .

( ٢ و ٣ ) فهرس المكتبة الأزهرية الطبعة الثانية ١٣٧١هـ ( ١ - ٤٥٦ ) .

( ٤ و ٥ ) المرجع السابق ( ١ - ٤٥٧ ) .

( ٦ و ٧ ) فهرس المكتبة الأزهرية الطبعة الثانية ( ١ - ٤٥٧ ) .

٢٤ ـ نسخة أخرى فى مجلدين بقلم معتاد بخط أحمد القويسنى سنة ١٣٢١هـ فى ٤٢٨ ـ ٤٠٧ ورقة ، مسطرتها ٢٣ سطراً ٢١ سم ( ٣٣٤٦ ) بخيت ( ٤٣٩٢٨ ) ( ١ ) .

٢٥ ـ نسخة أخرى فى مجلدين بقلم نسخ فى ٤٨١ ـ ٧٠٦ ورقة ، ومسطرتها ١٩ سطراً ٢٠ سم ( ٣٤٩٥ ) الأمبابى ( ٤٨١٩٤ ) ( ٢ ) .

---

( ١ و ٢ ) فهرس المكتبة الأزهرية ، الطبعة الثانية ( ١ ـ ٤٥٧ ) .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

# أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

## باب ما جاءَ لا تُقْبَلُ صلاةٌ بغيرِ طهور

**قوله : وفى الباب عن أبى المليح عن أبيه ، وأبى هريرة ، وأنس رضى الله تعالى عنهم ، وأبو المليح بن أسامة اسمه عامر ، ويقال : زيد بن أسامة بن عمير الهذلى .**

## الفصل الأوّل

١ ـ حديث أبى المليح عن أبيه رضي الله عنه قال : كنت مع رسول الله ﷺ فى بيت ، فسمعته يقول : «إن الله تبارك وتعالى لا يقبل صلاةٌ بغير طهور ، ولا صدقةٌ من غلول» أخرجه الطيالسى فى مسنده ( ٦ـ١٧٨ ) برقم ( ١٣١٩ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ـ٥ ) وأحمد فى ( ٥ـ٧٤ و ٧٥ ) والدارمى فى ( ص-٩٣ ) وابن ماجه فى ( ص-٢٤ ) وأبو داود فى باب فرض الوضوء ( ١-٩ ) والنسائى فى فرض الوضوء ( ١ ـ ٣٣ ) وأبو عوانة فى باب الدليل على إيجاب الوضوء لكل صلاة ( ١ ـ ٢٣٥ ) والطبرانى فى معجمه الصغير ( ص - ١٩ ) والبيهقى فى باب فرض الطهور للصلاة ( ١ ـ ٤٢ ) وفى باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم ( ١ـ٢٣٠ ) والبغوى فى ( ١ـ٣٢٩ ) برقم (١٥٧) وابن حبان كما فى موارد الظمآن ( ١ـ٦٥ ) برقم (١٤٥) والكنز(٥ـ٦٨) برقم (١٣٨٥).

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وله طريق عند عبد الرزاق فى ( ١ - ١٣٩ ) برقم ( ٥٣٠ ) بلفظ: « لايقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ » الحديث ، وأخرجه البخارى فى ( ١-٢٥ ) ومسلم ( ١-١١٩ ) والترمذى فى باب الوضوء من الريح ( ١-١١ ) وأبو عوانة ( ١-٢٦٧ و ٢٦٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ١١٧ ) والبغوى ( ١ - ٣٢٨ ) برقم ( ١٥٦ ) بلفظ : « لا تقبل صلاة إلا بطهور ، ولا صدقة من غلول » وفى رواية : « لا يقبل الله صلاةً بغير طهور ، ولا صدقةً من غلول » أخرجه ابن خزيمة ( ١ - ٨ ) برقم ( ٩ و ١٠ ) وأبو عوانة فى ( ١-٢٣٦ ) من طرق عديدة ، ورواه البزار وفيه كثير بن زيد الأسلمى وثقه ابن حبان وابن معين فى رواية ، وقال أبو زرعة : صدوق فيه لين ، وضعفه النسائى وقال : محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى ثقة ، كذا فى المجمع ( ١ - ٢٢٧ و ٢٢٨ ) .

٣ - حديث أنس رضي الله عنه بلفظ : « لا تقبل صدقة من غلول ، ولا صلاة بغير طهور » أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ٥ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٣٥ ) ورواه أبو يعلى وفيه ابن سنان عن أنس وعنه يزيد بن أبى حبيب ولم أر من ذكره ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٧ ) وذكره الخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد ( ٤ - ٣٢١ ) .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما حديث الباب ، وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٨ - ٢٥٦ و ٢٥٧ ) برقم ( ١٨٧٤ ) بلفظ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله عزّ وجلّ لا يقبل الصدقة من غلول ، ولا صلاة بغير طهور » وابن أبى شيبة فى ( ١ - ٤ و ٥ ) وأحمد فى ( ٢ - ٢٠ و ٣٩ و ٥١ و ٥٧ و ٧٣ ) ومسلم فى ( ١ - ١١٩ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٤ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٢ ) برقم ( ٦٥ ) وابن خزيمة فى ( ١-٨ ) برقم ( ٨ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٣٤ ) والبيهقى ( ١ - ٤٢ ) ورواه الطبرانى فى الصغير

( ص - ٣١ ) بلفظ : « لا صلاة لمن لاطهور له » وكذلك فى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ - ١٢٩ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث أبى بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبل الله صلاةً بغير طهور ، ولا صدقةً من غلول » أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٢٤) .

٢ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « لا يقبل الله صدقةً من غلول ، ولا صلاةً بغير طهور » أخرجه أبو عوانة فى مسنده ( ١ - ٢٣٦ ) والطبرانى الأوسط والبزار وفيه عبيد الله بن يزيد القردوانى لم يرو عنه غير ابنه محمد، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٧ ) .

٣ - حديث أبى بكر الصديق رضي الله عنه مثله . أخرجه أبو عوانة فى (١-٢٣٧) .

٤ - حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقبل صلاة إلا بطهور، ولا صدقة من غلول » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه وهب بن حفص الحرانى قيل فيه : كذاب ، كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٧ ) .

٥ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت النبى ﷺ يقول : « لا يقبل الله صلاةً بغير طهور ، ولا صدقةً من غلول » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عباد بن أحمد العرزمى وهو متروك . قاله الهيثمى فى المجمع(١-٢٢٧).

٦ - حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لايقبل الله صلاةً بغير طهور ، ولا صدقةً من غلول » . رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٨ ) .

٧ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تقبل صلاة إلا بطهور وبالصلاة علىَّ » . أخرجه الدارقطنى فى

( ١ ـ ١٢٦ ) وقال : عمرو بن شمر وجابر ضعيفان .

٨ ـ حديث سعيد بن زيد ﵁ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا صلاة إلا بوضوء » الحديث ، أخرجه الطيالسى فى ( ١ ـ ٣٣ ) برقم ( ٢٤٣ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٣ و ٥ ) وأحمد فى ( ٤ ـ ٧٠ ) و ( ٥ ـ ٣٨١ و ٣٨٢ ) و ( ٦ ـ ٣٨٢ ) وابن ماجه ( ١ ـ ٣٢ ) والطحاوى ( ١ ـ ١٤ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٢٧ ) والحاكم ( ٤ ـ ٦٠ ) والبيهقى ( ١ ـ ٤٣ ) وقد رواه أحمد فى ( ٦ـ٣٨٢ ) عنها نفسها ( ١ ) بلفظ قالت : سمعت رسول الله ﷺ الحديث ( ٢ ) . ورواه عنها عن أبيها كما ذكرنا فى المراجع السابقة . وقال الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٨ ) : وفيه أبو ثفال قال البخارى : فى حديثه نظر ، وبقية رجاله رجال الصحيح . ورواه البزار والعقيلى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٧٤ ) وسعيد بن منصور والشاشى كما فى الكنز ( ٥ ـ ٦٨ ) برقم ( ١٣٩٢ ) .

٩ ـ حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً بلفظ: « لا صلاة لمن لا وضوء له » الحديث ، أخرجه أحمد فى مسنده ( ٢ ـ ٤١٨ ) وابن ماجه ( ص ـ ٣٢ ) وأبو داود ( ١ ـ ١٤ ) والترمذى نفسه فى ( ١ ـ ١١ ) والطحاوى ( ١ ـ ١٤ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٢٦ و ٢٩ ) والحاكم ( ١ ـ ١٤٦ ) والبيهقى ( ١ ـ ٤١ و ٤٣ و ٤٤ ) والبغوى ( ١ ـ ٤٠٩ ) برقم ( ٢٠٩ ) .

١٠ ـ حديث سهل بن سعد ﵁ مرفوعاً : « لا صلاة لمن لا وضوء له » الحديث ، أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٢ ) والحاكم ( ١ ـ ٢٦٩ ) ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٧٥ ) .

---

( ١ ) أى جدة رباح بن عبد الرحمن .

( ١ ) وكذا عند الحاكم فى ( ٤ ـ ٦٠ ) .

١١ - حديث أبى سبرة رضي الله عنه قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أيها الناس ! لا صلاة إلا بوضوء » الحديث . أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ١ - ٣٦ ) والطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية ( ١-٥ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٢٨ ) : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه يحيى بن أبى يزيد بن عبد الله بن أنيس ولم أر من ترجمه، ثم قال بعد ذكره رواية أخرى : رواه الطبرانى فى الأوسط، وعيسى بن سبرة وأبوه وعيسى بن يزيد لم أر من ذكر أحداً منهم . ورواه البغوى كما فى الكنز ( ٥ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٩٣ ) .

١٢ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لا وضوء له » الحديث . أخرجه الحاكم ( ١ - ١٤٧ ) والبيهقى ( ١ - ٤٣ ) .

١٣ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : « لا صلاة لمن لا وضوء له » ( ١ ) رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون إلا أنى لم أعرف شيخ الطبرانى ثابت بن نعيم الهوجى ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٨ ) .

١٤ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « لا إيمان لمن لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوء » الحديث . قال الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ) : رواه عبد الملك بن حبيب الأندلسى عن أسد بن موسى عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ، وعبد الملك شديد الضعف .

١٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: « ما صلى من لم يتوضأ » الحديث ، أخرجه الدارقطنى فى باب التسمية على الوضوء ( ١ - ٢٦ ) وفيه محمود وليس بالقوى ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤٤ ) وحكم عليه بالانقطاع .

---

( ١ ) قلت : وتأتى أحاديث من هذا النوع فى ( باب التسمية عند الوضوء ) إن شاء الله تعالى .

١٦ - حديث أبى روح ؓ قال : صلى رسول الله ﷺ بأصحابه فقرأ بسورة الروم فتردد فيها ، فلما انصرف قال : « إنما يلبس علينا صلاتنا قوم يحضرون الصلاة بغير طهور ، من شهد الصلاة فليحسن الطهور » أخرجه ابن أبى شيبة فى من قال: لا تقبل صلاة إلا بطهور ( ١ - ٥ ) وأحمد فى (٣-٣٧١) وعبد الرزاق فى مصنفه كما فى الكنز ( ٥ - ١١٤ ) برقم ( ٢٣٦٩ ) .

١٧ - حديث أبى هريرة ؓ أن النبى ﷺ توضأ غرفةً غرفةً وقال : « لا يقبل الله صلاةً إلا به » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٢ ) .

١٨ - حديث رفاعة بن رافع ؓ أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس ، فصلى فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد ، فأعاد مرتين أو ثلاثاً فقال: يا رسول الله! ما ألوت، بعد مرتين أو ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ : « إنه لاتتمُّ صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء مواضعه ثم يقول: الله أكبر » قلت: فذكر الحديث وهو فى السنن الأربعة غير قوله : الله أكبر، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ٢ - ١٠٤ ) .

١٩ - حديث مرسل عن أبى بكر بن حويطب أن النبى ﷺ قال : « لم يؤمن من لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوء » الحديث . أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ١ - ١٢٠ ) .

٢٠ - حديث مرسل عن عمارة بن غزية رفعه بلفظ : « لا صلاة لمن لايتوضأ » الحديث أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٩١ ).

٢١ - حديث مرسل عن أبى قلابة رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبل الله صلاةً بغير طهور ، ولا صدقةً من غلول » . رواه الحارث كما فى المطالب العالية ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٦٣ ب ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله ﷺ : لاتقبل صلاة إلا بطهور . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٥ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن خالد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لاتقبل صلاة بغير طهور . وأخرج سعيد بن منصور في سننه بلفظ : لايقبل الله صلاةً بغير طهور. كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠٠ ) برقم ( ٢١٦٥ ) .

٣ ـ وفيه أيضاً عن المستورد بن الأحنف قال : قال عمر ﷺ : لاتقبل صلاة بغير طهور . وذكره صاحب الكنز في ( ٥ ـ ١٠٠ ) برقم ( ٢١٦١ ) ولم يذكر من أخرجه وهو عند ابن أبي شيبة كما ذكرنا .

٤ ـ عن سعد بن عمارة أخي بني سعد بن بكر ﷺ وكانت له صحبة أن رجلاً قال له : عظني في نفسي يرحمك الله ، قال : إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا إيمان لمن لا صلاة له . رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن سعد عن أبيه، ولم أر من ترجمها قاله الهيثمي في المجمع ( ١ ـ ٢٢٨ ) .

# باب ماجاء في فضل الطهور

**قوله : وفي الباب عن عثمان ، وثوبان ، والصنابحي ، وعمرو بن عبسة ، وسلمان ، وعبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث عثمان ﷺ وقد أخرجه الشافعي في الأم ( ١ ـ ٢٧ ) في ( باب عدد الوضوء والحد فيه ) بلفظ : عن عثمان بن عفان أنه توضأ بالمقاعد

ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ وضوئى هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه » وهو فى مسنده ( ١ - ٣١ ) برقم ( ٧٥ ) وأخرجه أحمد فى مسنده ( ١ - ٥٨ ) بلفظ : « إن العبد إذا دعا بوضوء فغسل وجهه حطّ الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه ، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك ، وإن مسح برأسه كان كذلك ، وإذا طهر قدميه كان كذلك » .

وأخرج البيهقى نحو رواية الشافعى فى معرفة السنن والآثار له ( ١-٢٢٦ ) ومثله البغوى فى ( ١ - ٣٢٤ ) برقم ( ١٥٢ ) وروى أبو يعلى نحو رواية أحمد كما فى المجمع ( ١-٢٢٤ ) وفى ( ١ - ٢٢٩ ): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وهو فى الصحيح باختصار . وفى رواية عند أحمد ( ١ - ٦٦ ): « من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره » وأخرجه مسلم فى ( ١-١٢٥ ) وأبو عوانة فى ( ١-٢٢٩ ) وفى رواية عند مسلم ( ١ - ١٢١ ): « من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلةً » وأخرجه أبو عوانة ( ١ - ٢٢٣ ) وفى رواية عند ابن ماجه ( ص - ٢٥ ) : « من توضأ مثل وضوئى هذا غفر له ما تقدم من ذنبه » وقال رسول الله ﷺ : « لا تغتروا » وأخرجه ابن حبان كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٦٩ ) .

وفى رواية لابن جرير الطبرى ( ٦ - ١٣٩ ) : « من توضأ وضوئى هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمــه ، وكانت خطاه إلى المساجد نافلةً » ، وفى رواية للحارث عن حمران قال : أتيت عثمان بوضوء فتوضأ للصلاة ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ فأحسن الطهور كفر عنه ما تقدم من ذنبه ، ثم التفت إلى أصحابه فقال : يا فلان ! أسمعتها من رسول الله ﷺ ؟ حتى أنشد ثلاثةً من أصحابه فكلهم يقول : سمعناه ووعيناه . وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧١ ) . وفى

رواية عند سعيد بن منصور بلفظ : « من توضأ كما أمر كفر عنه ما تقدم من ذنبه » ثم استشهد على ذلك أربعةً من أصحاب رسول الله ﷺ فشهدوا بذلك على النبى ﷺ ، كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٦ ) .

قلت : وهذه الطرق لحديث عثمان رضى الله عنه ذكر فيها فضل الطهور فقط وفى طرق أخرى ذكر فضل الطهور والصلاة معاً ، وفيما يلى نذكر منها ما اطلعنا عليها فى عجلة المستوفز وبالله التوفيق :

١ - عن حمران مولى عثمان بن عفان ، أن عثمان بن عفان رضى الله عنه جلس على المقاعد ، فجاء المؤذن فآذنه بصلاة العصر فدعا بماء فتوضأ ثم قال : لأحدثنكم حديثاً لولا أنه آية فى كتاب الله ما حدثتكموه ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها » أخرجه مالك فى موطئه فى جامع الوضوء ( ١ - ١٠ ) وعبد الرزاق فى ( ١ - ٤٥ ) برقم ( ١٤١ ) والحميدى فى ( ١ - ٢١ ) برقم (٣٥) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ٧ ) و ( ٢ - ٣٨٨ ) وأحمد ( ١ - ٥٧ ) والبخارى ( ١ - ٢٨ ) والنسائى ( ١ - ٣٤ ) وابن خزيمة فى ( ١-٤ ) برقم ( ٢ ) وأبو عوانة ( ١-٢٢٦ و ٢٢٧ ) والبيهقى فى ( ١-٦٢ ) وفى المعرفة ( ص - ٢٤٠ ) والبغوى ( ١ - ٣٢٥ ) برقم ( ١٥٣ ) .

٢ - وفى رواية عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من أتمَّ الوضوء كما أمره الله فالصلاة كفارات لما بينهن » أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٣ ) برقم (٧٥) وأحمد فى ( ١ - ٦٦ و ٦٩ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) وابن ماجه ( ص - ٣٦ ) والنسائى ( ١ - ٣٤ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٢٨ و ٢٤٥ ) والبغوى ( ١ - ٣٢٧ ) برقم ( ١٥٤ ) إلا أن عند أحمد ومسلم وابن ماجه وأبو عوانة : « فالصلوات المكتوبات » وعند أحمد فى رواية والنسائى وأبو عوانة والبغوى : « فالصلوات الخمس » .

٣ - وفى رواية بلفظ : « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات » قال حماد : أحسبه قال : « فى جماعة ، فأتمَّ ركوعها وسجودها غفر الله ما بينها ما لم يقتل مقتلة » أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٤ ) برقم ( ٧٧ ).

٤ - وفى رواية : « من توضأ وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لايحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤٤ ) برقم ( ١٣٩ ) وأحمد ( ١ - ٥٩ ) وفى رواية عنده : « نحو وضوئى » وفى رواية : « نحواً من وضوئى » . وأخرجه الدارمى فى ( ١ - ٩٤ ) والبخارى فى ( باب الوضوء ثلاثاً وباب المضمضة فى الوضوء ) ( ١ - ٢٨ ) وفى الصوم فى ( باب السواك الرطب واليابس للصائم ) ( ١ - ٢٥٩ ) وفى رواية عنده: « لا يحدث نفسه فيهما بشئ » إلخ ، وفى رواية : « غفر الله له » إلخ . وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٠ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٤ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٦ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٣ ) برقم (٦٧) وأبو عوانة ( ١ - ٢٣٩ ) والطبرانى فى الصغير ( ص-١٥٦ ) والبيهقى ( ١-٤٨ و ٥٨ ) والبغوى فى (١-٤٣١ و٤٣٢) برقم ( ٢٢١ ) والطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥-١٠١ ) برقم ( ٢١٧٢ ) .

٥ - وفى رواية : « من توضأ مثل وضوئى هذا، ثم قام فركع ركعتين لم يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه عبد الرزاق فى ( ١-٤٥ ) برقم ( ١٤٠ ) وأحمد ( ١ - ٦٦ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٠ ) والنسائى ( ١ - ٢٦ و ٣١ ) وابن خزيمة ( ١-٥ ) برقم ( ٣ ) وأبو عوانة فى ( ١-٢٣٨ و ٢٤٠ ) والدارقطنى فى ( ١-٣١ ) والبيهقى ( ١ - ٤٤ و ٦٨ ) وفى المعرفة ( ص-٢٢٩ ) .

٦ - وفى طريق : « إن العبد إذا توضأ فأتمَّ وضوأه ، ثم دخل فى صلاته فأتمَّ صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه من الذنوب » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦١ ) .

٧ - وفى طريق : « من توضأ مثل وضوئى هذا ثم أتى المسجد فركع فيه ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه » وقال : قال رسول الله ﷺ : « ولا تغتروا » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٤ ) وفى رواية عنده ( ١ - ٦٦ ) : « ثم قام فركع ركعتين » الحديث ، وأخرجه البخارى فى الرقاق فى ( باب قول الله : يا أيها الناس إن وعد الله حق ) ( ٢ - ٩٥٢ ) بزيادة قوله : « ثم جلس » بعد قوله : « فركع ركعتين » وأخرجه البزار ورجاله ثقات كما فى الكنز ( ١ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٠ ) .

٨ - وفى طريق : « من توضأ فأحسن وضوأه ثم صلى فأتمّ ركوعها وسجودها كفر عنه ما بينه وبين الصلاة الأخرى ما لم يركب مقتلةً » يعنى ما لم يركب كبيرةً ، أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٤ ) برقم ( ٧٧ ) وعند أحمد ( ١ - ٦٧ ) بلفظ : « ما لم يصب مقتلة » .

٩ - وفى طريق : « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى صلاة مكتوبة فصلاها غفر له ذنبه » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٧ و ٧١ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) بلفظ : « فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو فى المسجد غفر الله له ذنوبه » وأخرجه ابن خزيمة ( ٢ - ٣٧٣ ) برقم ( ١٤٨٩ ) والبيهقى فى ( ١ - ٨٢ ) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٤ ) وأخرجه ابن المبارك فى الزهد وابن المنذر كما فى الدر المنثور ( ٢ - ٢٦٤ ) .

١٠ - وفى طريق : « من تطهر كما أمر وصلى كما أمر كفرت عنه ذنوبه » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٧ ) .

١١ - وفى طريق : « من توضأ كما توضأت ، ثم ركع ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر له ما كان بينها وبين صلاته بالأمس » . أخرجه أحمد ( ١ - ٦٨ ) وابن بشران فى أماليه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٥ ) .

١٢ - وفى طريق : « من توضأ وضوئى هذا ثم قام إلى الصلاة سقطت خطاياه يعنى من وجهه ويديه ورجليه ورأسه » . أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٨ ) .

١٣ - وفى طريق : « من توضأ وضوئى ثم قام فصلى صلاة الظهر غفر له ما كان بينها وبين الصبح ، ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر ، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر ، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعله أن يبيت يتمرغ ليلته ، ثم إن قام فتوضأ وصلى الصبح غفر له ما بينها وبين صلاة العشاء ، وهن الحسنات يذهبن السيئات » الحديث أخرجه أحمد ( ١ - ٧١ ) .

١٤ - وفى طريق : « لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلى صلاةً إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التى تليها » . أخرجه مسلم فى (١-١٢١) وفى رواية : « فيحسن وضوأه ثم يصلى المكتوبة » .

١٥ - وفى طريق : « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوأها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارةً لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله » . أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢١ ) .

١٦ - وفى طريق : « ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذى كتب الله عليه فيصلى هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينهن » . أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) .

١٧ - وفى طريق : « من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة غفر له ما خلا من ذنبه » . أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) وابن خزيمة ( ٢ - ٣٧٣ ) برقم ( ١٤٨٩ ) والبيهقى ( ١ - ٨٢ ) والبزار ، ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ٢ - ٢٨ ) .

١٨ - وفى طريق : « ما من امرئ يتمُّ الوضوء الذى كتبه الله عليه ،

ثم يصلى هؤلاء الصلوات الخمس إلا كنّ كفارات لما بينهن » . أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٢٨ ) .

١٩ - وفى طريق : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه » : أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) .

٢٠ - وفى طريق : « من توضأ كما أمر وصلى كما أمر خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » أخرجه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٣ ) .

٢١ - وفى طريق : « إن العبد المسلم إذا توضأ فأتمّ وضوءه ثم دخل فى صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه » . أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٧ ) .

٢٢ - وفى طريق : « ما من عبد يتطهر إلا كانت خطاياه أسرع انحداراً عنه من طهوره » . أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٢٨ ) .

٢ - حديث ثوبان رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير دينكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » أخرجه الطيالسى ( ٤ - ١٣٤ ) برقم ( ٩٩٦ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ٥ و ٦ ) بلفظ : « لا يحافظ على الطهور إلا مؤمن » وأخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٧٧ و ٢٨٠ و ٢٨٢ ) وفى رواية عنده بلفظ : « ولن يحافظ » وأخرج مثله الدارمى فى ( ١ - ٨٩ ) وابن ماجه فى ( باب المحافظة على الوضوء ) ( ص - ٢٤ ) والطبرانى فى الصغير ( ١ - ٤ و ٢١٠ ) والحاكم ( ١ - ١٣٠ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ولست أعرف له علةً يعلل بمثلها مثل هذا الحديث إلا وهم من أبى بلال الأشعرى وهم فيه على أبى معاوية ،

وأخرجه البيهقى فى ( باب فضيلة الوضوء ) ( ١ - ٨٢ ) وفى ( باب خير أعمالكم الصلاة ) ( ١ - ٤٥٧ ) والبغوى فى ( ١-٣٢٧ ) برقم ( ١٥٥ ) وقال المنذرى فى الترغيب ( ١ - ١٢٦ ) : رواه ابن حبان فى صحيحه من غير طريق أبى بلال ونسبه إليه أيضاً فى ( ١-٣١١ ) وفى الموارد ( ١-٦٩ ) برقم (١٦٤) .

٣ - حديث الصنابحى ﷺ، وقد أخرجه مالك فى موطئه فى جامع الوضوء ( ص-١٠ ) عن عبد الله الصنابحى أن رسول الله ﷺ : قال « إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه ، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه ، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه ، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه ، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه ، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه » قال : « ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له » وأخرجه أحمد فى ( ٤ - ٣٤٨ و ٣٤٩ ) وابن ماجه فى ثواب الطهور ( ص - ٢٤ ) والنسائى ( ١ - ٢٩ ) فى ( باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس) وأخرجه الحاكم فى مستدركه ( ١ - ١٢٩ و ١٣٠ ) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وليس له علة وإنما خرجا بعض هذا المتن من حديث حمران عن عثمان وأبى صالح عن أبى هريرة غير تمام، وعبد الله الصنابحى صحابى . وأخرجه البيهقى فى باب فضيلة الوضوء ( ١ - ٨١ ) .

٤ - حديث عمرو بن عبسة ﷺ ( ١ ) مرفوعاً: « ما من عبد مسلم يتوضأ

---

( ١ ) قلت : حديث عمرو نجده فى الكتب التى أحلنا عليها بروايات مختلفة وطرق عديدة ، وحرصاً على الاختصار اكتفينا بذكر المراجع ، من شاء معرفة الطرق فليراجع إلى الكتب التى أشرنا إليها ، والله أعلم.

فيغسل وجهه إلا تساقطت خطايا وجهه من أطراف لحيته ، فإذا غسل يديه تساقطت خطايا يديه من بين أظفاره ، فإذا مسح برأسه تساقطت خطايا رأسه من أطراف شعره ، فإذا غسل رجليه تساقطت خطايا رجليه من باطنهما ، فإن أتى مسجداً فصلى فى جماعة فيه فقد وقع أجره على الله ، فإن قام فصلى ركعتين كانتا كفارةً » أخرجه عبد الرزاق ( ١ - ٥٢ ) برقم ( ٧٤ ) وابن أبي شيبة مختصراً فى ( ١ - ٦ ) وأحمد فى ( ٤ - ١١٢ ) مفصلاً وفيه : « ثم يركع ركعتين إلاخرج من ذنبه كهيأته يوم ولدته أمه » وفى ( ٤ - ١١٣ ) مختصراً بلفظ : « إذا توضأ المسلم ذهب الإثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه » ثم أخرج فى ( ٤ - ١١٤ ) وفيه : « فإذا قام إلى الصلاة وكان هو وقلبه ووجهه أو كله نحو الوجه إلى الله عزّ وجلّ انصرف كما ولدته أمه » وفى ( ٤ - ٣٨٦ ) بلفظ : « أيما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة فأحصى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب أو خطيئة له ، فإن قام إلى الصلاة رفعه الله عزّ وجلّ بها درجةً وإن قعد قعد سالماً » وأخرجه مسلم فى ( ١-٢٧٦ ) وابن ماجه فى ( ص-١٥ ) والنسائى فى ثواب من توضأ كما أمر ( ١ - ٣٤ و ٣٥ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٣٨ ) وابن خزيمة فى ( ١-٨٥ ) برقم ( ١٦٥ ) و ( ١-١٢٩ و ١٣٠ ) برقم ( ٢٦٠ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٥ و ٢٤٦ ) والطحاوى فى ( باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ) ( ١ - ٢٠ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) والحاكم فى ( ١ - ١٣١ و ١٦٣ و ١٦٤ ) من طريق أخرى غير طريق مسلم ، وأخرجه البيهقى فى ( ١-٨١ ) والطبرانى فى الكبير والأوسط وإسناده حسن، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٣ ) وابن سعد كما فى الدر ( ٢ - ٢٦٤ ) والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤١٩ ) .

٥ - حديث سلمان رضي الله عنه ، عن أبي عثمان قال : كنت مع سلمان فأخذ غصناً من شجرة يابسة فحته ثم قال : سمعت رسول ﷺ يقول : « من توضأ فأحسن

الوضوء تحاتت خطاياه كما يتحات الورق » . أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٧ و ٨) وأحمد فى ( ٥ ـ ٤٣٧ ) بلفظ : « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما يتحات هذه الورق » وقال : « وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين » والدارمى ( ص ـ ٩٧ ) وقال المنذرى فى الترغيب ( ١ ـ ٢٠١ ) : رواه أحمد والنسائى والطبرانى ورواة أحمد محتج بهم فى الصحيح إلا على بن زيد .

٦ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما بلفظ : « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن من أفضل أعمالكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » أخرجه ابن ماجه فى باب المحافظة على الوضوء ( ١ ـ ٢٤ ) .

٧ ـ حديث أبى هريرة ﵁ حديث الباب ولفظه عند الترمذى: « إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء ، أو نحو هذا ، وإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب » وأخرجه مالك فى موطئه ( ١ ـ ١٠ و ١١ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٣٠٣ ) والدارمى فى ( ص ـ ٩٧ ) ومسلم فى ( ١ ـ ١٢٥ ) بزيادة : « فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء » ومثله ابن جرير الطبرى فى ( ٦ ـ ١٣٩ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٥ ) برقم ( ٤ ) وأبوانة فى ( ١ ـ ٢٤٦ ) والطحاوى فى ( باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ) ( ١ ـ ١٩ ) والبيهقى فى ( باب فضيلة الوضوء ) ( ١ ـ ٨١ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٤١ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٢٢ ) برقم ( ١٥٠ ) والشافعى كما فى الكنز ( ٥ ـ ٦٩ ) برقم ( ١٤٠٤ ) .

وفى طريق عند عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٥٣ ) برقم ( ١٥٥ ) بلفظ :

« إذا مضمض العبد خرجت كل خطيئة ( كان يتكلم بها مع الماء إذا خرج من فيه ، وإذا غسل وجهه خرجت كل خطيئة ) فى وجهه مع الماء الذى يقطر من وجهه ، وإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه مع الماء الذى يقطر من يديه ، وإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حين يغسلهما ، فإذا خرج من بيته إلى المسجد محى عنه بكل خطوة خطيئة وزيد بها حسنة حتى يدخل المسجد » ورواه الطبرانى فى الأوسط وهو فى الصحيح باختصار ورجاله موثقون ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٦ ) والسيوطى أخرجه فى الدر ( ٢ - ٢٦٤ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث أبى أمامة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « الوضوء يكفر ما قبله وتصير الصلاة نافلة » فقيل : أسمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس ، أخرجه الطيالسى فى ( ٥-١٥٤ ) برقم ( ١١٢٩ ) وأحمد ( ٥ - ٢٥١ و ٢٦١ ) وابن جرير الطبرى فى تفسيره جامع البيان ( ٦ - ١٣٨ ) .

٢ - حديث أبى أمامة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من قام إلى الوضوء فغسل يديه خرجت الخطايا من يديه ، فإذا مضمض خرجت الخطايا من فيه ، فإذا استنثر خرجت من أنفه ، فكذلك حتى يغسل القدمين ، فإن خرج إلى صلاة مفروضة كان كحجة مبرورة » ( وإن خرج إلى صلاة تطوع كانت كعمرة مبرورة ) أخرجه عبد الرزاق فى (١-٥١) برقم (١٥٢) .

٣ - حديث على رضى الله عنه مرفوعاً وفيه : « إن العبد إذا قام يتوضأ فغسل كفيه خرجت ذنوبه من كفيه ، ثم إذا مضمض واستنشق خرجت ذنوبه ( من خياشيمه ، ثم إذا غسل وجهه خرجت ذنوبه ) من وجهه وسمعه وبصره ، ثم إذا غسل ذراعيه خرجت ذنوبه من ذراعيه ، ثم إذا مسح برأسه خرجت ذنوبه من رأسه ، ثم إذا

غسل رجليه خرجت ذنوبه من رجليه ، ثم إذا قام إلى الصلاة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٥١ و ٥٢ ) برقم ( ١٥٣ ) .

٤ - حديث أبى أمامة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه ، فإن جلس جلس مغفوراً له » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) وأحمد فى ( ٥ - ٢٥٢ و ٢٥٦ ) بلفظ : قعد . وإسناده حسن كما فى الترغيب ( ١ - ١١٩ ) والطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٣ ) .

٥ - حديث كعب بن مرة السلمى أو مرة بن كعب ﵁ مرفوعاً : « إذا توضأ العبد فغسل يديه خرت خطاياه من بين يديه ، فإذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه ، وإذا غسل ذراعيه خرت خطاياه من ذراعيه ، وإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه » . قال شعبة : ولم يذكر مسح الرأس ، الحديث. أخرجه أحمد فى مسنده ( ٤-٢٣٥ ) قال الهيثمى فى المجمع ( ١-٢٢٥ ): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وروواه الطبرى فى تفسيره ( ٦ - ١٣٨ ) بلفظ : « ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه إلا خرجت خطاياه من وجهه ، وإذ غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه ، فإذا مسح برأسه خرجت خطاياه من رأسه » الحديث .

٦ - حديث أبى أمامة ﵁ أنه سمع النبى ﷺ وهو يقول : « ما من عبد مسلم يسمع أذان صلاة فقام إلى وضوئه إلا غفر له بأول قطرة تصيب كفه من ذلك الماء ، فبعدد ذلك القطر حتى يفرغ من وضوئه إلا غفر له ما سلف من ذنوبه ، وقام إلى صلاته وهى نافلة » قال أبو غالب : قلت لأبى أمامة : آنت سمعت هذا من النبى ﷺ ؟ قال : أى والذى بعثه بالحق بشيراً ونذيراً غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس ولا ست ولا سبع ولا ثمان ولا تسع

ولا عشر وعشر وعشر، وصفق بيديه . أخرجه أحمد فى ( ١ - ٢٥٤ ) والطبرانى فى الكبير كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٢ ) .

٧ - حديث أبى أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « أيما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيئته من كفيه مع أول قطرة، فإذا مضمض واستنشق واستنثر نزلت خطيئته من لسانه وشفتيه مع أول قطرة، فإذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع أول قطرة، فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هو له، ومن كل خطيئة كهيأته يوم ولدته أمه ، قال : فإذا قام إلى الصلاة رفع الله بها درجته ، وإن قعد قعد سالماً » . أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٦٣ ) قال المنذرى فى الترغيب ( ١ - ١١٨ و ١١٩ ) : رواه أحمد وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب وقد حسنها الترمذى لغير هذا المتن ، وهو إسناد حسن فى المتابعات لابأس به ، وقال الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٢ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفى إسناد أحمد عبد الحميد بن بهرام عن شهر ، واختلف فى الاحتجاج بهما، والصحيح أنهما ثقتان ولا يقدح الكلام فيهما . وقال السيوطى فى الدر ( ٢ - ٢٦٤ ) : أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن .

٨ - حديث أبى أمامة ﷺ قال: لو لم أسمعه من النبى ﷺ إلا سبعاً قال أبو سعيد : إلا سبع مرار ما حدثت به قال: « إذا توضأ الرجل كما أمر ذهب الإثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه » أخرجه أحمد ( ٥ - ٢٦٤ ) من طريقين . ورواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٠ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٢٣ ) : « إذا توضأ المسلم ذهب الإثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه » قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه وإسناده حسن .

٩ ـ حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: « ما من رجل يحسن الوضوء فيغسل يديه ووجهه ويمضمض فاه ثم يتوضأ كما أمره الله إلا كفر الله عنه ما نطق به فمه، وما مسّ بيديه ، وما مشى إليه حتّى إن الذنوب ليتحادر من أطرافه » أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ٢ـ١١٥ ) والطبرانى فى الكبير بزيادة: « ثم هو إذا مشى إلى المسجد فرجل تكتب حسنةً ، وأخرى تمحى سيئةً » وفيه لقيط أبو المساور روى عن أبى أمامة وروى عنه الحريرى وقرة بن خالد وقد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال: يخطئ ويخالف . قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ـ٢٢٣ ) وهو فى الدر ( ٢ ـ ٢٦٤ ) وأخرجه ابن السنى كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢٢ ) برقم ( ٢٦٣٣ ) .

١٠ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إن الخصلة الصالحة تكون فى الرجل فيصلح الله بها عمله كله ، وطهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه، وتبقى صلاته له نافلةً » رواه أبو يعلى والبزار والطبرانى الأوسط من رواية بشار بن الحكم كما فى الترغيب ( ١ ـ ١١٧ ) قال الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٥ ) : وفيه بشار بن الحكم ضعفه أبو زرعة وابن حبان ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لابأس به ، وذكره ابن حجر فى المطالب (١ـ٨٤) برقم ( ٨٦ ) .

١١ ـ حديث أبى أمامة الباهلى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تمضمض أحدكم حطّ ما أصاب بفيه، وإذا غسل وجهه حطّ ما أصاب بوجهه، وإذا غسل يديه حطّ ما أصاب بيديه ، وإذا مسح برأسه تناثرت خطاياه من أصول الشعر ، وإذا غسل قدميه حطّ ما أصاب برجليه » . أخرجه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢١ و ٢٢٢ ) وفى الدر ( ٢ ـ ٢٦٤ ) : أخرجه الطبرانى فى الأوسط بسند صحيح . وهو فى الكنز ( ٥ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٤١٧ ) .

١٢ ـ حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا توضأ المسلم فغسل يديه كفر به ما عملته يداه ، فإذا غسل وجهه كفر عنه ما نظرت إليه عيناه ، فإذا مسح برأسه كفر عنه ما سمعت أذناه ، فإذا غسل رجليه كفرت عنه ما مشت إليه قدماه ، ثم يقوم إلى الصلاة فهي فضيلة » رواه الطبراني في الصغير (ص ـ ٢٢٧ و ٢٢٨ ) وأبو غالب مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله ثقات، وقد حسن الترمذي لأبي غالب وصحح له أيضاً ، قاله الهيثمي في المجمع ( ١ـ٢٢٢ و ٢٢٣ ) وقال: ورواه أحمد من طريق صحيحة وزاد : أن رسول الله ﷺ قال : « الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلةً » ورواه أيضاً من طريق صحيحة وزاد : « إذا توضأ كما أمر » .

١٣ ـ حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « مثل أمتي مثل نهر يغتسل منه خمس مرات ، فما عسى أن يبقين عليه من درنه ، يقوم إلى الوضوء فيغسل يديه فيتناثر كل خطيئة مسّ بها يديه ، ويمضمض فيتناثر كل خطيئة تكلم بها لسانه ، ثم يغسل وجهه فيتناثر كل خطيئة نظرت بها عيناه ، ثم يمسح رأسه فيتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه ، ثم يغسل قدميه فيتناثر كل خطيئة مشت بها قدماه » رواه أبو يعلى وفيه مبارك بن سحيم أجمعوا على ضعفه كما في المجمع ( ١ ـ ٢٢٥ ) والكنز ( ٥ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٢ ) والمطالب ( ١ ـ ٢٧ ) برقم ( ٨٧ ) .

١٤ ـ حديث أبي لبابة بن عبد المنذر رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن الطهور فقال: « ما من مسلم يمضمض فاه إلا غفر الله له كل خطيئة أصابها بلسانه ذلك اليوم ، ولا يغسل يديه إلا غفرالله له ما قدمت يداه ذلك اليوم ، ولا يمسح برأسه إلا كان كيوم ولدته أمه » . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمتي وقد أجمعو على ضعفه كما في المجمع ( ١ ـ ٢٢٦ ) .

١٥ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: « إن العبد إذا غسل رجليه خرجت خطاياه ، وإذا غسل وجهه وتمضمض وتشوّص واستنشق ومسح برأسه خرجت خطايا سمعه وبصره ولسانه، وإذا غسل ذراعيه وقدميه كان كيوم ولدته أمه » . أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٠ ) .

١٦ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « ما من مسلم يمضمض فاه إلا غفر الله له كل خطيئة أصابها بلسانه ذلك اليوم، ولا يغسل يديه إلا غفر الله ما قدمت يداه ذلك اليوم ، ولا يمسح برأسه إلا كان كيوم ولدته أمه » . أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٣١ ) .

١٧ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كنت جالساً مع رسول الله ﷺ بمسجد الخيف ، فجاءه رجلان : أنصارى وثقفى ، فذكر الحديث . . . قال : فقال الثقفى : أخبرنى يا رسول الله ؟ قال : « جئت تسألنى عن الصلاة ، فإنك إذا غسلت وجهك انتثرت الذنوب من أشفار عينيك ، وإذا غسلت يديك انتثرت الذنوب من أظفار يديك ، وإذا مسحت برأسك انتثرت الذنوب عن رأسك، فإذا غسلت رجليك انتثرت الذنوب من أظفار قدميك » . أخرجه مسدد كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٦ ) والمطالب العالية ( ١ - ٢٦ ) برقم ( ٨٤ ) .

١٨ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « ما من عبد يتوضأ إلا خرت خطاياه من يديه، ثم يغسل وجهه إلا خرت خطاياه من وجهه، ثم يغسل ذراعيه إلا خرت خطاياه من ذراعيه ، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطاياه من رأسه ، ثم يغسل رجليه إلا خرت خطاياه من رجليه » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٧ ) .

١٩ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وددت وإنى قد

رأيت إخواننا » قالوا : يا رسول الله ! ألسنا بإخوانك ؟ قال : « بل أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض » فقالوا : يا رسول لله ! كيف تعرف من يأتى بعدك من أمتك ؟ قال : « أرأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة فى خيل دهم بهم ألا يعرف خيله ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « فإنهم يأتون يوم القيامة غراً محجلين من الوضوء ، وأنا فرطهم على الحوض ، فلا يذادن رجل عن حوضى كما يذاد البعير الضال فأناديهم ألا هلمّ ألا هلمّ ألا هلمّ » فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك ، فأقول : « فسحقاً فسحقاً فسحقاً » . أخرجه مالك فى موطئه ( ص ـ ٩ و ١٠ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٣٠٠ و ٤٠٨ ) ومسلم فى ( ١ـ١٢٦ و ١٢٧ ) وابن ماجه فى أبواب الزهد فى ( باب ذكر الحوض ) ( ص ـ ٣١٩ ) والنسائى فى حلية الوضوء ( ١ ـ ٣٥ و ٣٦ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٦ و ٧ ) برقم ( ٦ ) والبيهقى فى ( باب إسباغ الوضوء ) ( ١ ـ ٨٢ و ٨٣ ) وفى المعرفة ( ص ـ ٢٤٢ و ٢٤٣ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٢٢ و ٣٢٣ ) برقم ( ١٥١ ) .

٢٠ ـ حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه رقى إلى أبى هريرة على ظهر المسجد وهو يتوضأ ، فرفع فى عضديه ثم أقبل علىّ فقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أمتى يوم القيامة هم الغرُّ المحجلون من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل ، فقال نعيم : لا أدرى قوله : من استطاع أن يطيل غرته فليفعل ، من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبى هريرة . أخرجه أحمد فى ( ٢ ـ ٣٣٤ و ٣٦٢ و ٤٠٠ و ٥٢٣ ) والبخارى فى ( باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ) ( ١ ـ ٢٥ ) وفيه : « يدعون يوم القيامة » الحديث ، وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٢٦ ) وفيه : « من إسباغ الوضوء ، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله » . وفى رواية مثل أحمد . وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٢٤ و ٢٤٣ ) مثل أحمد ومثل رواية مسلم أيضاً

وأخرجه الطحاوى فى ( باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ) ( ١ - ٢١ ) والبيهقى فى باب استحباب إمرار الماء على العضد ( ١ - ٥٧ ) ونحو رواية مسلم فى ( باب استحباب الإشراع فى الساق ) ( ١ - ٧٧ ) وفى المعرفة نحو أحمد ومسلم كليهما ( ص - ٢٤٤ ) والبغوى فى ( ١ - - ٤٢٥ ) برقم ( ٤١٨ ) .

٢١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « تردون علىّ غراً محجلين من الوضوء سيما أمتى ليست لأحد غيرها » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) وهو فى مسلم ( ١ - ١٢٦ ) بلفظ: عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن حوضى أبعد من أيلة من عدن لهو أشدّ بياضاً من الثلج وأحلى من العسل باللبن ، ولآنيته أكثر من عدد النجوم ، وإنى لأصدّ الناس كما يصدّ الرجل إبل الناس عن حوضه » قالوا : يا رسول الله ! أتعرفنا يومئذ ؟ قال : « نعم ، لكم سيما ليست لأحد من الأمم ، تردون علىّ غراً محجلين من أثر الوضوء » . وفى رواية : « نعم ، لكم سيما ليست لأحد غيركم تردون علىّ غراً محجلين من آثار الوضوء ، وليصدن عنى طائفة منكم فلا يصلون ، فأقول: يا رب ! هؤلاء من أصحابى ! » فيجيبنى ملك فيقول : وهل تدرى ما أحدثوا بعدك . وأخرجه ابن ماجه مثل ابن أبى شيبة فى ( باب صفة أمة محمد ﷺ ) ( ص - ٣١٧ ) .

٢٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه . عن أبى زرعة قال: دخلت مع أبى هريرة دار مروان ، فدعا بوضوء فتوضأ ، فلما غسل ذراعيه جاوز المرفقين ، فلما غسل رجليه جاوز الكعبين إلى الساقين ، فقلت : ما هذا ؟ قال : هذا مبلغ الحلية . وفى رواية : عن أبى زرعة قال : دخلت على أبى هريرة فتوضأ إلى منكبيه وإلى ركبتيه ، فقلت له : ألا تكتفى بما فرض الله عليك من هذا؟ قال: بلى ! ولكنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مبلغ الحلية مبلغ الوضوء» فأحببت

أن يزيدنى فى حليتى » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٥٥ ) وأخرجه أحمد نحو الطريق الأولى فى (٢-٢٣٢) والبخارى فى اللباس فى باب نقض الصور(٢-٨٨٠).

٢٣ - حديث أبى هريرة ﵁ . عن أبى حازم قال : كنت خلف أبى هريرة وهو يتوضأ وهو يمر الوضوء إلى إبطه ، فقلت: يا أبا هريرة ! ما هذا الوضوء ؟ قال: يا بنى فروخ ! أنتم ههنا لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء ، إنى سمعت خليلى يقول : « تبلغ الحلية من المؤمن إلى حيث يبلغ الوضوء » . أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٧١ ) وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٧ ) وفيه : وهو يتوضأ للصلاة فكان يمدُّ يده حتى يبلغ إبطه، الحديث . وأخرجه النسائى فى حلية الوضوء ( ١ - ٣٥ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧ ) برقم ( ٧ ) وفيه : « إن الحلية تبلغ مواضع الطهور » . وأخرجه أبو عوانة من طريقين فى ( ١ - ٢٤٤ ) والبيهقى فى ( باب استحباب إمرار الماء على العضد ) ( ١ - ٥٦ و ٥٧ ) والبغوى فى ( ١ - ٤٢٦ ) برقم ( ٢١٩ ) .

٢٤ - حديث ابن مسعود ﵁ عن زر عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ! كيف تعرف من لم تر من أمتك يوم القيامة ؟ قال رسول الله ﷺ : « غر محجلون من أثر الطهور » . أخرجه الطيالسى فى ( ٢ - ٤٨ ) برقم ( ٣٦١ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) وفيه « هم غر محجلون بلق من آثار الوضوء » وأحمد فى ( ١ - ٤٠٣ و ٤٥٢ و ٤٥٣ ) وابن ماجه فى (ص-٢٥) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب ( ١ - ١١٥ ) وذكره الهيثمى فى الموارد (ص - ٦٥ ) برقم ( ١٤٦ ) وابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة (١-٦٦٨) .

٢٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى حديث الشفاعة الحديث الطويل وفيه : « فإذا أراد الله أن يقضى بين خلقه نادى مناد أين أحمد وأمته ؟ فأقوم ويتبعنى أمتى غر محجلون من أثر الوضوء والطهور » الحديث أخرجه

الطيالسى فى ( ١١-٣٥٣ و ٣٥٤ ) برقم ( ٢٧١١ ) وأحمد فى (١-٢٩٥و٢٩٦) .

٢٦ - حديث عبد الله بن بسر المازنى رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما من أمتى من أحد إلا وأنا أعرفه يوم القيامة » قالوا : وكيف تعرفهم يا رسول الله ! فى كثرة الخلائق ؟ قال : « أرأيت لو دخلت صبرة فيها خيل دهم بهم وفيها فرس أغرّ محجل أما كنت تعرفه منها؟ » قال: بلى، قال: « فإن أمتى يومئذ غرّ من السجود محجلون من الوضوء » . أخرجه أحمد فى (٤-١٨٩) والترمذى فى باب ما ذكر من سيماء هذه الأمة من آثار السجود والطهور يوم القيامة ( ١ - ٧٨ ) والطبرانى فى الكبير والبيهقى فى شعب الإيمان وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٦ ) وابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٢٧ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أول من يؤذن له بالسجود يوم القيامة ، وأنا أول من يؤذن له أن يرفع رأسه ، فأنظر إلى بين يدى فأعرف أمتى من بين الأمم ، ومن خلفى مثل ذلك ، وعن يمينى مثل ذلك ، وعن شمالى مثل ذلك » فقال له رجل: يا رسول الله ! كيف تعرف أمتك من بين الأمم فيما بين نوح إلى أمتك ؟ قال : « هم غرّ محجلون من أثر الوضوء ليس أحد كذلك غيرهم ، وأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم ، وأعرفهم يسعى بين أيديهم ذريتهم » . أخرجه أحمد فى ( ٥-١٩٩ ) وفى إسناده ابن لهيعة، وهو حديث حسن فى المتابعات، قاله المنذرى فى الترغيب ( ١ - ١١٥ ) وقال الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٥ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، وله طريق تأتى فى البعث ، قلت : هو فى ( باب كثرة هذه الأمة وعلامتها فى الآخرة ) ( ١٠ - ٣٤٤ ) وقال : رواه أحمد والبزار باختصار عنه إلا أنه قال : « وذراريهم نور بين أيديهم » ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق ،

وهو فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٣ ) .

٢٨ - حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « أنتم الغرُّ المحجلون». رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١٠ - ٣٤٤ ) .

٢٩ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أمتى أحد إلا وأنا أعرفه يوم القيامة » قالوا : يا رسول الله ! من رأيت ومن لم تر ؟ قال : « من رأيت ومن لم أر ، غراً محجلين من أثر الطهور » . أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٦١ و ٢٦٢ ) والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٥ ) وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٥ ) ورواه الحاكم فى الكنى بلفظ: « غر محجلون بلق من آثار الطهور» كما فى الكنز ( ٥-٧١ ) برقم ( ١٤٣٤ ) وابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٣٠ - حديث حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن حوضى لأبعد من أيلة من عدن ، والذى نفسى بيده إنى لأذود عنه الرجال كما يذود الرجل الإبل الغريبة عن حوضه » قالوا : يا رسول الله ! وتعرفنا ؟ قال : « نعم ، تردون علىَّ غراً محجلين من آثار الوضوء ليست لأحد غيركم » . أخرجه مسلم فى ( ١-١٢٦ ) وابن ماجه فى ( باب ذكر الحوض ) (ص - ٣١٨ و ٣١٩ ) وابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٣١ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قالوا : يا رسول الله ! كيف تعرف من لم تر من أمتك ؟ قال : « غر محجلون من أثر الوضوء » . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه حسن بن حسين العرنى وهو ضعيف جداً ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٥ ) والكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٤ ) والحارث فى مسنده كما فى المطالب ( ١ - ٢٦ ) برقم ( ٨٥ ) وفيه ابن أبى ليلى

وبه ضعفه البوصيرى كما فى هامش المطالب ، وأخرج ابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٣٢ - حديث جابر ﵁ قال: قيل : يا رسول الله ! كيف تعرف من لم تر من أمتك ؟ قال : « غراً » . أحسبه قال : « محجلون من آثار الوضوء » . رواه البزار وإسناده حسن ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٥ ) وابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٣٣ - حديث أبى ذر الغفارى ﵁ فى كون الأمة المحمدية غراً محجلين من أثر الوضوء . رواه ابن منده فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٨ ) .

٣٤ - حديث أبى مالك الأشعرى ﵁ أن رسول الله ﷺ كان يقول : « الطهور شطر الإيمان » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) وأحمد فى ( ٥ - ٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤ ) والدارمى فى باب ما جاء فى الطهور ( ص - ٨٩ ) ومسلم فى ( ١ - ١١٨ ) وابن ماجه فى باب الوضوء شطر الإيمان ( ص - ٢٤ ) بلفظ : « إسباغ الوضوء شطر الإيمان » . وأخرجه الترمذى فى الدعوات فى باب بلا ترجمة ( ٢-١٩٠ ) بلفظ : « الوضوء شطر الإيمان » . وأخرجه النسائى فى الزكاة فى باب وجوب الزكاة ( ١-٣٣١ ) نحو ابن ماجه . وأخرجه أبو عوانة نحو ابن أبى شيبة فى رواية ، وفى أخرى نحو ابن ماجه راجع ( ١ - ٢٢٣ ) ونحو الجماعة أخرجه البيهقى فى باب فرض الطهور ومحله من الإيمان ( ١ - ٤٢ ) وفى المعرفة ( ص - ١٩٢ ) والبغوى فى ( ١ - ٣١٩ ) برقم ( ١٤٨ ) وابن حبان فى صحيحه كما فى الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٤٠٠ ) وقال المناوى فى الفيض ( ٤ - ٢٩٢ ) : قال ابن القطان : اكتفوا بكونه فى مسلم فلم يتعرضوا له ، وقد بين الدارقطنى وغيره أنه منقطع فيما بين أبى سلام وأبى مالك ، وقال النووى فى شرح مسلم ( ١ - ١١٨ ) : ويمكن أن يجاب لمسلم عن هذا بأن

الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبى سلام لهذا الحديث من أبى مالك، فيكون أبو سلام سمعه من أبى مالك وسمعه أيضاً من عبد الرحمن بن غنم عن أبى مالك فرواه مرةً عنه ومرةً عن عبد الرحمن ، وكيف كان فالمتن صحيح لامطعن فيه ، والله أعلم .

٣٥ ـ حديث رجل من بنى سليم رضي الله عنه قال: عقد رسول الله ﷺ فى يده أو فى يدى، فقال: «سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان، والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض ، والطهور نصف الإيمان ، والصوم نصف الصبر» أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٢٦٠ ) وفى ( ٥ ـ ٣٧٠ ) وفى ( ٥ ـ ٣٧٢ ) عن شيخ من بنى سليم وهو نفس الحديث ونفس الرجل السليمى ، وأخرجه الدارمى فى ( ص ـ ٨٩ ) والترمذى فى الدعوات فى باب بلا ترجمة ( ٢ ـ ١٩٠ ) وفى الدارمى : « والوضوء نصف الإيمان » .

٣٦ ـ حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « لن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٦ ) .

٣٧ ـ حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « استقيموا ونعما إن استقمتم ، وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » . أخرجه ابن ماجه فى باب المحافظة على الوضوء ( ص ـ ٢٤ ) .

٣٨ ـ حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يواظب على الوضوء إلا مؤمن » أخرجه الحاكم فى مستدركه ( ١ ـ ١٣٠ ) .

٣٩ ـ حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « رجلان من أمتى : يقوم أحدهما من الليل فيعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقد، فيتوضأ فإذا وضأ يديه انحلت عقدة ، وإذا مسح رأسه انحلت عقدة ، وإذا

وضأ وجهه انحلت عقدة ، وإذا مسح رأسه انحلت عقدة ، وإذا وضأ رجليه انحلت عقدة ، فيقول الرب عزّ وجل للذين وراء الحجاب : انظروا إلى عبدى هذا يعالج نفسه ما سألنى عبدى هذا فهو له » . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥٩ و ٢٠١ ) والترمذى ( ١ - ٤٠٠ ) وقال الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٤ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وله سندان عندهما، رجال أحدهما ثقات . وذكره فى الموارد (ص-٧٠ ) برقم ( ١٦٨ ) وفى الكنز ( ٤-١٦٩ ) برقم (٣٧٥٧): رواه أحمد وابن حبان والطبرانى فى الكبير، وبرقم ( ٣٧٥٨ ): رواه الطبرانى فى الكبير ، وفى ( ٤ - ١٧٠ ) برقم ( ٣٧٥٩ ) : رواه ابن نصر .

٤٠ - حديث جابر ﷺ أن النبى ﷺ قال : « ما من ذكر ولا أنثى إلا وعلى رأسه جرير معقود ثلاث عقد حين يرقد، فإن استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة ، فإذا قام فتوضأ انحلت عقدة ، فإذا قام إلى الصلاة انحلت عقده كلها » أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٣١٥ ) وابن خزيمة فى ( ٢ - ١٧٥ و ١٧٦ ) برقم ( ١١٣٣ ) وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد ( ص - ٧٠ ) برقم ( ١٦٩ ) وفى المجمع ( ٢ - ٢٦١ و ٢٦٢ ) : رواه أحمد وأبو يعلى ورجالها رجال الصحيح ، ورواه الطبرانى فى الأوسط .

٤١ - حديث عقبة ﷺ يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا توضأ الرجل فأتى المسجد كتب الله عزّ وجل له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات ، فإذا صلى فى المسجد ثم قعد فيه كان كالصائم القانت حتى يرجع » أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥٩ ) وابن خزيمة ( ٢ - ٣٧٤ ) برقم ( ١٤٩٢ ) والحاكم ( ١-٢١١ ) والبيهقى ( ٣-٦٣ ) والبغوى ( ٢ - ٣٥٩ ) برقم ( ٤٧٤ ) وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط وابن حبان كما فى الترغيب ( ١ - ١٧٠ و١٧١ ) والمجمع (٢-٢٩ ) وعن ابن حبان فى الموارد ( ١-١١٩ ) برقم ( ٤١٨ و ٤٢١ ) وابن المبارك والخطيب كما فى الكنز ( ٤ - ١٢١ ) برقم ( ٢٦١٤ )

والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز برقم ( ٢٦٣٩ ) .

٤٢ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: « أتانى ربى عزّ وجل الليلة فى أحسن صورة ، وأحسبه يعنى فى النوم ، فقال : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : لا ، قال النبى ﷺ : فوضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها بين ثديى، أو قال: نحرى ، فعلمت ما فى السماوات وما فى الأرض ، ثم قال : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت: نعم، يختصمون فى الكفارات والدرجات ؟ قال : وما الكفارات والدرجات ؟ قال : المكث فى المساجد ، والمشى على الأقدام إلى الجمعات، وإبلاغ الوضوء فى المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير ، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه » الحديث . أخرجه أحمد فى ( ١ ـ ٣٦٨ ) والترمذى فى التفسير فى تفسير سورة ص ( ٢ ـ ١٥٥ و ١٥٦ ) .

٤٣ ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه مثل حديث ابن عباس رضى الله عنهما إلا أن فيه: « وإسباغ الوضوء عند الكريهات » . أخرجه أحمد فى ( ٥ـ٢٤٣ ) وذكره الترمذى معلقاً فى ( ٢ ـ ١٥٦ ) .

٤٤ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلكم على ما يرفع به الدرجات ويكفر به الخطايا ؟ إسباغ الوضوء فى المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » أخرجه مالك فى ( ص ـ ٥٦ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٢٣٥ و ٢٧٧ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٤٣٨ ) واللفظ له . ومسلم فى ( ١ ـ ١٢٧ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) والترمذى نفسه فى باب فى إسباغ الوضوء ( ١ ـ ٩ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٣٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٦ ) برقم ( ٥ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٣١ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٨٢ ) وفى ( ٣ ـ ٦٢ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٤٢ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٢٠ )

برقم ( ١٤٩ ) . والبزار وإسناده صحيح كما فى المجمع ( ٢ - ٣٧ ) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٢ ) .

٤٥ - حديث بعض أصحاب النبى ﷺ نحو حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الطويل وفيه : « وإبلاغ الوضوء فى المكاره » . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٦٦ ) وفى ( ٥ - ٣٧٨ ) .

٤٦ - حديث المرأة من المبايعات رضى الله عنها أنها قالت : جاءنا رسول الله ﷺ ومعه أصحابه فى بنى سلمة فقربنا إليه طعاماً فأكل ومعه أصحابه، ثم قربنا إليه وضوءاً فتوضأ ثم أقبل على أصحابه فقال : « ألا أخبركم بمكفرات الخطايا » قالوا : بلى ، قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٧٠ ) والطبرانى فى الكبير وإسناده محتمل كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٦ ) وقال فى ( ٢ - ٣٧ ) : رواه أحمد ورجاله فيهم من لم يسم .

٤٧ - حيث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ألا أدلكم على شئ يكفر الله به الخطايا ويزيد به فى الحسنات » ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء عند المساجد ، وكثرة الخطا إلى هذه المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٧ ) وأحمد فى ( ٣ - ٣ ) وفيه : « وإسباغ الوضوء على المكاره » وأخرجه الدارمى فى باب ما جاء فى إسباغ الوضوء (ص-٩٤) وابن ماجه فى باب ما جاء فى إسباغ الوضوء ( ص - ٣٤ ) وفى باب المشى إلى الصلاة (ص - ٥٦) وابن خزيمة فى (١ - ٩٠ ) برقم (١٧٧) و ( ١ - ١٨٥ ) برقم ( ٣٥٧ ) والحاكم فى ( ١ - ١٩١ و ١٩٢ ) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثورى ، فإنى سمعت أبا على الحافظ يقول : تفرد به

أبو عاصم النبيل عن الثورى . ورواه ابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب ( ١-١٢٢ و٢٤٩ و٢٥٠ ) والموارد ( ١-٦٨ و١١٩ ) برقم ( ٦٢ و ٤١٧ ) .

٤٨ - حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وإعمال الأقدام إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلاً » رواه الحاكم فى مستدركه ( ١ - ١٣٢ ) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ورواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٢ و ١٧٥ و ٢٤٨ )وفى المجمع ( ٢ - ٣٦ ): رواه أبو يعلى والبزار ، ورجاله رجال الصحيح ، وزاد البزار فى أوله : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا » وزاد فى أحد طريقيه رجلاً وهو أبو العياس غير مسمى ، وقال : إنه مجهول . قلت: أبو العياس بالياء المثناة آخر الحروف والسين المهملة، ورواه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٥-٦٩) برقم (١٣٩٩) وفى المطالب العالية (١-٢٥) برقم (٨٣ ): رواه الحارث فى مسنده .

٤٩ - حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ؟ إسباغ الوضوء ، وكثرة الخطا إلى المساجد » رواه البزار، وعاصم بن بهدلة لم يسمع من أنس، وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) .

٥٠ - حديث أبى رافع رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ مشرق اللون يعرف السرور فى وجهه فقال : « رأيت ربى فى أحسن صورة ، فقال لى : يا محمد ! أتدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ فقلت: يا ربى فى الكفارات، قال : وما الكفارات ؟ قلت : إبلاغ الوضوء أماكنه على الكريهات، والمشى على الأقدام إلى الصلوات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن إبراهيم بن الحسين عن أبيه، ولم أر من ترجمها ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) .

٥١ ـ حديث طارق بن شهاب ﵁ قال: مثل رسول الله ﷺ : « فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ فقال : فى الكفارات والدرجات ، فأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام، وأما الكفارات فإسباغ الوضوء فى السبرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس وقد وثقه وكيع كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٧ و ٢٣٨ ) .

٥٢ ـ حديث خولة بنت قيس بن فهد رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال : « ألا أخبركم بكفارات الخطايا ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء عند المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة، وله إسناد آخر رجاله موثقون كلهم ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٨ ) .

٥٣ ـ حديث عبادة بن الصامت ﵁ عن النبى ﷺ : « ألا أنبئكم بكفارات الخطايا ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال: « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط » . رواه الطبرانى والبزار بنحوه، وشيخ البزار خالد بن يوسف السمتى عن أبيه وهما ضعيفان، وإسحاق لم يدرك عبادة، قاله الهيثمى فى المجمع (٢-٣٦) .

٥٤ ـ حديث جبير بن مطعم ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « المشى على الأقدام إلى الجماعات كفارات الذنوب ، وإسباغ الوضوء فى السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . رواه الطبرانى وفيه عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى وهو ضعيف ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ٢ ـ ٣٦ و ٣٧ ) .

٥٥ ـ حديث جابر ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويكفر به الذنوب ؟ » قالوا: بلى يا رسول الله ! قال :

« إسباغ الوضوء فى الكريهات المكروهات، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة وهى الرباط » رواه البزار وله رواية بنحو هذا إلا أنه قال بدل : فذلكم الرباط : « فتلك رباط الجنة » وإسناد الأول فيه شرحبيل ابن سعد وهو ضعيف عند الجمهور ، وذكره ابن حبان فى الثقات وأخرج له فى صحيحه هذا الحديث ، وإسناد الثانى فيه يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى ، وقال البزار : صالح الحديث ، ذكره الهيثمى فى المجمع ( ٢-٣٧ ) وقال المنذرى فى الترغيب ( ١-١٧٥ و ٢٤٧ ) : رواه ابن حبان فى صحيحه وفى الموارد ( ١ - ٦٨ ) برقم ( ١٦١ ) .

٥٦ - حديث أبى هريرة ﵁ قال: طعم رسول الله ﷺ فى بيت العباس أو فى بيت حمزة فقال : « ليتخوضن ناس من أمتى على ما أفاء الله على رسوله لا يكن لهم حظ غيره ، وكفارات الخطايا إسباغ الوضوء، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » رواه البزار وإسناده صحيح كما فى المجمع ( ٢ - ٣٧ ) .

٥٧ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « الوضوء للصلاة عند المكاره من الكفارات ، وكثرة الخطا إلى المساجد من الكفارات ، فذلك الرباط » . أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٢ ) .

٥٨ - حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمى ﵁ يقول : قال النبى ﷺ : « رأيت ربى تبارك وتعالى فى أحسن صورة فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد ؟ قلت : أنت أعلم أى رب ، مرتين ، قال : فوضع كفه بين كتفى فوجدت بردها بين ثديى، فعلمت ما فى السماء والأرض، قال : ثم تلا : وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين، ثم قال: فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد ؟ قلت: فى الكفارات، قال : وما هن ؟ قلت:

المشى على الأقدام إلى الجماعات، والجلوس فى المساجد خلف الصلوات، وإبلاغ الوضوء أماكنه فى المكاره » الحديث . رواه البغوى فى شرح السنة ( ٤ ـ ٣٥ و ٣٦ ) برقم ( ٩٢٤ ) والطبرانى ورجاله ثقات ، وقد سئل الإمام أحمد عن حديث عبد الرحمن بن عائش عن النبي ﷺ بهذا الحديث فذكر أنه صواب هذا معناه ، ذكره الهيثمى فى المجمع ( ٧ ـ ١٧٦ و ١٧٧ ) وذكره الدارمى فى مسنده مختصراً فى الرؤيا فى باب فى رؤية الرب تعالى فى النوم ( ص-٢٧٤ ) إلى قوله : « وليكون من الموقنين » .

قلت: وقد اختلف فى عبد الرحمن بن عائش فقيل: له صحبة، وقيل: لا . وذكر الحافظ أقوال العلماء فى الإصابة ( ٢ ـ ٣٩٧ ) وذكر أن الحديث رواه الدارمى وابن خزيمة والبغوى وابن السكن وأبو نعيم .

٥٩ ـ حديث ثوبان ﵁ قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ بعد صلاة الصبح فقال : « إن ربى أتانى الليلة فى أحسن صورة فقال لى : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : لا أعلم يا رب ! فوضع كفه بين كتفى حتى وجدت برد أنامله فى صدرى ، قال : فتجلى لى ما بين السماء والأرض ، قال : قلت : نعم يا رب ! يختصمون فى الكفارات والدرجات، قال : وما هن ؟ قلت : فأما الدرجات فإطعام الطعام وبذل السلام ، وقيام الليل والناس نيام ، وأما الكفارات فمشى على الأقدام إلى الجماعات ، وإسباغ الوضوء فى الكراهيات ، وجلوس فى المساجد خلف الصلوات » الحديث . رواه البغوى فى ( ٤ ـ ٣٨ و ٣٩ ) برقم ( ٩٢٥ ) والبزار من طريق أبي يحيى عن أبي أسماء الرحبى ، وأبو يحيى لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع ( ٧ ـ ١٧٨ ) .

٦٠ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ تلبث عن

أصحابه فى صلاة الصبح ، قالوا : حتى طلعت الشمس أو كادت تطلع ، ثم خرج فصلى بهم صلاة الصبح فقال : « اثبتوا على مصافكم » ثم أقبل عليهم فقال لهم : « هل تدرون ما حبسنى عنكم ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « إنى صليت فى مصلاى فضرب على أذنى ، فجاءنى ربى تبارك وتعالى فى أحسن صورة فقال : يا محمد ! فقلت : لبيك ربى وسعديك ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : لا أدرى يا رب ، فوضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها بين ثديى ، فقلت : فى الكفارات والدرجات ، قال : وما الكفارات والدرجات ؟ قلت : الكفارات إسباغ الوضوء عند الكريهات ، ومشى على الأقدام إلى الجماعات ، وجلوس فى المسجد خلف الصلوات ، وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وطيب الكلام ، والسجود بالليل والناس نيام » الحديث ، رواه البزار وفيه سعيد بن سنان وهو ضعيف ، وقد وثقه بعضهم ولم يلتفت إليه فى ذلك ؛ قاله الهيثمى فى المجمع ( ٧ - ١٧٨ ) .

٦١ - حديث أبى أمامة ﷺ عن النبى ﷺ قال : « أتانى ربى فى أحسن صورة فقال : يا محمد ! قلت : لبيك وسعديك ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : لا أدرى ، فوضع يده بين ثديى فعلمت فى مقامى ذلك ما سألنى عنه من أمر الدنيا والآخرة ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : فى الدرجات والكفارات ، فأما الدرجات فإسباغ الوضوء فى السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، قال : صدقت ، من فعل ذلك عاش بخير ومات بخير ، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ، وأما الكفارات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وطيب الكلام ، والصلاة بالليل والناس نيام ، ثم قال : اللهم إنى أسألك عمل الحسنات ، وترك السيئات ، وحب المساكين ومغفرة وأن تتوب علىّ ، وإذا أردت بقوم فتنةً فنجنى غير مفتون » رواه الطبرانى وفيه ليث بن أبى سليم

وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات ، قاله الهيثمي في المجمع ( ٧ - ١٧٨ و ١٧٩ ) .

٦٢ - حديث أم الطفيل امرأة أبي بن كعب رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « رأيت ربي في المنام في صورة شاب موفر في خضر عليه نعلان من ذهب على وجهه فراش من ذهب قال » الحديث . رواه الطبراني، وقال ابن حبان : إنه حديث منكر لأن عمارة بن عامر بن حزم الأنصاري لم يسمع من أم الطفيل،ذكره في ترجمة عمارة في الثقات، قاله الهيثمي في المجمع ( ٧ - ١٧٩ ) .

٦٣ - حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « ثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، وثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات ، فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وأما الدرجات فإطعام الطعام،وإفشاء السلام ،والصلاة بالليل والناس نيام ، وأما المنجيات فالعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنا ، وخشية الله في السرو العلانية ، وأما المهلكات فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه » . رواه البزار واللفظ له والبيهقي وغيرهما، وهو مروى عن جماعة من الصحابة ، وأسانيده وإن كان لايسلم شيء منها من مقال فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى ، قاله المنذرى في الترغيب ( ١-٢٥٠ ) وفي المجمع ( ١ - ٩١ ) : رواه البزار والطبراني في الأوسط ببعضه وقال : « إعجاب المرء بنفسه من الخيلاء » وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزياد النميرى وكلاهما مختلف في الاحتجاج به .

٦٤ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما نحو حديث أنس رضي الله عنه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة ومن لايعرف كما في المجمع (١-٩٠و٩١) .

٦٥ ـ حديث أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلى ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر له » ، ثم تلا هذه الآية : « والذين إذا فعلوا فاحشةً أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم » الآية ، والآية الأخرى : « ومن يعمل سوءً أو يظلم بنفسه » الآية ، أخرجه الطيالسى فى ( ١ ـ ٢ ) برقم ( ١ ) وأخرجه الحميدى فى ( ١ ـ ٢ و ٤ و ٥ ) برقم ( ١ و ٤ و ٥ ) وعنده : « فيتوضأ فيحسن الوضوء » وابن أبى شيبة فى ( ٢ ـ ٣٨٧ ) وأحمد فى مسنده ( ١ ـ ٢ و ٩ و١٠ ) وفى رواية عنده: « فيتوضأ فيحسن الطهور » الحديث . وأخرجه ابن ماجه فى باب ما جاء أن الصلاة كفارة (ص-١٠٠ ) وأبو داود ( ١-٢١٣) والترمذى ( ١ ـ ٥٤ ) .

٦٦ ـ حديث أبى هريرة ؓ عن النبى ﷺ قال : « إذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لايخرجه أولا ينهزه إلا إياها لم يخط خطوة إلا رفعه الله عزوجل بها درجةً ، وحطّ عنه بها خطيئةً » أخرجه الطيالسى فى ( ١٠ ـ ٣١٧ ) برقم ( ٢٤١٤ ) وعبد الرزاق ( ١ ـ ٥٣ ) برقم ( ١٥٥ ) وأحمد ( ٢ ـ ٢٥٢ ) والبخارى ( ١ ـ ٧٩ و ٨٩ و ٢٨٤ و ٢٨٥ ) ومسلم ( ١ ـ ٢٣٤ ) وابن ماجه فى ( باب ) ثواب الطهور ( ص ـ ٢٤ ) وفى باب المشى إلى الصلاة ( ص ـ ٥٦ ) وأبو داود ( ١-٨٢ و ٨٣ )والترمذى فى باب ما ذكر فى فضل المشى إلى المسجد وما يكتب له من الأجر فى خطاه (١ ـ ٧٧) وابن خزيمة (٢-٣٧٣ و٣٨٠ ) برقم ( ١٤٩٠ و١٥٠٤ ) وأبو عوانة (١-٣٨٨) والبيهقى مطولاً فى ( ٣ ـ ٦١ و ٦٢ ) والبغوى ( ٣-٣٥٦ ) برقم ( ٤٧١ ) .

٦٧ ـ حديث زيد بن خالد الجهنى ؓ قال : قال النبى ﷺ : « من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ولم يسه فيهما غفر له » أخرجه الطيالسى فى(٤-١٢٩) برقم ( ٩٥٥ ) وفى ( ٦-١٨٩ ) برقم (١٣٣١) وأخرجه وأبو داود ( ١-١٣١)

والحاكم فى ( ١ ـ ١٣١ ) بلفظ : « من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه » وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أحفظ له علةً توهنها ولم يخرجاه ، وقد وهم محمد بن أبان على زيد ابن أسلم فى إسناد هذا الحديث . ورواه البغوى ( ٤ ـ ١٤٩ ) برقم ( ١٠١٣ ) وأبو داود كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٣٧ ) وفى رواية عنده : « ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلى ركعتين يقبل بقلبه وبوجهه عليهما إلا وجبت له الجنة » كما فى الترغيب ( ١ ـ ٢١٦ ) والكنز ( ٤ ـ ٦٤ ) برقم (١٢٦٠) .

٦٨ ـ حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : توضأت فدخلت المسجد ورسول الله ﷺ يخطب فسمعته يقول : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاةً مكتوبةً يحفظها ويعقلها حتى يقضيها كان كيوم ولدته أمه » . أخرج الطيالسى فى ( ٤ ـ ١٣٥ ) برقم ( ١٠٠٨ ) وأخرج عبد الرزاق فى(١ ـ ٤٦) برقم ( ١٤٢ ) بلفظ : « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قام يصلى فصلى صلاةً يعلم ما يقول فيها حتى يفرغ من صلاته كان كهيأته ( يوم ) ولدته أمه » .

٦٩ ـ حديث عقبة بن عامر الجهنى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى ركعتين مقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٣ و ٤ ) وأحمد فى (٤ ـ ١٤٦)وفيه: « فيسبغ الوضوء » . وكذا فيه: « إلا وجبت له الجنة وغفر له» . وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٢٢ ) وفيه: « ما من مسلم » الحديث، وفى رواية : « من توضأ » الحديث ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٢٣ ) وفيه : « إلا فقد أوجب » . وأخرجه النسائى فى ( ١ ـ ٣٦ ) وابن خزيمة فى (١ ـ ١١٠و١١١) برقم ( ٢٢٢ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٢٥ و ٢٢٦ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٧٨) .

٧٠ ـ حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى غير ساه ولا لاه غفر له ما تقدم من ذنبه » وقال يحيى مرةً : « غفر له ما كان قبلها من سيئة » أخرجه أحمد فى (٤-١٥٨) وقال الهيثمى فى المجمع ( ٢ - ٢٧٨ ) : رواه الطبرانى فى الكبير بإسنادين فى أحدهما ابن لهيعة وفيه كلام ، وفى الكنز ( ٤ - ٦٦ ) برقم ( ١٣٠٦ ) : رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٧١ - حديث عقبة بن عامر الجهنى ﵁ يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاةً غير ساه ولا لاه كفر عنه ما كان قبلها من شيءٍ » . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥٨ ) .

٧٢ - حديث عقبة بن عامر ﵁ أنه خرج مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك ، فجلس رسول الله ﷺ يوماً يحدث أصحابه فقال : « من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » الحديث، أخرجه الدارمى فى باب القول بعد الوضوء ( ص-٩٦ ).

٧٣ - حديث عقبة بن عامر ﵁ الطويل وفيه : « من توضأ وضوءاً كاملاً ثم قام إلى صلاة كان من خطيئته كيوم ولدته أمه » الحديث ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط ، وفى إسناده القاسم أبو عبد الرحمن وهو متروك كما فى المجمع ( ١ - ٢٣ و ٢٢٥ و ٢٢٦ ) .

٧٤ - حديث عقبة بن عامر ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لايسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه » . ذكره الحاكم فى مستدركه ( ١ - ١٣١ ) وقال : هذا وهم من محمد بن أبان وهو واهى الحديث غير محتج به ، وقد احتج مسلم بهشام بن سعد .

٧٥ - حديث ابن مسعود ﵁ قال : « من سره أن يلقى الله عزّ وجلّ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الخمس حيث ينادى بهن ، فإن الله قد شرع

لنبيكم ﷺ سنن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى ، وإنى لا أجد منكم أحداً إلا له مسجد يصلى فيه فى بيته ، ولو صليتم فى بيوتكم وتركتم مساجدكم لتركتم سنة نبيكم ( ﷺ ) ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشى إلى الصلاة إلا كتب له بكل خطوة يخطوها حسنةٌ ، ويرفع له بها درجةٌ ، ويكفر عنه بها خطيئةٌ ، حتى إنا كنا لنقارب بين الخطى ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه ، ولقد رأيت الرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام فى الصف » أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ٤٠ ) برقم ( ٣١٣ ) وأحمد ( ١ - ٤١٤ و ٤٤٤ ) وابن ماجه فى باب المشى إلى الصلاة ( ص-٥٦ ) وفيه : « ما من رجل يتطهر فيحسن الطهور فيعمد إلى المسجد فيصلى فيه ، فما يخطو خطوةٌ إلا رفع الله له بها درجةٌ ، وحطَّ عنه بها خطيئةٌ .

٧٦ - حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه رضي الله عنه قال: ما أدرى كم حدثنى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ: « ما من عبد يتوضأ فيحسن وضوءه ( حتى يسيل الماء على وجهه، ثم يغسل ذراعيه ) حتى يسيل الماء على مرفقيه، ثم يغسل قدميه حتى يسيل الماء من قبل عقبيه، ثم يصلى فيحسن صلاته إلا غفر له ما سلف » . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٥٤ ) برقم ( ١٥٦ ) والطحاوى فى باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ( ١ - ١٩ و ٢٠ ) بزيادة : « من ذنبه » بعد قوله : « ما سلف » وأخرجه الطبرانى فى الكبير بإسناد لين كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٠ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٢٤ ) : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورواه بإسناد آخر فقال : عن ثعلبة بن عمارة وقال : هكذا رواه إسحاق الدبرى عن عبد الرزاق ، ووهم فى اسمه والصواب ثعلبة بن عباد ورجاله موثقون .

٧٧ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ما من امرئ مسلم يحضره صلاة مكتوبة فيقوم فيتوضأ فيحسن الوضوء، ويصلى فيحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه ، ثم

يحضر صلاة مكتوبة فيصلى فيحسن الصلاة إلا غفرله ما بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه، ثم يحضر صلاةً مكتوبةً فيصلى فيحسن الصلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه » أخرجه أحمد فى ( ٥-٢٦٠ ) وأبو يعلى فى مسنده والطبرانى فى الكبير ، وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٤ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٥٦ ) .

٧٨ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه . عن أبى مسلم قال : دخلت على أبى أمامة وهو يتفلى فى المسجد ويدفن القمل فى الحصى ، فقلت له : يا أبا أمامة ! إن رجلاً حدثنى عنك أنك قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من توضأ فأسبغ الوضوء فغسل يديه ووجهه ومسح على رأسه وأذنيه ثم قام إلى الصلاة المفروضة غفر الله له فى ذلك اليوم ما مشت إليه رجله ، وقبضت عليه يداه ، وسمعت إليه أذناه ، ونظرت إليه عيناه ، وحدث به نفسه من سوء » ، قال : والله لقد سمعته من نبى الله ﷺ ما لا أحصيه ، أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٦٣ ) والطبرانى بنحوه فى الكبير ، وفيه أبو مسلم ، ولم أجد من ترجمه بثقة ولا جرح غير أن الحاكم ذكره فى الكنى وقال : روى عنه أبو حازم وهنا روى عنه أبان بن عبد الله ، وكذلك ذكره ابن أبى حاتم كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٢ ) .

٧٩ - حديث أبى أيوب رضي الله عنه . عن عاصم بن سفيان الثقفى أنهم غزوا غزوة السلاسل ففاتهم الغزو فرابطوا ، ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبه بن عامر فقال عاصم : يا أبا أيوب ! فاتنا الغزو العام ، وقد أخبرنا أنه من صلى فى المسجد ، وقال حجين : المساجد الأربعة غفر له ذنبه ، فقال: ابن أخى ! أدلك على أيسر من ذلك إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من توضأ كما أمر ، وصلى كما أمر ، غفر له ما قدم من عمل » أكذاك يا عقبة ؟ قال : نعم . أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٤٢٣ ) والدارمى فى ( ص - ٩٧ ) وابن ماجه فى باب ما جاء أن الصلاة كفارة ( ص - ١٠٠ ) والنسائى فى ثواب من توضأ كما أمر

( ١ ـ ٣٤ ) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب ( ١ـ ١٢٣و ١٢٤ ) وفى الموارد ( ١ ـ ٦٩ ) برقم ( ١٦٦ ) .

٨٠ ـ حديث أبى أمامة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام إلى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه » . أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ( ٦ ـ ١٣٨ ) وابن زنجويه بلفظ : « إذا توضأ العبد المسلم فأحسن الوضوء ثم انطلق إلى الصلاة خرجت » الحديث ، كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٢ ) برقم ( ٢١٩٤ ) وقال : رجاله ثقات .

٨١ ـ حديث عقبة بن عامر ﵁ مرفوعاً : « إذا تطهر الرجل ثم أتى المسجد يرعى الصلاة كتب له كاتباه أو كاتبه بكل خطوة يخطوها إلى المسجد عشر حسنات ، والقاعد يرعى الصلاة كالقانت ، ويكتب من المصلين من حين يخرج من بيته حتى يرجع إليه » . أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ١٥٧ و ١٥٩ ) وابن خزيمة ( ٢ ـ ٣٧٤ ) برقم ( ١٤٩٢ ) والحاكم ( ١ ـ ٢١١ ) والبيهقى ( ٣ ـ ٦٣ ) والبغوى فى ( ٢ ـ ٣٥٩ ) برقم ( ٤٧٤ ) وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط وابن حبان كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٧٠ و ١٧١ و ٢٥١ ) وفى المجمع ( ٢ ـ ٢٩ ): رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط وفى بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصححه الحاكم . وأخرجه ابن المبارك والخطيب كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢١ ) برقم ( ٢٦١٤ ) وبرقم ( ٢٦٣٩ ): رواه الطبرانى الكبير .

٧٢ ـ حديث أبى الدرداء ﵁ . عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: صحبت أبا الدرداء أتعلم منه ، فلما حضره الموت قال : آذن الناس بموتى ، فآذنت الناس بموته فجئت وقد ملئ الدار وما سواه ، قال : فقلت : قد آذنت الناس بموتك وقد ملئ الدار وما سواه ، قال : أخرجونى ، فأخرجناه ، قال :

أجلسونى ، قال : فأجلسناه ، قال : يا أيها الناس ! إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يتمها أعطاه الله ما سأل معجلاً أومؤخراً » . أخرجه أحمد فى ( ٦ – ٤٤٣ ) وفى المجمع ( ٢ – ٢٧٨ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ميمون أبو محمد ، قال الذهبي : لا يعرف .

٨٣ – حديث أبى الدرداء رضي الله عنه . عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: أتيت أبا الدرداء فى مرضه الذى قبض فيه فقال لى : يا ابن أخى ! ما أعمدك إلى هذا البلد أو ما جاء بك ؟ قال: قلت: لا إلا صلة ما كان بينك وبين والدى عبد الله بن سلام ، فقال أبو الدرداء : بئس ساعة الكذب هذه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ فأحسن وضوءه ثم قام فصلى ركعتين أو أربعاً – شك سهل – يحسن فيهما الذكر والخشوع ثم استغفر الله عزّ وجلّ غفر له » . أخرجه أحمد فى ( ٦ – ٤٥٠ ) .

٨٤ – حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى مجلس فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! أصبت حداً فأقم علىّ كتاب الله ، قال : فأقيمت الصلاة قال : فصلى بنا رسول الله ﷺ ، فلما فرغ خرج رسول الله ﷺ وتبعه الرجل وتبعته، فقال: يا رسول الله ! أصبت حداً فأقم علىّ كتاب الله، فقال له النبي ﷺ : « أليس خرجت من منزلك توضأت فأحسنت الوضوء وصليت معنا ؟ » قال الرجل : بلى ! قال : « فإن الله عزّ وجلّ قد غفر لك حدك أو ذنبك » أخرجه أحمد ( ٥ – ٢٥٢ و٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٥ ) وفى رواية: « فإن الله قد عفا عنك » . وأخرجه مسلم فى باب قوله تعالى: « إن الحسنات يذهبن السيئات » ( ٢ – ٣٥٩ ) وأخرجه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ – ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٨ ) .

٨٥ – حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان قاعداً عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! ما تقول فى رجل أصاب من امرأة لا تحلُّ له

فلم يدع شيئاً يصيبه الرجل من امرأته إلا قد أصابه منها إلا أنه لم يجامعها ؟ فقال : « توضأ وضوءاً حسناً ثم قم فصل » قال : فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآية: « أقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل » الآية، فقال معاذ بن جبل: أهى خاصة له أم للمسلمين عامةً ؟ فقال : « بل هى للمسلمين عامة » أخرجه الترمذى فى التفسير فى ( ٢ - ١٣٩ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٤٩ ) واللفظ له ، وقال : صحيح ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٣٥ ) .

٨٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال نبى الله ﷺ لبلال عند صلاة الفجر : « يا بلال ! خبرنى بأرجى عمل عملته منفعةً فى الإسلام ، فإنى قد سمعت خشف نعليك بين يدى فى الجنة ؟ » قال : ما عملت يا رسول الله فى الإسلام عملاً أرجى عندى منفعةً من أنى لم أتطهر طهوراً تاماً قط فى ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لى أن أصلى ، أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٣٣ و ٤٣٩ ) وأخرجه البخارى فى التهجد فى باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار ( ١ - ١٥٤ ) وفيه : « دف نعليك » وأخرجه أيضاً فى التوحيد ( ٢ - ١١٢٤ ) ومسلم فى الفضائل فى ( ٢ - ٢٩٢ ) وابن خزيمة فى ( ٢ - ٢١٣ ) برقم ( ١٢٠٨ ) .

٨٧ - حديث بريدة رضي الله عنه يقول : أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً فقال: يا بلال ! بم سبقتنى إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامى ، إنى دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك . . . » قال : ما أحدثت إلا توضأت وصليت ركعتين ، فقال رسول الله ﷺ : « بهذا » أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٣٥٤ و ٣٦٠ ) وابن خزيمة فى صحيحه ( ٢ - ٢١٤ ) برقم ( ١٢٠٩ ) والحاكم وابن حبان كما فى التلخيص ( ١ - ١٨٧ ) .

٨٨ - حديث أنس رضي الله عنه وفيه : قال : « يا بنىّ عليك بإسباغ الوضوء

يحبك حافظاك ويزاد فى عمرك » الحديث، أخرجه أبو يعلى والطبرانى فى الصغير، وفيه محمد بن الحسن بن أبى يزيد وهو ضعيف كما فى المجمع (١-٢٧١ و٢٧٢) قلت : رواه الطبرانى فى الصغير ( ص - ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٦ و ١٧٧ ) وفى المطالب ( ١ - ٢٧ ) برقم ( ٨٨ ) : رواه أبو يعلى فى مسنده .

٨٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يقول: « من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات » . أخرجه ابن ماجه فى (ص-٣٩) وأبو داود فى سننه فى باب الرجل يجدد الوضوء ( ١-٩ ) واللفظ له، والترمذى فى سننه فى باب الوضوء لكل صلاة ( ١ - ١٠ ) وضعفه، وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١١٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٦٢ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ - ٤٤٩ ) .

٩٠ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد، يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ انحلت عقدة ، فإن صلى انحلت عقدة ، فأصبح نشيطاً طيب النفس ، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان » أخرجه مالك فى جامع الترغيب فى الصلاة ( ص - ٦٢ ) والحميدى فى ( ٢-٤٢٦ ) برقم ( ٩٦٠ ) وأحمد فى ( ٢-٢٤٣ و ٢٥٣ و ٤٩٧ ) والبخارى فى التهجد فى باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل ( ١-١٥٣ ) وفى بدء الخلق فى باب صفة إبليس وجنوده ( ١ - ٤٦٣ ) ومسلم فى صلاة المسافرين فى باب الحث على صلاة الليل وإن قلت ( ١ - ٢٦٤ ) وابن ماجه فى باب ما جاء فى قيام الليل ( ص - ٩٤ ) وأبو داود فى باب قيام الليل ( ١-١٨٥ ) والنسائى فى باب الترغيب فى قيام الليل ( ١-٢٣٩ ) وابن خزيمة فى ( ٢-١٧٤ و ١٧٥ ) برقم ( ١١٣١ و١١٣٢ ) وأبو عوانة فى ( ٢-٢٩٥ و٢٩٦ ) والبيهقى فى باب الترغيب فى قيام الليل ( ٢ - ٥٠١ ) وفى باب من نام على غير

تية أن يقوم حتى أصبح ( ٣ ـ ١٥/ و ١٦ ) والبغوى فى ( ٤ ـ ٤٣٢ ) برقم ( ٩٢٠ ) وفى الكنز ( ٤ ـ ١٦٧ ) برقم ( ٣٦٩٣ ) .

٩١ ـ حديث رجل من الأنصار ﵁ مرفوعاً: « إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب الله عزَّ وجلَّ له حسنةً ، ولم يضع قدمه اليسرى إلا حطَّ الله عزَّ وجلَّ عنه سيئةً » الحديث أخرجه أبو داود فى باب ما جاء فى الهدى فى المشى إلى الصلاة ( ١ ـ ٨٣ ) والبيهقى والبغوى كما فى الكنز ( ٤ ـ ٦٥ و ١٢١ ) برقم ( ١٢٧٢ و ٢٦١٣ ) .

٩٢ ـ حديث خريم بن فاتك ﵁ مرفوعاً : « ما من مسلم توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاةً يحفظها ويعقلها إلا دخل الجنة » . أخرجه الطبرانى كما فى الكنز ( ٤ ـ ٦٦ ) برقم ( ١٢٩٧ ) .

٩٣ ـ حديث عمرو بن حريث ﵁ مرفوعاً : « الطاهر النائم كالصائم القائم » أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس كما فى الكنز (٥ـ٦٧) برقم (١٣٧٠).

٩٤ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « طهروا هذه الأجساد فإنه ليس عبد يبيت طاهراً إلا بات معه ملك فى شعاره ، ولا يتقلب ساعةً من الليل إلا قال : اللهم اغفر لعبدك فإنه بات طاهراً » . أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ ـ ٦٨ ) برقم ( ١٣٧٥ ) .

٩٥ ـ حديث على ﵁ مرفوعاً : « من أسبغ الوضوء فى البرد الشديد كان له من الأجر كفلان » . أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٤١١ ) والترغيب ( ١ ـ ١٢٢ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٧ ) وفيه عمر بن حفص العبدى وهو متروك . وأخرجه الخطيب وابن النجار بزيادة: « ومن أسبغ الوضوء فى الحر الشديد كان له من الأجر كفل » وضعفه، أخرجه صاحب الكنز فى ( ٥ ـ ٧١ ) برقم ( ١٤٣١ ) .

٩٦ ـ حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: « يا بني ! إن استطعت أن تكون أبداً على وضوء فافعل فإن ملك الموت إذا قبض روح العبد وهو على وضوء كتب له شهادة » أخرجه البيهقي في شعب الإيمان كما في الكنز (٥ ـ ٧١) برقم (١٤٣٧) وأخرجه الحكيم بلفظ : « يا بني إن استطعت أن لا تزال على الوضوء فإنه من أتاه الموت وهو على وضوء أعطى الشهادة » كما في الكنز (٥-٧١) برقم(١٤٣٨).

٩٧ ـ حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: « إن الله تعالى يحب الناسك النظيف » . أخرجه الخطيب في تاريخه كما في الكنز ( ٥ ـ ٦٧ ) برقم ( ١٣٧١ ) .

٩٨ ـ حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : « الإسلام نظيف فتنظفوا فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف » . أخرجه الطبراني في الأوسط كما في الكنز ( ٥ ـ ٦٧ ) برقم ( ١٣٧٢ ) والخطيب في تاريخه كما في الكنز ( ٥ ـ ٦٨ ) برقم ( ١٣٧٩ ) .

٩٩ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « تنظفوا بكل ما استطعتم فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة ، ولن يدخل الجنة إلا نظيف » . أخرجه أبو الصعاليك الطرسوسي في جزئه كما في الكنز ( ٥ ـ ٦٧ ) برقم ( ١٣٧٤ ).

١٠٠ ـ حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا توضأ الرجل فهو في صلاة ما لم يحدث » وقال علي : لم أستحيكم ما لم يستحي منه رسول الله ﷺ الحدث أن يفسو أو يضرط . أخرجه ابن جرير وصححه كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠٢ ) برقم ( ٢١٨٠ ) .

١٠١ ـ حديث ربيعة الجرشي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « استقيموا ونعما إن استقمتم ، وحافظوا على الوضوء فإن خير أعمالكم الصلاة » . الحديث رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، قاله الهيثمي في المجمع ( ١ ـ ٢٤١ ) .

١٠٢ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً: « إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة، ويكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً » . أخرجه الطبرانى فى الأوسط والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٤١٣ ) .

١٠٣ ـ حديث أم حبيبة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى لله عز وجل كل يوم ثنتى عشرة ركعة إلا بنى له بيت فى الجنة » . أخرجه أحمد فى (٦-٣٢٧) وأخرجته مفصلاً فى باب ما جاء فيمن صلى فى يوم وليلة ثنتى عشرة ركعة من السنة ما له من الفضل فى الفصل الأول برقم ( ١ ) .

١٠٤ ـ حديث مرسل عن أبى العالية: « أول ما يحاسب به العبد طهوره، فإذا حسن طهوره فصلاته كنحو طهوره ، وإن حسنت صلاته فسائر عمله كنحو صلاته » . أخرج أبو داود كما فى الكنز ( ٥ ـ ٦٨ ) برقم(١٣٨٢).

١٠٥ ـ حديث مرسل عن حسان بن عطية : « الوضوء شطر الإيمان ، والسواك شطر الوضوء » . أخرجه ابن أبى شيبة كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٤١٦ ) .

١٠٦ ـ عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » أخرجه مالك فى جامع الوضوء ( ص ـ ١١ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : من

توضأ فأحسن وضوأه ثم خرج عامداً إلى الصلاة فإنه فى صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة ، وإنه ليكتب له بإحدى خطوتيه حسنة ، ويمحى عنه بالأخرى سيئة . أخرجه مالك فى موطئه ( ص - ١١ ) ومحمد فى موطئه فى (ص-٤٨) .

٢ - عن أبى غالب عن أبى أمامة رضي الله عنه قال : إذا توضأ المسلم فأحسن الوضوء ، فإن قعد قعد مغفوراً له ، وإن صلى كانت له فضيلة ، فقيل له : أو نافلة ، قال : إنما كانت النوافل للنبى ﷺ . أخرجه الطيالسى فى ( ٥ - ١٥٥ ) برقم ( ١١٣٥ ) وأحمد فى ( ٥ - ٢٥٥ ) وفيه : إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفوراً لك ، فإن قام يصلى كانت له فضيلةً وأجراً ، وإن قعد قعد مغفوراً له ، فقال له رجل إلخ ، ورواه الطبرانى ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٣ ) .

٣ - عن فليح بن سليمان أن أبا هريرة رضي الله عنه توضأ فغسل الرفغين ، فقيل له : ما تريد بهذا ؟ قال : أريد أحسن تحجيلى ، أو قال : تحليلى ( ١ ) أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٥ و ٦ ) برقم ( ٣ ) .

٤ - عن ابن جريج قال : قال ( لى - ظ ) عطاء : إذا مضمض كان ما يخرج من فيه خطايا ، وإذا ( استنثر كان ما يخرج من أنفه خطايا ، وإذا غسل وجهه كان ما يخرج منه خطايا ، وإذا ) غسل يديه كان ما يهبط منها خطايا ، وإذا مسح برأسه كان ما يهبط عنه من الأقذار خطايا ، وإذا غسل رجليه كان ما يهبط عنها خطايا حتى يرجع كما ولدته أمه إلا من كبيرة . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٥٠ ) برقم ( ١٥١ ) .

٥ - عن حجر بن عدى قال : حدثنا على رضي الله عنه أن الطهور شطر الإيمان . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) وعبد الرزاق ورسته فى الإيمان واللالكائى

---

( ١ ) وفى الهامش : كذا فى الأصل ولعل الصواب : تحليتى .

فى السنة وابن عساكر بلفظ : إن الطهور نصف الإيمان كما فى الكنز (٥-١٠٠) برقم ( ٢١٦٢ ) .

٦ - عن هشام قال : كان أبى يقول : الوضوء شطر الصلاة . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٦ ) .

٧ - وفيه أيضاً ( ١ - ٧ ) عن الأسود بن يزيد قال : قال عبد الله ﷺ : الكفارات إسباغ الوضوء بالسبرات ، ونقل الأقدام إلى الجمعات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة .

٨ - وفيه أيضاً عن سالم عن يزيد بن بشر قال : إن الله أوحى إلى موسى أن توضأ ؟ فإن لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومنّ إلا نفسك .

٩ - وفيه أيضاً عن ثابت عن الضحاك فى قوله : « وقوموا لله قانتين » قال : مطيعين لله فى الوضوء .

١٠ - وفيه أيضاً عن حمران قال : سمعت عثمان رضى الله تعالى عنه يقول: من توضأ فأحسن الوضوء وأسبغه وأتمه خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره .

١١ - وفيه أيضاً عن سلمة بن سبرة عن سلمان ﷺ قال : إذا توضأ الرجل المسلم وضعت خطاياه على رأسه فتحاتت كما يتحات عذق النخلة .

١٢ - وفيه أيضاً عن أبى غطيف عن ابن عمر رضى الله عنهما يقول : من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات .

١٣ - عن أبى زرعة قال : دخلت مع أبى هريرة ﷺ دار مروان فدعا بوضوء فتوضأ ، فلما غسل ذراعيه جاوز المرفقين ، فلما غسل رجليه جاوز الكعبين إلى الساقين ، فقلت : ما هذا ؟ قال : هذا مبلغ الحلية . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٥٥ ) .

١٤ - عن شريح بن هانئ قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : من أحسن الطهور ثم مشى إلى المسجد كان فى صلاة ما لم يحدث . أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٠ ) برقم ( ٢١٦٣ ) .

## باب ماجاء أن مفتاح الصلاة الطهور

**قوله : وفى الباب عن جابر ، وأبى سعيد رضى الله تعالى عنهما .**

### الفصل الأول

١ - حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مفتاح الصلاة الوضوء ، ومفتاح الجنة الصلاة » أخرجه الطيالسى ( ٨-٢٤٧ ) برقم (١٧٩٠) وأحمد فى ( ٣ - ٣٤٠ ) وعنده : « ومفتاح الصلاة الطهور » . وأخرجه الترمذى فى نفس الباب ولكنه سقط من النسخ المطبوعة ببلادنا وهو موجود فى نسخة الشيخ عابد السندى ، ونبه على هذا الحديث الشيخ شاكر فى جامع الترمذى المطبوع بمصر ( ١ - ١٠ ) وذكره فى هذا الباب ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ١٢٣ ) وقال الحافظ فى التلخيص ( ١-٢١٦ ) : رواه أحمد والبزار والترمذى والطبرانى من حديث سليمان بن قرم عن أبى يحيى القتات عن مجاهد عنه ، وأبو يحيى القتات ضعيف ، وقال ابن عدى : أحاديثه عندى حسان ، وقال ابن العربى : حديث جابر أصح شئ فى هذا الباب كذا قال ، وقد عكس ذلك العقيلى وهو أقعد منه بهذا الفن . وفى الكنز ( ٤ - ٦٤ ) برقم (١٢٤٩) : رواه مسلم والبيهقى فى شعب الإيمان ، وفى الفتح الربانى ( ٢ - ٢٠٥ ) : أخرجه الطبرانى فى الكبير والبزار والبيهقى فى شعب الإيمان .

٢ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريمها ، والتسليم تحليلها » أخرجه الحصكفى فى

مسند أبي حنيفة (ص ـ ٥٠) وابن أبي شيبة فى كتاب الصلاة فى مفتاح الصلاة ما هو (١ ـ ٢٢٩) بلفظ : « مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٤ ) والترمذى فى باب ما جاء فى تحريم الصلاة وتحليلها ( ١ ـ ٣٢ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ١٣٧ و ١٤٠ ) وفيه : « مفتاح الصلاة الوضوء » . وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٣٢ ) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه وشواهده عن أبي سفيان عن أبي نضرة كثيرة ، فقد رواه أبو حنيفة وحمزة الزيات وأبو مالك النخعى وغيرهم عن أبي سفيان ، وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن على ، والشيخان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً ، وأشار إليه البيهقى فى (٢ ـ ١٧٣) وأخرجه فى (٢ ـ ٣٨٠) من طرق عديدة ، قال الزيلعى فى نصب الراية ( ١ ـ ٣٠٨ ) : ورواه العقيلى فى كتابه وأعله بأبي سفيان ثم قال : وحديث ابن عقيل عن ابن الحنفية عن على أصحُّ من هذا على أن فى الآخر ليناً ، وقال الحافظ فى التلخيص ( ١ ـ ٢١٦) : ورواه الترمذى وابن ماجه من حديث أبي سعيد ، وفى إسناده أبو سفيان طريف وهو ضعيف ، قال الترمذى : حديث على أجود إسناداً من هذا ، ورواه الحاكم فى المستدرك من طريق سعيد بن مسروق الثورى عن أبي نضرة عن أبي سعيد وهو معلول ، قال ابن حبان فى كتاب الصلاة المفرد له : هذا الحديث لا يصح لأن له طريقين : إحداهما عن على وفيه ابن عقيل وهو ضعيف ، والثانية عن أبي نضرة عن أبي سعيد تفرد به أبو سفيان عنه ، ووهم حسان بن إبراهيم فرواه عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة عن أبي سعيد ، وذلك أنه توهم أن أبا سفيان هو والد سفيان الثورى ، ولم يعلم أن أبا سفيان آخر هو طريف بن شهاب وكان واهياً .

٣ ـ حديث على رضي الله عنه حديث الباب أن رسول الله ﷺ قال : « مفتاح الصلاة الوضوء ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » أخرجه الشافعى فى الأم

( ١-٨٧ ) وفى مسنده ( ١-٧٠ ) برقم ( ٢٠٦ ) وعبد الرزاق فى(٢-٧٢) برقم ( ٢٥٣٩ ) وابن أبى شيبة فى ( ١-٢٢٩ ) بلفظ: « مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » الحديث، وأخرجه أحمد فى ( ١-١٢٣ و ١٢٩ ) وفى رواية عنده : « مفتاح الصلاة الوضوء » . وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٣ ) وابن ماجه فى ( ص-٢٤ ) وأبو داود فى باب فرض الوضوء ( ١-٩ ) وفى باب فى تحريم الصلاة وتحليلها ( ١-٩١ ) والطحاوى فى باب السلام فى الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها ( ١ - ١٣٣ ) والدارقطنى فى ( ١ - ١٣٨ و ١٤٥ ) والبيهقى فى ( ٢ - ١٥ و ١٧٣ و ٣٧٩ ) والبغوى فى ( ٣ - ١٧ ) برقم (٥٥٨ ) وإسحاق بن راهويه والبزار والطبرانى كما فى نصب الراية ( ١-٣٠٧ ) وابن السكن كما فى التلخيص ( ١ - ٢١٦ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث عبد الله بن زيد ؓ عن النبى ﷺ قال : « افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ١٣٨ ) والطبرانى فى معجمه الوسط ، وابن حبان فى كتاب الضعفاء من حديث محمد ابن موسى بن مسكين قاضى المدينة عن فليح بن سليمان عن عبد الله بن أبى بكر عن عباد بن تميم به وأعله بابن مسكين وقال : إنه يسرق ويروى الموضوعات عن الأثبات كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٠٨ ) وفى المجمع ( ٢ - ١٠٤ ): وفيه الواقدى وهو ضعيف .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما نحوه سواء ، رواه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٠٨ ) وفى المجمع ( ٢ - ١٠٤ ) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه نافع مولى يوسف السلمى وهو أبو هرمز

ضعيف ذاهب الحديث ، وفى التلخيص ( ١ - ٢١٦ ) : وفى سنده نافع ابو هرمز وهو متروك .

٣ - حديث أنس ﵁ قال الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٢١٦ ) : رواه ابن عدى من طريقه فقال : عن أنس .

## الفصل الثالث

١ - عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم . أخرجه ابن أبي شيبة فى مصنفه ( ١-٢٢٩ ) .

٢ - عن ابن مسعود ﵁ قال : مفتاح الصلاة الطهور ، وإحرامها التكبير ، وقضاءها التسليم . أخرجه البيهقى فى باب ما يدخل به فى الصلاة من التكبير ( ٢ - ١٦ ) .

# باب ما يقولُ إذا دخلَ الخلاء

**قوله : وفى الباب عن على ، وزيد بن أرقم ، وجابر ، وابن مسعود رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ - حديث على ﵁ مرفوعاً بلفظ : « ستر ما بين الجن وعورات بنى آدم إذا دخل الكنيف أن يقول : بسم الله » أخرجه ابن ماجه ( ص - ٢٦ ) والترمذى فى باب ما ذكر من التسمية فى دخول الخلاء ( ١ - ٧٧ و ٧٨ ) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده ليس بذاك . أقول : والحديث فى درجة الحسن إن لم يكن صحيحاً ورواته ثقات ، وفى " فيض القدير " رمز المصنف لصحته ، وهو كما قال أو أعلى ، فإن مغلطاى مال إلى صحته ، فإنه لما نقل عن الترمذى أنه غير قوى قال : ولا أدرى ما يوجب ذلك ، لأن

جميع من فى سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه بل لو قال قائل: إسناده صحيح لكان مصيباً ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٧٨ ) برقم ( ١٨٧ ) .

٢ - حديث زيد بن أرقم ﵁ أن النبي ﷺ قال : « إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من الخبث والخبائث » أخرجه الطيالسى ( ٣ - ٩٣ و ٩٤ ) برقم ( ٦٧٩ ) و ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١ ) وفيه : « اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث » وأحمد فى ( ٥ - ٣٦٩ و ٣٧٣ ) من طرق ثلاثة ، وابن ماجه فى ( ص - ٢٦ ) من طريقين ، وأبو داود فى ( ١ - ٢ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٣٨ ) برقم ( ٦٩ ) والحاكم فى ( ١ - ١٨٧ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩٦ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ - ٣٧٧ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ص - ٦١ و ٦٢ ) برقم ( ١٢٦ و ١٢٧ ) والنسائى وابن حبان كما فى الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦١ ) .

٣ - حديث جابر ﵁ ، لم أقف عليه .

٤ - حديث ابن مسعود ﵁ أن النبى ﷺ كان إذا دخل الغائط قال : « أعوذ بالله من الخبث والخبائث » أخرجه الإسماعيلى فى معجمه بسند جيد كما فى العمدة ( ١ - ٦٩٩ ) .

٥ - حديث أنس ﵁ حديث الباب وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى (١-١) بلفظ: إذا دخل الخلاء قال: « أعوذ بالله من الخبث والخبائث » وفى رواية: كان إذا دخل الكنيف قال : « بسم الله اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث » وأخرجه أحمد فى ( ٣ - ٩٩ و ١٠١ و ٢٨٢ ) وفى رواية عنده : « من الخبث والخبائث » والدارمى فى ( ص - ٩١ ) والبخارى فى ( ١ - ٢٦ ) وفى رواية: إذا أتى الخلاء ، وفى رواية : إذا أراد أن يدخل، وأخرجها موصولاً فى الأدب المفرد ( ٢ - ١٤٤ ) برقم ( ٦٩٢ ) وأخرجه أيضاً فى الدعوات فى باب الدعاء

عند الخلاء ( ٢ - ٩٣٦ ) ومسلم فى ( ١ - ١٦٣ ) من طريقين . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٦ ) وأبو داود فى ( ١ - ٢ ) وفى رواية عنده : « فليتعوذ بالله » وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٩ ) وابن الجارود فى المنتقى فى ( ص - ٢٠ ) برقم ( ٢٨ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢١٦ ) والطبرانى فى الصغير ( ص - ١٨٤ ) وابن السنى فى عمل اليوم والليلة ( ١ - ٧ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩٥ ) وفى المعرفة معلقاً ( ص - ٢٧١ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٧٦ ) برقم ( ١٨٦ ) والعمرى فى عمل يوم وليلة كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨١٨ ) وصحح ، وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢١ ) وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٥٩٦ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث أبى أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول : اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الشيطان الرجيم » أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٦ ) وفى رواية : « من الخبيث المخبث » .

٢ - حديث أنس ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغائط قال : « اللهم إن أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم » أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ( ص - ٧ ) .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال : « يا ذا الجلال » أخرجه ابن السنى ( ص - ٨ ) .

٤ - حديث أنس بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : « هذه الحشوش محتضرة ، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل : بسم الله » أخرجه ابن السنى فى ( ص - ٨ ) .

٥ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ستر ما بين أعين الجن وعورات بنى آدم إذا جلس أحدكم على الخلاء أن يقول : بسم الله ، حين يجلس » أخرجه ابن السنى فى ( ص ـ ٨ ) ورواه الطبرانى فى الأوسط بإسنادين أحدهما فيه سعيد بن مسلمة الأموى ضعفه البخارى وغيره ، ووثقه ابن حبان وابن عدى وبقية رجاله موثقون وعنده : « إذا وضعوا ثيابهم » بدل « إذا جلس أحدكم على الخلاء » كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٠٥ ) .

٦ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم » . أخرجه ابن السنى فى ( ص ـ ٩ ) .

٧ ـ حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا أحدكم دخل الغائط فليقل : أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم » أخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٨٧ ) وقال : كلا الإسنادين من شرط الصحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وإنما اتفقا على حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بذكر الاستعاذة فقط ، وأخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ ـ ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٠ ) .

٨ ـ حديث أبى سعيد رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم : « سترة ما بين أعين الجن وعورات بنى آدم إذا وضع الرجل ثوبه أن يقول : بسم الله » رواه أحمد بن منيع فى مسنده كما فى المطالب العالية ( ١ ـ ١٦ ) برقم ( ٣٨ ) .

٩ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « هذه الحشوش محتضرة ، فإذا دخل أحدكم فليقل : بسم الله » أخرجه ابن السنى كما فى الكنز ( ٥ ـ ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٠ ) .

١٠ ـ حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « ستر ما بين أعين الجن وعورات

بنى آدم أن يقول الرجل المسلم إذا أراد أن يطرح ثيابه : بسم الله الذى لا إله إلا هو » أخرجه ابن السنى كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٢ ) .

١١ - حديث مرسل عن الحسن رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الخبث المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم » أخرجه أبو داود فى مراسيله ( ص - ٥ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود قال : قال عبد الله رضي الله عنه : إذا دخلت الغائط فأردت التكشف فقل : اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس والخبث والخبائث والشيطان الرجيم . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١ ) .

٢ - وفيه أيضاً عن الضحاك قال : كان حذيفة رضي الله عنه إذا دخل الخلاء قال : أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم .

٣ - وفيه أيضاً عن الزبرقان العبدى عن الضحاك بن مزاحم قال : إذا دخلت الخلاء فقل : اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبث المخبث الشيطان الرجيم .

٤ - عن الحسن البصرى قال : إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا دخل أحدكم فليقل : أعوذ بالله من الرجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ؛ أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٦ ) .

٥ - عن الأصبغ بن نباتة قال : كان على رضي الله عنه إذا دخل الخلاء قال : بسم الله الحافظ المؤذى ، وإذا خرج مسح بيديه بطنه وقال : يا لها نعمة لو يعلم الناس شكرها . أخرجه ابن أبى الدنيا فى الشكر والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٧٠ ) .

٦ ـ عن أبي العالية قال : ستر بين الجن وعورات بنى آدم أن يقول الرجل : بسم الله . أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٦ ) برقم ( ٢٥٩٣ ) .

## باب ما يقول إذا خرج من الخلاء

**قوله : لا يعرف فى هذا الباب إلا حديث عائشة رضى الله تعالى عنها .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث عائشة رضى الله عنها تقول : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال : « غفرانك » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢ ) وأحمد فى ( ٦ ـ ١٥٥ ) والدارمى فى ( ص ـ ٩٢ ) والبخارى فى الأدب المفرد ( ٢ ـ ١٤٥ ) برقم ( ٦٩٣ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ٥ ) وابن الجارود فى ( ص ـ ٢٥ ) برقم ( ٤٢ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٤٨ ) برقم ( ٩٠ ) وابن السنى ( ص ـ ٨ و ٩ ) برقم ( ٢٢ ) والحاكم فى ( ١ ـ ١٥٨ ) وقال : هذا حديث صحيح فإن يوسف بن أبى بردة من ثقات آل أبى موسى ولم نجد أحداً يطعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٩٧ ) وفى المعرفة معلقاً فى ( ص ـ ٢٧٢ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٧٩ ) برقم ( ١٨٨ ) وابن حبان كما فى العمدة ( ١ ـ ٧٠٠ ) .

### الفصل الثانى

١ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبى ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : « الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى » أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ ) .

٢ ـ حديث أبى ذر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : « الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن والأذى وعافانى » أخرجه ابن

السنى فى عمل اليوم والليلة ( ص - ٨ ) والنسائى كما فى العمدة ( ١ - ٧٠٠ ) وفى الجامع الصغير كما فى فيض القدير ( ٥-١٢٢ ) والفتح الربانى ( ١-٢٧٠ ) وعبد الرزاق وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٥٧٩ ) .

٣ - حديث أنس بن مالك ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال : « الحمد لله الذى أحسن إلىّ فى أوله وآخره » أخرجه ابن السنى فى ( ص - ٩ ) .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وإذا خرج قال : « الحمد لله الذى أذاقنى لذته وأبقى فىّ قوته وأذهب عنى أذاه » أخرجه ابن السنى فى ( ص-٩ ) والدار قطنى كما فى العمدة ( ١-٧٠٠ ) .

٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً: « الحمد لله الذى أخرج عنى ما يؤذينى وأمسك علىّ ما ينفعنى » أخرجه الدار قطنى كما فى العمدة ( ١ - ٧٠٠ ) .

٦ - حديث سهل بن أبى حثمة ﵁ نحوه ، ذكره ابن الجوزى فى العلل كما فى العمدة ( ١ - ٧٠٠ ) .

٧ - حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « إن نوحاً كبير الأنبياء لم يقم عن خلاء قط إلا قال : الحمد لله الذى أذاقنى لذته ، وأبقى فىّ منفعته ، وأخرج عنى أذاه » . أخرجه العقيلى فى الضعفاء والبيهقى فى شعب الإيمان والديلمى كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٤ ) .

٨ - حديث مرسل عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل : الحمد لله الذى أذهب عنى ما يؤذينى وأمسك علىّ ما ينفعنى » أخرجه ابن شيبة فى ( ١-٢ ) والبيهقى فى باب ما ورد فى الاستنجاء

بالتراب ( ١ - ١١١ ) وفى المعرفة ( ص - ٢٦٨ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن إبراهيم التيمى أن نوحاً النبى ( عليه السلام ) كان إذا خرج من الغائط قال : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢ ) .

٢ - وفيه أيضاً عن العوام قال : حدثت أن نوحاً كان يقول : الحمد لله الذى أذاقنى لذته ، وأبقى فىّ منفعته ، وأذهب عنى أذاه .

٣ - وفيه أيضاً عن أبى على أن أبا ذر ﵁ كان يقول إذا خرج من الخلاء : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى . وأخرجه أيضاً عبد الرزاق وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥-١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٩ ) وعند رزين : الحمد لله الذى أخرج عنى أذاه ، وأبقى فىّ منفعته . كما فى جمع الفوائد ( ١-٧٦ ) برقم ( ٤٨٢ ) .

٤ - وفيه أيضاً عن الضحاك قال : كان حذيفة ﵁ يقول إذا خرج يعنى من الخلاء : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى .

٥ - وفيه أيضاً عن المنهال بن عمرو قال : كان أبو الدرداء ﵁ إذا خرج من الخلاء قال : الحمد لله الذى أماط عن الأذى وعافانى .

٦ - عن الحسن البصرى أنه كان يقول إذا استنجى : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى ، اللهم اجعلنى من التوابين ، واجعلنى من المتطهرين . أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٧ ) .

٧ - عن الأصبغ بن نباتة قال : كان على ﵁ إذا دخل الخلاء قال : بسم الله الحافظ المؤذى ، وإذا خرج مسح بيديه بطنه وقال : يا لها نعمة لو يعلم الناس شكرها أخرجه ابن أبى الدنيا فى الشكر ، والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٧٠ ) .

# باب فى النهى عن استقبال القبلة بغائط أو بول

**قوله : وفى الباب عن عبد الله بن الحارث ، ومعقل بن أبى الهيثم ويقال : معقل بن أبى معقل، وأبى أمامة، وأبى هريرة، وسهل بن حنيف رضى الله عنهم .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث عبد الله بن الحارث ﵁ يقول : أنا أول من سمع رسول الله ﷺ وهو يقول : « لا يبولنّ أحدكم مستقبل القبلة » وأنا أول من حدث الناس به . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥١ ) وأحمد فى ( ٤ ـ ١٩٠ و ١٩١ ) من طرق عديدة ففى طريق مثل ابن أبى شيبة ، وفى طريق : أنا أول المسلمين سمع النبى ﷺ ينهى أن يبول أحد مستقبل القبلة ، فخرجت إلى الناس فأخبرتهم ، وفى رواية : نهانا رسول الله ﷺ أن يبول أحدنا مستقبل القبلة ، وفى رواية: لا يبول أحدكم مستقبل القبلة ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٧ ) والطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٧٩ ) من طرق عديدة مثل أحمد . وقال الهيثمى فى المجمع (١ ـ ٢٠٦): وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف . وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد ( ص ـ ٦٣ ) برقم ( ١٣٣ ) والتلخيص ( ١ ـ ١٠٣ ) والعمدة ( ١ ـ ٧٠٥ ) والطبرانى فى الكبير والخطيب كما فى الكنز ( ٥ ـ ٨٧ ) برقم ( ١٨٣٩ و ١٨٤٠ ) .

٢ ـ حديث معقل بن أبى الهيثم الأسدى ﵁ قد صحب النبى ﷺ قال : نهى رسول الله ﷺ أن يستقبل القبلتين بغائط أو بول . أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٥٠ و ١٥١ ) وأحمد فى ( ٤ ـ ٢١٠ ) وفى رواية عنده : نهى أن نستقبل ، وفى أخرى : أن تستقبل القبلتان بغائط أو بول . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٧ ) وأبو داود ( ١ ـ ٣ ) والطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٨٠ ) وفى رواية عنده : نهانا رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة لغائط أو بول . وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٩١ ) وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٥ ) .

٣ ـ حديث أبى أمامة ﵁ ، لم أقف عليه .

٤ ـ حديث أبى هريرة ﵁ وقد أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ ـ ١٨ ) بلفظ : « إنما أنا لكم مثل الوالد ، فإذا ذهب أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول ، وليستنج بثلاثة أحجار ، ونهى عن الروث والرمة ، وأن يستنجى الرجل بيمينه » وهو فى مسنده ( ١ ـ ٢٨ ) برقم ( ٦٤ ) والحميدى فى ( ٢ ـ ٤٣٥ ) برقم ( ٩٨٨ ) وفيه : « إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم » الحديث ، وأخرجه أحمد فى ( ٢ ـ ٢٤٧ و ٢٥٠ ) وفى رواية عنده : « إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها » وفى أخرى : « فإذا أتى أحدكم الخلاء فلا تستقبلوها ولا تستدبروها » وأخرجه الدارمى فى باب الاستنجاء بالماء ( ص ـ ٩٢ ) وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٣١ ) : « إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبلنّ القبلة ولا يستدبرها » . وأخرجه ابن ماجه فى ( ١ ـ ٢٧ ) نحو رواية أحمد الأولى، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٣ ) والنسائى فى النهى عن الاستطابة بالروث ( ١ ـ ١٦ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٤٣ و ٤٤ ) برقم ( ٨٠ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٠٠ ) من طرق ثلاثة، وأخرجه الطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٧٩ ) وفى رواية عنده : « إذا خرج أحدكم لغائط أو بول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ، ولا يستقبل الريح » وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٩١ ) فى باب النهى عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول ، وأخرجه أيضاً فى باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار ( ١ ـ ١٠٢ ) وفى باب النهى عن الاستنجاء باليمين ( ١ ـ ١١٢ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٧٨ و ٢٧٩ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٥٦ ) برقم ( ١٧٣ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ص ـ ٦٢ ) برقم ( ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ ) ونصب الراية ( ١ ـ ٢١٤ ) والتلخيص ( ١ ـ ١٠٢ ) والكنز ( ٥ ـ ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٩ ) وعبد الرزاق وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٢ و ٢٥٨٣ ) .

٥ ـ حديث سهل بن حنيف ؓ أن النبى ﷺ بعثه قال: « أنت رسولى إلى أهل مكة ، قال : إن رسول الله ﷺ أرسلنى يقرأ عليكم السلام ويأمركم بثلاث : لا تحلفوا بغير الله ، وإذا تخليتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة » أخرجه أحمد ( ٣ ـ ٤٨٧ ) والدارمى فى باب النهى عن استقبال القبلة بغائط أو بول ( ص ـ ٩١ ) وفيه : « ويأمركم إذا خرجتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها » . وفى المجمع ( ١ـ٢٠٥ ) : رواه أحمد وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف . وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٠ ) .

٦ ـ حديث أبى أيوب ؓ حديث الباب أخرجه مالك فى ( ص ـ ٦٨ ) بلفظ: « والله ما أدرى كيف أصنع بهذه الكرابيس وقد قال رسول الله ﷺ : « إذا ذهب أحدكم لغائط أو لبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه » . وأخرجه الشافعى فى اختلاف الحديث كما فى هامش الأم ( ١ ـ ١٩ ) بلفظ : إن النبى ﷺ نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول ، ولكن شرقوا أو غربوا ، قال : فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت من قبل القبلة ، فننحرف ونستغفر الله ، وفى مسنده ( ١ ـ ٢٨ ) برقم ( ٦٣ ) وفى الحميدى ( ١ ـ ١٨٧ ) برقم ( ٣٧٨ ) بلفظ : « لاتستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أو غربوا » وعند ابن أبى شيبة ( ١ـ١٥٠ ): « إذا ذهب أحدكم للغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره، شرقوا أو غربوا » وفى رواية نحو رواية مالك . وأخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٤١٤ ) وفى ( ٥ ـ ٤١٥ ) : ما ندرى كيف نصنع بكرابيس مصر وقد نهانا رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ونستدبرهما ؟ وقال همام : يعنى الغائط والبول ، وفى ( ٥ ـ ٤١٦ ) : « إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبلن القبلة ولكن يشرق أو ليغرب » إلخ ، وفى ( ٥ ـ ٤١٧ ): « إذا أتى أحدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها وليشرق وليغرب » قال

أبو أيوب : فلما أتينا الشام وجدنا مقاعد تستقبل القبلة فجعلنا ننحرف ونستغفر الله عز وجل » وفى ( ٥ - ٤١٩ ) « لا تستقبلوا القبلة بفروجكم ولا تستدبروها » وفى ( ٥-٤٢١ ) : فوجدنا مراحيض جعلت نحو القبلة إلخ . وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩١ ) وفيه : فوجدنا مراحيض قد بنيت عند القبلة . وأخرج البخارى فى ( ١ - ٢٦ ) بلفظ « إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره ، شرقوا أو غربوا » وأخرجه فى باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق ( ١ - ٥٧ ) . وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٣٠ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٧ ) بلفظ : نهى رسول الله ﷺ أن يستقبل الذى يذهب الغائط القبلة وقال : « شرقوا أو غربوا » . وأخرجه أبو داود فى (١-٣) والنسائى فى باب النهى عن استقبال القبلة عند الحاجة ، وفى النهى عن استدبار القبلة عند الحاجة ، وفى الأمر باستقبال المشرق والمغرب عند الحاجة ( ١-١٠ ) وابن خزيمة فى ( ١-٣٣ ) برقم ( ٥٧ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ١٩٩ ) من طرق أربعة ، وأخرجه الطحاوى فى ( ٢ - ٢٧٩ ) من طرق عديدة ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير (ص-١١٤ ) والدار قطنى فى ( ١ - ٢٣ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩١ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٦٣ و ٢٦٤ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٥٨ ) برقم ( ١٧٤ ) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ و ٨٧ ) برقم ( ١٨٣٣ و ١٨٣٥ و ١٨٤٢ ) وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٣٧ ) وسمويه كما فى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤٣ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث رجل من الأنصار ﵁ أنه سمع رسول الله ﷺ ينهى أن نستقبل القبلة لبول أو لغائط ، أخرجه مالك فى ( ص - ٦٨ ) وأخرجه أحمد فى ( ٥ - ٤٣٠ ) عن رجل من الأنصار عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن

نستقبل القبلتين ببول أو غائط ، وأخرجه الطحاوى فى باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول ( ١ ـ ٢٧٩ ) عن رجل من الأنصار عن أبيه ، وكذلك أخرج البيهقى فى كتاب المعرفة ( ص-٢٦٥ ) عن رجل من الأنصار عن أبيه ، قال الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٠٥ ): رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

٢ ـ حديث سلمان ﵁ ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال رجل من أهل الكتاب لرجل من أصحاب النبى ﷺ : قد علمكم صاحبكم حتى علمكم كيف تأتون الخلاء؟! فقال: نعم! نهانا أن نستقبل القبلة بفروجنا أو نستدبرها الحديث ، أخرجه الطيالسى فى ( ٣-٩ ) برقم ( ٦٥٤ ) وابن أبى شيبة فى ( ١-١٥٠ ) وفيه: أجل! قد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، وأخرجه أحمد فى ( ٥-٤٣٧و٤٣٨ و ٤٣٩ ) فى رواية: أمرنا أن لا نستقبل القبلة، وفى رواية: قلت: نعم! أجل ولو سخرت ، إنه ليعلمنا كيف يأتى أحدنا الغائط وإنه ينهانا أن يستقبل أحدنا القبلة وأن يستدبرها ، وفى رواية : قلت : لئن قلتم ذاك لقد نهانا أن نستقبل القبلة أو نستدبرها ، وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٣٠ ) وابن ماجه فى باب الاستنجاء بالحجارة والنهى عن الروث والرمة ( ص ـ ٢٧ ) بلفظ : أجل أمرنا أن لانستقبل القبلة، الحديث . وأخرجه أبو داود ( ١-٣ ) والترمذى فى باب الاستنجاء بالحجارة ( ١-٤ ) والنسائى فى النهى عن الاكتفاء فى الاستطابة بأقلّ من ثلاثة أحجار ( ١ ـ ١٦ و ١٧ ) وابن الجارود فى ( ص-٢٠ ) برقم ( ٢٩ ) وابن خزيمة فى ( ١-٤١ و٤٤ ) برقم ( ٧٤ و٨١ ) وأبو عوانة ( ١-٢١٧ و ٢١٨ ) والطحاوى فى (٢-٢٧٩) بلفظ: فقال له: أجل! وإن سخرت إنه ليفعل إنه لينهانا إذا أتى أحدنا الغائط أن يستقبل القبلة . وفى رواية: نهينا أن نستقبل القبلة لقضاء الحاجة . وأخرجه الدار قطنى ( ١ ـ ٢٠ ) والبيهقى فى باب النهى عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول ( ١ ـ ٩١ ) وفى باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار ( ١ ـ ١٠٢ ) وفى باب النهى عن الاستنجاء باليمين ( ١ ـ ١١٢ ) وفى

المعرفة ( ص - ٢٨٥ ) والضياء فى المختارة كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٧ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٨ و ٢٥٨٤ ) .

٣ - حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ، عن جابر أنه قال: سمعت أبا سعيد الخدرى يشهد أن النبي ﷺ زجر عن ذاك ، وزجر أن تستقبل القبلة لبول ، أخرجه أحمد فى ( ٣ - ١٢ و ١٥ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٧ ) بلفظ: بغائط أو بول ، وفى رواية : نهانى أن أشرب قائماً وأن أبول مستقبل القبلة .

٤ - حديث والد خلاد . عن خلاد أنه سمع أباه رضي الله عنه يقول : إن النبي ﷺ قال : « إذا خرج أحدكم يتغوط أو يبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستقبل الريح » الحديث ، أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ١ - ٢٦ ) ورواه الإسماعيلى كما فى التلخيص ( ١ - ١٠٧ ) .

٥ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : مرّ سراقة بن مالك المدلجى على رسول الله ﷺ فسأله عن التغوط ، فأمره أن يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها ، ولا يستقبل الريح ، الحديث أخرجه الدار قطنى فى ( ١ - ٢١ ) وقال : لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك، والبيهقى فى باب ما ورد فى الاستنجاء بالتراب ( ١ - ١١ ) .

٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها فى الغائط كتب له حسنة ومحى عنه سيئة » رواه الطبرانى ورواته رواة الصحيح كما فى الترغيب ( ١ - ١٠٠ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٠٦ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح إلا شيخ الطبرانى وشيخ شيخه وهما ثقتان ، وكذا فى الكنز فى ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤٥ ) .

٧ - حديث سراقة بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم الغائط فليكرم قبلة الله عزّ وجلّ فلا يستقبل القبلة » . أخرجه

أبو جعفر الطبرى فى تهذيب الآثار كما فى نصب الراية ( ٢ - ١٠٣ ) وفى التلخيص ( ١ - ١٠٥ ): أخرجه الدارمي - قلت: والحديث لم أجده فى الدارمى فلينظر - وغيره وإسناده ضعيف ، وفى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٣٦ ) : رواه حرب بن إسماعيل الكرمانى فى مسائله والطبرى فى تهذيبه وضعف، وقال أبو حاتم : إنما يروته موقوفاً وأسنده عبد الرزاق بآخره .

٨ - حديث عن عبد الله بن الحسن عن أبيه عن جده ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « من جلس يبول قبالة القبلة فذكر فتحرف عنها إجلالاً لها لم يقم من مجلسه حتى يغفر له » أخرجه الطبرى فى تهذيب الآثار كما فى نصب الراية ( ٢ - ١٠٣ ) .

٩ - حديث عمر ﷺ . عن نافع أن عبد الله بن عمرو العجلانى حدث عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن يستقبل شئ من القبلتين فى الغائط والبول ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١-٢٠٥ ) وفى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٦ ) : أخرجه ابن أبى شيبة وسعيد بن منصور .

١٠ - حديث سهل بن سعد ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ذهب أحدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها » . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن عمر الواقدى وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٥ ) والكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٣٤ ) .

١١ - حديث ابن مسعود ﷺ . عن علقمة قال : قال رجل من المشركين لعبد الله : إنى لأحسب صاحبكم قد علمكم كل شئ حتى علمكم كيف تأتون الخلاء ؟ قال : إن كنت مستهزئاً فقد علمنا أن لا نستقبل القبلة بفروجنا ، الحديث رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٥ و ٢١١ ) .

١٢ ـ حديث الحضرمى رضي الله عنه وكان من أصحاب النبى ﷺ أن أعرابياً لقى النبى ﷺ يستفتيه عن الغائط فقال : « لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها إذا استنجيت » قال : يا رسول الله ! كيف أصنع ؟ قال : « اعترض بحجرين وضمن الثالث » . رواه أبو يعلى وفيه متروك كما فى المطالب العالية ( ١ - ١٦ ) برقم ( ٣٩ ) وفى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤١ ) : « وضم الثالث » .

١٣ ـ حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى أن يستقبل القبلة بغائط أو بول ، رواه أبو يعلى كما فى المطالب ( ١ - ١٧ ) برقم ( ٤٢ ) والكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤٤ ) وأخرجه البزار وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٥٩٤ ) .

١٤ ـ حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه مرفوعاً : « لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة » أخرجه ابن ماجه كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٧٩٧ ) .

١٥ ـ حديث مرسل عن طاوس قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم البراز فليكرمن قبلة الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها » الحديث . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢١ ) والبيهقى فى باب ما ورد فى الاستنجاء بالتراب ( ١ - ١١١ ) وفى المعرفة ( ص - ٢٦٨ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٧ ) .

١٦ ـ حديث مرسل عن إبراهيم أن المشركين كانوا على عهد رسول الله ﷺ لقوا المسلمين فقالوا : نرى أن صاحبكم يعلمكم كيف تأتون الخلاء استهزاءاً بهم ، فقال المسلمون : نعم ! فسألوهم فقالوا : أمرنا أن لا نستقبل القبلة بفروجنا ، ولا نستنجى بعظم ولا برجيع ، وأن نستجى بثلاثة أحجار . أخرجه الخوارزمى فى جامع مسانيد الإمام الأعظم ( ١ - ٢٣٢ ) والحبيشى فى عقود الجواهر ( ص - ٣٨ ) وقال : هكذا رواه محمد فى كتاب الآثار .

١٧ - حديث مرسل عن أبى مجلز أن النبى ﷺ أمر عمر أن ينهى أن يبال فى قبلة المسجد ، أخرجه أبو داود فى مراسيله ( ص - ٥ ) وفى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٣٢ ) .

١٨ - حديث مرسل عن الحسن بلفظ : « من جلس يبول قبالة المسجد فذكر فتحرف عنها إجلالاً لها لم يقم من مجلسه حتى يغفر له » أخرجه الطبرى فى تهذيبه وفيه كذاب كما فى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤٦ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن منصور عن مجاهد قال : كان يكره أن يستقبل القبلة ببول ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٠ ) .

٢ - وفيه أيضاً ( ١-١٥١ ) عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول أو يستدبروها ولكن عن يمينها أو يسارها .

٣ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون أن يستقبلوا واحدةً من القبلتين بغائط أو بول .

٤ - وفيه أيضاً عن سلمة وهرام عن طاوس قال : حق الله على كل مسلم أن يكرم قبلة الله فلا يستقبل منها شيئاً يقول : فى غائط أو بول .

٥ - وفيه أيضاً عن رجل عن عمر بن عبد العزيز قال : ما استقبلت القبلة بخلائى منذ كذا وكذا . وأخرجه الدارقطنى فى ( ص - ٢٢ ) عن خالد الحذاء قال : كانوا عند عمر بن عبد العزيز فقال : ما استقبلت القبلة بغائط مذ كنت رجلاً ، وفى رواية عن خالد بن أبى الصلت قال : كنت عند عمر بن عبد العزيز فى خلافته وعنده عراك بن مالك فقال عمر : ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط مذ كذا وكذا ، وأخرجه أحمد فى ( ٦ - ١٨٤ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩٢ ) .

٦ ـ عن أبى راشد أن سراقة بن مالك ﵁ كان يعلم قومه فقالوا: يوشك سراقة يعلمكم كيف تأتونَ الغائط ، فبلغه ذلك فقام فوعظهم ثم قال: إذا أتى أحدكم الغائط فليكرم قبلة الله ولا يستقبلها ، وليتق مجالس اللعن الطريق والظل ، واستمخروا الريح ، واستنشبوا على سوقكم ، وأعدوا النبل . أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٦ ) .

## باب ما جاء من الرخصة فى ذلك

**قوله : وفى الباب عن أبى قتادة ، وعائشة ، وعمار رضى الله عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث أبى قتادة ﵁ أنه رأى رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة ، أخرجه أحمد ( ٥ ـ ٣٠٠ ) والترمذى فى نفس الباب ( ١ ـ ٣ ) والطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٨٠ ) .

٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ لما بلغه أمر بمقعده فاستقبل بها القبلة . وأخرجه الطيالسى ( ٧ ـ ٢١٦ ) برقم ( ١٥٤١ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥١ ) بلفظ : إن رسول الله ﷺ أمر بخلائه فحول قبل القبلة لما بلغه أن الناس كرهوا ذلك ، وفى رواية قالت : ذكر عند رسول الله ﷺ أن قوماً يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « استقبلوا بمقاعدكم إلى القبلة » وأخرجه أحمد فى ( ٦ ـ ١٣٧ ) بلفظ: قال رسول الله ﷺ : « قد فعلوها ! استقبلوا بمقعدتى القبلة » وفى ( ٦ـ١٨٣ ) أن النبى ﷺ أمر بخلائه أن يستقبل به القبلة لما بلغه أن الناس يكرهون ذلك . وفى رواية ( ٦ ـ ١٨٤ ): إن رسول الله ﷺ لما بلغه قول الناس فى ذلك أمر بمقعدته فاستقبل بها القبلة ، وفى ( ٦ـ٢١٩ ) : « قد فعلوها ؟ حولوا مقعدتى

نحو القبلة » وفى ( ٦ ـ ٢٢٧ ) : « أوقد فعلوها ؟ حولوا مقعدى قبل القبلة » وفى ( ٦ ـ ٢٣٩ ) : « أو قد فعلوها ؟ حولوا مقعدى إلى القبلة » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٧ ) وفيه : « أراهم قد فعلوها ؟ استقبلوا بمقعدتى القبلة » . وأخرجه الطحاوى فى ( ٢ـ٢٨٠ ) من طريقين ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٢ ) من طرق عديدة ، وأخرجه البيهقى فى (١ ـ ٩٢ و ٩٣) .

٣ ـ حديث عمار رضي الله عنه قال : رأيت النبى ﷺ مستقبل القبلة بعد النهى لغائط أو بول ، أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٠٦ ) وقال : وفيه جعفر بن الزبير وقد أجمعوا على ضعفه .

٤ ـ حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ قد نهانا عن أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء ، قال : ثم رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة ، أخرجه أحمد ( ٣ ـ ٣٦٠ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٧ و ٢٨ ) بلفظ : نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها . وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٣ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص ـ ٢١ ) برقم ( ٣١ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٣٤ ) برقم (٥٨) والطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٨٠ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٣ ) والحاكم فى ( ١ ـ ١٥٤ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٩٢ ) وابن حبان فى صحيحه فى القسم الثانى كما فى نصب الراية ( ٢ ـ ١٠٥ ) والعمدة ( ١ـ٧٠٦ ) وفى الموارد ( ١ـ٦٣ ) برقم ( ١٣٤ ) ورواه البزار وصححه وابن السكن والبخارى وحسنه الترمذى والبزار كما فى التلخيص ( ١ ـ ١٠٤ ) .

٥ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما الحديث الثانى من حديثى الباب ، وقد أخرجه مالك فى موطئه ( ص ـ ٦٨ ) عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : إن أناساً يقولون: إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس ، قال عبد الله

ابن عمر: لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته . وأخرجه محمد فى ( ص - ١٥٠ ) والشافعى فى اختلاف الحديث كما هو على هامش الأم ( ١ - ١٩ ) وفى مسنده ( ١ - ٢٨ و ٢٩ ) برقم ( ٦٥ ) وابن أبى شيبة ( ١ - ١٥١ ) بلفظ : رأيت النبى ﷺ جالساً يقضى حاجته متوجهاً نحو القبلة ، وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ١٢ ) بلفظ : رقيت يوماً فوق بيت حفصة فرأيت رسول الله ﷺ على حاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة، وفى ( ٢ - ١٣ ): رقيت يوماً على بيت حفصة فرأيت رسول الله ﷺ على حاجته مستدبر البيت مستقبل الشام، وفى (٢-٤١): لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس ، وفى (٢-٩٧): رأيت لرسول الله ﷺ مذهباً مواجه القبلة ، وفى (٢-٩٩): أنه رأى النبى ﷺ ذهب مذهباً مواجه القبلة، وفى رواية: رأيت رسول الله ﷺ يتخلى على لبنتين مستقبل القبلة ، وفى (٢-١١٤): أنه رأى مذهباً للنبى ﷺ مواجهة القبلة، وأخرجه الدارمى فى (ص-٩١) بلفظ: رأيت النبى ﷺ على ظهر بيتنا فرأيت النبى ﷺ جالساً على لبنتين مستقبل بيت المقدس ، وأخرجه البخارى نحو مالك فى باب من تبرز على لبنتين (١-٢٦) وأخرج فى باب التبرز فى البيوت ( ١ - ٢٧ ) : ارتقيت على ظهر بيت حفصة لبعض حاجتى فرأيت رسول الله ﷺ يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام، ثم أخرجه نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٤١ ) وأخرجه أيضاً فى الجهاد فى باب ما جاء فى بيوت أزواج النبى ﷺ وما نسب من البيوت إليهن ( ١ - ٤٣٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ١٢ ) بلفظ : ارتقيت فوق بيت حفصة إلخ ، وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٣١ ) مثل مالك أيضاً ، وفى طريق : رقيت على بيت أختى حفصة إلخ ، وأخرجه ابن ماجه ( ص - ٢٧ ) وفى طريق عنده : رأيت رسول الله ﷺ فى كنيفه مستقبل القبلة، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٣ ) نحو مالك ونحوه

أخرجه النسائى فى الرخصة فى ذلك فى البيوت ( ١ - ١٠ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٢١ ) برقم ( ٣٠ ) وفيه : يقضى الحاجة مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة، وأخرجه الدولابى فى الكنى ( ٢ - ١٢٦ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٩٧ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٣٥ ) برقم ( ٥٩ ) بلفظ : دخلت على حفصة ابنة عمر فصعدت على ظهر البيت فأشرفت النبى ﷺ وهو فى خلائه مستدبر القبلة متوجهاً نحو الشام ، وفى رواية : مستقبل القبلة . وأخرجه أبو عوانة فى ( ١-٢٠٠ و ٢٠١ ) من طرق ثلاثة إلا أن فى رواية : على ظهر منزلنا ، وأخرجه الطحاوى فى ( ٢-٢٨٠ ) وفى رواية عنده: ظهرت على احاد لى ( ١ ) فى بيت حفصة فى ساعة لم أكن أظن أن أحداً يخرج فيها، وفى رواية: رقيت فوق بيت حفصة فإذا أنا بالنبى ﷺ جالس على مقعدته مستقبل القبلة مستدبر الشام ، وفى رواية : يتحدث الناس عن رسول الله ﷺ فى الغائط بحديث ، وقد اطلعت يوماً ورسول الله ﷺ على ظهر بيت يقضى حاجته محجوباً عليه بلبن . فرأيته مستقبل القبلة ، وأخرجه الدار قطنى فى ( ١ - ٢٢ ) وفيه : أتيت النبى ﷺ فى حاجة فلما دخلت إليه فإذا النبى ﷺ فى الخرج على لبنتين مستقبل القبلة ، وأخرج فى ( ١ -٢٣ ) نحو رواية أحمد التى فى(٢-٩٩) وفى رواية نحو رواية الطحاوى الأولى ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٢ ) نحو رواية مالك ، وفى رواية : لقد رقيت ذات يوم على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة، وفى رواية ( ١-٩٣ ): دخلت بيت حفصة فحانت منى التفاتة، فرأيت كنيف رسول الله ﷺ مستقبل القبلة وكذا فى المعرفة ( ص-٢٦٥ و ٢٦٦ ) وأخرجه البغوى فى

---

( ١ ) وفى الدار قطنى ( ١-٢٣ ) : ظهرت على إجار على بيت حفصة ، وفى البغوى ( ١ - ٣٦١ ) : ظهرت على إجار لحفصة وكذا فى سنن سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٦٠٦ ) .

( ١ - ٣٥٩ ) برقم ( ١٧٥ ) نحو الرواية الثانية للبخاري ، ثم أخرج في ( ١ - ٣٦٠ ) برقم ( ١٧٦ ) نحو مالك ، ثم أخرجه في ( ١ - ٣٦١ ) برقم ( ١٧٧ ) بلفظ : ظهرت على إجار لحفصة ، وقال بعضهم : على سطح فرأيت رسول الله ﷺ جالساً على حاجته مستقبلاً بيت المقدس مستدبر الكعبة ، وأخرجه ابن حبان ، قال الحافظ في التلخيص ( ١ - ١٠٤ ) : ووقع في رواية لابن حبان : مستقبل القبلة مستدبر الشام . وهي خطأ تعدّ من قسم المقلوب في المتن ، ورواه الحكيم الترمذي بسند صحيح بلفظ : فرأيته في كنيف ، كما في الفتح ( ١ - ٢١٧ ) وأخرجه عبد الرزاق كما في الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٦٠٥ ) بلفظ : وهو في بيت حفصة يضرب الخلاء بين لبنتين وهو متوجه نحو بيت المقدس .

## الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، عن مروان الأصفر قال : رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! أليس قد نهي عن هذا ؟ قال : بلى إنما نهي عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس . أخرجه أبو داود في ( ١ - ٣ ) وابن الجارود في المنتقى ( ص - ٢١ ) برقم ( ٣٢ ) وابن خزيمة في ( ١ - ٣٥ ) برقم ( ٦٠ ) والدارقطني في ( ١ - ٢٢ ) والحاكم في ( ١ - ١٥٤ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد احتجّ بالحسن بن ذكوان ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقي في ( ١ - ٩٢ ) والمعرفة ( ص - ٢٦٧ ) .

٢ - حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة ، وأنا أول من حدث الناس بذلك ، ذكره الهيثمي في المجمع ( ١ - ٢٠٥ ) وقال : قلت : روى له ابن ماجه أنه أول من

سمع النبى ﷺ ينهى عن ذلك وهذا يدل على النسخ ، رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، قلت : لم أجده فى المسند فلينظر .

## الفصل الثالث

١ - عن عيسى عن الشعبي أنه سأله عن اختلاف الحديثين فقال الشعبي : صدق والله ، أما حديث أبي هريرة فعلى الصحارى : إن لله ملائكة يصلون فلا تستقبلوهم ، وإن حشوشكم هذه لا قبلة فيها ، أخرجه الطحاوى فى ( ٢ - ٢٨١ ) وأخرجه البيهقى مفصلاً فى ( ١ - ٩٣ ) عن عيسى الخياط قال : قلت للشعبي : وأنا أعجب من اختلاف أبي هريرة وابن عمر ، قال : نافع عن ابن عمر دخلت بيت حفصة فحانت منى التفاتة، فرأيت كنيف رسول الله ﷺ مستقبل القبلة ، وقال أبو هريرة : إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، قال الشعبي : صدقا جميعاً، أما قول أبي هريرة فهو فى الصحراء، إن لله عباداً ملائكة وجن يصلون فلا يستقبلهم أحد يبول ولا غائط ولا يستدبرهم ، وأما كنفهم هذه فإنما هو بيت يبنى لا قبلة فيه ، قال البيهقي: وهكذا رواه موسى بن داود وغيره عن حاتم بن إسماعيل إلا أن عيسى بن أبي عيسى الخياط هذا هو عيسى بن ميسرة ضعيف .

## باب النهى عن البول قائماً

**قوله : وفى الباب عن عمر ، وبريدة رضى الله تعالى عنهما .**

## الفصل الأول

١ - حديث عمر رضي الله عنه قال : رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً فقال : « يا عمر ! لا تبل قائماً » فما بلت قائماً بعد ، أخرجه ابن ماجه فى باب فى البول قاعداً ( ص - ٢٦ ) والترمذى فى الباب نفسه معلقاً ( ١ - ٤ ) وقال: إنما

رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أيوب السختيانى وتكلم فيه، وذكره الحاكم فى مستدركه استشهاداً فى ( ١-١٨٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٢ ) وروى البغوى عن عمر معلقــاً فى ( ١ - ٣٨٧ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٤ ) .

٢ - حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « ثلاث من الجفاء : أن يبول الرجل قائماً ، أو يمسح جبهته قبل أن يفرغ من صلاته ، أو ينفخ فى سجوده » رواه النسائى والبزار عن بريدة. وفى فيض القدير ( ٣-٢٩٣ ) : قال الزين العراقى فى شرح الترمــذى وتبعه تلميذه الهيثمى : رجالــه رجال الصحيح ، ورواه الطبرانى الأوسط من هذا الوجه، وقال: لايروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو عبيدة الحداد عن سعيد بن حبان وتعقبه العراقى بمنع التفرد بل تابعه عبد الله بن داود .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها حديث الباب ، وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٦ - ٢١١ ) برقم ( ١٥١٥ ) بلفظ : من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقــه ، فإن رسول الله ﷺ لم يبل إلا وهو قاعد ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٢٣ و ١٢٤ ) وعنده : أنا رأيته يبول قاعداً ، وأخرجه أحمــد فى ( ٦ - ١٣٦ و ١٩٢ ) ولفظه : ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه القرآن . وفى ( ٦-٢١٣ ): من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائماً بعد ما أنزل عليه الفرقان فلا تصدقه، ما بال قائماً منذ أنزل عليه الفرقان . وابن ماجه فى ( ص-٢٦ ) نحو ابن أبى شيبة، وأخرجه النسائى فى ( ١-١١ ) بلفظ : من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا جالساً، وأخرجه أبو عوانة ( ١ - ١٩٨ ) نحو رواية أحمد الأولى، وأخرج نحوه الطحاوى فى ( ٢-٢٩٥ ) وفى ( ٢-٢٩٦ ): من حدثك أنه رأى رسول الله ﷺ يبول قائماً

فكذبه فإنى رأيته يبول جالساً ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٨١ ) بلفظ : ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه الفرقان، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد اتفقا على إخراج حديث الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة قال: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً، وأخرج نحوه فى (١ـ١٨٥) وفى رواية: عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى أحد رسول الله ﷺ يبول قائماً منذ أنزل عليه الفرقان، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والذى عندى أنهما لما اتفقا على حديث منصور عن أبى وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً ، وجدا حديث المقدام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها معارضاً له فتركاه والله أعلم، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١٠١ و ١٠٢ ) مثل روايتى الحاكم ومثل رواية أحمد الأولى ، وأخرجه البغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٣٨٧ ) وأخرجه البستى فى صحيحه كما فى العمدة ( ١ ـ ٨٩٦ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال : خرج علينا النبى ﷺ وفى يده كهيأة الدرقة ، قال : فوضعها ثم جلس فبال إليها ، فقال بعضهم: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة، فسمعه النبى ﷺ فقال : « ويحك ما علمت ما أصاب صاحب بنى إسرائيل ، كانوا إذا أصابهم البول قرضوه بالمقاريض، فنهاهم فعذب فى قبره » أخرجه الحميدى فى ( ٢ ـ ٣٩٠ ) برقم ( ٨٨٢ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٢٢ ) واللفظ له ، وأخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ١٩٦ ) وفى رواية عنده : ومعه درقة أوشبهها فاستتر بها فبال جالساً الحديث ، وأخرجه ابن ماجه فى باب التشديد فى البول (ص ـ ٢٩ ) وأبو داود نحو رواية أحمد التى فى ( ١ـ٤ ) والنسائى فى ( ١ـ١٢ ) وابن الجارود فى المنتقى (ص ـ ٥٤)

برقم ( ١٣١ ) والحاكم فى ( ١ - ١٨٤ ) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ومن شرط الشيخين إلى أن يبلغ تفرد به زيد بن وهب بالرواية عن عبد الرحمن ابن حسنة ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠١ و ١٠٤ ) وفى المعرفة ( ص - ٢٧٤ ) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب ( ١ - ١٠٥ ) وفى الموارد ( ص - ٦٤ ) برقم ( ١٣٩ ) والبيهقى فى كتاب عذاب القبر كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٩ ) برقم ( ٢٦٦٣ ) .

٢ - حديث جابر ﷺ قال : نهى رسول الله ﷺ أن يبول قائماً . أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٦ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٢ ) وفيه : أن يبول الرجل قائماً .

٣ - حديث أبى موسى ﷺ أن رسول الله ﷺ بينما هو يمشى إذ مال فقعد إلى جنب حائط فبال فقال : « إن بنى إسرائيل كان إذا بال أحدهم فأصاب جسده البول قرضه بالمقاريض، فإذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله » أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٣ ) وقد أخرجه بدون ذكر الجلوس الطيالسى وأحمد وأبو داود والبيهقى ونذكره فى باب إذا أراد الحاجة أبعد فى المذهب وفى باب التشديد فى البول إن شاء الله تعالى .

٤ - حديث أبى موسى ﷺ قال : رأيت رسول الله ﷺ يبول قاعداً قد جافى بين فخذيه حتى جعلت آوى له من طول الجلوس ، ثم جاء قابضاً بيده على ثلاث وستين فقال : « إن صاحب بنى إسرائيل كان أشدّ على البول منكم ، كان معه مقراض، فإذا أصاب ثوبه شئٌ من البول قصه » رواه الطبرانى فى الكبير - وله حديث فى الصحيح غير هذا - وفيه على بن عاصم وكان كثير الخطأ والغلط ، وينبه على غلطه فلا يرجع ويحتقر الحفاظ ، كما فى المجمع(١-٢٠٩).

٥ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :

« لاتبل قائماً » ذكره الهيثمى فى الموارد ( ١ - ٦٣ ) برقم ( ١٣٥ ) .

٦ - حديث عمرو بن العاص ﵁ : بال رسول الله ﷺ جالساً فقلنا : تبول كما تبول المرأة ؟! فقال : « إن بنى إسرائيل كان إذا أصاب الشئ من أحدهم البول قرضه، فنهاهم صاحبهم فهو يعذب فى قبره ». أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٧٣ ) .

٧ - حديث من رأى النبى ﷺ ، عن الحسن قال : أخبرنى من رأى النبى ﷺ بال قاعداً ففرج حتى ظننت أن وركه ينفك . أخرجه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٥ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن ابن عمر عن عمر ﵁ قال : ما بلت قائماً منذ أسلمت، أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ( ١ - ١٢٤ ) والترمذى فى الباب نفسه ( ١ - ٤ ) والطحاوى فى ( ٢ - ٢٩٦ ) والحاكم فى ( ١ - ١٢٢ ) والبزار ورجاله ثقات كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٦ ) .

٢ - وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن أنه كره البول قائماً والشرب قائماً .

٣ - وفيه أيضاً عن المسيب بن رافع قال: قال عبد الله ﵁ : من الجفاء أن يبول قائماً . وأخرجه الترمذى فى نفس الباب ( ١-٤ ) والحاكم ( ١-١٨٢ ).

٤ - وفيه أيضاً عن كهمس عن ابن بريدة قال : كان يقال: من الجفاء أن يبول قائماً .

٥ - وفيه أيضاً عن حريث عن الشعبى قال : من الجفاء أن يبول قائماً .

# باب ما جاء من الرخصة في ذلك

**خـال .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث حذيفة ﵁ حديث الباب ، وقد أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص-٢٣ ) بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يبول على سباطة قوم قائماً، وأخرجه الطيالسى فى ( ٢ ـ ٥٤ ) برقم ( ٤٠٦ ) أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً ، ثم دعا بماء فأتيت بماء فتوضأ ومسح على خفيه ، وفى رواية برقم ( ٤٠٧ ) : عن منصور قال : سمعت أبا وائل يحدث قال : قيل لحذيفة : إن أبا موسى يشدد فى البول ، قال أبو داود : قال جرير فى هذا الحديث : إن أبا موسى كان يبول فى قارورة ويشدد فى البول ، وقال حذيفة : وددت أنه لا يفعل هذا إنى كنت مع رسول الله ﷺ فأتى سباطة قوم فبال قائماً ، وأخرجه الحميدى فى ( ١ ـ ٢١٠ ) برقم ( ٤٤٢ ) بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً ، فذهبت أتنحى عنه ، فجبذنى إليه حتى كنت عند عقبه ، فلما فرغ توضأ ومسح على خفيه ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٢٣ ) بلفظ : أتى سباطة قوم فبال عليها قائماً ، وأخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٣٨٢ ) بلفظ : أتى سباطة قوم فبال وهو قائم ، ثم دعانى بماء فأتيته فتوضأ ومسح على خفيه ، وفى رواية : أتى سباطة قوم فبال قائماً ، فذهبت أتباعد عنه ، فقدمنى حتى ، قال أبو عبد الرحمن: وسقطت على أبى كلمة ، وفى رواية : أنه بلغه أن أبا موسى كان يبول فى قارورة ويقول : إن بنى إسرائيل كانوا إذا أصاب أحدهم البول قرض مكانه ، قال حذيفة : وددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد، لقد رأيتنى نتماشى مع رسول الله ﷺ فانتهينا إلى سباطة قوم ، فقام يبول كما يبول أحدكم ، فذهبت أتنحى عنه ، فقال : ادنه ،

فدنوت منه حتى كنت عند عقبه . وأخرجه فى ( ٥ ـ ٣٩٤ ) بلفظ : أتى سباطة قوم فبال قائماً ، وأخرجه فى ( ٥ ـ ٤٠٢ ) بلفظ : كنت مع النبى ﷺ فى طريق فتنحى ، فأتى سباطة قوم فتباعدت منه ، فأدنانى حتى صرت قريباً من عقبيه ، الحديث ، وفى رواية : سمعت أبا وائل يحدث أن أبا موسى كان يشدد فى البول ، قال : كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم البول يتبعه بالمقراضين ، قال حذيفة : وددت أنه لا يشدد ، لقد رأيت رسول الله ﷺ أتى أو قال : مشى إلى سباطة قوم فبال وهو قائم ، وأخرجه الدارمى فى ( ص ـ ٩٠ ) بلفظ : جاء رسول الله ﷺ إلى سباطة قوم فبال وهو قائم ، وأخرجه البخارى فى باب البول قائماً وقاعداً ( ١ ـ ٣٥ ) وفى باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط ( ١ ـ ٣٦ ) وفيه : رأيتنى أنا والنبى ﷺ نتماشى ، فأتى سباطة قوم خلف حائط ، فقام كما يقوم أحدكم فبال ، فانتبذت منه فأشار إلىّ ، فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ . وأخرجه فى باب البول عند سباطة قوم ( ١ـ٣٦ ) وفيه : ليته أمسك، أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً . وأخرجه أيضاً فى المظالم والقصاص ( ١ ـ ٣٣٥ و ٣٣٦ ) فى باب الوقوف والبول عند سباطة قوم ، وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٣٣ ) بلفظ : كنت مع النبى ﷺ فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً فتنحيت ، فقال : « ادنه » فدنوت حتى قمت عند عقبه ، فتوضأ فمسح على خفيه ، ثم أخرجه نحو رواية البخارى الأولى التى فى ( ١ـ٣٦ ) وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ ) نحو رواية ابن أبى شيبة ، ثم أخرجه نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٣٩٤ ) وأخرجه فى ( ص ـ ٤١ ) نحو ابن أبى شيبة ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٤ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٣٩٤ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٩ ) بلفظ : كنت أمشى مع رسول الله ﷺ ، فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً ، فتنحيت عنه فدعانى ، وكنت عند عقبيه حتى فرغ الحديث ، وأخرجه فى ( ١ ـ ١١ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٣٩٤ )

وفى رواية عنده : إن النبى ﷺ مشى إلى سباطة قوم فبال قائماً ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص-٢٣ ) برقم ( ٣٦ ) نحو رواية النسائى الأولى ، وأخرجه ابن جرير فى التفسير ( ٦ - ١٣٤ ) نحو رواية ابن أبى شيبة ، وفى ( ٦-١٣٥ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥-٣٩٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٣١ ) برقم ( ٥١ ) بلفظ : لقد رأيتنى أتماشى مع رسول الله ﷺ فانتهى إلى سباطة قوم فقام يبول كما يبول أحدكم ، فذهبت أتنحى عنه فقال : « ادنه » فدنوت منه حتى قمت عقبه حتى فرغ ، وأخرجه أيضاً نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ - ٣٩٤ ) وفى ( ١-٣٥ و ٣٦ ) برقم ( ٦١ ) وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ١٩٧ ) نحو رواية الطيالسى برقم ( ٤٠٧ ) إلا أن فيه : سباطةً لقوم ، وأخرجه فى ( ١ - ١٩٨ ) نحو رواية ابن أبى شيبة مع زيادة قوله : فأتيته بوضوء الحديث ، وفى رواية عنده : كنت مع رسول الله ﷺ فبال قائماً على سباطة قوم ، الحديث ، وأخرجه الطحاوى فى ( ٢ - ٢٩٥ ) بلفظ : رأيت النبى ﷺ بال وهو قائم على سباطة قوم ، ثم أتى بوضوء فتوضأ ومسح على خفيه ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ١٥٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٠ ) بلفظ : قام رسول الله ﷺ إلى سباطة قوم فبال قائماً الحديث ، ثم أخرجه نحو البخارى ، ثم أخرجه فى باب الرخصة فى المسح على الخفين ( ١ - ٢٧٠ ) نحو رواية النسائى بلفظ : مشى رسول الله ﷺ الحديث . وأخرجه فى باب مسح النبى ﷺ على الخفين فى السفر والحضر جميعاً ( ١ - ٢٧٤ ) نحو رواية مسلم الأولى إلا أن فيه : فبال قائماً فتوضأ ومسح على خفيه ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٨٦ ) برقم ( ١٩٣ ) بلفظ : أتى رسول الله ﷺ على سباطة بنى فلان فبال قائماً فتنحيت ، فدعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى على سباطة بنى فلان فبال قائماً ، قال حماد بن أبى سليمان : ففحج بين رجليه ، أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٢٤٦ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ ) بلفظ : أتى سباطة قوم فبال قائماً ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ ـ ٣٦ ) برقم (٦٣ ) وفيه : ففرج رجليه وبال قائماً . وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١٠١ ) .

٢ ـ حديث سهل بن سعد رضي الله عنه ، عن أبى حازم قال : رأيت سهل بن سعد يبول قائماً ، فإنه تحدث ذلك عليه ، وقال : قد رأيت من هو خير منى فعله، أخرجه ابن خزيمة فى ( ١ـ٣٦ ) برقم ( ٦٢ ) وفى المجمع ( ١ـ٢٠٦ ) : أنه رأى رسول الله ﷺ يبول قائماً . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه إبراهيم ابن حماد بن أبى حازم ولم أر من ذكره ، ورواه ابن أبى شيبة فى مسنده كما فى المطالب ( ١ ـ ١٧ ) برقم (٤٦ ) .

٣ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ بال قائماً من جرح كان بمأبضه ، أخرجه الحاكم ( ١ ـ ١٨٢ ) وقال : هذا حديث صحيح تفرد به حماد ابن غسان ورواته كلهم ثقات، وأخرجه البيهقى فى باب البول قائماً (١ـ١٠١) وذكره البغوى معلقاً فى ( ١ـ٣٨٧ ) وفى العمدة ( ١ ـ ٨٩٦ ): قال الذهبى : هذا منكر وضعفه الدار قطنى والبيهقى وابن عساكر فى كتابه مجموع الرغائب فى ذكر أحاديث مالك الغرائب .

٤ ـ حديث عصمة رضي الله عنه قال : أخرج علينا رسول الله ﷺ فى بعض سكك المدينة ، فانتهى إلى سباطة قوم فقال : « يا حذيفة ! استرنى » فقام رسول الله ﷺ فبال قائماً ، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخف وصلى ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الفضل بن المختار وهو منكر الحديث يحدث

بالأباطيل كما فى المجمع ( ١ - ٢٥٧ ) .

٥ - حديث مرسل عن مجاهد قال : ما بال رسول الله ﷺ قائماً إلا مرةً فى كثيب أعجبه ، أخرجه ابن أبى شيبة فى من رخص فى البول قائماً ( ١ - ١٢٣ ) وأخرجه مسدد فى مسنده كما فى المطالب العالية ( ١ - ١٦ ) برقم ( ٤١ ) .

٦ - حديث مرسل عن إبراهيم فى الرجل يبول قائماً قال : انتهى النبى ﷺ إلى سباطة قوم ومعه أصحابه ، فتفحج ثم بال قائماً ، فقال بعض أصحابه : حتى رأينا تفحجه إشفاقاً من البول . أخرجه الخوارزمى فى جامع مسانيد الإمام الأعظم ( ١ - ٢٥٠ ) وقال : أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار .

## الفصل الثالث

١ - عن عبد الله بن دينار أنه قال: رأيت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يبول قائماً . أخرجه مالك فى الموطأ ( ص - ٢٢ ) والطحاوى ( ٢ - ٢٩٦ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٢ ) .

٢ - عن زيد قال: رأيت عمر ﵁ بال قائماً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٢٣ ) والطحاوى فى ( ٢ - ٢٩٦ ) بزيادة : فأفج ( فأفحج ) حتى كاد يصرع . ورواه عبد الرزاق وفيه : يبول قائماً ففرج حتى رحمته ، كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٦ ) برقم ( ٢٦١٣ ) .

٣ - وفيه أيضاً عن أبى ظبيان قال: رأيت علياً ﵁ بال قائماً . وأخرجه أيضاً الطحاوى فى ( ٢ - ٢٩٦ ) وأخرجه أيضاً عن سليمان فذكره بإسناده ثم عن الأعمش ، وأخرجه أيضاً مسدد كما فى المطالب ( ١ - ١٧ ) برقم ( ٤٤ ) بزيادة قوله : يبول قائماً فى الرحبة، ثم توضأ ومسح على نعليه ودخل المسجد .

٤ ـ وفيه أيضاً عن قبيصة أنه رأى زيد بن ثابت ﵁ يبول قائماً . وأخرجه أيضاً الطحاوى فى ( ٢ ـ ٢٩٦ ) .

٥ ـ وفيه أيضاً عن عبد الله الرومى قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يبول قائماً .

٦ ـ وفيه أيضاً عن رجل من بنى سعد من أخوال المحرر بن أبى هريرة قال: رأيت أبا هريرة بال قائماً . وأخرجه أيضاً مسدد فى مسنده كما فى المطالب ( ١ـ١٧ ) برقم (٤٣ ) وفيه زيادة: وعليه موردتان، فدعا بماء فغسل ما هنالك.

٧ ـ وفيه أيضاً عن عمر بن عبد الرحمن قال : رأيت سعيد بن المسيب يبول قائماً فقلت : يا أبا محمد ! قائماً ! أما تخشى أن يصيبك ؟ فقال لى : أما تبول أنت قائماً ؟ قلت : لا ، قلت : ذاك أردأ لك .

٨ ـ وفيه أيضاً عن أبى خالد قال: رأيت الشعبى يبول قائماً .

٩ ـ وفيه أيضاً عن ابن عون قال: رأيت محمداً يبول قائماً وكان لايرى به بأساً .

١٠ ـ وفيه أيضاً عن هشام بن عروة قال : رأيت أبى يبول قائماً .

١١ ـ وفيه أيضاً عن طعمة الجعفرى قال : رأيت يزيد بن الأصم يبول قائماً .

١٢ ـ وفيه أيضاً عن ابن سيرين أن سعد بن عبادة ﵁ بال قائماً .

١٣ ـ عن أنس ﵁ قال : كان أبو ذر قائماً يبول ، فأصاب البول ساقه وقدمه ورجل قائم ينظر إليه فقال : يا أبا ذر ! ألا ترى إلى البول قد أصاب ساقيك وقدميك ؟ فلم يجبه وتقدم إلى أهل بيته فسألهم الطهور فغسل البول عنه ثم أجاب الرجل بعد فقال : هذا يعنى الماء دواء لهذا، ودواء الذنوب اللهم اغفر لى . أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ١ ـ ١٢٦ ) .

١٤ ـ عن سعيد بن عمرو بن سعيد قال : قال عمر رضي الله عنه : البول قائماً أحصن للدبر ، أخرجه البيهقي في ( ١ ـ ١٠٢ ) .

١٥ ـ عن ابن سيرين قال: بينا سعيد رضي الله عنه يبول قائماً إذ اتكأ فمات، قتلته الجن فقالوا :

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة    قد رميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده

رواه الطبراني في الكبير وابن سيرين لم يدرك سعد بن عبادة كما في المجمع ( ١ ـ ٢٠٦ ) ورواه الحارث في مسنده كما في المطالب ( ١ ـ ١٨ ) برقم ( ٤٧ ) .

١٦ ـ عن قتادة قال : قام سعد بن عبادة رضي الله عنه يبول ، ثم رجع فقال : إني لأجد في ظهري شيئاً ، فلم يلبث أن مات فناحت ، الجن فقالوا :

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة    رميناه بسهم فلم يخط فؤاده

رواه الطبراني في الكبير وقتادة لم يدرك سعداً أيضاً كما في المجمع( ١ ـ ٢٠٦ ) .

١٧ ـ عن أنس رضي الله عنه أنه أتى المهراس فبال قائماً . أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب ( ١ ـ ١٧ ) برقم ( ٤٥ ) .

١٨ ـ عن أبي حازم أنه رأى سهل بن سعد رضي الله عنه بال بول الشيخ الكبير وهو قائم يكاد يسبقه إلخ ، رواه ابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب (١ـ١٧) برقم ( ٤٦ ) .

## باب في الاستتار عند الحاجة

خال .

### الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث أنس رضي الله عنه وقد أخرجه الدارمي في (ص-٩١):

أن النبي ﷺ كان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض ، قال أبو داود في (١-٣) : رواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك وهو ضعيف.

٢ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي أشار إليه الترمذي وقد أخرجه أبو داود في كيف التكشف عند الحاجة ( ١ - ٣ ) أن النبي ﷺ كان إذا أراد حاجةً لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض، وأخرجه البيهقي في ( ١ - ٩٦ ) وفي رواية عنده : إذا أراد الحاجة تنحى ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض . وهو في المعرفة معلقاً ( ص - ٢٧٢ ) .

## الفصل الثاني

١ - حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال : أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه فأسرَّ إلي حديثاً لا أخبر به أحداً أبداً ، وكان رسول الله ﷺ أحب ما استتر به في حاجته هدف أو حائش نخل ، فدخل يوماً حائطاً من حيطان الأنصار الحديث ، وفي رواية : ركب رسول الله ﷺ بغلته وأردفني خلفه ، وكان رسول الله ﷺ إذا تبرز كان أحب ما تبرز فيه هدف يستتر به أو حائش نخل ، فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، الحديث . أخرجها أحمد في ( ١ - ٢٠٤ و ٢٠٥ ) والدارمي في باب التستر عند الحاجة ( ص - ٩٠ ) وفي باب ما يستحب أن يستتر به ( ص - ١٠٢ ) ومسلم في ( ١ - ١٥٥ ) وابن ماجه في باب الارتياد للغائط والبول ( ص - ٢٩ ) وابن خزيمة في ( ١ - ٣١ ) برقم ( ٥٣ ) وأبو عوانة في ( ١ - ١٩٧ ) والبيهقي في ( ١ - ٩٤ ) .

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من اكتحل فليوتر ، ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج عليه » إلى أن قال : « ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيباً فليستدبره ، فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج » أخرجه أحمد في

( ٢ - ٣٧١ ) والدارمى فى باب التستر عند الحاجة ( ص - ٩٠ ) وابن ماجه فى باب الارتياد للغائط والبول ( ص - ٢٨ ) وأبو داود فى باب الاستتار فى الخلاء ( ١ - ٦ ) والطحاوى فى باب الاستجمار ( ١ - ٦٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩٤ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٢ ) برقم ( ١٣٢ ) والتلخيص ( ١ - ١٠٢ و ١٠٣ ) .

٣ - حديث يعلى بن مرة رضى الله عنه قال : خرجت ذات يوم إلى الجبانة حتى إذا برزنا قال : « انظر ويحك هل ترى من شئ يواريني ؟ » قلت : ما أرى شيئاً يواريك إلا شجرةً ما أراها تواريك ، قال : « فما بقربها ؟ » قلت : شجرة مثلها أو قريب منها ، قال : « فاذهب إليها فقل : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا بإذن الله ؟ » قال : فاجتمعتا ، فبرز لحاجته ثم رجع فقال : « اذهب إليها فقل : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها » فرجعت الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٧٠ ) وفى ( ٤ - ١٧٢ ) عن يعلى بن سيابة قال : كنت مع النبى ﷺ فى مسير له ، فأراد أن يقضى حاجةً فأمر وديتين فانضمت إحداهما إلى الأخرى ، ثم أمرهما فرجعتا إلى منابتهما ، وفى رواية عن يعلى بن مرة عن أبيه قال : كنت مع النبى ﷺ فى سفر فنزل منزلاً فقال لى : « ائت تلك الاشاءتين فقل لهما : إن رسول الله يأمركما أن تجتمعا » فأتيتهما فقلت لهما ذلك ، فوثبت إحداهما إلى الأخرى فاجتمعتا ، فخرج النبي ﷺ فاستتر بهما، فقضى حاجته ، ثم وثبت كل واحدة منهما إلى مكانها . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٨ و ٢٩ ) نحو الرواية الأخيرة لأحمد .

٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : عدل رسول الله ﷺ إلى الشعب فبال حتى إنى آوى له من فك وركه حين بال . أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٩ ) .

٥ ـ حديث أبى سعيد الخدرى ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ قال : « لايخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفان عورتهما يتحدثان ، فإن الله يمقت ذلك » أخرجه أحمد فى ( ٣ ـ ٣٦ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٩ ) بلفظ : « لا يتناجى اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما إلى عورة صاحبه ، فإن الله عزّ وجلّ يمقت على ذلك » وأخرجه أبو داود فى باب كراهية الكلام عند الخلاء ( ١ ـ ٣ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٣٩ ) برقم ( ٧١ ) والحاكم فى ( ١ ـ ١٥٧ و ١٥٨ ) وقال : هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبى كثير عن عياض بن هلال الأنصارى وإنما أهملاه لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبى كثير فيه إلخ ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ـ٩٩ و ١٠٠ ) وفى المعرفة معلقاً ( ص ـ٢٧٦ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٨١ ) برقم ( ١٩٠ ) والطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ـ٢٠٧ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ـ٦٤ ) برقم ( ١٣٧ ) والكنز ( ٥ ـ ٨٤ و ٨٦ ) برقم ( ١٧٧٨ و ١٨٢٦ ) .

٦ ـ حديث عبد الرحمن بن حسنة ﵁ وقد ذكرناه فى باب النهى عن البول قائماً برقم واحد فى الفصل الثانى .

٧ ـ حديث والد خلاد ( السائب ) ﵁ يقول : إن النبى ﷺ قال : « إذا خرج أحدكم يتغوط أو يبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، ولا يستقبل الريح وليتمسح ثلاث مرات ، وإذا خرج الرجلان جميعاً فليتفرقا ولا يجلس أحدهما قريباً من صاحبه ولا يتحدثان فإن الله يمقت ذلك » أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ( ١ ـ ٢٦ ) والإسماعيلى كما فى التلخيص ( ١ ـ ١٠٧ ) .

٨ ـ حديث جابر ﵁ الطويل وفيه: سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح ، فذهب رسول الله ﷺ يقضى حاجته ، فأتبعته بإداوة من ماء ، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئاً يستتر به وإذا شجرتان بشاطئ الوادى، فانطلق

رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بغصن من أغصانها فقال : « انقادى علىّ بإذن الله » فانقادت معه كالبعير المخشوش الذى يصانع قائده ، حتى أتى الشجرة الأخرى فأخذ بغصن من أغصانها فقال : « انقادى علىّ بإذن الله » فانقادت معه كذلك ، حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما لأم بينهما يعنى جمعهما فقال: « التئما » فالتأمتا ، قال جابر : فخرجت أحضر مخافة أن يحسّ رسول الله ﷺ بقربى فيبتعد ، قال ابن عباد : فيتبعد ، فجلست أحدث نفسى فحانت منى لفتة فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلاً وإذا الشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق، فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفةً فقال برأسه هكذا، وأشار أبو إسماعيل برأسه يميناً وشمالاً ثمّ أقبل ، الحديث ، أخرجه مسلم فى الزهد فى ( ٢ - ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩٤ ) .

٩ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لايخرج اثنان من الغائط فيجلسان فيتحدثان كاشفين عن عوراتهما ، فإن الله عزّ وجلّ يمقت على ذلك » رواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد لين كما فى الترغيب ( ١ - ١٠٢ ) .

١٠ - حديث جابر رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه الحسين بن عبيد الله العجلى قيل فيه : كان يضع الحديث ، كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٦ ) .

١١ - حديث عصمة رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فى بعض سكك المدينة، فانتهى إلى سباطة قوم فقال: « يا حذيفة! استرنى » فقام رسول الله ﷺ فبال قائماً ، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخف وصلى ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الفضل بن المختار وهو منكر الحديث يحدث بالأباطيل كما فى المجمع ( ١ - ٢٥٧ ) .

١٢ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن ينظر الرجل إلى عورة أخيه ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه علاء بن سليمان وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٦٩ ) .

١٣ ـ حديث جابر ؓ مرفوعاً : « إذا تغوط الرجلان فليتوار أحدهما عن صاحبه » أخرجه ابن السكن وصححه هو وابن القطان كما فى الكنز (٥ـ٨٦) برقم ( ١٨٢٥ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عمر ؓ . عن سوارة بن هانئ يقول : قال عمر بن الخطاب : إذا خرج الرجلان جميعاً لإراقة الماء فليتنح أحدهما عن صاحبه فإن الرجل يتنفس، أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ ـ ١٦٠ ) .

٢ ـ عن عروة عن أبيه أن أبا بكر الصديق ؓ قال وهو يخطب الناس: يا معشر المسلمين ! استحيوا من الله ، فوالذى نفسى بيده إنى لأظل حين أذهب إلى الغائط فى الفضاء مغطى رأسى استحياءً من ربى . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٠٥ و ١٠٦ ) وابن حبان فى روضة العقلاء كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٢ ) وفيه: إلا مقنعاً رأسى ، ونحوه عند عبد الرزاق كما فى الكنز برقم ( ٢٥٦٣ ) .

٣ ـ وفيه أيضاً عن ابن طاوس قال : أمرنى أبى إذا دخلت الخلاء أن أقنع رأسى ، قلت : لم أمرك بذلك ؟ قال : لا أدرى .

## باب كراهية الاستنجاء باليمين

**قوله : وفى الباب عن عائشة ، وسلمان ، وأبى هريرة ، وسهل بن حنيف رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ ـ عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : كان يمين رسول الله ﷺ لطعامه وصلاته ، وكانت شماله لما سوى ذلك ، أخرجه ابن أبى شيبة فى من كره أن يستنجى باليمين ( ١ ـ ١٥٢ ) وأحمد فى ( ٦ ـ ٩٤ ) بلفظ : كان رسول الله ﷺ يحبُّ التيمن فى شأنه كله ما استطاع ، فى طهوره وترجله وتنعله ، وكذا فى ( ٦ ـ ١٣٠ و ١٤٧ و ٢٠٢ ) وفى ( ٦ ـ ١٦٥ و ١٧٠ ) : كان رسول الله ﷺ يفرغ يمينه لطعمه ولحاجته ، ويفرغ شماله للاستنجاء ولما هناك ، وفى ( ١ـ١٨٧ و ١٨٨ ) : كان النبى ﷺ يعجبه التيمن فى شأنه كله ، فى ترجله وفى طهوره وفى نعله ، وأخرجه البخارى ( ١ ـ ٢٩ و ٦١ ) و ( ٢ ـ ٨١٠ و ٨٧٠ و ٨٧٨ ) ومسلم ( ١ ـ ١٣٢ ) وابن ماجه ( ص ـ ٣٢ ) وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٥ و ٦ ) بلفظ : كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى ، وأخرجه الترمذى فى ( ١ـ٧٨ ) وفى الشمائل ( ص ـ ٤ ) والنسائى ( ١ـ٧٢ ) وابن خزيمة ( ١ ـ ٩١ و ١٢٢ ) برقم ( ١٧٩ و ٢٤٤ ) وأبو عوانة ( ١ ـ ٢٢٢ ) والبيهقى ( ١ ـ ٨٦ ) وفى ( ١ ـ ١١٣ ) نحوه بزيادة : وشرابه ، والبغوى فى ( ١ ـ ٣٦٨ ) برقم ( ١٨٢ ) وأخرجه فى ( ١ـ٤٢٤ ) برقم ( ٢١٧ ) بلفظ : كان يجعل يده اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى . ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ١١١ ) .

٢ ـ حديث سلمان رضي الله عنه وقد أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٥٢ ) عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قالوا لسلمان : علمكم نبيكم كل شئ حتى الخراءة ؟ قال : ـ أجل ـ قد نهانا أن نستنجى باليمين ، وأخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٤٣٧ ) فى رواية : ولا نستنجى بأيماننا ، وفى رواية : وأن يستنجى أحدنا بيمينه ،

وأخرجه فى (٥-٤٣٨) وفى رواية: أو نستنجى بأيماننا، وفى رواية فى (٥-٤٣٩): أو نستنجى باليمين ، وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٣٠ ) وفيه : أو أن نستنجى باليمين ، وفى رواية : نهانا أن يستنجى أحدنا بيمينه ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص-٢٧ ) نحو رواية أحمد الأولى، وأبو داود فى ( ١-٣ ) بلفظ: وأن لا نستنجى باليمين . وأخرجه الترمذى نفسه فى ( ١-٤ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وأخرجه النسائى فى ( ١-١٦ و ١٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥-٤٣٨ ) وفى ( ١-١٨ ) نحو رواية مسلم الثانية ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٢٠ ) برقم ( ٢٩ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ - ٤٣٨ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٤١ ) برقم ( ٧٤ ) نحو رواية أحمد الأولى ، وأخرجه نحوه فى ( ١ - ٤٤ ) برقم ( ٨١ ) وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢١٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ - ٤٣٨ ) وأخرج فى ( ١ - ٢١٨ ) بلفظ : أو يستنجى أحدنا بيمينه ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٠ ) مثل الرواية الأولى والثانية لأحمد ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩١ ) نحو الرواية الأولى لمسلم ، وفى ( ١ - ١١٢ ) نحو الرواية الثانية لمسلم ، وأخرجه فى المعرفة ( ص - ٢٨٥ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وأخرجه الضياء المقدسى فى المختارة نحو رواية أحمد الأولى كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٧٧ ) وعبد الرزاق نحو رواية أحمد الثانية كما فى الكنز برقم ( ٢٥٧٨ ) وفى رواية لعبد الرزاق : ولا نستنجى أحدنا بيمينه ، كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٤ ) .

٣ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه وقد أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ - ١٨ ) وفيه : وأن يستنجى الرجل بيمينه ، وهو فى مسنده ( ١ - ٢٨ ) برقم ( ٦٤ ) والحميدى فى ( ٢ - ٤٣٥ ) برقم ( ٩٨٨ ) وأحمد فى ( ٢ - ٢٤٧ ) بلفظ : ولا يستطيب الرجل بيمينه . وفى ( ٢ - ٢٥٠ ) : ولا يستنجى بيمينه، وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٢ ) بلفظ : إذا استطبت فلا تستطب بيمينك ، وأخرجه

ابن ماجه فى ( ١ - ٢٧ ) فى روايـــة بلفظ : إذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه ، ليستنج بشماله ، وفى روايـــة : ونهى أن يستطيب الرجل بيمينه ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٣ ) بلفظ : ولا يستطب بيمينه ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٦ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٥٠ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٠٠ ) نحو رواية الشافعى ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩١ ) بلفظ : إذا استطاب فلا يستطب بيمينه، وفى رواية : ولا يستنج بيمينه ، وأخرجه فى ( ١-١٠٢ ) نحو رواية الشافعى ، وأخرجه فى ( ١ - ١١٢ ) نحو رواية أحمد الثانية، وأخرجه فى المعرفة ( ص - ٢٧٨ ) نحو رواية الشافعى ، ونحوه البغوى فى ( ١-٣٥٦ ) برقم ( ١٧٣ ) وفى الموارد ( ص - ٦٢ ) برقم ( ١٢٨ ) نحو رواية أبى داود، وابن حبان نحو روايـــة الشافعى كما فى نصب الراية ( ١ - ٢١٤ ) والكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٩ ) وعبد الرزاق نحو رواية ابن ماجه الثانية كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٢ ) وسعيد بن منصور نحو رواية البيهقى الأولى كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٣ ) .

٤ - حديث سهل بن حنيف ﵁ ولم أقف عليه، إلا أن له حديثاً فى باب الحلف لغير الله والنهى عن استقبال القبلة بغائط أو بول، والنهى عن الاستنجاء بالعظم والبعرة أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٨٧ ) والدارمى فى ( ص - ٩١ و ٩٢ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٠ ) .

٥ - حديث أبى قتـــادة ﵁ حديث الباب وقد أخرجه الحميدى فى ( ١ - ٢٠٥ ) برقم ( ٤٢٨ ) بلفظ : نهى أن يمسّ الرجل ذكره بيمينه ، قال سفيـان : يعنى فى الاستنجاء ، وأخرج أحمد فى ( ٤ - ٣٨٣ ) بلفظ : وإذا دخل الخلاء فلا يتمسح بيمينـه ، وإذا بال فلا يمسّ ذكره بيمينـه ، ونحوه فى ( ٥ - ٣١١ ) وأخرجه فى ( ٥ - ٢٩٥ ) بلفـظ : أو يمسّ ذكره بيمينه أو

يستطيب بيمينه ، وفى ( ٥ ـ ٢٩٦ ): وإذا أتى الخلاء فلا يمسّ ذكره بيمينه، وإذا تمسح فلا يتمسحنّ بيمينه ، وفى ( ٥ ـ ٣٠٠ ) بلفظ : إذا بال أحدكم فلا يمسّ ذكره بيمينه ولا يستنجى بيمينه ، وفى ( ٥-٣٠٩ ) : إذا أتى أحدكم الخلاء فلا يتمسحنّ بيمينه، وفى رواية فى (٥-٣٠٩ و٣١٠ ): وإذا بال أحدكم فلا يمسّ ذكره بيمينه ، وإذا تمسح أحدكم من الخلاء فلا يتمسحنّ بيمينه ، وفى رواية: إذا أتى أحدكم الخلاء فلا يستنجينّ بيمينه، وقال أبو عامر : ولا يمسّ أحدكم ذكره بيمينه، وأخرجه الدارمى فى ( ص ـ ٩٢ ) بلفظ : لا يمسّ أحدكم ذكره بيمينه، ولا يستنجى بيمينه، وأخرجه البخارى فى باب النهى عن الاستنجاء باليمين (١-٢٧) بلفظ: وإذا أتى الخلاء فلا يمسّ ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه. وفى باب لايمسك ذكره بيمينه إذا بال ( ١-٢٧ ) بلفظ: إذا بال أحدكم فلا يأخذنّ ذكره بيمينه ، ولا يستنجى بيمينه ، وأخرجه فى الأشربة ( ٢ ـ ٨٤١ ) فى باب النهى عن التنفس فى الإناء بلفظ: وإذا بال أحدكم فلا يمسح ذكره بيمينه، وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح بيمينه . وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٣١ ) بلفظ : لايمسكنّ أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ، وفى رواية : إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمسّ ذكره بيمينه ، وفى رواية : وأن يمسّ ذكره بيمينه ، وأن يستطيب بيمينه ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ و ٢٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٣٠٠ ) إلا أن فيه : ولا يستنج بيمينه ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٥ ) بلفظ : إذا بال أحدكم فلا يمسّ ذكره بيمينه ، وإذا أتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه ، وأخرجه النسائى فى ( ١-١١ ) بلفظ : إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه ، وفى رواية نحو رواية مسلم الثانية ، وأخرجه ابن خزيمة ( ١ ـ ٣٨ ) برقم ( ٦٨ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٣٠٠ ) دون قوله : ولا يستنجى بيمينه ، ومع هذا القول أيضاً فى ( ١ ـ ٤٣ ) برقم ( ٧٩ ) وفى ( ١ ـ ٤٣ ) برقم ( ٧٨ ) نحو

رواية أحمد التي في ( ٥ - ٢٩٦ ) إلا أن فيه : فلا يتمسح، وأخرجه أبو عوانة في ( ١ - ٢٢٠ ) نحو رواية البخاري الأولى إلا أن عنده : فلا يمسح بدل : فلا يمسّ ، وفي رواية : إذا أتى أحدكم الخلاء فلا يمسكن ذكره بيمينه ، وإذا أتى الخلاء فلا يستنجي بيمينه ، وأخرج في ( ١ - ٢٢١ ) نحو رواية مسلم الثالثة، وفي رواية: إذا جاء أحدكم الغائط فلا يمسّ ذكره بيمينه، وفي رواية: ولا يمسكنّ ذكره بيمينه ، وأخرجه البيهقي ( ١-١١٢ ) نحو رواية ابن ماجه، وفي رواية نحو الرواية الأخيرة لأحمد ، وأخرجه في المعرفة ( ص - ٢٧٦ ) بلفظ : وأن يمسّ ذكره بيمينه وأن يستنجي بيمينه ، وأخرجه البغوي في ( ١ - ٣٦٧ ) برقم ( ١٨١ ) نحو الرواية الأولى للبخاري .

## الفصل الثاني

١ - حديث خزيمة بن ثابت ﷺ أن النبي ﷺ قال في الاستنجاء : « بثلاثة أحجار » ونهى عن الروث والرمة وأن يستنجي الرجل بيمينه، والثلاثة الأحجار ليس فيهن رجيع ، أخرجه الشافعي في الأم ( ١ - ١٨ ) .

٢ - حديث حفصة رضي الله عنها قالت : كانت يمين رسول الله ﷺ لطعامه وشرابه وطهوره وثيابه وصلاته ، وكانت شماله لما سوى ذلك، أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٥٢ ) وأخرجه أحمد في ( ٦ - ٢٨٧ ) وأبو داود ( ١ - ٥ ) بلفظ : إن النبي ﷺ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك ، وأخرجه البيهقي في ( ١ - ١١٣ ) نحو أحمد إلا أن فيه : يجعل يساره إلخ . وأخرجه ابن حبان والحاكم كما في التلخيص ( ١ - ١١١ ) .

٣ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنا عند النبي ﷺ فأتى الخلاء ثم خرج ، فأتي بطعام فقيل : يا رسول الله ! ألا تتوضأ ؟ قال : « أصلي فأتوضأ ؟! » زاد يونس : « آكل بيميني ، وإنما أستطيب بشمالي »

رواه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٧٣ و ٢٧٤ ) .

٤ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، عن علقمة قال رجل من المشركين لعبد الله : إنى لأحسب صاحبكم قد علمكم كل شئ حتى علمكم كيف تأتون الخلاء ؟ قال : إن كنت مستهزئاً فقد علمنا أن لا نستقبل القبلة بفروجنا ، وأحسبه قال: ولا نستنجى بأيماننا ، ولا نستنجى بالرجيع ولا نستنجى بالعظم ، ولا نستنجى بدون ثلاثة أحجار ، رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٥ و ٢١١ ) .

٥ - حديث جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يمسّ الرجل ذكره بيمينه ، أخرجه الهيثمى فى الموارد ( ١ - ٦٣ ) برقم ( ١٣٦ ) .

٦ - حديث الحضرمى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجى الرجل بيمينه ، أخرجه أبو يعلى فى مسنده وابن قانع فى ترجمة حضرمى بن عامر الأسدى وزاد : ولا يستقبل الريح . ذكره الحافظ فى المطالب ( ١ - ١٦ ) برقم ( ٤٠ ) .

٧ - حديث مرسل عن إبراهيم أن المشركين كانوا على عهد رسول الله ﷺ لقوا المسلمين فقالوا: نرى أن صاحبكم يعلمكم كيف تأتون الخلاء استهزاءاً بهم ، فقال المسلمون : نعم ، فسألوهم فقالوا : أمرنا أن لا نستقبل القبلة بفروجنا ، ولا نستنجى بأيماننا ، ولا نستنجى بعظم ولا برجيع ، وأن نستنجى بثلاثة أحجار ، ذكره الخوارزمى فى جامع مسانيد الإمام الأعظم ( ١ - ٢٣٢ ) والحسينى فى عقود الجواهر المنيفة ( ص - ٣٨ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول : ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت بها رسول الله ﷺ ، أخرجه ابن ماجه فى (ص-٢٧)

وزرين كما فى جمع الفوائد ( ١ - ٧٧ ) برقم ( ٤٨٨ ) .

٢ - عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : ما مسست فرجي بيميني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٤٣٩ ) .

٣ - عن عمر رضي الله عنه قال : إنما آكل بيمينى وأستطيب بشمالى . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٠٢ ) فى النسخة المطبوعة بملتان بالهند ، وأما النسخة المطبوعة لابن أبى شيبة التى نحيل عليها فى كتابنا فهو طبع حيدر آباد بالهند فليس فيه هذا الأثر ، فليتنبه .

٤ - عن هشام عن أبيه رضي الله عنه قال : كان يقال : يمين الرجل لطعامه وشرابه ، وشماله لمخاطه واستنجائه . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٢ ) .

## باب الاستنجاء بالحجارة

**قوله : وفى الباب عن عائشة ، وخزيمة بن ثابت ، وجابر ، وخلاد بن السائب عن أبيه رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ - حديث عائشة رضى الله عنها وقد أخرجه أحمد فى مسنده ( ٦-١٠٨ ) بلفظ : « إذا ذهب أحدكم لحاجته فليستطب بثلاثة أحجار فإنها تجزؤه »، وأخرجه فى ( ٦ - ١٣٣ ) بلفظ : « إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فإنهن تجزؤ عنه » ونحوه أخرجه الدارمى فى ( ص - ٩١ ) إلا أن فيه : « فإنها تجزؤ عنه » ونحوه أخرجه أبو داود فى ( ١ - ٦ ) والنسائى فى ( ١ - ١٨ ) وفيه : « فليستطب بها فإنها تجزؤ عنه » وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٥٩ ) بلفظ : « إذا خرج أحدكم إلى الغائط فليذهب بثلاثة أحجار يستنظف بها فإنها ستكفيه » وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٠ ) نحو رواية أحمد

الأولى إلا أن فيه : « لحاجة » وكذلك : « فإنها تجزيه » . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٣ ) إلا أنه فيه : « ليستطب بهن فإنها » إلخ .

٢ - حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعى فى الأم ( ١-١٨ ) أن النبي ﷺ قال فى الاستنجاء : « بثلاثة أحجار » ونهى عن الروث والرمة، وأن يستنجى الرجل بيمينه ، والثلاثة الأحجار ليس فيهن رجيع ، وهو فى مسنده ( ١ - ٢٩ ) برقم ( ٦٦ ) بلفظ : « الاستنجاء بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع » ونحوه أخرجه الحميدى فى ( ١ - ٢٠٦ ) برقم ( ٤٣٢ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٤ ) وفى ( ١ - ١٥٦ ) : « الاستطابة بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع » ونحوه أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢١٣ ) ونحو رواية الشافعى فى مسنده ونحوه فى ( ٥ - ٢١٤ ) وفى ( ٥ - ٢١٥ ) : أما يجد أحدكم ثلاثة أحجار ، ثم أخرجه نحو رواية الشافعى فى مسنده ، وأخرجه الدارمى فى ( ١ - ٩١ ) بلفظ : « ثلاثة أحجار ليس بهنّ رجيع » يعنى الاستطابة ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ١ - ٢٧ ) : « ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع » وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٦ ) نحو روايه ابن أبى شيبة الثانية ، وأخرجه الطحاوى ( ١ - ٦٠ ) :قال رسول الله ﷺ فى الاستجمار : « بثلاثة أحجارليس فيها رجيع »وأخرجه البيهقى فى (١-١٠٣) نحو رواية ابن أبى شيبة الثانية ، وأخرجه فى المعرفة ( ١ - ٢٨٢ ) نحو رواية الشافعى فى المسند،وأخرجه الطبرانى فى الكبير نحو رواية أحمد التى فى (١-١٥٦) كما فى الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٨ ) وفى رواية عنده برقم ( ١٧٦٩ ): « من استطاب بثلاثة أحجار ليس فيهن رجيع كنّ له طهوراً » وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨١٠ ) .

٣ - حديث جابر رضي الله عنه وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٥ ) قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثاً » يعنى يستنجى ،

وأخرجه أحمد فى ( ٣-٣٣٦ ) بلفظ : « إذا تغوط أحدكم فليمسح ثلاث مرات» وأخرجه فى ( ٣ - ٤٠٠ ) نحو ابن أبى شيبة ، وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٤ ) بلفظ : « إذا استجمر أحدكم فليوتر » . وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٢ ) برقم ( ٧٦ ) نحو مسلم إلا أن فيه : « فليستجمر ثلاثاً » . وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢١٩ ) نحو مسلم ، ونحوه البيهقى فى ( ١ - ١٠٣ و ١٠٤ ) ونحو ابن خزيمة سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨٠٧ ) .

٤ - حديث خلاد بن السائب عن أبيه رضي الله عنه وقد أخرجه الدولابى فى الأسماء والكنى ( ١ - ٢٦ ) وفيه : « وليتمسح ثلاث مرات » وفى الإصابة ( ٢ - ١٠ ) : رواه البخارى فى التاريخ والبغوى والطبرانى . وقال الزيلعى فى نصب الراية ( ١ - ٢١٥ ) : أخرجه ابن عدى فى الكامل بلفظ : « إذا دخل أحدكم الخلاء فليستنج بثلاثة أحجار » وضعف حماد بن الجعد عن ابن معين والنسائى . ثم قال : وهو حسن الحديث ومع ضعفه يكتب حديثه . ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بلفظ : « فليمسح بثلاثة أحجار » وفيه حماد بن الجعد ، وقد أجمعوا على ضعفه كما فى المجمع ( ١ - ٢١١ ) وفى التلخيص ( ١-١١٠ ): ورواه النسائى فى شيوخ الزهرى وابن منده فى المعرفة والطبرانى بلفظ : « إذا تغوط أحدكم فليتمسح ثلاث مرات » ، ونحوه رواه الطبرانى فى الأوسط والضياء فى المختارة كما فى الكنز ( ٥-٨٤ ) برقم ( ١٧٧١ ) والبغوى كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨٠٠ ) .

٥ - حديث سلمان رضي الله عنه حديث الباب وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٣- ٩١) برقم ( ٦٥٤ ) وفيه: وأمرنا أن نستنجى بثلاثة أحجار ليس فيها عظم ولا رجيع ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-١٥٥ ) بلفظ : ولا نستنجى بدون ثلاثة أحجار ، وأخرجه فى ( ١ - ١٥٦ ) نحو الطيالسى ، وأخرجه أحمد ( ٥ - ٤٣٧ ) بلفظ: ولا نكتفى بدون ثلاثة أحجار ، وفى رواية : « وأن يستنجى بأقلّ من ثلاثة

أحجار » وفى رواية ( ٥ ـ ٤٣٨ ) : « ولا يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار » وفى رواية : « أو يكتفى أحدنا بدون ثلاثة أحجار » وفى رواية ( ٥ـ٤٣٩ ) : « أو أن يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار » . وأخرجه مسلم فى ( ١ـ١٣٠ ) وفيه : أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار ، وفى رواية نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٤٣٨ ) وأخرجه ابن ماجـــه ( ص ـ ٢٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٤٣٧ ) وأخرجه أبو داود فى ( ١ـ٣ ) بلفظ : ولا يستنجى أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار، وأخرجه النسائى فى ( ١ـ١٧ ) بلفظ : أو نكتفى بأقلّ إلخ، وفى ( ١ ـ ١٨ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٤٣٨ ) وأخرجه ابن الجارود فى ( ١ ـ ٢٠ ) برقم ( ٢٩ ) بلفظ : أو يستنجى أحدنا بأقلّ إلخ ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ـ٤١ ) برقم ( ٧٤ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ـ٤٣٧ ) وفى ( ١ ـ ٤٤ ) برقم ( ٨١ ) : « لا يكتفى أحدكم دون ثلاثـــة أحجار » وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ ـ ٢١٧ ) بلفظ: « لايكفى أحدنا » وفى ( ١ ـ ٢١٨ ) بلفظ : « لا يكفى أحدكم » . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ـ٦٠ ) بلفظ: نهينا أن نكتفى بأقلّ من ثلاثة أحجار، وأخرجه الدار قطنى فى ( ١ـ٢٠ ) بلفظ: ولا نستكفى ، وفى رواية نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٤٣٨ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٩١ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وفى ( ١ ـ ١٠٢ ) بلفظ : ونهانا أن يستنجى أحدنا إلخ ، وفى ( ١ ـ ١١٢ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٥ ـ ٤٣٨ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٨٥ ) نحو رواية مسلم الأولى .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث أبى هريرة ؓ مرفوعاً وفيه : « وليستنج بثلاثة أحجار » أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ ـ ١٨ ) وفى مسنده ( ١ ـ ٢٨ ) برقـــم ( ٦٤ ) بلفظ : « ويستنج بثلاثة أحجار » وأخرجه الحميدى فى ( ٢ ـ ٤٣٤ و ٤٣٥ )

وفيه : وأمر أن نستنجي بثلاثة أحجار ، وأخرجه أحمد فى ( ٢-٢٥٠ ) بلفظ: وكان يأمر بثلاثة أحجار ، ونحوه الدارمى فى ( ص - ٩٢ ) إلا أن فيه : وكان يأمرنا ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٧ ) وفيه : وأمر بثلاثة أحجار ، وأخرجه أبو داود فى ( ١-٣ ) نحو أحمد ، وأخرجه نحوه النسائى فى ( ١-١٦ ) وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٤ ) برقم ( ٨٠ ) بلفظ : ولا يستنجي بدون ثلاثة أحجار ، وأخرجه أبو عوانة ( ١ - ٢٠٠ ) نحو رواية الشافعى فى الأم ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٥٩ ) بلفظ : كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أتى أحدنا الغائط بثلاثة أحجار ، وفى ( ١ - ٦٠ ) نحو رواية الدارمى ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩١ و ١١٢ ) نحو رواية أحمد ، وفى رواية نحو رواية الشافعى فى الأم ونحوه فى ( ١ - ١٠٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٧٨ و ٢٧٩ ) وفى البغوى ( ١ - ٣٥٦ ) برقم ( ١٧٣ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٢ ) برقم ( ١٢٨ ) نحو رواية أحمد ، ونصب الراية ( ١-٢١٤ ) والتلخيص ( ١ - ١٠٢ ) ونحو ابن ماجه أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٢ ) وسعيد بن منصور نحو رواية أحمد التى فى ( ٢-٢٥٠ ) كما فى الكنز ( ٥-١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٣ ) .

٢ - حديث ابن مسعود ﵁ قال : خرج النبى ﷺ لحاجة ، فقال لى: « التمس لى ثلاثة أحجار » فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وطرح الروثة وقال: « إنها ركس » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٥ ) وأحمد فى (١-٣٨٨) وفيه : لحاجته ، وفيه : وألقى ، وفى ( ١ - ٤١٨ ) : أتى النبى ﷺ الغائط وأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين ولم أجد الثالث، فأخذت روثة فأتيت بهن النبى ﷺ ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « هذه ركس » وفى ( ١ - ٤٢٧ ) : أتى الخلاء وقال : « ائتنى بثلاثة أحجار » فالتمست فوجدت حجرين ولم أجد الثالث إلخ، وفى ( ١ - ٤٥٠ ) أن النبى ﷺ ذهب

لحاجته فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار ، فجاءه بحجرين وبروثة ، فألقى الروثة وقال : « إنها ركس، ائتنى بحجر » وفى ( ١ - ٤٦٥ ) : برز النبى ﷺ وأنا معه فقال لى : « التمس » إلخ ، وأخرجه البخارى فى ( ١ - ٢٧ ) بلفظ : أتى النبى ﷺ الغائط فأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجد ، فأخذت روثة فأتيته بها ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « هذا ركس » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٧ ) بلفظ : أتى الخلاء فقال : « ائتنى بثلاثة أحجار » فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « هى رجس » وأخرجه الترمذى فى باب الاستنجاء بالحجرين ( ١-٤ ) وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٧ ) نحو رواية البخارى إلا أن فيه : وأمرنى أن آتيه ، وفيه : فأتيت بهن النبى ﷺ ، وأخرجه ابن خزيمة ( ١ - ٣٩ ) برقم ( ٧٠ ) بلفظ : أراد النبى ﷺ أن يتبرز فقال : « ائتنى بثلاثة أحجار » فوجدت له حجرين وروثة حمار ، فأمسك الحجرين وطرح الروثة وقال : « هى رجس » . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٦٠ ) قال : كنت مع النبى ﷺ فأتى الغائط فقال : « ائتنى بثلاثة أحجار » فالتمست فلم أجد إلا حجرين وروثة، فألقى الروثة وأخذ الحجرين وقال: « إنها ركس » . وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٠ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ٤٥٠ ) وفى رواية عنده : فأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار، فأتيته بحجرين وروثة ، قال : فألقى الروثة وقال: « إنها ركس فأتنى بغيرها » وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٣ ) بلفظ : أمرنى رسول الله ﷺ أن آتيه بثلاثة أحجار ، فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « ائتنى بحجر » وأخرجه فى ( ١ - ١٠٨ ) نحو رواية البخارى ونحوه فى ( ٢ - ٤١٣ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٨٤ ) .

٣ - حديث سهل بن سعد ﵁ أن النبى ﷺ سئل عن الاستطابة فقال : « أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار حجرين للصفحتين وحجر للمسربة » أخرجه

الدارقطني وقال : إسناده حسن ( ١ ـ ٢١ ) والبيهقي في ( ١ ـ ١١٤ ) ورواه الطبراني في الكبير وفيه عتيق بن يعقوب الزبيري قال أبو زرعة : إنه حفظ الموطأ في حياة مالك ، كما في المجمع ( ١ ـ ٢١١ ) ورواه العقيلي في الضعفاء كما في التلخيص ( ١ ـ ١١١ ) .

٤ ـ حديث عائشة رضي الله عنها قالت : مرَّ سراقة بن مالك المدلجي على رسول الله ﷺ فسأله عن التغوط ، فأمره أن يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها ، ولا يستقبل الريح ، وأن يستنجي بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ، أو ثلاثة أعواد ، أو ثلاث حثيات من تراب » أخرجه الدارقطني في ( ١ ـ ٢١ ) وقال : لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث . وأخرجه البيهقي في ( ١ ـ ١١١ ) .

٥ ـ حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قضى أحدكم حاجته فليستنج بثلاثة أعواد أو بثلاثة أحجار أو ثلاث حثيات من التراب » قال زمعة : فحدثت به ابن طاوس فقال : أخبرني أبي عن ابن عباس بهذا سواء لم يسنده غير المضري ، وهو كذاب متروك ، وغيره يرويه عن أبي عاصم عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس مرسلاً ليس فيه ابن عباس ، وكذلك رواه عبد الرزاق وابن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة ، ورواه ابن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قوله ، وقد سألت سلمة عن قول زمعة أنه عن النبي ﷺ فلم يعرفه ، راجع الدارقطني ( ١ ـ ٢١ ) وقال البيهقي ( ١ ـ ١١١ ) : ولا يصح وصله ولا رفعه ، وفي نصب الراية ( ١ ـ ٢١٥ ) : ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية وذكر كلامه ، والعقيلي في الضعفاء كما في الكنز ( ٥ ـ ٨٥ ) برقم ( ١٨٠٥ ) .

٦ ـ حديث أنس بن مالك ﷺ يقول : قال رسول الله ﷺ : « الاستنجاء

بثلاثة أحجار وبالتراب إذا لم يجد حجراً ، ولا يستنجي بشيء قد استنجى به مرة » ثم أخرجه من طريق أخرى نحوه البيهقي في ( ١ - ١١٢ ) وفي شعب الإيمان كما في الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨٠٤ ) .

٧ - حديث أبي أيوب الأنصاري ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تغوط أحدكم فليتمسح بثلاثة أحجار فإن ذلك كافيه » أخرجه الطبراني في معجمه كما في نصب الراية ( ١ - ٢١٥ ) وفي المجمع ( ١ - ٢١١ ) بلفظ : « فليمسح » وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلاً ولا جرحاً ، وفي الكنز ( ٥-٨٤ ) برقم ( ١٧٦٩ ) عن الطبراني في الكبير بلفظ : « فإن ذلك طهوره » .

٨ - حديث ابن مسعود ﵁ مرفوعاً : « ولا نستنجي بدون ثلاثة أحجار » أخرجه البزار ورجاله موثقون كما في المجمع ( ١ - ٢٠٥ و ٢١١ ) .

٩ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رفعه قال : كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن فسمعهم وهم يستفتونه عن الاستنجاء فسمعته يقول : « ثلاثة أحجار » قالوا : كيف بالماء ؟ قال : « هو أطهر وأطهر » . أخرجه ابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب ( ١ - ١٩ ) برقم ( ٥٢ ) .

١٠ - حديث أبي أمامة ﵁ مرفوعاً : « يطهر المؤمن من ثلاثة أحجار والماء طهور » . أخرجه الطبراني في الكبير كما في الكنز (٥-٨٦) برقم (١٨١١).

١١ - حديث أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر ، ومن استجمر فليوتر » . أخرجه مالك في العمل في الوضوء ( ص - ٦ ) وابن أبي شيبة في ( ١ - ٢٧ ) وأحمد في ( ٢ - ٢٧٨ ) وفي رواية في ( ١-٢٧٧ و ٣٠٨ ) : « إذا توضأ أحدكم فليستنثر ، وإذا استجمر فليوتر » . وأخرجه الدارمي في ( ص - ٩٥ ) والبخاري في باب الاستنثار في

الوضوء وفى باب الاستجمار وتراً ( ١ - ٢٨ ) ومسلم ( ١ - ١٢٤ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٧ ) وابن الجارود فى ( ص - ٢٤ ) برقم ( ٣٩ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٤١ ) برقم ( ٧٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٧ ) من طرق عديدة . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٥٩ ) من طرق ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ٢٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٩ و ٥١ و ١٠٣ ) وفى المعرفة ( ١ - ١٩٩ و ٢٠٠ ) وفى ( ١ - ٢٨٥ ) معلقاً ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٤١٢ و ٤١٣ ) برقم ( ٢١٠ و ٢١١ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٦ و ١٤٩٨ ) .

١٢ - حديث أبى هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : « من اكتحل فليوتر ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج عليه، ومن استجمر فليوتر ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج » الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٧١ ) والدارمى فى (ص-٩٠ ) وابن ماجه فى باب الارتياد للغائط والبول (ص-٢٨ ) وأبو داود فى ( ١ - ٦ ) والطحاوى فى ( ١ - ٦٠ ) والبيهقى فى ( ١-١٠٤ ) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية ( ١ - ٢١٧ ) .

١٣ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمر أحدكم فليوتر » . أخرجه أحمد فى ( ٢-٤٨٢ ) وابن خزيمة فى (١-٤٣) برقم ( ٧٧ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٧ ) والحاكم ( ١ - ١٥٨ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، وإنما اتفقا على : « من استجمر فليوتر » فقط ، قال الذهبى : قلت : منكر ، الحارث ليس بعمدة . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٤ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٢ ) برقم ( ١٣٢ ) ورواه البزار والطبرانى فى الأوسط وزاد : « والجار » ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢١١ ) ورواه ابن حبان كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨١٦ ) .

١٤ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : اتبعت النبي ﷺ وخرج لحاجته وكان لايلتفت فدنوت منه فقال : « أبغنى أحجاراً أستنفض بها » أو نحوه « ولا تأتني بعظم ولا روث » فأتيته بأحجار بطرف ثيابي ، فوضعتها إلى جنبه وأعرضت عنه ، فلما قضى أتبعه بهن . أخرجه البخارى فى باب الاستنجاء بالحجارة ( ١ ـ ٢٧ ) وفى باب ذكر الجن وقول الله تعالى : « قل أوحي إلىَّ أنه استمع نفر من الجن » ( ١ ـ ٥٤٤ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ٦١ ) وفيه : « أستطيب بهن » ونحو البخارى أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١٠٧ و ١٠٨ ) .

١٥ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً » الحديث ، أخرجه الحميدى فى ( ٢ ـ ٤٢٥ ) برقم ( ٩٥٧ ) ومسلم ( ١ ـ ١٢٤ ) والبيهقى فى المعرفة ( ١ ـ ٢٨٣ ) وقال : رواه الشافعى فى سنن حرملة عن سفيان بن عيينة .

١٦ ـ حديث سلمة بن قيس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فانتثر وإذا استجمرت فأوتر » . أخرجه الطيالسى فى ( ٦ ـ ١٨٠ ) برقم ( ١٢٧٤ ) والحميدى فى ( ٢ ـ ٣٧٨ ) برقم ( ٨٥٦ ) وابن أبي شيبة فى ( ١ ـ ٢٧ ) وأحمد فى ( ٤ ـ ٣٣٩ و ٣٤٠ ) وابن ماجه فى باب المبالغة فى الاستنشاق والاستنثار ( ص ـ ٣٣ ) والنسائى فى ( ١ ـ ١٧ و ٢٧ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ٦٠ ) بلفظ : « من استجمر فليوتر » . والبيهقى فى المعرفة ( ١ ـ ٢٨٤ ) نحو الجماعة وابن حبان كما فى الموارد ( ١ ـ ٦٦ ) برقم ( ١٤٩ ) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٣ ) برقم ( ١٤٨٣ ) وابن حبان كما فى الكنز برقم ( ١٤٨٩ ) .

١٧ ـ حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله وتر يحب الوتر فإذا استجمرت فأوتر » . رواه أبو يعلى كما فى المطالب ( ١ ـ ١٩ )

برقم ( ٥٤ ) والكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٧٣ ) وفى المجمع ( ١ - ٢١١ ) عنه بلفظ : « فإذا استجمرتم فأوتروا » .

١٨ - حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما يقولان : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر » أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٨ ) ورواه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١ - ١١١ ) .

١٩ - حديث قبيصة بن هلب عن أبيه رضي الله عنه مرفوعاً : « من استجمر فليوتر ومن اكتحل فليوتر » رواه ابن النجار كما فى الكنز ( ٥-٨٥ ) برقم ( ١٨٠٨ ).

٢٠ - حديث سراقة بن مالك بن جعشم رضي الله عنه أنه كان إذا جاء من عند رسول الله ﷺ حدث قومه وعلمهم ، فقال له رجل يوماً وهو كأنه يلعب : ما بقى لسراقة إلا أن يعلمكم كيف التغوط ! فقال سراقة : إذا ذهبتم إلى الغائط فاتقوا المجالس على الظل والطرائق ، خذوا النبل واستنشبوا على سوقكم واستجمروا وأوتروا ، رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٤ ) .

٢١ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا اكتحل اكتحل وتراً ، وإذا استجمر استجمر وتراً . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢١١ ) .

٢٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما رفعه إلى النبى ﷺ قال : « من استجمر فليستجمر ثلاثاً » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه قيس بن الربيع وثقه الثورى وشعبة وضعفه جماعة كما فى المجمع ( ١ - ٢١١ ) .

٢٣ - حديث طارق بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمرتم فأوتروا ، وإذا توضأتم فاستنثروا » . رواه الطبرانى فى الكبير

ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢١١ ) .

٢٤ - حديث مرسل عن عروة أن رسول الله ﷺ سئل عن الاستطابة فقال : « أو لا يجد أحدكم ثلاثة أحجار » رواه مالك فى الموطأ ( ص - ٩ ) والحميدى فى ( ١ - ٢٠٦ ) برقم ( ٤٣٢ ) والبيهقى فى المعرفة ( ١ - ٢٨١ ) وأخرجه مسدد فى مسنده بلفظ : « ثلاثة أحجار تغنى فى الاستنجاء » كما فى المطالب ( ١ - ١٨ ) برقم ( ٥١ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨٠١ و ١٨٠٢ ) وفيه فى رواية : « ألا يعد أحدكم إذا أتى الغائط ثلاثة أحجار » . وفى أخرى : « ألا يتخذ أحدكم ثلاثة أحجار نقيات غير رجعيات ».

٢٥ - حديث مرسل عن طاوس قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أتى أحدكم البراز فليكرمن قبلة الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها ، ثم ليستطب بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب ، ثم ليقل : الحمد لله الذى أخرج عنى ما يؤذينى وأمسك على ما ينفعنى » . أخرجه الدارقطنى فى (١-٢١) والبيهقى فى ( ١ - ١١١ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٦٨ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨٢٧ ) .

٢٦ - حديث مرسل عن إبراهيم وفيه : « وأن نستنجى بثلاثة أحجار » أخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٢ ) والحسينى فى عقود الجواهر ( ص - ٣٨ ) .

٢٧ - حديث مرسل عن إبراهيم قال: جاء سراقة ﷺ من عند رسول الله ﷺ إلى قومه فقالوا: جئت من عند صاحبكم هذا الذى يعلمكم كيف يأتى أحدكم الغائط ؟! فقال : لئن قلتم ذلك، لقد نهانا أن يستقبل أحدنا القبلة أو يستدبرها ببول أو غائط، أو يستنجى بروثة أو عظم ، أو يستنجى بدون ثلاثة أحجار ، رواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٥ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن إبراهيم قال : كان الأسود وعبد الرحمن بن يزيد يدخلان الخلاء فيستنجيان بأحجار ولا يزيدان عليها ولا يمسان ماء . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٥٤ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: فلما ذكر له الاستنجاء بالماء فقال : أنتم فعلتم لذلك منهم كانوا يجتزءون بالحجارة .

٣ ـ وفيه أيضاً عن أبي بشر عن طاوس قال : الاستنجاء بثلاثة أحجار ، قال : قلت : فإن لم أجد ثلاثة أحجار ؟ قال : فثلاثة أعواد ، قلت : فإن لم أجد ثلاثة أعواد ؟ قال : فثلاث حفنات من تراب ، وأخرجه البيهقي أيضاً في ( ١ ـ ١١١ ) .

٤ ـ وفيه أيضاً عن إسماعيل بن سالم قال : حدثنا الحكم قال : الاستنجاء بثلاثة أحجار ، فإن لم يجتزئ بذلك فبخمسة أحجار .

٥ ـ وفيه أيضاً عن همام عن حذيفة ﷺ قال : سئل عن الاستنجاء بالماء فقال : إذاً لا تزال يدي في نتن .

٦ ـ وفيه أيضاً عن القطينة عن ابن الزبير رضي الله عنهما أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال : ما كنا نفعله ، ورواه الطبراني في الكبير بلفظ : ما كانوا يغسلون أستاههم بالماء ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة إلا أنه ينسب إلى التخليط والغلط ، كما في المجمع ( ١ ـ ٢١٢ ) وسعيد بن منصور كما في الكنز ( ٥ ـ ١٢٧ ) برقم ( ٢٦٢٤ ) .

٧ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٥٥ ) عن يزيد مولى سلمة أن سلمة كان لا يستنجي بالماء .

٨ - وفيه أيضاً عن إبراهيم: كان علقمة والأسود أو عبد الرحمن بن يزيد لايزيدان على ثلاثة أحجار .

٩ - وفيه أيضاً عن نافع قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما لا يستنجى بالماء ، كنت آتيــه بحجارة من الحرة ، فإذا امتلأت خرجت بها وطرحتها ثم أدخلت مكانها .

١٠ - وفيه أيضاً عن إبراهيم أن الأسود وعلقمه كانا يستنجيان بثلاثة أحجار.

١١ - عن مولى عمر يسار بن نمير قال : كان عمر رضى الله عنه إذا بال قال : ناولنى شيئاً أستنجى به قال : وأناوله العود والحجر أو يأتى حائطاً يتمسح به أو يمس الأرض ولم يكن يغسله ، أخرجه البيهقى ( ١ - ١١١ ) والترقفى كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٧ ) برقم ( ٢٦١٦ ) .

١٢ - عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه بال فمسح ذكره بالتراب ، ثم التفت إلينا فقال : هكذا علمنا ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط وفيه : روح بن جناح وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٣١٢ ) .

١٣ - عن الحكم أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان له حجر أو عظم فى جحر فى حائط فى مكان فكان يأتيه فيبول فيه ثم يمسحه بذلك الحجر أو بذلك العظم ثم يتوضأ وما يمسُّ ماءً ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٧ ) برقم ( ٢٦١٧ ) .

١٤ - عــن يحيى بن أبى كثير قال : كان أنس بن مالك رضى الله عنه يستنجى بالحرير ، رواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٧ ) برقم ( ٢٦٣٠ ) .

# باب الاستنجاء بالحجرين

**قـــال :**

## الفصل الأول

١ ـ حديث ابن مسعود ﷺ حديث الباب أخرجه الطيالسى فى (١-٣٧) برقم ( ٢٨٧ ) بلفظ : دخل النبى ﷺ الغائط فوضعت له حجرين وروثة ، قال : فخرج فأخذ الحجرين ورمى بالروثة وقال : « إنه ركس » وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥٥ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٣٨٨ و ٤١٨ و ٤٢٧ و ٤٥٠ و٤٦٥ ) والبخارى فى ( ١ ـ ٢٧ ) وابن ماجه ( ١ ـ ٢٧ ) والنسائى فى ( ١ ـ ١٧ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٣٩ ) برقم ( ٧٠ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ٦٠ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٠ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ١٠٣ و ١٠٨ ) و ( ٢ ـ ٤١٣ ) وفى المعرفة معلقاً ( ١ ـ ٢٨٤ ) وراجع للتفصيل ما كتبنا فى باب الاستنجاء بالحجارة تحت رقم ( ٢ ) فى الفصل الثانى ، وراجع لمعرفة الكلام عـــلى سنده نصب الراية ( ١ ـ ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧ ) .

# باب كراهية ما يستنجى به

**قوله : وفى الباب عن أبى هريرة ، وسلمان ، وجابر ، وابن عمر رضى الله عنهم .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث أبى هريرة ﷺ وقد أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ ـ ١٨ ) وفيه : ونهى عن الروث والرمة . وهو فى مسنده ( ١ ـ ٢٨ ) برقم ( ٦٤ ) والحميدى فى ( ٢ ـ ٤٣٥ ) برقم ( ٩٨٨ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٢٤٧ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٧ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٠٠ ) والبيهقى فى (١ ـ ٩١ و ١٠٢ )

وفى المعرفة ( ١ - ٢٧٨ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٥٦ ) برقم ( ١٧٣ ) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية ( ١ - ٢١٤ ) وأخرجه أحمد من طريق أخرى فى ( ٢ - ٢٥٠ ) وفيه : وينهى عن الروث والرمة ، وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٢ ) وأبو داود فى ( ١ - ٣ ) والنسائى فى ( ١ - ١٦ ) والبيهقى فى ( ١ - ٩١ ) وفى الموارد ( ١ - ٦٢ ) برقم ( ١٢٨ ) .

وأخرجه البخارى من طريق أخرى فى ( ١ - ٢٧ و ٥٤٤ ) بلفظ : « أبغنى أحجاراً أستنفض بها أو نحوه ، ولا تأتنى بعظم ولا روث » وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٦١ ) وفيه : « أستطيب بهنّ » . وأخرجه البيهقى نحو البخارى فى ( ١ - ١٠٧ و ١٠٨ ) وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٤ ) برقم ( ٨٠ ) بلفظ : ولا يستنجى بدون ثلاثة أحجار ليس فيها روث ولا رمة ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢١ ) بلفظ: نهى أن يستنجى بروث أو عظم وقال: « إنهما لا تطهران » . وقال : إسناد صحيح ، وفى التلخيص ( ١ - ١٠٩ ) : رواه ابن خزيمة والدارقطنى .

٢ - حديث سلمان رضى الله عنه وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٣ - ٩١ ) برقم ( ٦٥٤ ) بلفظ : وأمرنا أن نستنجى بثلاثة أحجار ليس فيها عظم ولا رجيع ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٦ ) وفى رواية : أو أن يستنجى برجيع أو بعظم . وأخرجه أحمد فى ( ٥-٤٣٩ ) ونحوه عند مسلم ( ١ - ١٣٠ ) إلا أن فيه : أو أن نستنجى ، ونحوه فى الترمذى ( ١ - ٤ ) والبيهقى ( ١ - ٩١ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٨٥ ) وفى رواية : ولا نكتفى بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم ، أخرجها أحمد فى ( ٥-٤٣٧ ) وابن ماجه فى (ص-٢٧ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٤١ ) برقم ( ٧٤ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٢٠ ) .

وفى رواية : وينهانا عن الروث والعظام . أخرجها أحمد فى ( ٥ - ٤٣٨ )

والدار قطنى فى ( ١ - ٢٠ ) وفى رواية : ونهانا عن الروث والعظام، أخرجها مسلم فى ( ١ - ١٣٠ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢١٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ١١٢ ) . وفى رواية : وأن يتمسح أحدنا برجيع ولا عظم، أخرجها أحمد فى (٥-٤٣٧ ) وفى ( ٥ - ٤٣٨ ) : أو يستنجى أحدنا برجيع أو عظم ، وعند أبى داود ( ١ - ٣ ) : أو يستنجى برجيع أو عظم، ونحوه عند أبى عوانة فى (١-٢١٧ ) وفى رواية : وأن لايستنجى أحدنا برجيع أوعظم ، أخرجه ابن الجارود فى ( ١ - ٢٠ ) برقم (٢٩ ) وفى رواية : أو بالعظم أو بالرجيع، أخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٤ ) برقم (٨١ ) وفى رواية للبيهقى فى ( ١ - ١٠٢ ) : ونهانا أن نستنجى برجيع أو عظم .

٣ - حديث جابر ﵁ وقد أخرجه أحمد فى مسنده ( ٣ - ٣٣٦ ) أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجى ببعرة أو بعظم ، وفى رواية فى ( ٣ - ٣٤٣ و ٣٨٤ ): نهانا رسول الله ﷺ أن نتمسح بعظم أو بعر ، وأخرجه أبو داود ( ١ - ٦ ) والبيهقى ( ١-١١٠ ) وفى رواية : نهى رسول الله ﷺ أن نتمسح بعظم أو ببعر أخرجها مسلم ( ١ - ١٣٠ ) وفى رواية لأبى عوانة ( ١ - ٢١٨ ): نهانا رسول الله ﷺ أن نمسح بعظم أو ببعر .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، قلت : لم أجده فى هذا الباب نعم فيه حديث عن عبد الله بن عمرو وسنذكره فيما سيأتى .

٥ - حديث عبد الله بن مسعود ﵁ حديث الباب وله طريق أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ٣٧ ) برقم ( ٢٨٧ ) وفيه : فوضعت له حجرين وروثة قال : فخرج فأخذ الحجرين ورمى بالروثة وقال : « إنه ركس » . وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٣٨٨ و ٤٢٧ ) وفيه : فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « إنها ركس » ونحوه فى ( ١ - ٤٥٠ ) وفى ( ١ - ٤١٨ و ٤٦٥ ) : « هذه

ركس » . وأخرجه البخارى فى ( ١ - ٢٧ ) وفيه : « هذا ركس » . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص-٢٧ ) بلفظ: « هى رجس » . وأخرجه النسائى فى (١ - ١٧) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ٤١٨ ) وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٣٩ ) برقم ( ٧٠ ) نحو رواية ابن ماجه إلا أن فيه : وطرح الروثة ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٦٠ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ٣٨٨ ) ونحو الدار قطنى فى ( ١ - ٢٠ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٣ ) وفيه : فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: « ائتنى بحجر » . وأخرجه فى ( ١ - ١٠٨ ) نحو البخارى، وفى ( ٢ - ٤١٣ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ٤١٨ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٨٤ ) نحو رواية البخارى ، وعند عبد الرزاق : وطرح الروثة وقال: « إنها رجس ائتنى بحجر » كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٩٠ ) .

وفى طريق عند الطيالسى فى (١-٣٧ ) برقم ( ٢٨١ ) : وسألوه الزاد فقال: « كل عظم لم يذكر اسم الله يقع فى أيديكم أوفر ما كان لحماً ، وكل بعرة علفاً لدوابكم ، فنهى رسول الله ﷺ أن يستنجى بهما وقال : « هما زاد إخوانكم من الجن » . وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٤٣٦ ) وفيه : « كان عليه لحماً ، وكل بعرة أو روثة علف لدوابكم فلا تستنجوا بهما فإنهما » إلخ ، وفى ( ١ - ٤٥٨ و ٤٥٩ ) : « قد زودتهم الرجعة ، ما وجدوا من روث وجدوه شعيراً ، وما وجدوا من عظم وجدوه كاسياً » قال : وعند ذلك نهى رسول الله ﷺ عن أن يستطاب بالروث والعظم ، وأخرجه مسلم ( ١ - ١٨٤ ) فى باب الجهر بالقراءة فى الصبح والقراءة على الجن بلفظ : « لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع فى أيديكم أوفر ما يكون لحماً ، وكل بعرة علف لدوابكم » فقال رسول الله ﷺ : « فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم » .

وأخرج الترمذى نفسه مفصلاً فى ( ٢ - ١٥٨ ) نحو الطيالسى وأحمد التى فى ( ١ - ٤٣٦ ) وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٤ و ٤٥ ) برقم ( ٨٢ ) نحو

رواية مسلم ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١-٢١٨ ) وفيه : « لا تستنجوا بالعظام ولا بالبعر فإنه زاد إخوانكم من الجن » وفى ( ١ - ٢١٩ ) : « لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من الجن » . وفى رواية فى (١-٢١٩): « كل عظم لم يذكر اسم الله عليه يقع فى يد أحدكم أوفر ما كان لحماً ، وكل بعرة علفاً لدوابكم » قال : ونهى رسول الله ﷺ أن يستنجى به ، وقال : « إنها زاد إخوانكم من الجن » . وأخرج الطحاوى فى ( ١ - ٦١ ) وفيه : « كل عظم يقع فى أيديكم قد ذكر اسم الله عليه أوفر ما يكون لحماً ، والبعر يكون علفاً لدوابكم » فقالوا : إن بنى آدم ينجسونه علينا ، فعند ذلك قال : « لاتستنجوا بروث دابة ولا بعظم إنه زاد إخوانكم من الجن » .

وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١١ و ١٠٩ ) نحو رواية مسلم . وأخرجه أبو نعيم فى كتاب دلائل النبوة وفيه : « فسألونى الزاد والمتاع ، فتعتهم بكل عظم حائل أو روثة أو بعرة » قلت : وما يغنى ذلك عنهم ؟ قال : « إنهم لايجدون عظماً إلا وجدوا عليه لحمه الذى كان عليه يوم أكل ، ولا روثة إلا وجدوا فيها حبها الذى كان فيها يوم أكلت ، فلا يستنقى أحد منكم بعظم ولا بعرة » . وأخرجه أبو يعلى بلفظ : « ( ما عندى ) ما أزودكم به ولكن ادنوا ، فكل عظم مررتم به فهو لكم لحم غريض ، وكل روث مررتم به فهو لكم تمر ، فلذاك نهى أن يتمسح بالبعر والرمة » . ذكره الحافظ فى المطالب ( ١ - ١٩ ) برقم ( ٥٣ ) ورواه الطبرانى فى الأوسط بلفظ : أتانى رسول الله ﷺ مع السحر وفى يده عظم حائل وروثة وحممة فقال : « إذا أتيت الخلاء فلا تستنج بشئ من هذا ، الحديث وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث ضعفه الأئمة أحمد وغيره ووثقه يحيى بن معين وعبد الملك بن شعيب بن الليث وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢١٠ ) .

وفى طريق قال : قدم وفد الجن على النبى ﷺ فقالوا : يا محمد ! انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أوحممة فإن الله عزوجلّ جعل لنا فيها رزقاً، قال : فنهى النبى ﷺ ، أخرجه أبو داود فى ( ١-٦ ) والبيهقى فى ( ١-١٠٩ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٦٦ ) برقم ( ١٨٠ ) وأخرجه الدار قطنى فى ( ١- ٢١ ) بلفظ : نهى أن نستنجى بعظم حائل أو روثة أو حممة ، ونحوه البيهقى فى ( ١ - ١١٠ ) . وفى طريق: إن رسول الله ﷺ نهى أن يستطيب أحدكم بعظم أو روث ، وأخرج الطحاوى فى ( ١ - ٦٠ ) بلفظ : نهى أن يستطيب أحد بعظم أو روثة ، وفى طريق : إن رسول الله ﷺ أتاه ليلة الجن ومعه عظم حائل وبعرة وفحمة فقال: « لا تستنجينَّ بشيءٍ من هذا إذا خرجت إلى الخلاء » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٤٥٧ ) . وفى رواية : « لا تستنجوا بعظم ولا روث فإنها أزواد إخوانكم من الجن » أخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٦١ ) . وأخرجه البغوى فى ( ١-٣٦٤ ) برقم ( ١٧٨ ) بلفظ: « لا تستنجوا بالعظام ولا بالروث فإنه زاد إخوانكم من الجن »، وفى طريق له: ولا نستنجى بالرجيع ولا نستنجى بالعظم ، رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٥ و ٢١١ ) . وفى طريق لحديث ابن مسعود : « ائتنى بشيءٍ أستنجى به ولا تقربنى حائلاً ولا رجيعاً » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٥ ) وأحمد فى ( ١ - ٤٢٦ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٨ ) وفى طريق عند ابن عساكر : « لا يستنج أحدكم إذا خرج إلى الخلاء بعظم ولا ببعرة ولا بروثة » كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨١٣ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال فى الاستنجاء : « بثلاثة أحجار» ونهى عن الروث والرمة وأن يستنجى الرجل بيمينه، والثلاثة

الأحجار ليس فيهنّ رجيع ، أخرجه الشافعى فى الأم ( ١-١٨ ) وهو فى مسنده ( ١ - ٢٩ ) برقم ( ٦٦ ) بلفظ : « الاستنجاء بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع » ونحوه الحميدى فى ( ١ - ٢٠٦ ) برقم ( ٤٣٢ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٤ و١٥٦ ) وأحمد فى ( ٥-٢١٣ و ٢١٤ ) وفى ( ٥-٢١٥ ) : « ليس فيهنّ رجيع » وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩١ ) وفيه : « ليس بهن رجيع » . وأخرجه ابن ماجه ( ص - ٢٧ ) وأبو داود ( ١ - ٦ ) والطحاوى فى ( ١ - ٦٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٣ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٨٢ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٦٥ ) برقم ( ١٧٩ ) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٨ ) وفى رواية عنه برقم ( ١٧٦٩ ) : « ليس فيهنّ رجيع » ، وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٨١٠ ) .

٢ - حديث رويفع بن ثابت ؓ قال : قال لى رسول الله ﷺ : « يا رويفع ! لعل الحياة ستطول بك ، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وتراً ، أو استنجى برجيع دابة أو عظم ، فقد برئ مما أنزل الله على محمد ﷺ » أخرجه أحمد فى ( ٤-١٠٨ ) وفى رواية : « فإن محمداً ﷺ منه برئ » ونحوه فى ( ٤ - ١٠٩ ) وأبى داود ( ١ - ٦ ) والنسائى فى ( ٢-٢٧٦ و٢٧٧ ) والطحاوى فى ( ١-٦١ ) والبيهقى فى(١-١١٠) وفى المعرفة معلقاً ( ١ - ٢٨٠ ) والديلمى كما فى الكنز ( ٥ - ٨٦ ) برقم ( ١٨١٤ ) .

٣ - حديث سهل بن حنيف ؓ مرفوعاً وفيه : « ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة » أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٨٧ ) والدارمى فى ( ١ - ٩٢ ) بلفظ : « يأمركم أن لا تستنجوا بعظم ولا ببعرة » . قال أبو عاصم مرةً : وينهاكم أو يأمركم ، وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٠٥ ) وعبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٠ ) .

٤ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما نحو حديث رويفع رضى الله عنه . أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٦ ) .

٥ ـ حديث رجل من أصحاب رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يستطيب أحد بعظم أو روثة أو جلد ، أخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ٦٠ و ٦١ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٢١ ) وقال : هذا إسناد غير ثابت أيضاً عبد الله ابن عبد الرحمن مجهول ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١١١ ) .

٦ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : مرّ سراقة بن مالك المدلجى على رسول الله ﷺ فسأله عن التغوط ، فأمره أن يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها ، ولا يستقبل الريح ، وأن يستنجى بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ، الحديث أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٢١ ) وقال : لم يروه غير مبشر ابن عبيد وهو متروك ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١١١ ) .

٧ ـ حديث عبد الله بن الحارث بن جزء رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستنجى أحد بعظم أو روثة أو حممة ، رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وهذا لفظه وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٠٩ ) .

٨ ـ حديث الزبير بن العوام رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فى مسجد المدينة، فلما انصرف قال: « أيكم يتبعنى إلى وفد الجن الليلة ؟ » فأسكت القوم فلم يتكلم منهم أحد، قال ذلك ثلاثاً ، فمرّ بى يمشى ، فأخذ بيدى فجعلت أمشى معه حتى خنست عنا جبال المدينة كلها وأفضينا إلى أرض براز ، فإذا رجال طوال كأنهم الرماح مستذفرى ثيابهم من بين أرجلهم ، فلما رأيتهم غشيتنى رعدة شديدة ، حتى ما تمسكنى رجلاى من الفرق ، فلما دنونا منهم خطّ لى رسول الله ﷺ بإبهام رجله فى الأرض خطاً فقال لى : « اقعد فى وسطه » فلما جلست ذهب عنى كل شئ كنت أجده من ريبة، ومضى النبى ﷺ

بيني وبينهم، فتلا قرآناً رفيعاً حتى طلع الفجر، ثم أقبل حتى مرَّ بي فقال لي: « الحق » فجعلت أمشي معــه ، فمضينا غير بعيد فقال لي : « التفت فانظر هل ترى حيث كان أولئك من أحد ؟ » قلت يا رسول الله ! أرى سواداً كثيراً، فخفض رسول الله ﷺ رأسه إلى الأرض، فنظم عظماً بروثة ثم رمى به إليهم ثم قال : « رشد أولئك من وفد قوم هم وفد نصيبين سألوني الزاد فجعلت لهم كل عظم وروثة » قال الزبير : فلا يحلُّ لأحد أن يستنجي بعظم ولا روثة أبداً ، رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ليس فيه غير بقية وقد صرح بالتحديث ، كما في المجمع ( ١ - ٢١٠ ) وفي التلخيص ( ١ - ١٠٩ ) : رواه الطبراني بسند ضعيف .

٩ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « إن وفداً من نصيبين سألوني الزاد ، فلا تستنجوا بعظم ولا روثة فإنها طعام إخوانكم من الجن » فقالوا: وما يغني ذلك عنهم ؟ قــال: « لا يمرون بعظم إلا وجدوا عليه عرقة ولا يمرون بروثة إلا وجدوا عليها طعماً » . أخرجه رزين كما في جمع الفوائد ( ١ - ٧٩ ) برقم ( ٥٠٤ ) ورواه أبو عبد الله الحاكم في دلائل النبوة كما في النيل ( ١ - ١١١ ) .

١٠ - حديث مرسل عن علقمة قال: قال رسول الله ﷺ : « لا يستنجوا بالعظام ولا بالروث فإنها زاد إخوانكم من الجن » أخرجه ابن أبي شيبــة في ( ١ - ١٥٥ ) .

١١ - حديث مرسل عن إبراهيم وفيه : ولا نستنجي بعظم ولا برجيع ، أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٢ ) والحسيني في عقود الجواهر ( ص - ٣٨ ) .

١٢ - حديث مرسل عن إبراهيم قــال : جاء سراقة من عند رسول الله ﷺ إلى قومه فقالوا : جئت من عند صاحبكم هذا الذي يعلمكم كيف يأتي

**أحدكم الغائط ؟ فقال : لئن قلتم ذلك لقد نهانا أن يستقبل أحدنا القبلة أو يستدبرها ببول أو غائط ، أو يستنجى بروثة أو عظم، أو يستنجى بدون ثلاثة أحجار، رواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥-١٢٤ ) برقم ( ٢٥٦٥ ).**

## الفصل الثالث

١ - عن يونس عن الحسن أنه كان يكره أن يستنجى بالحجر الذى قد استنجى به الرجل أو بروث أو رجيع دابة أو بعظم . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٦ ) .

٢ - وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يستنجى بالحجر الذى قد استنجى به .

٣ - وفيه أيضاً عن مسعر عن عبد الملك يعنى ابن ميسرة قال : لابأس إذا قلبته أو حككته .

٤ - وفيه أيضاً عن رجل عن الحسن قال: لابأس إذا كان الحجر عظيماً له حروف أن تحرفه وتقلبه فتستنجى به .

٥ - وفيه أيضاً عن طلحة عن مجاهد أنه كره أن يستنجى بما قد استنجى به .

٦ - وفيه أيضاً عن داود عن الشعبى قال : نهى أن يستنجى الرجل بالبعرة والعظم .

## باب الاستنجاء بالماء

**قوله : وفى الباب عن جرير بن عبد الله البجلى ؓ وأنس ؓ وأبى هريرة رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ - حديث جرير بن عبد الله البجلى ؓ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ائتنى بوضوء » ثم دخل غيضةً فأتيته بمـاء فاستنجى ثم مسح يده بالتراب ثم غسل يديه ، أخرجه الدارمى فى باب فيمن يمسح يده بالتراب بعد الاستنجاء ( ص - ٩٢ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٠ ) وفيه : فاستنجى منها ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٩ ) وفيه : فاستنجى بالماء وقال بيده فدلك بها الأرض ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١-٤٧ ) برقم ( ٨٩ ) وفيه: فاستنجى بها ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٧ ) وفيه : فاستنجى ثم دلك يده بالأرض .

٢ ـ حديث أنس رضي الله عنه يقول : كان رسول الله ﷺ يأتى الخلاء فأتبعه أنا وغلام من الأنصار بإداوة من ماء فيستنجى بها، أخرجه الطيالسى (٩-٢٨٤) برقم ( ٢١٣٤ ) وابن أبى شيبة فى ( ١-١٥٢ ) وفيه: كان النبي ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوى إداوة وعنزة فيستنجى بالماء، وأخرجه أحمد فى (٣-١١٢) وفيــه : كان رسول الله ﷺ إذا تبرز لحاجته أتيته بماء فيغسل به ، وأخرج نحو ابن أبى شيبة فى ( ٣ - ١٧١ ) إلا أن فيــه : إداوةً من ماء . وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٢ ) فى رواية : فيتوضأ ، وفى أخرى : كان إذا خرج من الخلاء جاء الغلام بإداوة من ماء كان يستنجى به . وأخرجه البخارى فى باب الاستنجاء بالمــاء ( ١ - ٢٧ ) بلفظ : كان النبى ﷺ إذا خرج لحاجته أجيءُ أنا وغلام معنا إداوةً من ماء يعنى يستنجى به ، وفى باب من حمل معه الماء لطهوره ( ١ - ٢٧ ) : تبعته أنا وغلام منا معنا إداوة من ماء ، وفى باب حمل العنزة مع المـاء فى الاستنجاء ( ١ - ٢٧ ) : كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوةً من ماء وعنزة فيستنجى بالماء . وأخرج فى باب ما جاء فى غسل البول ( ١-٣٥ ) نحو رواية أحمد التى فى (٣ - ١١٢) وأخرجه فى باب الصلاة إلى العنزة ( ١ - ٧١ ) بلفظ : كان النبى ﷺ إذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام ومعنا عكازة أوعصا أو عنزة ومعنا إداوة فإذا فرغ من حاجته ناولناه الإداوة .

وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٣٢ ) وفيه : إن رسول الله ﷺ دخل حائطاً وتبعه غلام معه ميضأة وهو أصغرنا فوضعها عند سدرة، فقضى رسول الله ﷺ حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء . ثم أخرجه فى رواية نحو ابن أبى شيبة، وفى رواية نحو أحمد التى فى ( ٣ - ١١٢ ) إلا أن فيه : فيغتسل به ، وفى نسخة من الكتاب نحو أحمد : فيغسل به . وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٨ ) نحو رواية أحمد التى فى (٣ - ١١٢ ) وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٢٤ و ٢٥ ) برقم ( ٤١ ) وفيه: كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته فأتبعه أنا وغلام منا بالإداوة ، فإذا قضى حاجته ناولته الإداوة فاستنجى .

وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٦ ) برقم ( ٨٤ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٣ - ١١٢ ) وفى رواية برقم (٨٥) : كان إذا ذهب لحاجته ذهبت معه بعكاز وإداوة ، فإذا خرج تمسح بالماء وتوضأ من الإداوة، وفى رواية برقم (٨٦) : إذا خرج لحاجته اتبعناه أنا وغلام آخر بإداوة من ماء ، وفى رواية برقم (٨٧) : نحو رواية ابن أبى شيبة إلا أن فيه تحريف من المصفف حيث جعل كلمة: عنزة غيره فقال: إداوة من ماء وغيره فيستنجى بالماء ، فليتنبه ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ١٩٥ ) نحو رواية مسلم الأولى، وفى رواية : كان إذا خرج إلى الغائط أتيته أنا وغلام بإداوة وعنزة فاستنجى به ، ونحوه فى ( ١ - ٢٢١ ) ولكن ليس فيه كلمة : به . وأخرجه فى ( ١ - ١٩٦ و ٢٢١ ) نحو رواية مسلم الأخيرة ، وفى رواية فى ( ١ - ٢٢١ ) : تبعته أنا وغلام منا بإداوة من ماء يستنجى منها ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٥ ) نحو رواية الطيالسى ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٨٩ ) برقم ( ١٩٥ ) نحو رواية البخارى الثالثة .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ الخلاء فأتيته

بتور فيه ماء فاستنجى، ثم مسح بيديه فى الأرض ثم غسلهما ، ثم أتيته بتور آخر فتوضأ به ، أخرجه أحمد ( ٢-٣١١ ) وفى ( ٢-٣٥٨ ): قال رسول الله ﷺ : « وضئنى » فأتيته بوضوء فاستنجى، ثم أدخل يده فى التراب فمسحها ثم غسلها ثم توضأ ومسح على خفيه ، الحديث وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٢ ) وفيه: « ائتنى بوضوء » ثم دخل غيضة ، فأتيته بماء فاستنجى ، ثم مسح يده بالتراب ثم غسل يديه ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٠ ) وفيه : قضى حاجته ثم استنجى من تور ثم دلك يده بالأرض ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) نحو رواية أحمد الأولى إلا أن فيه : أتى الخلاء، ونحوه البيهقى فى ( ١-١٠٦ و١٠٧ ) وفى رواية نحو رواية أحمد الثانية ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٩٠ ) برقم ( ١٩٦ ) نحو رواية أبى داود ، وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٤ ) برقم ( ١٣٨ ) نحو رواية أحمد الأولى إلا أن فيه : فاستنجى به ومسح بيده اليسرى على الأرض فغسلها ، الحديث كما فى العمدة ( ١ - ٧٠٢ و ٧١٨ ) .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها حديث الباب قالت: مرن أزواجكنّ أن يغسلوا أثر الغائط والبول فإن رسول الله ﷺ كان يفعله وأنا أستحييهم، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ١٥٢ ) وفى رواية : مرن أزواجكنّ أن يستنجوا بالماء إذا خرجوا من الغائط ، وفى رواية ( ١ - ١٥٤ ) : مرن أزواجكنّ أو قالت: رجالكنّ أن يغسلوا عنهم أثر الحشو فإنا نستحيي أن نأمرهم بذلك ، وأخرجه أحمد فى ( ٦-٩٣ و ٩٥ و ١١٣ و ١١٤ و ١٢٠ و ١٣٠ و ١٧١ و ٢٣٦ ) والنسائى فى ( ١ - ١٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٦ ) من طرق ، وأخرجه سعيد بن منصور والطبرانى فى الأوسط وابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٥ ) برقم ( ٢٥٨٨ ) وعبد الرزاق وسعيد بن منصور كما فى الكنز برقم ( ٢٥٨٩ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث عائشة رضى الله عنهـا أن النبى ﷺ غسل مقعدته ثلاثاً ، أخرجه أحمد فى ( ٦ - ٢١٠ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٠ ) بلفظ : كان يغسل مقعدته ثلاثاً ، قال ابن عمر : فعلناه فوجدناه دواءً وطهوراً .

٢ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : مــا رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط قطُّ إلا مسَّ ماءً . أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٩ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٩ ) برقم ( ١٦٥ ) وفيه : ولا خرج من الخلاء إلا مسَّ ماءً . وكذا فى عمدة القارى ( ١ - ٧٠٢ و ٧١٧ ) .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : « عشر من الفطرة » ، وعدَّ منها : « وانتقاص المــاء » وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٩٥ ) وأحمد فى ( ٦ - ١٣٧ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٩ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٥ ) وأبو داود فى ( ١ - ٨ ) والترمذى فى الاستيذان فى باب ما جاء فى تقليم الأظفار ( ٢ - ١٠٠ ) والنسائى فى الزينة فى ( ٢ - ٢٧٤ ) من طرق، وفى طريق : « غسل الدبر » وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٤٧ ) برقم ( ٨٨ ) وأبو عوانة فى ( ١-١٩١ ) والدار قطنى فى ( ١ - ٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٣٦ و ٥٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ٣٩١ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٩٨ ) برقم ( ٢٠٥ ) .

٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ دخل الخلاء فوضعت له وضوءً، قال : « من وضع هذا ؟ » فأخبر فقال : « اللهم فقهه فى الدين » أخرجه البخارى فى ( ١ - ٢٦ ) فى باب وضع الماء عند الخلاء، وأخرجه مسلم فى فضائل الصحابة ( ٢ - ٢٩٨ ) .

٥ - حديث أبى أيوب الأنصارى وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك رضى الله عنهم أن هذه الآية نزلت: « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب

المطهرين » قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الأنصار ! إن الله قد أثنى عليكم فى الطهور فما طهوركم ؟ » قالوا : نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ونستنجى بالماء ، قال : « فهو ذاك فعليكموه » أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٢٩ و ٣٠ ) وابن الجارود فى المنتقى (ص - ٢٤ ) برقم ( ٤٠ ): نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ، فقال رسول الله ﷺ : « فهل مع ذلك غيره ؟ » قالوا : لا ، غير أن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجى بالماء قال: « فهو ذلك فعليكموه » ونحو الدارقطنى فى ( ١ - ٢٣ ) وقال : عتبة بن أبى حكيم ليس بقوى ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٥٥ ) وقال : هذا حديث كبير صحيح فى كتاب الطهارة فإن محمد بن شعيب بن شابور وعتبة بن أبى حكيم من أئمة أهل الشام ، والشيخان إنما أخذا مخّ الروايات ، ومثل هذا الحديث لا يترك ، قال إبراهيم ابن يعقوب : محمد بن شعيب أعرف الناس بحديث الشاميين ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٥ ) وأخرجه ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه وابن عساكر كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « نزلت فى أهل قبا » : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قال : « كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية » أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٣٠ ) وأبو داود فى ( ١ - ٧ ) والترمذى فى التفسير ( ٢ - ١٣٦ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٠٥ ) وأبو الشيخ وابن مردويه كما فى الدر المنثور ( ٣ - ٢٧٨ ) .

٧ - حديث عويم بن ساعدة الأنصارى رضي الله عنه أنه حدثه أن النبى ﷺ أتاهم فى مسجد قباء فقال : « إن الله تبارك وتعالى قد أحسن عليكم الثناء فى الطهور فى قصة مسجدكم فما هذا الطهور الذى تطهرون به ؟ » قالوا : والله يا رسول الله ما نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود فكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط

فغسلنا كما غسلوا ، أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٢٢ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٤٥ و ٤٦ ) برقم ( ٨٣ ) وابن جرير فى جامع البيان ( ١١ - ٣٠ ) والطبرانى فى الصغير ( ص - ١٧٠ ) والحاكم فى ( ١ - ١٥٥ ) والطبرانى فى الثلاثة وفيه شرحبيل بن سعد ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة ووثقه ابن حبان كما فى المجمع ( ١ - ٢١٢ ) وابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

٨ - حديث عبد الله بن سلام ﵁ قال : قال النبى ﷺ لأهل قباء : « إن الله قد أثنى عليكم فى الطهور خيراً » ، قالوا : إنا نجده مكتوباً علينا فى فى التوراة الاستنجاء بالماء ، وفيه نزلت : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » أخرجه ابن جرير فى ( ١١ - ٢٩ و ٣٠ ) .

٩ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن مجاهد عن ابن عباس : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » قال: لما نزلت هذه الآية بعث رسول الله ﷺ إلى عويم بن ساعدة فقال: « ما هذا الطهور الذى أثنى الله عليكم به ؟ » فقالوا: يا نبى الله ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل دبره أو قال : معقدته ، فقال النبى ﷺ : « فى هذا » أخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٨٧ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، وقد حدث به سلمة بن الفضل هكذا عن محمد بن إسحاق وحديث أبى أيوب شاهده . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٠٥ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٨٦ ) ورواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه كما فى المجمع ( ١ - ٢١٢ ) وأبو الشيخ وابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

١٠ - حديث أبى أيوب ﵁ قال : قالوا : يا رسول الله ! من هؤلاء الذين « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » ؟ قال : « كانوا يستنجون بالماء ، وكانوا لا ينامون الليل كله » أخرجه الحاكم استشهاداً فى

( ١ - ١٨٨ ) ورواه الطبرانى فى الكبير بلفظ : من هؤلاء الذين قال الله عز وجل : « فيه رجال » الآية . وفيه واصل بن السائب وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢١٣ ) وأخرجه ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

١١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : نزلت هذه الآية فى أهل قباء « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » فسألهم رسول الله ﷺ فقالوا : إنا نتبع الحجارة الماء . أخرجه البزار فى مسنده وقال : هذا حديث لا نعلم رواه عن الزهرى إلا محمد بن عبد العزيز ، ولا يعلم أحداً روى عنه إلا ابنه كما فى نصب الراية ( ١ - ٢١٨ ) والتلخيص ( ١ - ١١٢ ) وفى المجمع ( ١ - ٢١٢ ) رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهرى ضعفه البخارى والنسائى وغيرهما .

١٢ - حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله ! إنا كنا قبلك أهل كتاب ، وإنا نؤمر بغسل الغائط والبول ، فقال النبى ﷺ : « إن الله قد رضى عنكم وأثنى عليكم وأحبكم » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه سلام الطويل وقد أجمعوا على ضعفه كما فى المجمع ( ١ - ٢١٢ ) .

١٣ - حديث محمد بن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : لما قدم رسول الله ﷺ علينا يعنى قباء قال : « إن الله عزّ وجلّ قد أثنى عليكم فى الطهور خيراً أفلا تخبرونى ؟ » قال : يعنى قوله : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قال : فقالوا : يا رسول الله ! إنا نجده مكتوباً علينا فى التوراة الاستنجاء بالماء ، أخرجه أحمد فى ( ٦ - ٦ ) وابن جرير فى تفسيره جامع البيان ( ١١ - ٢٩ و ٣١ ) .

١٤ - حديث محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه رضي الله عنه قال : أتى رسول الله

ﷺ المسجد الذى أسس على التقوى مسجد قباء فقام على بابه فقال : « إن الله قد أحسن عليكم الثناء فى الطهور فما طهوركم ؟ » قلنا : يا رسول الله ! إنا أهل كتاب ونجد الاستنجاء علينا بالماء ونحن نفعله اليوم، فقال : « إن الله عزّ وجلّ قد أحسن عليكم الثناء فى الطهور فقال : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه شهر بن حوشب وقد اختلفوا فيه ولكنه وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ويعقوب بن شيبة كذا فى المجمع ( ١ - ٢١٣ ) وفى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) : أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى فى تاريخه وابن جرير والبغوى فى معجمه والطبرانى وابن مردويه وأبو نعيم فى المعرفة .

١٥ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أهل قباء ما هذا الطهور الذى قد خصصتم به فى هذه الآية : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قالوا : يا رسول الله ! ما منا أحد يخرج من الغائط إلا غسل مقعدته . رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه شهر أيضاً كما فى المجمع ( ١ - ٢١٣ ) والتلخيص ( ١ - ١١٣ ) ورواه عبد الرزاق فى مصنفه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

١٦ - حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال : كان رجال منا إذا خرجوا من الغائط يغسلون أثر الغائط فنزلت فيهم هذه الآية : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » رواه الطبرانى وفيه أبو بكر بن أبى سبرة وهو متروك قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢١٣ ) وأخرجه ابن جرير ( ١١ - ٣٠ ) وابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

١٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما : كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن فسمعهم وهم يستفتونه عن الاستنجاء فسمعته يقول : « ثلاثة أحجار »

قالوا : كيف بالماء ؟ قال : « هو أطهر وأطهر » أخرجه ابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب ( ١ - ١٩ ) برقم ( ٥٢ ) .

١٨ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بإنقاء الدبر فإنه يذهب الباسور » أخرجه ابن أبي يعلى كما في المطالب ( ١ - ١٩ ) برقم ( ٥٥ ) وفي الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٣ ) وفي رواية : « فإنه مذهبة للباسور » . أخرجه ابن السني وأبو نعيم كما في الكنز برقم ( ١٧٦٤ ) .

١٩ - حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأهل قباء : « إن الله قد أحسن الثناء عليكم في الطهور فما ذاك ؟ » قالوا : نجمع في الاستنجاء بين الأحجار والماء . أخرجه رزين كما في جمع الفوائد ( ١ - ٧٨ ) برقم ( ٤٩٦ ) .

٢٠ - حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل رضي الله عنه قال : سأل النبي ﷺ أهل قباء فقال : « إن الله قد أثنى عليكم » فقالوا : إنا نستنجي بالماء ، فقال : « إنكم قد أثنى عليكم فدوموا » . أخرجه عبد الرزاق وابن مردويه كما في الدر ( ٣ - ٢٧٨ ) .

٢١ - حديث عويم بن ساعدة رضي الله عنه قال : يا رسول الله ! من الذين قال الله فيهم : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » فقال رسول الله ﷺ : « نعم القوم منهم عويم بن ساعدة » ولم يبلغنا أنه سمى رجلاً غير عويم . أخرجه ابن جرير ( ١١ - ٣٠ و ٣١ ) وابن سعد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما في الدر ( ٣ - ٢٧٩ ) .

٢٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لنفر من الأنصار : « إن الله قد أثنى عليكم في الطهور فما طهوركم ؟ » قالوا : نستنجي بالماء من البول والغائط . أخرجه ابن مردويه كما في الدر ( ٣ - ٢٧٩ ) .

٢٣ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما في هذه الآية « فيه رجال يحبون

أن يتطهروا » الآية ، قال : سألهم رسول الله ﷺ عن طهورهم الذى أثنى الله به عليهم ، قالوا : كنا نستنجي بالماء فى الجاهلية ، فلما جاء الله بالإسلام لم تدعه قال : « فلا تدعوه » أخرجه ابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٩ ) .

٢٤ - حديث مجمع بن جارية ﵁ عن النبى ﷺ أن هذه الآية نزلت فى أهل قباء : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » وكان يغسلون أدبارهم بالماء. أخرجه ابن مردويه كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٩ ) .

٢٥ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يخبر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نعم العبد من عباد الله والرجل من أهل الجنة عويم بن ساعدة » قال موسى : وبلغنى أنه لما نزلت « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قال رسول الله ﷺ : « منهم عويم أول من غسل مقعدته بالماء فيما بلغنى » أخرجه ابن سعد كما فى الدر ( ٣ - ٢٧٩ ) .

٢٦ - حديث أنس ﵁ أن رسول الله ﷺ استنجى بالماء ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٧ ) برقم ( ٢٦٢٩ ) .

٢٧ - حديث عائشة رضى الله عنهـــا مرفوعاً : « استنجوا بالماء البارد فإنه مصحة للبواسير . أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٦ ) .

٢٨ - حديث المسور بن رفاعة القرظى ﵁ نحو حديث عائشة رضى الله عنها أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٦٦ ) .

٢٩ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : غسل المرأة قبلها من السنة، رواه البزار وفيه ليث بن أبى سليم وهو مـــدلس وقد عنعنه كما فى المجمع ( ١ - ٢١٣ ) والبيهقى معلقاً ( ١ - ١٠٥ ) .

٣٠ ـ حديث مرسل عن مجمع بن يعقوب بن مجمع أن رسول الله ﷺ قال لعويم بن ساعدة : « ما هذا الطهور الذى أثنى الله عليكم ؟ » قالوا : نغسل الأدبار . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥٣ ) .

٣١ ـ حديث مرسل عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام قال : لما قدم رسول الله ﷺ علينا يعنى قباء قال : « إن الله قد أثنى عليكم فى الطهور خيراً أفلا تخبرونى » قال يعنى قوله ( تعالى ) : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قال : فقالوا : يا رسول الله ! إنا لنجده مكتوباً علينا فى التوراة الاستنجاء بالماء ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥٣ ) .

٣٢ ـ حديث مرسل عن الشعبى قال: لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ : « يا أهل قباء ! ما هذا الثناء الذى أثنى الله عليكم ؟ » قالوا : ما منا أحد إلا وهو يستنجى بالماء من الخلاء « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٥٣ ) وابن جرير فى ( ١١ ـ ٣٠ ) .

٣٣ ـ حديث مرسل عن شهر بن حوشب قال : لما نزل : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » قال رسول الله ﷺ : « ما الطهور الذى أثنى الله عليكم ؟ » قالوا: يا رسول الله ! نغسل أثر الغائط. أخرجه ابن جرير فى تفسيره (١١-٢٩).

٣٤ ـ حديث مرسل عن قتادة قال : لما نزلت : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » قال النبى ﷺ : « يا معشر الأنصار ! ما هذا الطهور الذى أثنى الله عليكم فيه ؟ » قالوا : إنا نستطيب بالماء إذا جئنا من الغائط . أخرجه ابن جرير فى ( ١١ ـ ٢٩ ) وفى رواية : « فما تصنعون ؟ » قالوا : إنما نغسل عنا أثر الغائط والبول ، وأخرجه عبد الرزاق كما فى الدر ( ٣ ـ ٢٧٩ ) .

٣٥ ـ حديث مرسل عن إبراهيم بن إسماعيل الأنصارى أن رسول الله ﷺ قال لعويم بن ساعدة : « ما هذا الذى أثنى الله عليكم : فيه رجال يحبون أن

يتطهروا والله يحب المطهرين » قال : توشك أن نغسل الأدبار بالماء . أخرجه ابن جرير فى ( ١١ - ٣٠ ) .

٣٦ - حديث مرسل عن موسى بن أبى كثير قال : بدؤ حديث هذه الآية فى رجال من الأنصار من أهل قباء : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » فسألهم النبى ﷺ ، قالوا : نستنجى بالماء . أخرجه ابن جرير فى ( ١١ - ٣٠ ) .

٣٧ - حديث مرسل عن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » قال رسول الله ﷺ : « ما هذا الذى ذكركم الله به فى أمر الطهور فأثنى به عليكم ؟ » قالوا : نغسل أثر الغائط والبول .

٣٨ - حديث مرسل عن عطية قال : لما نزلت هذه الآية : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » سألهم رسول الله ﷺ : « ما طهوركم هذا الذى ذكر الله ؟ » قالوا : يا رسول الله كنا نستنجى بالماء فى الجاهلية ، فلما جاء الإسلام لم ندعه ، قال : « فلا تدعوه » . أخرجه ابن جرير فى ( ١١ - ٣١ ) .

٣٩ - حديث مرسل عن عامر قال : كان ناس من أهل قباء يستنجون بالماء فنزلت : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » . أخرجه ابن جرير ( ١١ - ٣٠ ) .

٤٠ - حديث مرسل عن إبراهيم قال : بلغنى أن رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء إلا توضأ أو مسح ماءً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٣ ) وفى الدر عنه ( ٣ - ٢٧٩ ) : أو مسّ ماءً .

٤١ - حديث مرسل عن ابن زيد قال : كان فى مسجد قباء رجال من الأنصار يوضئون سفلتهم بالماء يدخلون النخل والماء يجرى فيتوضئون، فأثنى الله بذلك عليهم فقال : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » الآية . أخرجه ابن جرير فى ( ١١ - ٣١ ) .

٤٢ ـ حديث مرسل عن عطاء قال : أحدث قوم الوضوء بالماء من أهل قباء فنزلت فيهم : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » أخرجه ابن جرير فى ( ١١ ـ ٣١ ) .

٤٣ ـ حديث مرسل عن يحيى بن سهل الأنصارى عن أبيه أن هذه الآية نزلت فى أهل قباء كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » الآية ، أخرجه عمر بن شبة فى أخبار المدينة كما فى الدر ( ٣ـ٢٧٩ ).

٤٤ ـ حديث مرسل عن مجاهد قال : غسل الدبر من القطرة ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٧ ) برقم ( ٢٦٢٥ ) .

٤٥ ـ عن جعفر عن أبيه أن هذه الآية نزلت فى أهل قباء : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ـ١٥٤ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عبد الرحمن أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتوضأ بالماء وضوءً لما تحت إزاره . أخرجه مالك فى العمل فى الوضوء ( ص ـ ٧ ) ومحمد فى باب فى الاستنجاء ( ص ـ ٥٠ ) .

٢ ـ عن يسار بن نمير قال : كان عمر رضي الله عنه إذا بال مسح ذكره بحائط أوبحجر ولم يمسه ماءً . أخرجه ابن أبى شيبة فى من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء ( ١ ـ ٥٣ ) .

٣ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم أو مالك بن الحارث رضي الله عنه قال ! مرّ سعد برجل يغسل مباله فقال : لم تخلطوا فى دينكم ما ليس منه .

٤ ـ وفيه أيضاً عن عبد الله بن المستورد قال : رآنى مجمع بن يزيد وأنا أغسل ذكرى فقال : ألم تكن تنفضت حين بلت ؟ قلت : بلى ! قال : حسبك.

٥ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٥٤ ) عن هشام بن عروة قال : كان أبي لايغسل مباله يتوضأ ولا يمس ماءً .

٦ ـ وفيه أيضاً عن ليث عن عطاء أن ابن الزبير رضى الله عنهما رأى رجلاً يغسل ذكره ، فقال : ألا يغسل إسته .

٧ ـ وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن فى رجل بال ونسى أن يغسل ذكره قال : أجزأ ذلك عنه .

٨ ـ وفيه أيضاً عن عبيد الله بن القبطية عن ابن الزبير رضى الله عنهما أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال : ما كنا نفعله ، وفى ( ١ ـ ١٥٤ ) عن عبيد الله ، عن القطينة ، وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٢٧ ) برقم ( ٢٦٢٤ ) .

٩ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٥٤ ) عن همام عن حذيفة ﷺ قال : سئل عن الاستنجاء بالماء فقال : إذاً لاتزال يدى فى نتن .

١٠ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم قال : كان الأسود وعبد الرحمن بن يزيد يدخلان الخلاء فيستنجيان بأحجار ولا يزيدان عليها ولا يمسان ماءً .

١١ ـ وفيه أيضاً عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : فلما ذكر له الاستنجاء بالماء فقال : أنتم فعلتم لذلك منهم كانوا يجتزءون بالحجارة .

١٢ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٥٥ ) عن يزيد مولى سلمة أن سلمة كان لايستنجى بالماء .

١٣ ـ عن غيلان بن عبد الله مولى بنى مخزوم قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يغسل أثر البول ، أخرجه ابن أبى شيبة فى من كان يحب أن يغسل ذكره ويغسل أثر البول ( ١ ـ ٥٤ ) .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن عاصم قال : رأيت أنساً رضي الله عنه يغسل أثر البول ، ورأيت ابن سيرين يغسل أثر البول ، ورأيت نضر بن أنس يغسل أثر البول .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن ابن أبى بريدة قال ابن عباس رضى الله عنهما : أحمد إليكم غسل الإحليل .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن رجل من بنى سعد قال : رأيت أبا هريرة رضي الله عنه بال فغسل ما هنالك

١٧ ـ وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال : بال ثم أخذ ماءً فأدخل يده فى ثيابه فمسح ذكره .

١٨ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم عن الأسود أنه بال ثم أدخل يده فى سراويله فغسل ذكره .

١٩ ـ وفيه أيضاً عن الحسن بن عبيد الله قال : كان إبراهيم إذا بال أدخل يده تحت إزاره فمسح ذكره ، فذكرت ذلك لطلحة فأعجبه ذلك .

٢٠ ـ وفيه أيضاً عن ابن العلاء قال : رأيت إبراهيم بال فغسل ذكره .

٢١ ـ عن نجية عن عمته فريعة وكانت تحت حذيفة رضي الله عنه أنها قالت : كان حذيفة يستنجى بالماء . أخرجه ابن أبى شيبة فى من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنج بالماء (١ـ١٥٢) والدارمى (ص-٩٢) والبيهقى فى (١-١٠٥).

٢٢ ـ وفيه أيضاً عن أبى النحاس قال : صحبت رافع بن خديج رضي الله عنه فى سفر فكان يستنجى بالماء .

٢٣ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ١٥٣) عن أنس بن سيرين أن أنس بن مالك رضي الله عنه دخل الخلاء فدعا بتور وأشنان .

٢٤ ـ وفيه أيضاً عن أبى سعيد مولى أبى أسيد وكان بدوياً قال : كان

أبو أسيد إذا أتى الخلاء أتيته بماء فاستبرأ منه ، قال شعبة : يعنى يستنجى .

٢٥ ـ وفيه أيضاً عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : حدثنى أعرابى قال : صحبت أبا ذر فكل أخلاقه أعجبنى إلا خلق واحد ، قلت : ما هو ؟ قال : كان إذا خرج من الخلاء استنجى .

٢٦ ـ وفيه أيضاً عن الزهرى أن عمر بن الخطاب ﵁ استطاب بالماء بين راحتين ، قال : فجعل أصحاب النبى ﷺ يضحكون ويقولون : يتوضأ كمثل المرأة .

٢٧ ـ وفيه أيضاً عن يحيى بن أبى كثير أن أنساً ﵁ كان يستنجى بالحوض .

٢٨ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٥٤ ) عن عبد الملك بن عمير قال : قال على ﵁ : إن من كان قبلكم كانوا يبعرون بعراً وأنكم تثلطون ثلطاً فأتبعوا الحجارة بالماء . وأخرجه أيضاً البيهقى فى ( ١ ـ ١٠٦ ) وعبد الرزاق فى مصنفه كما فى نصب الراية ( ١ ـ ٢١٩ ) .

٢٩ ـ عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله عزّ وجلّ : « وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن » قال : ابتلاه الله عزّ وجلّ بالطهارة ، خمس فى الرأس ، وخمس فى الجسد ، فى الرأس قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس ، وفى الجسد تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والختان ، ونتف الإبط ، وغسل مكان الغائط والبول بالماء ، أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١٤٩ ) .

## باب ما جاء أن النبى صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة أبعد فى المذهب

**قوله : وفى الباب عن عبد الرحمن بن أبى قراد ، وأبى قتادة ، وجابر ، ويحيى بن عبيد عن أبيه ، وأبى موسى ، وابن عباس ، وبلال بن الحارث رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأوّل

١ ـ حديث عبد الرحمن بن أبي قراد ﵁ قال: حججت مع النبي ﷺ ، قال : فذهب لحاجته فأبعد . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٠٦ ) في من كره أن ترى عورته ، وأحمد في ( ٣ ـ ٤٤٣ ) وفيه : وكان إذا أتى حاجته أبعد ، وفي رواية : إذا أراد حاجةً أبعد ، ونحوه في ( ٤ ـ ٢٢٤ و ٢٣٧ ) وأخرجه ابن ماجه في ( ص ـ ٢٨ ) نحو ابن أبي شيبة ، وأخرجه النسائي في ( ١ ـ ٨ ) بلفظ : وكان إذا أراد الحاجة أبعد ، وأخرجه ابن خزيمة في ( ١-٣١ ) برقم ( ٥١ ) نحو رواية أحمد الثانية .

٢ ـ حديث أبي قتادة ﵁ لم أقف عليه .

٣ ـ حديث جابر ﵁ قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر ، وكان رسول الله ﷺ لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى ، وأخرجه ابن أبي شيبة ( ١ ـ ١٠٧ ) وابن ماجه في ( ص ـ ٢٨ ) وأبو داود في ( ١ ـ ٢ ) بلفظ : إن النبي ﷺ كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ، وأخرجه الحاكم استشهاداً في ( ١ ـ ١٤٠ ) بلفظ : كان رسول الله ﷺ إذا أراد حاجته أبعد حتى لا يراه أحد ، وأخرجه البيهقي في ( ١ ـ ٩٣ ) وفيه: إذا أراد البراز تباعد حتى لا يراه أحد ، وأخرجه البغوي في ( ١ ـ ٣٧٤ ) برقم ( ١٨٥ ) نحو أبي داود .

٤ ـ حديث يحيى بن عبيد عن أبيه ﵁ كان النبي ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله ، رواه الحارث في مسنده كما في المطالب ( ١ ـ ١٥ ) برقم ( ٣٦ ) . وقد رواه الطبراني في الأوسط عن يحيى بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة كما في المجمع ( ١ ـ ٢٠٤ ) وفي الفيض ( ٥ ـ ٣٠٠ ) : قال الولي العراقي : فيه يحيى ابن عبيد وأبوه غير معروفين .

قلت : عبيد مولى السائب ليس بصحابى بل هو تابعى ما روى عنه غير ابنه كما فى الإصابة ( ٣ - ١٦٠ ) .

٥ - حديث أبى موسى رضي الله عنه وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٢ - ٧١ ) برقم ( ٥١٩ ) بلفظ: إنى كنت مع رسول الله ﷺ فأراد أن يبول فمال إلى دمث فى جنب حائط فبال وقال : « إن بنى إسرائيل كانوا إذا أصابهم البول قرضوه بالمقاريض » قال أبو سعيد : فإذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله ، وأخرجه أحمد فى ( ٤-٣٩٦ ) : إن رسول الله ﷺ كان يمشى فمال إلى دمث فى جنب حائط ، فبال ثم قال : « كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم فأصابه شئ من بوله يتبعه فقرضه بالمقاريض » وقال : « إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله » وأخرجه فى ( ٤-٣٩٩ و ٤١٤ ) بلفظ : « فإذا بال أحدكم فليرتد لبوله » وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٢ ) نحو رواية أحمد الأولى ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٣ و ٩٤ ) نحو رواية الطيالسى ، وذكره البغوى معلقاً فى ( ١ - ٣٧٥ ) .

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة أبعد ، الحديث ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط وفيه سعد بن طريف واتهم بالوضع قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٠٣ ) .

٧ - حديث بلال بن الحارث رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد . أخرجه ابن ماجه ( ص - ٢٨ ) وقال الهيثمى ( ١ - ٢٠٣ ) : روى ابن ماجه منه : كان إذا أراد الحاجة ، فقط . وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف وقد أجمعوا على ضعفه وقد حسن الترمذى حديثه ، ولعله سقط من الأصل ، رواه الطبرانى فى الكبير .

٨ - حديث الباب حديث المغيرة رضي الله عنه قال : كنت مع النبى ﷺ فى سفر فقال : « يا مغيرة ! خذ الإداوة » قال : فأخذتها ثم خرجت معه ،

فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عنى ، فقضى حاجته ، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ١٠٧ ) وأحمد فى ( ٤ - ٢٤٤ ) وفيه : فانطلقنا حتى برزنا عن الناس ، فنزل عن راحلته ثم انطلق فتغيب عن حتى ما أراه فمكث طويلاً ، الحديث ، وأخرجه فى ( ٤ - ٢٥٥ ) وفيه : فنزل عن راحلته ثم ذهب حتى توارى عنى فى سواد الليل ، الحديث . وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٠ ) فى رواية : إذا ذهب إلى الحاجة أبعد . وفى أخرى : إذا تبرز تباعد . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٨ ) بلفظ : إذا ذهب المذهب أبعد . ونحوه أخرجه أبو داود فى ( ١ - ٢ ) ونحوه النسائى فى ( ١ - ٨ و ٩ ) وأخرجه فى ( ١ - - ٢٥ و ٢٦ ) وفيه : ثم انطلق قال : فذهب حتى توارى عنى . وأخرجه ابن الجارود فى ( ١ - ٢٠ ) برقم ( ٢٧ ) بلفظ : وكان إذا ذهب لحاجته أبعد فى المذهب ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٣٠ ) برقم ( ٥٠ ) نحو ابن ماجه ، ونحوه الحاكم فى ( ١ - ١٤٠ ) وقال : هـذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٣ ) وفيه : وكان إذا ذهب أبعد فى المذهب ، وأخرجه فى باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة ( ١ - ٢٨١ ) : ثم مشى حتى توارى عنى فى سواد الليل ، ورواه معلقاً فى المعرفة ( ١ - ٢٦٩ ) وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٧٣ ) برقم ( ١٨٤ ) نحو رواية ابن ماجه، وأخرجه فى ( ١ - ٤٥٤ ) برقم ( ٢٣٥ ) نحو رواية البيهقى الثانية إلا أن فيه : فمشى .

## الفصل الثانى

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى أحداً، وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض. أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٠٧ ) وأخرجه البيهقى فى باب كيف التكشف عند الحاجة ( ١ - ٩٦ ) بلفظ : إذا أراد الحاجة تنحى ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض .

٢ ـ حديث أنس ﷺ قال: كنت مع النبي ﷺ فى سفر فتنحى لحاجته ثم جاء فدعا بوضوء فتوضأ . أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٨ ) .

٣ ـ حديث يعلى بن مرة ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد . أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٨ ) .

٤ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : عدل رسول الله ﷺ إلى الشعب فبال حتى إلى آوى لـه من فلك وركيه حين بال أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٩ ) .

٥ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته إلى المغمس ، قال نافع : نحو ميلين من مكة ، رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله ثقات من أهل الصحيح كما فى المجمع ( ١-٢٠٣ ) والمطالب ( ١ ـ ١٥ ) برقم ( ٣٤ ) .

٦ ـ حديث أبى هريرة ﷺ قـــال : كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله . رواه الطبرانى فى الأوسط وهو من رواية يحى بن عبيد بن وجى عن أبيـه ولم أر من ذكرهما ، وبقية رجاله موثقون ، قالـه الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٠٤ ) وفى الفيض ( ٥ ـ ٢٠٠ ) : قال الولى العراقى : فيه يحى ابن عبيد وأبوه غير معروفين .

٧ ـ حديث أنس ﷺ كان رسول الله ﷺ إذا انطلق لحاجتـه تباعد حتى لايراه أحد . أخرجه أبو يعلى كما فى المطالب ( ١ ـ ١٥ ) برقم ( ٣٥ ) .

قلت : وفى الباب أحاديث يمكن إدخالها فى هذا الباب أيضاً وقد ذكرناها فى باب الاستتار عند الحاجة .

٨ ـ حديث مرسل عن طلحة بن أبى قتان أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يبول فأتى خزراً من الأرض أخذ عوداً من الأرض فنكت به حتى يثرى ثم

يبول ، أخرجه أبو داود فى مراسيله ( ص ـ ٥ ) وهو أول حديث مرسل من كتاب الطهارة ، ورواه الحارث فى مسنده كما فى المطالب ( ١ ـ ١٥ ) برقم ( ٣٧ ) والكنز ( ٤ ـ ٩ ) برقم ( ١٨٥ ) .

## باب ما جاء فى كراهية البول فى المغتسل

**قوله : وفى الباب عن رجل من أصحاب النبى ﷺ .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث رجل من أصحاب النبى ﷺ ، وقد أخرجه أحمد ( ٤ ـ ١١٠ و ١١١ ) عن حميد الحميرى قال : لقيت رجلاً من أصحاب النبى ﷺ صحبه مثل ما صحبه أبو هريرة فما زادنى على ثلاث كلمات ، قال رسول الله ﷺ : « لايغتسل الرجل من فضل امرأته ولا تغتسل بفضله ، ولا يبول فى مغتسله ، ولا يمتشط فى كل يوم » . وفى رواية : « لقيت رجلاً قد صحب النبى ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة أربع سنين ، قال : نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم وأن يبول فى مغتسله ، الحديث وفى ( ٥ ـ ٣٦٩ ) : أو يبول فى مغتسله ، ونحوه أبو داود فى ( ١ ـ ٥ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٤٧ ) فى باب ذكر النهى عن الاغتسال بفضل الجنب ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ـ٩٨ ) وفى باب ما جاء فى النهى عن ذلك ( ١ ـ ١٩٠ ) .

٢ ـ حديث الباب حديث عبد الله بن مغفل ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبولنّ أحدكم فى مستحمه ثم يتوضأ فيه ، فإن عامة الوسواس منه » أخرجه عبد الرزاق ( ١ ـ ٢٥٥ ) برقم ( ٩٧٨ ) وأحمد فى ( ٥ ـ ٥٦ ) بلفظ : نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل فى مستحمه ، فإن عامة الوسواس منه . وأشار إليه البخارى فى التفسير ( ٢ـ٧١٧ ) وأخرج ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٦ ) نحو

رواية عبد الرزاق سوى قوله : ثم يتوضأ فيه ، وأخرجه أبو داود فى ( ١-٥ ) نحو رواية عبد الرزاق وفى رواية عنده : ثم يغتسل فيه . وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٥ ) نحو ابن ماجه . ونحوه أخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٢٢ ) برقم ( ٣٥ ) وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٦٧ ) نحو روايتى أبى داود وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأخرجه فى ( ١ - ١٨٥ ) نحو رواية ابن ماجه وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٨ ) نحو روايتى أبى داود ، ونحوه فى المعرفة معلقاً ( ١ - ٢٧٣ و ٢٧٤ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ - ٣٨٤ ) ورواه ابن حبان كما فى الكنز ( ٥ - ٨٥ ) برقم ( ١٧٩٠ ) والعقيلى فى الضعفاء أيضاً كما فى الكنز ( ٥ - ٨٧ ) برقم ( ١٨٤٧ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم ، أو يبول فى مغتسله . أخرجه الحاكم فى مستدركه استشهاداً (١-١٦٨).

٢ - حديث عبد الله بن يزيد رضي الله عنه يحدث عن النبى ﷺ قال : « لا ينقع بول فى طست فى البيت ، فإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه بول منتقع ، ولا تبولن فى مغتسلك » رواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن والحاكم وقال : صحيح الإسناد كما فى الترغيب ( ١ - ١٠٠ ) والكنز ( ٥ - ٨٤ ) برقم ( ١٧٥٦ ) .

٣ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « لا توضأوا فى الكنيف الذى تبولون فيه ، فإن وضوء المؤمن يوزن مع حسناته » أخرجه الديلمى وابن النجار كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٥١٣ ) .

٤ - حديث ابن عمرو رضى الله عنهما مرفوعاً : « من توضأ فى بوله

فأصابه الوسواس فلا يلومنّ إلا نفسه » أخرجه ابن عدى كما فى الكنز ( ٥-٧٨ ) برقم ( ١٦٢٤ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن الثورى عمن سمع أنساً رضي الله عنه يقول : البول فى المغتسل يأخذ منه اللمم . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٢٥٥ ) برقم ( ٩٧٩ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١٢ ) وفيه : إنما كره البول فى المغتسل مخافة اللمم .

٢ - وفيه أيضاً برقم ( ٩٨٠ ) عن سليمان بن بريدة عن عمران بن حصين رضى الله عنها قال : من بال فى مغتسله لم يتطهر ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١١ ) .

٣ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٥٦ ) برقم ( ٩٨١ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء: أتكره أن يبال فى المغتسل؟ ( قال ) لا ، وأنا أبول فيه، ولو كان مغتسلاً فى بطحاء كرهت أن أبول فيه ، فأما هذه المشيدة فلا يستقر فيه شئ فلا أبالى أن أبول فيه ، وهو زعم يبول فيه .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٩٨٢) عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها قالت : ما طهر الله رجلاً يبول فى مغتسله ، قال ليث : قال عطاء : إذا كان له مخرج فلا بأس به . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-١١١ ) وأخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٢٤ و ١٣٥ ) برقم ( ٢٥٧١ و ٢٧٦٢ )

٥ - عن عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة أنهما كرها أن يبول الرجل فى المغتسل . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١١ ) .

٦ - وفيه أيضاً عن هشام قال: كان الحسن يكره أن يبول الرجل فى مغتسله.

٧ - وفيه أيضاً ( ١ - ١١٢ ) عن عطاء بن السائب قال : كان الحسن يكره أن يبول الرجل فى مغتسله ، قالوا : وكان بكر بن عبد الله يقول : هو يهيج الوسوسة .

٨ - وفيه أيضاً عن عبد ربه بن أبى راشد قال : قلت لريطة سرية أنس : كان أنس يبول فى مستحمه ؟ قالت : لا . كنت أضع له توراً فيبول فيه .

٩ - وفيه أيضاً عن الشعبى عن عبد الله ﵁ أنه كره البول فى المغتسل .

١٠ - وفيه أيضاً عن أفلح قال : رأيت القاسم يبول فى مغتسله .

١١ - وفيه أيضاً عن عقبة بن صهبان قال : سمعت عبد الله بن مغفل المزنى ﵁ يقول : البول فى المغتسل يأخذ منه الوسواس . وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٨٥ ) بلفظ : نهى أو زجر أن يبال فى المغتسل ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٩٨ ) : كان يكره البول فى المغتسل وقال : إن منه عامة الوسواس ، وفى رواية نحو الحاكم ، وفى رواية أنه سئل عن الرجل يبول فى مغتسله ؟ قال : يخاف منه الوسواس . وأخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٣٥ ) برقم ( ٢٧٦٧ ) .

## باب ما جاء فى السواك

**قوله : وفى الباب عن أبى بكر الصديق ، وعلى ، وعائشة ، وابن عباس ، وحذيفة ، وزيد بن خالد ، وأنس ، وعبد الله بن عمرو ، وأم حبيبة ، وابن عمر ، وأبى أمامة ، وأبى أيوب ، وتمام بن العباس ، وعبد الله بن حنظلة ، وأم سلمة ، وواثلة ، وأبى موسى رضى الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ - حديث أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه أن النبى ﷺ قال : « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب » أخرجه أحمد ( ١ - ٣ و ١٠ ) وفى المجمع ( ١-٢٢٠ ) : رواه أحمد وأبويعلى ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبى بكر ، وفى المطالب العالية ( ١ - ٢٣ ) برقم ( ٧١ ) .

٢ ـ حديث على ﷺ قال : قال رسول الله : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . أخرجه أحمد ( ١ ـ ١٢٠ ) وابنه عبد الله فى زياداته عن على وأبى هريرة فى ( ١ ـ ٨٠ ) والطحاوى فى باب الوضوء هل يجب لكل صلاة أم لا ( ١ ـ ٢٣ ) والطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٢٩ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٢١ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث وإسناده حسن ، ورواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع ( ٢ ـ ٩٧ ) وفى الكنز ( ٥ ـ ١١٢ ) برقم ( ٢٣٥٧ ) : رواه عثمان بن سعيد الدارمى فى الرد على الجهمية والدارقطنى فى أحاديث النزول .

٣ ـ حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال : « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب » أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ ـ ٢٠ ) وفى مسنده ( ١ ـ ٣٠ ) برقم ( ٧١ ) والحميدى فى ( ١ ـ ٨٧ ) برقم ( ١٦٢ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٦٩ ) وأحمد فى ( ٦ ـ ٤٧ و ٦٢ و ١٢٤ و ٢٣٨ ) وفى ( ٦ ـ ١٤٦ ) : « السواك مطيبة للفم مرضاة للرب » وأخرجه نحو الجماعة الدارمى فى (ص-٩٣) والبخارى فى الصيام فى ( ١ ـ ٢٥٩ ) تعليقاً، والنسائى فى ( ١-٥ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٣٤ ) من طرق عديدة ، وفى المعرفة ( ١ ـ ١٨٧ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٩٤ ) برقم ( ١٩٩ ) وبرقم ( ٢٠٠ ) بلفظ : « إن السواك » . ورواه ابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب ( ١-١٢٩ ) وقال : ورواه البخارى معلقاً مجزوماً وتعليقاته المجزومة صحيحة ، وفى المجمع ( ١-٢٢٠ ) : رواه أبو يعلى بإسنادين فى أحدهما ابن اسحاق وهو ثقة مدلس، ورجال الآخر رجال الصحيح ، وفى الموارد ( ١ ـ ٦٥ ) برقم ( ١٤٣ ) .

٤ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما . عن التيمى قال: سألت ابن عباس

عن السواك فقال : ما زال النبى ﷺ يأمرنا بـه حتى خشينا أن ينزل عليه فيـه . أخرجه الطيالسى ( ١ ـ ٣٥٨ ) برقم ( ٢٧٣٩ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٧١ ): لم يزل رسول الله ﷺ يأمرنا به حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه، وأخرجه أحمد فى ( ١ ـ ٢٨٥ ) : كان رسول الله ﷺ يكثر السواك قال: حتى ظننا أو رأينا أنه سينزل عليه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٣٥ ) نحو الطيالسى .

٥ ـ حديث حذيفـة ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام للتهجد يشوص فاه بالسواك . أخرجه الطيالسى ( ٢ ـ ٥٥ ) برقم ( ٤٠٩ ) والحميدى فى ( ١ ـ ٢١٠ ) برقم ( ٤٤١ ) بلفظ : إذا قام من الليل . ونحوه أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٦٩ ) وأخرجه فى ( ١ ـ ١٦٨ ) بلفظ : إذا قام فتهجد ، وفى رواية مثلـه إلا أنه لم يقل : بالسواك . ونحو الحميدى أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٣٨٢ و ٣٩٧ و ٤٠٢ ) وأخرجه نحو الطيالسى فى (٥ ـ ٣٩٠ و ٤٠٢ ) وفى ( ٥ ـ ٤٠٧ ) : إذا قام إلى التهجد ، ونحو الدارمى فى ( ص ـ ٩٣ ) والبخارى فى( ١ ـ ٣٨ و ١٢٢ ) نحو الحميدى ، وأخرجه فى ( ١ ـ ١٥٣ ) بلفظ : إذا قام للتهجد من الليل ، وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٢٨ ) بلفظ : إذا قام ليتهجد ، وفى رواية نحو الحميدى ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ١ ـ ٢٥ ) : إذا قام من الليل يتهجد ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٨ )نحو رواية الحميدى، ونحوه النسائى فى ( ١ ـ ٥ و ٢٤١ ) وفى رواية : إذا قام يتهجد ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ ـ ٧٠ ) برقم ( ١٣٦ ) نحو رواية البخارى الثانيـة ، ونحوه فى ( ٢ ـ ١٨٣ ) برقم ( ١١٤٩ ) وفى روايـة نحو رواية النسائى . وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ ـ ١٩٣ ) نحو رواية الحميدى ، وفى رواية نحو الطيالسى ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير ( ١ ـ ٢١٥ و ٢١٦ ) نحو رواية الحميدى ، ونحوه البيهقى فى ( ١ ـ ٣٨ ) ونحوه فى المعرفة ( ١ ـ ١٨٨ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٣٩٥) برقم ( ٢٠٢ ) .

٦ ـ حديث زيد بن خالد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » قال : فكان زيد بن خالد سواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب ، فلا يقوم لصلاة إلا استنّ ، ثم رده فى موضعه، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٦٨ ) وأحمد فى مسنده (٤ـ١١٤) بلفظ : « لولا أن أشقّ » وفى رواية : « أن يشقّ على أمتى لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل ، ولأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » ونحو رواية ابن أبى شيبة فى ( ٤ ـ ١١٦ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ٧ ) والترمذى فى الباب نفسه ( ١ ـ ٥ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ٢٣ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٣٧ ) : والبغوى فى ( ١ ـ ٣٩٣ ) برقم ( ١٩٨ ) وفى الكنز ( ٥ ـ ٧٦ ) برقم ( ١٥٦٣ ) والضياء المقدسى ، وفيه برقم ( ١٥٧٢ ) : رواه ابن جرير بلفظ : « لفرضت عليهم السواك عند كل وضوء » .

٧ ـ حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثرت عليكم فى السواك » أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٧١ ) وأحمد فى ( ٣ ـ ١٤٣ ) وأخرجه فى ( ٣ ـ ٢٤٩ ) بزيادة : قد ، قبل قوله : « أكثرت » وأخرجه الدارمى فى ( ص ـ ٩٣ ) والبخارى فى ( ١ ـ ١٢٢ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٦ ) نحو أحمد ، ونحو ابن أبى شيبة أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٣٥ ) .

٨ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما مرفوعاً : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » أخرجه أبو نعيم فى كتاب السواك كما يدل عليه كلام الحافظ فى التلخيص ( ١ ـ ٦٢ ) وفى ( ١ ـ ٦٩ ) : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار » وقال : رواه أبو نعيم وفى إسناده ابن لهيعة .

٩ ـ حديث أم حبيبة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضأون » أخرجه أحمد ( ٦ - ٣٢٥ ) ورواه أبو يعلى أيضاً كما فى المجمع ( ٢ - ٩٧ ) وقال : رجاله ثقات ، ورواه ابن أبى خيثمة فى تاريخه كما فى التلخيص ( ١ - ٦٤ ) وابن جرير كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٧٦ ) .

١٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: « عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم ومرضاة للرب» أخرجه أحمد (٢-١٠٨ ) وفى المجمع (١-٢٢٠): رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، وفى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٥ ) : ورواه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٥ ) .

١١ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه وقد أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٦٣ ) أن رسول الله ﷺ قال : « ما جاءنى جبريل عليه السلام قط إلا أمرنى بالسواك ، لقد خشيت أن أحفى مقدم فىّ » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٥ ) بلفظ : « تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ، ما جاءنى جبرئيل إلا أوصانى بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرض علىّ وعلى أمتى ، ولولا أنى أخاف أن أشقّ على أمتى لفرضته لهم ، وإنى لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفى مقادم فىّ » قال الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٦٨ ) : إسناده ضعيف .

١٢ - حديث أبى أيوب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أربع من سنن المرسلين : التعطير ، والنكاح ، والسواك ، والحناء » ( ١ ) أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ١٧٠ ) وأحمد فى ( ٥ - ٤٢١ ) وفيه : التعطر والنكاح والسواك والحياء » والترمذى فى النكاح ( ١ - ١٢٨ ) وفيه : « أربع من سنن المرسلين : الحياء والتعطر والسواك والنكاح » .

---

( ١ ) لعله تصحيف من المصنف فإن الكلمة فى مسند أحمد وجامع الترمذى : الحياء .

١٣ - حديث تمام بن العباس رضى الله عنهما قال: أتوا النبى ﷺ أو أتى فقال : « مالى أراكم تأتونى قلحاً استاكوا ، لولا أن أشقّ على أمتى لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء » أخرجه أحمد ( ١ - ٢١٤ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٢١ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه أبو على الصيقل وهو مجهول، وفى الكنز ( ٥-٧٥ ) برقم ( ١٥٤٤ ) بلفظ: « استاكوا ما لكم تدخلون على قلحاً » وفى ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٨١ ) : « ما لكم تدخلون علىّ قلحاً استاكوا ، فلولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل طهور » ورواه أبو نعيم والطبرانى بلفظ : « ما لكم تدخلون علىّ قلحاً تسوكوا ، فلولا أن أشق على أمتى لأمرتهم أن يتسوكوا عند كل صلاة » كما فى الكنز ( ١٥٨٢ و ١٥٨٣ ) وبرقم ( ١٥٨٤ ) : رواه أحمد والبغوى والباوردى وابن قانع والضياء المقدسى .

١٤ - حديث عبد الله بن حنظلة رضي الله عنه . عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال: قلت له: أرأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر، عمّ هو ؟ فقال : حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر بن الغسيل حدثها أن رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً كان أوغير طاهر ، فلما شقّ ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسواك عند كل صلاة ، ووضع عنه الوضوء إلا من حدث، قال: فكان عبد الله يرى أن به قوة على ذلك كان يفعله حتى مات ، أخرجه أحمد ( ٥ - ٢٢٥ ) والدارمى فى باب إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ( ص - ٩٠ ) وفيه: أمر بالسواك لكل صلاة . ونحوه أخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) وأخرجه ابن جرير فى ( ٦-١١٣ ) وفيه: فأمر بالسواك . وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١-١١ ) برقم (١٥) نحو أحمد، ونحو رواية الدارمى أخرجه فى ( ١-٧١ و٧٢ ) برقم ( ١٣٨ ) ونحوه الطحاوى فى باب الوضوء هل يجب لكل صلاة أم لا ( ١ - ٢٢ ) والحاكم

( ١ ـ ١٥٦ ) نحو أحمد وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٣٧ و ٣٨ ) نحو الدارمى . ورواه البغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤٤٨ ) والحازمى فى ( ص ـ ٥٣ ) وأبو بكر الجصاص ( ٢ ـ ٤٠٣ ) ورواه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٨ ) والدر ( ٢ ـ ٢٦٢ ) .

١٥ ـ حديث أم سلمة رضى الله عنها وقد أخرجه الطبرانى بلفظ : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل يوصينى بالسواك حتى خفت على أضراسى » قال المنذرى فى الترغيب ( ١ ـ ١٣١ ) : رواه الطبرانى بإسناد لين وفى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) : « ما زال جبريل يوصينى بالسواك حتى خشيت أن يدردنى » رواه الطبرانى والبيهقى .

١٦ ـ حديث واثلة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب على » أخرجه أحمد (٣ ـ ٤٩٠) وفى الترغيب (١ـ١٣١) : رواه أحمد والطبرانى وفيه ليث بن أبى سليم ، وفى المجمع (٢ ـ ٩٨) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه ، وفى التلخيص ( ١ ـ ٦٨ ) : وفيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف .

١٧ ـ حديث أبى موسى ؓ قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يستاك وهو واضع طرف السواك على لسانه يستن إلى فوق، فوصف حماد كأنه يرفع سواكه ، قال حماد : ووصفه لنا غيلان قال : قال كان يستن طولاً ، أخرجه أحمد فى (٤ ـ ٤١٧ ) والبخارى فى (١ ـ ٣٨) قال : أتيت النبى ﷺ فوجدته يستن بسواك بيده ، يقول : أع أع والسواك فى فيه كأنه يتهوع . وفى استتابة المعاندين فى باب حكم المرتد ( ٢ ـ ١٠٢٣) وأخرجه مسلم فى (١ـ٢٨) وفيه : دخلت على النبى ﷺ وطرف السواك على لسانه ، وأخرجه النسائى فى ( ١ ـ ٥ ) : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يستاك وطرف السواك على

لسانه وهو يقول: « عاعا » ، وفى رواية : فكأنى أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) وفيه : يستاك على لسانه ، وفى رواية : وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول : « أه أه » يعنى يتهوع ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٣ ) برقم ( ١٤١ ) نحو رواية النسائى الأولى إلا أن فيه وهو يستنُّ ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ١٩٢ و ١٩٣ ) وفى رواية : وهو يستاك على طرف لسانه .

وفى أخرى : والسواك على فيه وهو يقول : « عق عق » وفى رواية : فكأنما أنظر إلى السواك قد قلص وهو يستاك، وفى رواية : أقبلت ورسول الله ﷺ يستاك فكأنى أنظر إلى سواك تحت شفته وقد قلصت عنه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٥ ) : فوجدته يستاك بسواك بيده وهو يقول : « عا عا » والسواك فى فيه كأنه يتهوع ، وفى رواية : وطرف السواك على لسانه ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٩٦ ) برقم ( ٢٠٣ ) نحو البخارى .

١٨ - حديث الباب حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشقَّ على أمتى لأمرتهم بالسواك » أخرجه مالك فى (ص ٢٢ و ٢٣ ) وفى رواية: ( ١ - ٢٣ ) عن أبى هريرة أنه قال: لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك مع كل وضوء، وأخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٢٠ ) : وفيه« لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء وبتأخير العشاء » وأخرجه فى مسنده ( ١ - ٣٠ ) برقم ( ٧٢ ) وفيه : « والسواك عند كل صلاة » وأخرجه الطيالسى فى (٩ - ٣٠٦) برقم (٢٣٢٨) : « لولا أن أشقَّ على أمتى لأمرتهم بالوضوء عند كل صلاة، ومع كل وضوء سواك، ولأخرت العشاء إلى نصف الليل » وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١٠ - ٤٣١ ) برقم ( ١٩٦٠٥ ) عن أبى هريرة قال : لولا أن رسول الله

ﷺ لم يرد ( أن ) يشقّ على أمته لأمرهم بالسواك عند كل صلاة ، وأخرجه الحميدى فى ( ٢ - ٤٢٨ ) برقم ( ٩٦٥ ) : « لولا أن أشقّ على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة » وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦٩ ) نحو رواية الشافعى فى الأم، وأخرجه ابن أحمد فى زياداته (١-٨٠) عن على وأبى هريرة نحو رواية الشافعى فى مسنده ، وأخرجه فى ( ٢ - ٢٥٨ و ٢٥٩ ) بلفظ: « لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء أو مع كل وضوء سواك » وأخرجه فى ( ٢ - ٢٨٧ و ٥٠٩ و ٥٣١ ) : « لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » وأخرج فى ( ٢ - ٣٩٩ ) : « لولا أن أشقّ على أمتى أو على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . وأخرجه فى (٢-٢٥٠ و٤٠٠ و٤٣٣ و٥١٧) بلفظ : « لأمرتهم بالسواك مع الوضوء » . وأخرجه فى ( ٢-٤٢٩ ): «لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، أو مع كل صلاة » ، وأخرجه الدارمى فى (١ - ٩٣): « لأمرتهم به عند كل صلاة » . وأخرجه البخارى فى ( ١ - ١٢٢ ) : « لولا أن أشقّ على أمتى أو لولا أن أشق على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة » . وأخرجه معلقاً فى ( ١ - ٢٥٩ ) نحو رواية الشافعى فى الأم ،وأخرجه فى التمنى فى باب ما يجوز من اللو ( ٢ - ١٠٧٥ ) نحو رواية مالك ،وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٨ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٣٩٩ ) وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٥ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٨٧ ) وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) نحو رواية الحميدى إلا أن فيه : « وبالسواك عند كل صلاة » وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٦ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٨٧ ) وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٣١ ) برقم ( ٦٣ ) بلفظ: « لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء » وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٢ ) برقم ( ١٣٩ ) نحو رواية الشافعى فى مسنده ، وأخرجه فى ( ١ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٠ ) نحو رواية ابن الجارود ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ١٩١ ) نحو رواية أحمد التى فى (٢ - ٢٨٧ ) وفى

رواية : « على الناس لأمرتهم بالسواك » . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢٣ ) فى رواية : « مع كل صلاة » وفى أخرى : « مع كل وضوء » وفى رواية نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٨٧ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٥ و ٣٧ ) نحو رواية الشافعى فى مسنده ، وفى روايــة نحو ابن الجارود ، وأخرجه فى ( ١ - ٣٦ ) بلفظ: « لفرضت عليهم السواك مع الوضوء » وفى رواية : « لولا أنى أكره أن أشقّ على أمتى » وفى ( ١ - ٣٧ ) نحو رواية البخارى التى فى ( ١ - ١٢٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ١٨٤ ) نحو روايــة الشافعى فى مسنده . وأخرجه فى ( ١ - ١٨٥ ) نحو البخارى . وفى رواية نحو ابن الجارود، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٣٩٢ ) برقم ( ١٩٧ ) نحو رواية الشافعى فى مسنده . ورواه ابن حبان فى صحيحه بلفظ : « مع الوضوء عند كل صلاة » كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٨ و ١٢٩ ) ورواه العقيلى وأبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ - ٦٤ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث جعفر بن أبى طالب ﵁ أن ناساً مــن أصحاب النبى ﷺ دخلوا على النبى ﷺ فقال : « ما أراكم قلحاً ، استاكوا فلولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » وفى رواية : « مالى أراكم تدخلون علىَّ قلحاً استاكوا فلو لا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة أو عنــد كل وضوء » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص - ٢٣ ) والخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٤١ ) والزبيدى فى عقود الجواهر ( ١ - ٢٤ ) وقال : هكذا أخرجه الحارثى وطلحة العدل والأشنانى وابن المظفر والكلاعى فى مسانيدهم ، وفى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) : رواه الطبرانى .

٢ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . أخرجه ابن أبى شيبة

فى ( ١ - ١٦٩ ) ورواه مسدد فى مسنده كما فى المطالب ( ١-٢٣ ) برقم ( ٦٨ ) وفى ( ١ - ١٠٧ ) برقم ( ٣٨٧ ) : رواه أبو بكر بن أبى شيبة فى مسنده ومسدد ، وفى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) : رواه الطبرانى .

٣ - حديث بعض أصحاب النبى ﷺ مرفوعاً : قال : « لولا أن أشقّ على أمتى لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الطهور » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧٠ ) وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢٣ ) عن أصحاب محمد ﷺ .

٤ - حديث أبى هريرة وعلى رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » أخرجه عبد الله ابن أحمد فى زياداته ( ١ - ٨٠ ) .

٥ - حديث قثم بن تمام أو تمام بن قثم عن أبيه رضي الله عنه قال : أتينا النبى ﷺ فقال : « ما بالكم تأتونى قلحاً لا تسوكون ، لولا أن أشقّ على أمتى لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء » أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٤٢ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٢١ ) : رواه أحمد وفيه أبو على الصيقل قيل فيه : إنه مجهول . وفى الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٨٤ ) : رواه أحمد والباوردى .

٦ - حديث رجل من أصحاب النبى ﷺ عن النبى ﷺ قال : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة » أخرجه أحمد فى (٥-٤١٠) وفى المجمع ( ٢ - ٩٧ ) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

٧ - حديث زينب بنت جحش رضى الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضأون » أخرجه أحمد فى ( ٦ - ٤٢٩ ) وفى الترغيب ( ١ - ١٢٩ ) : رواه أحمد بإسناد جيد، وفى المجمع ( ٢ - ٩٧ ) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

٨ - حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أن النبى قال : « لولا أن أشقّ

على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء » أخرجه الحاكم استشهاداً في ( ١ - ١٤٦ ) وفي الترغيب ( ١ - ١٢٩ ) : رواه البزار والطبراني في الكبير ، ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه : وقالت عائشة رضي الله عنها : وما زال النبي ﷺ يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن، وفي المجمع ( ١ - ٢٢١ ): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير وفيه أبو علي الصيقل وهو مجهول ، وفي المجمع ( ٢ - ٩٧ و ٩٨ ) : رواه البزار والطبراني في الكبير وأبو يعلى بنحوه وفيه أبو علي الصيقل، قال ابن السكن وغيره: مجهول ، وفي الكنز ( ٥-٧٧ ) برقم ( ١٥٨٤ ): رواه البغوي وسمويه، وفي عقود الجواهر ( ص - ٢٥ ) : رواه أحمد وابن قانع والبغوي والبزار .

٩ - حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء عند كل صلاة » وأخرجه ابن حبان كذا في الموارد ( ١ - ٦٥ ) برقم ( ١٤٢ ) ورواه البزار وفيه: « لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف ، قاله الهيثمي في المجمع ( ٢ - ٩٧ ) وفي التلخيص ( ١-٦٤ ) : رواه ابن حبان في صحيحه .

١٠ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما لي أراكم تأتوني قلحاً ، لولا أن أشقّ على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرض عليهم الوضوء » . أخرجه البيهقي في ( ١ - ٣٦ ) وفي الكنز (٥ - ٧٧) برقم ( ١٥٧٨ ) بلفظ : « لجعلت عليهم السواك عند كل صلاة » .

١١ - حديث أسامة رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لولا أن أشقّ على أمتي لجعلت السواك عليهم عزمةً » . أخرجه أحمد بن منيع كما في المطالب ( ١ - ٢٢ ) برقم ( ٦٧ ) والكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٨٥ ) .

١٢ - حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « لولا أن أشقّ على

أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . رواه أبو نعيم فى كتاب السواك كما فى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) .

١٣ - حديث جابر ﵁ نحوه . أخرجه أبو نعيم فى كتاب السواك كما فى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) .

١٤ - حديث أنس ﵁ نحوه ، رواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) .

١٥ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما نحوه . رواه الطحاوى فى (١-٢٣) وفى المجمع ( ٢ - ٩٨ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أرطاة أبو حاتم ، ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات ورواه أبو نعيم فى كتاب السواك كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٦٩ ) بلفظ : « ولولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار » .

١٦ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « ما لكم تدخلون علىّ قلحاً لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . أخرجه سمويه كما فى الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٨٠ ) .

١٧ - حديث أبى سعيد ﵁ مرفوعاً : « لولا أن أثقل على أمتى لفرضت عليهم السواك » رواه ابن جرير كما فى الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٥٨٦ ) .

١٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ومجلاة للبصر » . رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٩ ) والكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٠ ) .

١٩ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب » . أخرجه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١ - ٦٠ ) .

٢٠ ـ حديث أنس ﷺ نحوه . رواه أبو نعيم وفيه يزيد الرقاشى وهو ضعيف جداً كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٠ ) .

٢١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « السواك يطيب الفم ويرضى الرب » . أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٣١ ) .

٢٢ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم ، مرضاة للرب ، مفرحة للملائكة ، يزيد فى الحسنات ، وهو من السنة ، يجلو البصر ، ويذهب الجفر ، ويشدّ اللثة ، ويذهب البلغم ، ويطيب الفم ، ويصلح المعدة » أخرجه ابن عدى والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٦ ) ورواه الدارقطنى موقوفاً نحوه فى ( ١ ـ ٢٢ ) وقال: معلى بن ميمون ضعيف متروك، وفى طرح التثريب ( ١ـ٦٧ ) : رواه البيهقى فى شعب الإيمان ، قال البيهقى: تفرد به الخليل بن مرة وليس بالقوى .

٢٣ ـ حديث أنس ﷺ مرفوعاً : « فى السواك عشر خصال : مطهرة الفم ، ومرضاة للرب ، ومسخطة للشيطان ، ومحبة للحفظة ، ويشدّ اللثة ، ويطيب الفم ، ويقطع البلغم ، ويطفو المرة ، ويجلو البصر ، ويوافق السنة ». أخرجه الديلمى كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٧ ) .

٢٤ ـ حديث أنس ﷺ مرفوعاً : « فى السواك عشر خصال : مطهرة للفم ، مرضاة للرب ، ومسخطة للشيطان ، ومحبة للحفظة ، ويشدّ اللثة ، ويجلى البصر ، ويضعف الحسنات سبعين ضعفاً ، ويبيض الأسنان ، ويذهب الجفر ، ويشهى الطعام » . أخرجه الحاكم فى تاريخه كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٨ ) .

٢٥ ـ حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « عليكم بالسواك فنعم الشيُّ السواك، يذهب بالحفر ، وينزع البلغم ، ويجلو البصر ، ويشدُّ اللثة ، ويذهب بالبخر ، ويصلح المعدة ، ويزيد فى درجات الخير ، ويحمد الملائكة، ويرضى الرب ، ويسخط الشيطان » . رواه عبد الجبار الخولانى فى تاريخ داريا كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٦ ) .

٢٦ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « فى السواك عشرة خصال : يطيب الفم ، ويشدُّ اللثة، ويجلو البصر، ويذهب البلغم ، ويذهب الحفر، ويوافق السنة، ويفرح الملائكة، ويرضى الرب، ويزيد فى الحسنات ، ويصحح المعدة » رواه أبو الشيخ فى الثواب وأبو نعيم فى كتاب السواك وضعف كما الكنز ( ٥ ـ ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٨ ) .

٢٧ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « السواك يذهب البلغم ، ويفرح الملائكة ، ويوافق السنة » . رواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ ـ ٧١ ) .

٢٨ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عشر من الفطره : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق بالماء ، وقصُّ الأظفار ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق العانة، وانتقاص الماء » قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٩٥ ) وأحمد فى ( ٦ ـ ١٣٧ ) ومسلم فى ( ١ ـ ١٢٩ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٥ ) وأبو داود ( ١ ـ ٨ ) والترمذى فى ( ٢ ـ ١٠٠ ) والنسائى فى ( ٢ ـ ٢٧٣ و ٢٧٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٤٧ ) برقم ( ٨٨ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ١٩٠ و ١٩١ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ـ٣٦ و ٥٢ ) وفى المعرفة ( ١ـ٣٩١ ) والبغوى ( ١ـ٣٩٨ ) برقم( ٢٠٥ ) .

٢٩ ـ حديث عمار بن ياسر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب ونتف الإبط وغسل البراجم وتقليم الأظفار والانتضاح بالماء والختان» أخرجه الطيالسى فى (٣ ـ ٨٩) برقم ( ٦٤١ ) وابن أبى شيبة فى الفطرة ما يعدّ فيها ( ١ ـ ١٩٥ ) واللفظ له . وأخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٢٦٤ ) بزيادة : الاستحداد ، ونحوه أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٢٥ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ٨ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥٣ ) وفيه: « عشر من الفطرة » وفيه : « وحلق العانة » ورواه الطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية ( ١ ـ ٧٦ ) .

٣٠ ـ حديث أبى هريرة ﵁ نحوه . ذكره أبو داود فى سننه (١ ـ ٨) معلقاً .

٣١ ـ حديث مليح بن عبد الله الخطمى عن أبيه عن جده ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : خمس من سنن المرسلين : الحياء ، والحلم ، والحجامة ، والسواك ، والتعطر ، أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ ـ ٤٤ ) ورواه البزار كما فى المجمع ( ٢ ـ ٩٩ ) وقال: ومليح وأبوه وجده لم أجد من ترجمهم، ورواه ابن أبى خيثمة كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٦ ) وفى العمدة ( ٣ ـ ٢٥٦ ): فليح بن عبد الله عن أبيه عن جده وهو خطأ .

٣٢ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما نحوه كما فى التلخيص (١ ـ ٦٦) إلا أن فى هامشه لم يذكر السواك فى حديث ابن عباس، وفى العمدة(٣ـ٢٥٦): رواه الطبرانى .

٣٣ ـ حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « الطهارات أربع : قص الشارب ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، والسواك » رواه البزار كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) والعمدة ( ٣ ـ ٢٥٦ ) .

٣٤ ـ حديث أبي الدرداء ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « المطهرات أربع : قصٌّ الشارب ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، والسواك » رواه أبو يعلى كما فى المطالب ( ١-٢٥ ) برقم ( ٨٠ ) ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) وفى المجمع ( ٥ ـ ١٦٨ ) : « الطهارات أربع » وقال : رواه البزار والطبرانى وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف .

٣٥ ـ حديث عبد الله بن جراد ﵁ مرفوعاً : « السواك من الفطرة » رواه أبو نعيم كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٤ ) .

٣٦ ـ حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ أنه قال : « فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفاً » . أخرجه أحمد فى ( ٦ ـ ٢٧٢ ) وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ ـ ٧١ ) برقم ( ١٣٧ ) وفيه : « فضل الصلاة التى يستاك لها على الصلاة التى لا يستاك لها سبعين ضعفاً » وقال: أنا استثنيت صحة هذا الخبر لأنى خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم وإنما دلسه عنه، ونحوه أخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٤٦ ) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى نحوه فى ( ١ ـ ٣٨ ) بلفظ : « تفضل » ورواه البزار وأبو يعلى كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٣١ و١٣٢ ) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى المشكاة ( ١ ـ ٤٥ ) وفى المجمع ( ٢ ـ ٢٨ ): رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وقد صححه الحاكم ، وفى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ): رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم والدارقطنى وابن عدى والبيهقى فى الشعب وأبو نعيم، ورواه الخطيب فى المتفق والمفترق والحارث بن أبي أسامة فى مسنده وابن حبان فى الضعفاء .

٣٧ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما نحوه . رواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٨ ) .

٣٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ذكره صاحب الترغيب ( ١ - ١٣٢ ) بلفظ: « لأن أصلى ركعتين بسواك أحب إلىّ من أن أصلى سبعين ركعة بغير سواك » رواه أبو نعيم فى كتاب السواك بإسناد جيد .

٣٩ - حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك » رواه أبو نعيم بإسناد حسن كما فى الترغيب ( ١ - ١٣٢ ) وقال الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٦٨ ) بعد ذكر هذه الأحاديث الثلاثة : أسانيده معلولة .

٤٠ - حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ : « الركعتان بعد السواك أحب إلىّ من سبعين ركعة قبل السواك » . أخرجه البيهقى فى (١-٣٨) ورواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ٢ - ٩٨ ) ورواه ابن حبان كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٧٤ ) .

٤١ - حديث أم الدرداء رضى الله عنها مرفوعاً : « ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك » رواه الدارقطنى فى الأفراد كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٢ ) .

٤٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك، ودعوة فى السر أفضل من سبعين دعوة فى العلانية، وصدقة فى السر أفضل من سبعين صدقة فى العلانية » رواه ابن النجار كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٣ ) .

٤٣ - حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « صلاة سواك خير من سبعين صلاة بغير سواك » أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٨ ) وابن زنجويه كما فى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٥٤ ) وفيه : « صلاة بسواك أفضل » الحديث .

٤٤ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : « لقد أمرت بالسواك حتى رأيت أنه سينزل علىّ به قرآن أو وحى » النبى ﷺ قائل هذا ، أخرجه أحمد فى ( ١ ـ ٣٠٧ ) وفى ( ١ ـ ٣١٥ ) قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد أمرت بالسواك حتى خشيت أن يوحى إلىّ فيه ، وفى ( ١ ـ ٣٣٧ ) قال: قال رسول الله ﷺ : « لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل علىّ قرآن أو وحى » وفى الترغيب ( ١ ـ ١٣٠ ): رواه أبو يعلى وكذا فى المجمع (٢ـ٩٨) ورجال أحمد ثقات كما فى الترغيب والمجمع .

٤٥ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : لم يزل رسول الله ﷺ يأمر به حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٧١ ) .

٤٦ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت: ما زال النبى ﷺ يذكر السواك حتى خشينا أن ينزل فيه قرآن، رواه أبو يعلى والبزار والطبرانى فى الكبير وفيه أبو على الصيقل وهو مجهول كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢١ ) .

٤٧ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لزمت السواك حتى خشيت أن يدرد فىّ » رواه الطبرانى فى الأوسط ورواته رواة الصحيح كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٣١ ) وفى المجمع ( ٢ ـ ٩٩ ) : « أن يدردنى » وكذا فى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٢ ) ورواه ابن السكن كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) .

٤٨ ـ حديث أنس ؓ مرفوعاً : « لقد أمرت بالسواك حتى خشيت أن أدرد » . رواه البزار كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٣١ ) والكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٤٥ ) وفى المجمع ( ٢ـ٩٩ ) وفيه : عمران بن خالد وهو ضعيف، ورواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ـ٦٧ ) وفى الكنز ( ٥ـ٧٧ ) برقم ( ١٥٩١ ) بزيادة : « وحتى خشيت على لثتى وأسنانى » .

٤٩ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « لقد أمرت بالسواك حتى خفت على أسنانى » . رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عطاء بن السائب، ورواه فى الكبير أيضاً وفيه عطاء بن السائب كما فى المجمع ( ٢-٩٨ ) والكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٤٠ و ١٥٤٨ ) .

٥٠ ـ حديث سهل بن سعد رضى الله عنه فى هذا المعنى ، رواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) وفى المجمع ( ٢ ـ ٩٩ ) : « ما زال جبريل يوصينى بالسواك حتى خفت على أضراسى » . رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون وفى بعضهم خلاف، وفى الكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٤٦ ): رواه الطبرانى فى الأوسط بلفظ : « أمرنى جبريل بالسواك حتى ظننت أنى سأدرد » .

٥١ ـ حديث جبير بن مطعم رضى الله عنه نحوه رواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) وفى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٠ ) بلفظ : « لقد أمرت بالسواك حتى خشيت أن يدردنى» . رواه ثابت السرقطى فى الدلائل وأبو نعيم .

٥٢ ـ حديث أبى الطفيل رضى الله عنه نحوه رواه السرقطى فى الدلائل وأبو نعيم.

٥٣ ـ حديث المطلب بن عبد الله رضى الله عنه نحوه رواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٧ ) .

٥٤ ـ حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن تضعفوا لأمرتكم بالسواك عند كل صلاة » . رواه إسحاق فى مسنده كما فى المطالب ( ١ ـ ١٠٨ ) برقم ( ٣٨٩ ) وفى المجمع ( ٢ ـ ٩٧ ): رواه البزار والطبرانى فى الكبير من طريق مسلم بن كيسان الملائى وهو ضعيف، وقال البزار : لابأس به ، وفى الكنز ( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٤٤٩ ) .

٥٥ ـ حديث عائشة رضى الله عنها ، عن المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألت عائشة قلت : أخبرينى بأى شئ كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل

عليك ؟ قالت : كان يبدأ بالسواك أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦٨ ) وأخرجه أحمد فى ( ٦ - ١٨٢ و ١٨٨ و ١٩٢ ) وفى رواية : إذا دخل بيته بدأ بالسواك . ومسلم فى ( ١-١٢٨ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٥ ) وأبو داود ( ١ - ٨ ) والنسائى فى ( ١ - ٧ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٠ ) برقم ( ١٣٤ ) وأبو عوانة فى ( ١-١٩٢ ) والبيهقى فى ( ١ - ٣٤ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٩٥ ) برقم (٢٠١) وابن حبان فى صحيحه كما فى التلخيص ( ١ - ٧٠ ) .

٥٦ - حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ كان لا يرقد ليلا ولا نهاراً فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ . أخرجه ابن أبى شيبة فى (١-١٦٩) وأحمد فى ( ٦ - ١٢١ ) إلى قولها : تسوك . وفى ( ٦-١٦٠ ) : إلا استاك قبل الوضوء . وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٨ ) وفيه : يتسوك ، ونحوه عند البيهقى فى ( ١ - ٣٩ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ -٣٩٦ ) .

٥٧ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يرقد، فإذا استيقظ تسوك ثم توضأ ثم صلى ، أخرجه أحمد فى ( ٦ - ١٢٣ ) ورواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) .

٥٨ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان لاينام إلا والسواك عنده ، فإذا استيقظ بدأ بالسواك ، أخرجه أحمد فى ( ٢ - ١١٧ ) وأبو يعلى وقال فى بعض طرقه : كان رسول الله ﷺ لايتعار ساعة من الليل إلا أجرى السواك على فيه ، وكذلك الطبرانى فى الكبير وإسناده ضعيف ، وفى بعض طرقه من لم يسم، وفى بعضها حسام بن مصك وغير ذلك كما فى المجمع ( ٢ - ٩٩ ) وفى الدراية ( ص - ٥ ) : رواه أحمد والطيالسى وأبو يعلى وكذا فى نصب الراية ( ١ - ٨ ) .

٥٩ ـ حديث أبى أيوب ﵁ أن رسول الله ﷺ كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً ، الحديث أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٤١٧ ) ورواه الطبرانى بلفظ: يستاك من الليل مراراً ، وفيه واصل بن السائب وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٢ ـ ٩٩ ) ونحو الطبرانى أخرجه ابن أبى شيبة فى مسنده كما فى المطالب ( ١ ـ ٢٢ ) برقم ( ٦٤ ) ورواه أبو نعيم كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٤ ) .

٦٠ ـ حديث الفضل بن عباس رضى الله عنهما : لم يكن النبى ﷺ يقوم إلى الصلاة بالليل إلا استنّ . رواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٣ ) .

٦١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما : كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً . رواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٦٣ ) .

٦٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها . عن سعد بن هشام قال : سألت عائشة قلت : يا أم المؤمنين ! أفتينى عن وتر رسول الله ﷺ : قالت : كنا نعدّ له سواكه وطهوره ، فيبعثه الله فيما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ، الحديث أخرجه عبد الرزاق فى (٣ ـ ٤٠) برقم ( ٤٧١٤ ) ومسلم فى (١-٢٥٦) وابن ماجه فى باب ما جاء فى الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع ( ص ـ ٨٣ ) واللفظ له ، والنسائى فى ( ١ ـ ٢٥٠ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٣٩ ) والبغوى فى ( ٤ ـ ٨٠ ) برقم ( ٩٦٣ ) .

٦٣ ـ حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ كان يوضع له وضوءه وسواكه ، فإذا قام من الليل تخلى ثم استاك . رواه أبو داود فى ( ١ ـ ٨ ) .

٦٤ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كنا نضع سواك رسول الله ﷺ مع طهوره ، قالت : قلت : يا رسول الله ! ما تدع السواك ؟ قال : « أجل! لو أنى أقدر على أن يكون ذلك عند كل شفع من صلاتى لفعلت » رواه أبو يعلى وفيه السرى بن إسماعيل وهو متروك ، قاله الهيثمى فى المجمع(٢-٩٨).

٦٥ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يصلى ركعتين ثم يستاك . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-١٦٩) وعند أحمد فى(١-٢١٨): يصلى من الليل ركعتين ثم ينصرف فيستاك . وأخرجه ابن ماجه فى (ص-٢٥): يصلى بالليل ركعتين ركعتين، ثم ينصرف فيستاك . وأخرجه الحاكم فى(١-١٤٥) بلفظ : ركعتين من الليل . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورواه النسائى كما فى الترغيب (١ - ١٣٠ ) ونصب الراية (١-٨) ورواه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ١١٢ ) برقم ( ٢٣٥٢ ) .

٦٦ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أنه بات عند نبى الله ﷺ ذات ليلة ، فقام نبى الله ﷺ من آخر الليل ، فخرج فنظر إلى السماء ثم تلا هذه الآية فى آل عمران: « إن فى خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار » حتى بلغ : « فقنا عذاب النار » ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ ، ثم قام فصلى ، ثم اضطجع ثم قام فخرج فنظر إلى السماء فتلا هذه الآية ، ثم رجع فتسوك فتوضأ ، ثم قام فصلى . أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٨ ) وأبو داود فى ( ١ - ٨ ) وفيه : فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه فاستاك ، ثم تلا هذه الآيات إلخ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٤٩ ) أنه قام من الليل فاستنّ ثم صلى ركعتين، ثم نام ثم قام فاستنّ ثم توضأ فصلى ركعتين، وفى رواية: كنت عند النبى ﷺ فقام فتوضأ واستاك وهو يقرأ هذه الآية حتى فرغ منها : « إن فى خلق السماوات » إلخ وفى رواية : استيقظ رسول الله ﷺ فاستنّ . وساق الحديث .

٦٧ ـ حديث رجل ؓ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلاً من أصحاب النبى ﷺ قال : قلت وأنا فى سفر مع رسول الله ﷺ : والله لأرقبنّ رسول الله ﷺ لصلاة حتى أرى فعله ، فلما صلى صلاة العشاء وهى العتمة

اضطجع هوياً من الليل ، ثم استيقظ فنظر فى الأفق فقال : « ربنا ما خلقت هذا باطلاً » حتى بلغ « إنك لاتخلف الميعاد » ثم أهوى رسول الله ﷺ إلى فراشه فاستلّ منه سواكاً ، ثم أفرغ فى قدح من إداوة عنده ماءً ، فاستنّ ثم قام فصلى حتى قلت: قد صلى قدر ما نام ، ثم اضطجع حتى قلت: قد نام قدر ما صلى، ثم استيقظ ففعل كما فعل أول مرة وقال مثل ما قال، ففعل رسول الله ﷺ ثلاث مرات قبل الفجر . أخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٤٢ ) .

٦٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ لاينام ليلةً ولاينتبه إلا استنّ، رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه من لم أجد من ذكره ، وقد رواه أحمد من فعل أبى هريرة ، وفيه محمد بن عمرو وهو ضعيف مختلف فيه كما فى المجمع (٢ - ٩٩) وأخرجه ابن عساكر بلفظ : لاينام ليلةً ولايبيت حتى يستنّ ، كما فى الكنز ( ٥ - ١١٢ ) برقم ( ٢٣٥١ ) .

٦٩ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كان النبى ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه، فإذا هبه الله تعالى من الليل استاك وتوضأ وامتشط ، قال : ورأيت رسول الله ﷺ يمتشط بمشط من عاج ، أخرجه البيهقى فى باب المنع من الادهان فى عظام الفيلة وغيرها مما لا يؤكل لحمه(١-٢٦) قال عثمان: هذا منكر ( قال الشيخ ) رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة .

٧٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: ربما استاك رسول الله ﷺ من الليل أربع مرات ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه موسى بن مطير وهو ضعيف جداً . كما فى المجمع ( ٢ - ٩٩ و ١٠٠ ) .

٧١ - حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان يستاك فى الليلة مراراً ، أخرجه ابن أبى شيبة كما فى الكنز ( ٥ - ١١١ ) برقم ( ٢٣٤٤ )

٧٢ ـ حديث بريدة بن الحصيب الأسلمى ؓ قال: كان النبى ﷺ إذا استيقظ من أهله دعا جارية يقال لها: بريرة بالسواك، ذكره صاحب الكنز فى (٥ ـ ١١١) برقم (٢٣٤٥) وأحال إلى ابن أبى شيبة بينما نجده فى المصنف لابن أبى شيبة فى (١ ـ ١٧١) مرسلاً فليتنبه، ويمكن أنه أحال إلى مسند ابن أبى شيبة، ورواه ابن أبى عمر مرفوعاً كما فى المطالب (١ ـ ٢٢) برقم (٦٥).

٧٣ ـ حديث أسامة ؓ، عن أبى عتيق عن جابر قال: كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصبح، فقلت له: قد شققت على نفسك بهذا السواك؟ فقال: إن أسامة أخبرنى أن رسول الله ﷺ كان يستاك بهذا السواك، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ـ١٦٩) وهو فى مسنده كما فى المطالب (١ ـ ٢٢) برقم (٦٦) وفى (١ ـ ١٠٧ و ١٠٨) برقم (٣٨٨) وقال: رواه أبو بكر فى مسنده وفيه ضعف وأحمد بن منيع، وفى التلخيص (١ـ٦٩): رواه أبو نعيم فى كتاب السواك وفيه حرام بن عثمان وهو متروك.

٧٤ ـ حديث معاوية ؓ قال: أمرنى رسول الله ﷺ أن لا آتى أهلى فى غرة الهلال، وأن أستن كلما قمت من سنتى. رواه الطبرانى وإسناده ضعيف كما فى التلخيص (١ ـ ٦٤).

٧٥ ـ حديث صفوان بن المعطل السلمى ؓ قال: كنت مع رسول الله ﷺ فى سفر، فرمقت صلاته ليلة، فصلى العشاء الآخرة ثم نام، فلما كان نصف الليل استيقظ فتلا الآيات العشر آخر سورة آل عمران ثم تسوك ثم توضأ، ثم قام فصلى ركعتين فلا أدرى أقيامه أم ركوعه أم سجوده أطول، ثم انصرف فنام، ثم استيقظ فتلا الآيات ثم تسوك ثم توضأ، ثم قام فصلى ركعتين، الحديث أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته (٥ ـ ٣١٢).

٧٦ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: « أرانى أتسوك

بسواك ، فجاءنى رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فناولت السواك الأصغر منهما ، فقيل لى : كبر ، فدفعته إلى الأكبر منهما » أخرجه البخارى فى باب دفع السواك إلى الأكبر (١-٣٨) بانقطاع فى سنده ، ولكن وصله غيره منهم أبو عوانة فى صحيحه عن محمد بن إسحاق الصغانى وغيره عن عفان ، وأخرجه أيضاً أبو نعيم الأصبهانى عن أبى أحمد ، وقال مسلم فى صحيحه : حدثنا نصر بن على عن أبيه عن صخر والإسماعيلى من طريق وهب إلخ قاله العينى فى العمدة ( ١ - ٩٥٦ ) وأخرجه مسلم فى الرؤيا ( ٢ - ٢٤٤ ) ورواه البيهقى فى ( ١ - ٣٩ و ٤٠ ) .

٧٧ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يستنّ وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فأوحى إليه فى فضل السواك أن كبر أعط السواك أكبرهما . رواه أبو داود فى باب الرجل يستاك بسواك غيره (١-٧).

٧٨ - حديث حذيفة رضى الله عنه قال : كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل . رواه النسائى فى ( ١ - ٢٤١ ) ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ - ٦٣ ) .

٧٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « لولا أن تكون سنة لأمرت بالسواك عند كل صلاة » رواه الدولابى فى الكنى (١-١٤٣) والطبرانى فى الأوسط وفيه أرطاة أبو حاتم ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع (٢-٩٨) وفى الكنز (٥-٧٧) برقم (١٥٧٩) : رواه الطبرانى فى الأوسط والنسائى والخطيب .

٨٠ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : مات رسول الله ﷺ فى بيتى ويومى وبين سحرى ونحرى ، فدخل عبد الرحمن بن أبى بكر ومعه سواك رطب ، فنظر إليه فظننت أن له فيه حاجة ، قالت : فأخذته فقضمته ونفضته وطيبته ثم دفعته إليه ، فاستنّ كأحسن ما رأيتـــه مستناً قط ، ثم ذهب يرفعه إلىّ ، فسقط من يده فأخذت أدعو الله عزّ وجلّ بدعاء كان يدعو به جبريل

عليه السلام ، وكان هو يدعو به إذا مرض ، فلم يدع به فى مرضه ذلك . الحديث أخرجه أحمـد فى ( ٦ - ٤٨ ) وفى ( ٦ - ٢٠٠ ) : كان النبي ﷺ حين قبض مسند ظهره إلىّ ، قالت : فدخل عبد الرحمن بن أبى بكر وفى يده سواك ، فدعا به النبي ﷺ ، فأخذت السواك فطيبته ثم دفعته إليه ، فجعل يستنّ به ، الحديث . وأخرجه البخارى فى الجمعة فى باب من تسوك بسواك غيره ( ١ - ١٢٢ ) وفى الجهاد فى باب ما جاء فى بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهنّ ( ١ - ٤٣٧ ) وفيه : فأخذته فقضمته ثم سننته به . وأخرجه فى المغازى فى باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٢-٦٣٨و٦٤٠) وأخرجه الحاكم من طريق أخرى فى (١-١٤٥) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٩ ) فى باب التسوك بسواك غيره .

٨١ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان نبى الله ﷺ يستاك فيعطينى السواك لأغسله، فأبدأ به فأستاك ثم أغسله وأدفعه إليه . أخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ و ٨ ) والبيهقى فى باب غسل السواك ( ١ - ٣٩ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٩٧ ) برقم ( ٢٠٤ )

٨٢ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ بالسواك وقال : « نعم الشيء هو » . رواه البزار وفيه السرى بن إسماعيل وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٢ - ٩٩ ) .

٨٣ - حديث عائشة رضى الله عنها: كان إذا سافر حمل السواك والمشط والمكحلة والقارورة والمرآة . رواه العقيلى وأبو نعيم وأعله ابن الجوزى من طرق ، قاله الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٦٧ ) .

٨٤ - حديث عائشة رضى الله عنها : كنت أضع له ثلاثة آنية مخمرة : إناء لطهوره، وإناء لسواكه ، وإناء لشرابه . رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف

كما فى التلخيص ( ١ - ٦٧ ) .

٨٥ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه : كان إذا سافر حمل السواك والمشط والمكحلة الحديث، رواه ابن طاهر فى صفة التصوف كما فى التلخيص (١-٦٧).

٨٦ - حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا قام أحدكم من الليل يصلى فليستاك ( ١ ) فإنه إذا قام يصلى أتاه ملك فيضع فاه على فيه ، فلا يخرج شئ من فيه إلا وقع فى فىّ الملك » . رواه أبو نعيم ورواته ثقات قاله ابن دقيق العيد كما فى التلخيص ( ١ - ٦٨ ) وفى الكنز ( ٥ - ٧٦ ) برقم ( ١٥٥١ ) : رواه البيهقى فى شعب الإيمان وتمام والضياء المقدسى فى المختارة . وفى(٥-٧٧) برقم ( ١٥٩٤ ) : رواه سعيد بن منصور أيضاً .

٨٧ - حديث على رضي الله عنه أنه أمر بالسواك وقال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلى قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه » أو كلمةً - نحوها - حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شئ من القرآن إلا صار فى جوف الملك ، فطهروا أفواهكم للقرآن » رواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع ( ٢ - ٩٩ ) وفى الكنز ( ٥-١١٢ ) برقم ( ٢٣٥٥ ): رواه ابن المبارك ، وبرقم ( ٢٣٥٨ ) وفيه : « فطيبوا ما هنالك » رواه ابن المبارك فى الزهد والأخرى فى أخلاق حملة القرآن، والبيهقى فى ( ١ - ٣٨ ) قلت: وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً فى ( ص - ٢٥ ) .

٨٨ - حديث عائشة رضى الله عنها: « هى لكم سنة وعلىّ فريضة: السواك والوتر وقيام الليل » رواه البيهقى وفى إسناده موسى بن عبد الرحمن الصنعانى وهو متروك، قال البيهقى: لم يثبت فى هذا شئ . راجع التلخيص ( ١-٦٨ ) .

---

( ١ ) وفى العمدة ( ٣ - ٢٥٧ ) : فليستك .

٨٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كان السواك من أذن النبي ﷺ موضع القلم من أذن الكاتب ، أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٧ ) وقال : قال أبو القاسم : رواه عن ابن إسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان إلا يحيى ( قال الشيخ ) : ويحيى بن يمان ليس بالقوى عندهم ، ويشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق الأول إلى هذا ، وفى علل الحديث لابن أبى حاتم ( ١ - ٥٥ ) : هذا وهم وهم فيه يحيى بن يمان .

٩٠ - حديث زيد بن خالد الجهنى رضي الله عنه قال : ما كان رسول الله ﷺ يخرج من بيته لشئ من الصلاة حتى يستاك . رواه الطبرانى بإسناد لابأس به كما فى الترغيب ( ١ - ١٣٠ ) ونصب الراية ( ١ - ٨ ) وفى المجمع (٢-٩٩): رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون ، وكذا فى الدراية (ص - ٥ ) .

٩١ - حديث رافع بن خديج رضي الله عنه مرفوعاً : السواك واجب الحديث، رواه أبو نعيم وإسناده واه كما فى التلخيص ( ١ - ٦٨ ) .

٩٢ - حديث محرز رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ما نام ليلةً حتى استنّ . رواه أبو نعيم فى معرفة الصحابة كما فى التلخيص ( ١ - ٦٩ ) .

٩٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : أتى رجلان رسول الله ﷺ حاجتها واحدة، فتكلم أحدهما فوجد رسول الله ﷺ من فيه أخلافاً فقال له : « أما تستاك ؟ » قال : بلى ! ولكنى لم أطعم من ثلاث ، فأمر رجلاً من أصحابه فآواه وقضى حاجته . أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٣٩ ) ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ - ٦٩ ) .

٩٤ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه قال : أشهد على رسول الله ﷺ قال : « الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وأن يستن ، وأن يمس طيباً إن وجد » أخرجه أحمد فى ( ٣-٣٠ ) والبخارى فى باب الطيب للجمعة (١-١٢١)

واللفظ له . ومسلم ق ( ١ - ٢٨٠ ) بلفظ : « غسل يوم الجمعة على كل محتلم ، وسواك ، ويمس من الطيب ما قدر عليه » . وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٠٤ ) بلفظ : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والسواك » الحديث، وفى ( ١ - ٢٠٥ ) : « إن الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك » الحديث .

٩٥ - حديث أبى هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال فى جمعة من الجمع : « معاشر المسلمين ! إن هذا يوم جعله الله لكم عيداً فاغتسلوا ، وعليكم بالسواك » . رواه الطبرانى فى الصغير ( ص - ٧٢ ) وقال: لم يروه عن مالك إلا يزيد بن سعيد ومعن بن عيسى، وفى هامش التلخيص ( ١ - ٧٠ ) : رواه ابن خزيمة فى صحيحه .

٩٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين ، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل ، وإن كان طيب فليمسّ منه، وعليكم بالسواك » أخرجه ابن ماجه فى الجمعة فى باب ما جاء فى الزينة يوم الجمعة ( ص-٧٧ ) ورواه الطبرانى فى الصغير (ص-١٥٧) وقال : لم يروه عن الزهرى عن ابن السباق إلا صالح تفرد به على بن غراب .

٩٧ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالسواك . رواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع ( ٢ - ٩٧ ) .

٩٨ - حديث أبى أيوب ﵁ عن النبى ﷺ قال: «عليكم بالسواك» ذكره ابن أبى حاتم فى علل الحديث ( ١ - ٥٥ ) وقال : قال أبو زرعة : هذا خطأ رواه الزهرى عن عبيد السباق يعنى عن النبى ﷺ مرسلاً .

٩٩ - حديث على ﵁ مرفوعاً : « إن أفواهكم طرق للقرآن فطهروها بالسواك » رواه أبو نعيم ووقفه ابن ماجه ، ورواه أبو مسلم الكجى فى السنن

وأبو نعيم من حديث الوضين وفى إسناده مندل وهو ضعيف ، كما فى التلخيص ( ١ - ٧٠ ) وفى طرح التثريب ( ١ - ٦٦ ) : رفعه أبو نعيم فى الحلية . وفى أمانى الأخبار للكاندلوى ( ١ - ٢٢٣ ) : أخرجه السجزى فى الإبانة ورواه البزار مرفوعاً بإسناد جيد .

١٠٠ - حديث عبد الله بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج رضى الله عنهما أنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والسواك » . ذكره ابن منده كما فى الإصابة ( ٢ - ٣٤٢ ) والكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٣ ) وقال : رواه أبو نعيم فى كتاب السواك ولفظه : « السواك واجب ، وغسل الجمعة واجب على كل مسلم » .

١٠١ - حديث أبى هريرة مرفوعاً : « السواك يزيد الرجل فصاحة » رواه العقيلى فى الضعفاء وابن عدى والخطيب فى الجامع كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٥ ) .

١٠٢ - حديث أبى هريرة ؓ مرفوعاً : « السواك سنة فاستاكوا أى وقت شئتم » رواه الديلمى فى مسند الفردوس كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٦ ) .

١٠٣ - حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « السواك شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت » رواه الديلمى كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٧ ) .

١٠٤ - حديث سليمان بن صرد ؓ قال : قال رسول الله : « استاكوا وتنظفوا وأوتروا فإن الله وتر يحب الوتر » رواه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧١ ) والطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٨ ) .

١٠٥ - حديث ثوبان ؓ مرفوعاً : « حق على مسلم السواك ، وغسل يوم الجمعة ، وأن يمسّ من طيب أهله إن كان » رواه البزار كما فى الكنز

( ٥ ـ ٧٥ ) برقم ( ١٥٤٢ ) .

١٠٦ ـ حديث أنس ﵁ أن النبى ﷺ كان يستاك بفضل وضوئه . أخرج الدارقطنى فى ( ١ ـ ١٥ ) ورواه أبو يعلى فى مسنده كما فى المطالب ( ١ ـ ٢٣ ) برقم ( ٧٠ ) .

١٠٧ ـ حديث رجل من أصحاب النبى ﷺ عن النبى ﷺ قال : « حق على كل مسلم يغتسل يوم الجمعة ، يتسوك ، ويمسّ من طيب إن كان لأهله » أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٣٤ ) .

١٠٨ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قيل له : يا رسول الله ! لقد أبطأ عنك جبريل عليه السلام ؟ فقال : « ولم لايبطئ عنى وأنتم حولى لاتستنون ولا تقلمون أظافركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم » رواه أحمد فى ( ١ ـ ٢٤٣ ) والطبرانى وفيه أبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو حاتم : لايعرف إلا فى هذا الحديث، رواه الطبرانى ورجاله ثقات كما فى المجمع ( ٥ ـ ١٦٧ ) .

١٠٩ ـ حديث جابر ﵁ أن رسول الله ﷺ كان يستاك إذا أخذ مضجعه . ذكره صاحب طرح التثريب (١ ـ ٦٦) وقال : رواه ابن عدى فى " الكامل " وفيه حرام بن عثمان وهو متروك .

١١٠ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من خير خصال الصائم السواك » . أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ١٢١ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٢٤٨ ) والبيهقى فى ( ٤ ـ ٢٧٢ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٦٨ ): رواه ابن ماجه وهو ضعيف ورواه أبو نعيم من طريقين آخرين عنها .

١١١ ـ حديث عامر بن ربيعة ﵁ قال : ما أحصى أو قال : ما أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ يستاك وهو صائم . أخرجه الطيالسى فى (٥ ـ ١٥٦)

برقم ( ١١٤٤ ) وعبد الرزاق فى ( ٤ ـ ٢٠٠ ) برقم ( ٧٤٨٤ ) والحميدى ( ١ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٤١ ) وأحمد فى ( ٣ ـ ٤٤٥ و ٤٤٦ ) والبخارى معلقاً فى ( ١ ـ ٢٥٩ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ٣٢٢ ) والترمذى فى ( ١-٩٣ ) والبيهقى ( ٤ ـ ٢٧٢ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٢٤٨ ) وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى والبزار فى مسانيدهم والطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية ( ٢ ـ ٤٥٩ ) والدراية ( ص ـ ١٧٦ ) ورواه ابن خزيمة وعلقه البخارى ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف كما فى التلخيص (١-٦٨) وفى الكنز ( ٤-٣٢٨ ) برقم (٦٦٧٨): رواه ابن النجار .

١١٢ ـ حديث على وخباب رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى ، فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة » . رواه الطبرانى فى الكبير ورفعه عن خباب ولم يرفعه عن على، وفيه كيسان أبو عمر وثقه ابن حبان وضعفه غيره كما فى المجمع ( ٣ ـ ١٦٤ و ١٦٥ ) وفى نصب الراية ( ٢ ـ ٤٦٠ ) عن خباب مرفوعاً وعن على موقوفاً ، ورواه الدارقطنى عن على موقوفاً فى (١ ـ ٢٤٩) وفى الكنز (٤ ـ٣٠٦) برقم (٦١٧٥) : رواه الطبرانى فى الكبير والدارقطنى .

١١٣ ـ حديث معاذ ﵁ . عن عبد الرحمن بن غنم قال : سألت معاذ ابن جبل أتسوك وأنا صائم ؟ قال : نعم ، قلت : أى النهار أتسوك ؟ قال : أى النهار شئت غدوةً أوعشيةً ، قلت : إن الناس يكرهونه عشيةً ويقولون: إن رسول الله ﷺ قال : « لخلوف الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » فقال ، سبحان الله ! لقــد أمرهم بالسواك وهو يعلم أنه لابد أن يكون بفى الصائم خلوف وإن استاك ، وما كان بالذى يأمرهم أن ينتنوا أفواههم عمداً ، ما فى ذلك من الخير شيءٌ بل فيه شر إلا من ابتلى ببلاء لايجد منه بداً إلخ رواه

الطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية ( ٢ ـ ٤٥٩ ) وفى المجمع (٣ ـ ١٦٥): رواه الطبرانى فى الكبير وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف وقد وثقه ابن معين فى رواية ، وفى الدراية ( ص ـ ١٧٧ ) : أخرجه الطبرانى من رواية بكر بن خنيس عن أبى عبد الرحمن عن عبادة بن نسي، وأبو عبد الرحمن أظنه المصلوب وهو من الوضاعين .

١١٤ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه . عن أبى إسحاق الخوارزمى قال : سألت عاصم الأحول : أيستاك الصائم ؟ قال : نعم ، قلت : برطب السواك ويابسه ؟ قال : نعم ، قلت : أول النهار وآخره ؟ قال : نعم،قلت :عمن ؟ قال : عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ . أخرجه الدولابى فى الكنى (١ ـ ١٠٠) والدارقطنى فى( ١ ـ ٢٤٨ ) واللفظ له، وقال: أبو إسحاق الخوارزمى ضعيف . ورواه البيهقى فى (٤-٢٧٢) وفى طريق أخرى عن إبراهيم بن عبد الرحمن قال: سألت عاصم الأحول عن السواك للصائم فقال : لابأس به ، فقلت : برطب السواك ويابسه ؟ فقال : أتراه أشدّ رطوبة من الماء ؟ قلت : عمن ؟ قال :عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ أخرجه البيهقى فى ( ٤ ـ ٢٧٢ ) وقال : أبو أحمد إبراهيم هذا عامة أحاديثه غير محفوظة ، وفى التلخيص ( ١ ـ ٦٨ ) : ورواه النسائى فى الكنى والعقيلى وابن حبان فى الضعفاء والبيهقى ورفعه وفيه إبراهيم بن بيطار الخوارزمى، وأخرجه ابن عدى كما فى الدراية ( ص ـ ١٧٦ ) .

١١٥ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يستاك آخر النهار وهو صائم . رواه ابن حبان فى كتاب الضعفاء وأعله بابن ميسرة وقال : لايحتج به ورفعه باطل والصحيح عن ابن عمر من فعله، والله أعلم كما فى نصب الراية ( ٢ ـ٤٦٠ ) .

١١٦ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ تسوك وهو

صائم، رواه أحمد بن منيع فى مسنده كما فى التلخيص ( ١ - ٦٩ ) .

١١٧ - حديث ربيعة بن أكثم ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويقول : « هو أهنأ وأمرأ » أخرجه البيهقى فى ( ١-٤٠ ) والعقيلى كما فى التلخيص ( ١ - ٦٥ ) .

١١٨ - حديث بهز ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً الحديث . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه نبيت بن كثير وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٠) وفى التلخيص (١ - ٦٥): رواه البغوى والعقيلى وابن عدى وابن منده والطبرانى وابن قانع والبيهقى وفى إسناده ثبيت بن كثير وهو ضعيف واليمان بن عدى وهو أضعف منه ، وذكره الحافظ فى الإصابة ( ١ - ١٧٠ ) وفى الكنز ( ٥ - ١١١ ) برقم ( ٢٣٤٦ ) : رواه أبو نعيم وابن عساكر .

١١٩ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً ولا يستاك طولاً . رواه أبو نعيم فى كتاب السواك وفى إسناده عبد الله بن حكيم وهو متروك كما فى التلخيص ( ١ - ٦٥ و ٦٦ ) .

١٢٠ - حديث أنس ﵁ عن النبى ﷺ قال : « تجزئ من السواك الأصابع » وفى رواية : « تجزئ الأصابع مجزى السواك » أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤٠ و ٤١ ) من طرق ، وفى رواية : « الإصبع تجزئ من السواك » . وفى التلخيص ( ١ - ٧٠ ) : رواه ابن عدى والدارقطنى والبيهقى .

١٢١ - حديث أنس بن مالك ﵁ أن رجلاً من الأنصار من بنى عمرو ابن عوف قال : يا رسول الله ! إنك رغبتنا فى السواك فهل دون ذلك من شيئ ؟ قال : « إصبعاك سواك عند وضوئك تمرهما على أسنانك ، إنه لا عمل لمن لا نية له ، ولا أجر لمن لا حسبة له » أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤١ ) .

١٢٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ! الرجل يذهب فوه يستاك ؟ قال : « نعم » قلت : كيف يصنع ؟ قال : « يدخل إصبعه فى فيه » رواه الطبرانى فى معجمه وقال : لايروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد . وفى المجمع ( ٢ ـ ١٠٠ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عيسى بن عبد الله الأنصارى وهو ضعيف . وفى التلخيص ( ١ ـ ٧٠ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط .

١٢٣ ـ حديث عمرو بن عوف ﷺ ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف المزنى عن أبيه عن جده ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « الأصابع تجزئ مجزى السواك إذا لم يكن سواك » رواه الطبرانى فى الأوسط وكثير ضعيف ، وقد حسن الترمذى حديثه كما فى المجمع ( ٢ ـ ١٠٠ و ١٠١ ) وفى التلخيص ( ١ ـ ٧٠ ) : رواه أبو نعيم .

١٢٤ ـ حديث على بن أبى طالب ﷺ . عن أبى مطر قال : بينا نحن جلوس مع أمير المؤمنين على فى المسجد على باب الرحبة جاء رجل فقال : أرنى وضوء رسول الله ﷺ وهو عند الزوال ، فدعا قنبر فقال : ائتنى بكوز من ماء ، فغسل كفيه ووجهه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثاً ، فأدخل بعض أصابعه فى فيه واستنشق الحديث ، وفيه : ثم قال : أين السائل عن وضوء رسول الله ﷺ ؟ كذا كان وضوء نبى الله ﷺ . أخرجه أحمد فى ( ١ ـ ١٥٨ ) .

١٢٥ ـ حديث عائشة رضى الله عنها فى السواك بالإصبع ، رواه أبو نعيم والطبرانى وابن عدى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٧٠ ) .

١٢٦ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان لا يفارق مسجد رسول الله ﷺ سواكه ومشطه ، وكان ينظر فى المرآة إذا سرح لحيته . رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه سليمان بن أرقم الزهرى وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٥ ـ ١٧١ ) .

١٢٧ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : خمس لم يكن رسول الله ﷺ يدعهن فى سفر ولا حضر : المرآة ، والمكحلة ، والمشط ، والمدرأ ، والسواك . رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية وهو متروك كما فى المجمع ( ٥ ـ ١٧١ ) .

١٢٨ ـ حديث أم الدرداء رضى الله عنها قالت : سألت عائشة رضى الله عنها ما كنت إذا سافرت مع رسول الله ﷺ لو حججت أو غزوت معه ما كنت تزودينه ؟ قالت : كنت أزوده دهناً ومشطاً ومرآةً ومقصاً ومكحلةً وسواكاً ، وفى رواية : ومقصين بدل مقص . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن حفص الوصابى وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٥ـ١٧١ ) ورواه ابن سعد فى طبقاته ( ١ ـ ٤٤٦ ) .

١٢٩ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ احتجم وهو محرم من وجع ، وهل تسوك النبى ﷺ وهو محرم ؟ قال : نعم ! أخرجه البيهقى فى ( ٥ ـ ٩٥ ) .

١٣٠ ـ حديث أبى خيرة الصباحى ﵁ قال : كنت فى الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ ، فزودنا الأراك نستاك به ، فقلنا : يا رسول الله ! عندنا الجريد ولكنا نقبل كرامتك وعطيتك ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير مكرهين إذ قعد قوم لم يسلموا إلا خزايا موتورين » رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع ( ٢ـ١٠٠ ) وفى التلخيص ( ١ ـ ٧١ ) : ذكره البخارى فى تاريخه والطبرانى فى الكبير وأبو أحمد الحاكم فى الكنى وأبو نعيم فى المعرفة وغيرهم ، وفيه عندهم : « استاكوا بهذا » وفى الكنز ( ٥ ـ ٧٧ ) برقم ( ١٥٩٩ ) : رواه ابن سعد .

١٣١ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نعم السواك الزيتون من شجرة مباركة يطيب الفم وتذهب بالحفر ، وهو سواكي وسواك الأنبياء قبلي » . رواه الطبراني في الأوسط وفيه معلل بن محمد ولم أجد من ذكره ، قاله الهيثمي في المجمع ( ٢ - ١٠٠ ) وفي التلخيص ( ١ - ٧٢ ) : وفي إسناده أحمد بن محمد بن محيص تفرد به عن إبراهيم بن أبي عبلة.

١٣٢ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنت أجتني لرسول الله ﷺ سواكاً من أراك . رواه أبو يعلى في مسنده وابن حبان والطبراني ، وصححه أيضاً في أحكامه ، ورواه أحمد موقوفاً على ابن مسعود أنه كان يجتني سواكاً من أراك، الحديث ولم يقل فيه: أنه كان يجتنيه للنبي ﷺ ، كما في التلخيص (١-٧٢).

١٣٣ - حديث أبي زيد الغافقي مرفوعاً : « الأسوكة ثلاثة : أراك ، فإن لم يكن أراك فعنم أو بطم » قال راويه : العنم الزيتون ، رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة كما في التلخيص ( ١ - ٧٢ ) وفي الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٦٠٠ ) : رواه أبو نعيم في كتاب السواك ومثله في الإصابة ( ٤ - ٨٠ ) .

١٣٤ - حديث أبي أيوب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ استنشق ثلاثاً وتمضمض ثلاثاً وأدخل إصبعه في فمه الحديث ، رواه الطبراني كما في المنية ( ص - ١١ ) .

١٣٥ - حديث مرسل عن ابن السباق أن رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع : « يا معاشر المسلمين ! إن هذا يوم جعله الله عيداً فاغتسلوا ، من كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه ، وعليكم بالسواك » أخرجه مالك في ( ص - ٢٢ ) .

١٣٦ - حديث مرسل عن الحسن أن النبي ﷺ قال : « لقد أمرت بالسواك حتى خشيت أن يحفيني » قال : فكان رسول الله ﷺ إذا استيقظ من

الليل استنّ قبل الوضوء . أخرجه عبد الرزاق فى باب السواك ( ١٠ - ٤٣٠ ) برقم ( ١٩٦٠٢ ) .

١٣٧ - حديث مرسل عـن عروة قال : كان رسول الله ﷺ يتسوك وعنده رجلان ، فأوحى إليه أن كبر ، يقول : أعطه أكبرهما . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١٠ - ٤٣١ ) برقم ( ١٩٦٠٤ ) .

١٣٨ - حديث مرسل عن حسان بن عطية قال: « الوضوء شطر الإيمان، والسواك شطر الوضوء ، ولولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ، ركعتان يستاك فيهما العبد أفضل من سبعين ركعـةً لا يستاك فيها » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧٠ ) ورواه رسته فى كتاب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٣٢ ) .

١٣٩ - حديث مرسل عن مجاهد قال : استبطأ رسول الله ﷺ جبرئيل، فقال: وكيف نأتيكم وأنتم لا تقصون أظفاركم، ولا تنقون براجمكم، ولاتستاكون. أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧١ ) .

١٤٠ - حديث مرسل عن عبد الله بن بريرة الأسلمى قال : كان النبى ﷺ إذا استيقظ من أهله دعا جاريةً يقال لها : بريرة بالسواك . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧١ ) .

١٤١ - حديث مرسل عن أبى سورة ابن أخى أبى أيوب أن رسول الله ﷺ كان يستاك فى الليلة مراراً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٧٠ ) .

١٤٢ - حديث مرسل عن شقيق قال : كنا نؤمر إذا قمنا من الليل أن نشوص أفواهنا بالسواك . رواه النسائى فى ( ١ - ٢٤١ ) .

١٤٣ - حديث مرسل عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا شربتم فاشربوا مصاً ، وإذا استكتم فاستاكوا عرضاً » أخرجه أبو داود فى مراسيله

ف (ص - ٥) والبيهقى فى (١ - ٤٠) وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٥-٧٦) برقم (١٥٧٠) .

١٤٤ - حديث مرسل عن ضمرة بن حبيب رفعه قال : نهى رسول الله ﷺ عن السواك بعود الريحان وقال: « إنه يحرك عرق الجذام » رواه الحارث فى مسنده كما فى المطالب (١ - ١٠٨) برقم (٣٩٠) والتلخيص (١ - ٧٢).

١٤٥ - حديث مرسل عن ابن شهاب : « إذا قام الرجل يتوضأ ليلاً أو نهاراً ، فأحسن الوضوء واستنّ ، ثم قام فصلى أطاف به الملك ودنا منه حتى يضع فاه على فيه ، فما يقرأ إلا فى فيه ، فإن لم يستنّ أطاف به ولا يضع فاه على فيه » رواه محمد بن نصر فى الصلاة كما فى الكنز (٥ - ٧٥ و ٧٦) برقم (١٥٥٠) .

١٤٦ - حديث مرسل عن مكحول : « لولا أن أشقّ على أمتى لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة » أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٥ - ٧٦) برقم (١٥٦٨) .

١٤٧ - حديث مرسل عن خالد بن معدان قال : كان رسول الله ﷺ يسافر بالسواك . رواه ابن سعد فى الطبقات (١ - ٤٨٣) .

١٤٨ - حديث مرسل عن شداد بن عبد الله قال : كان السواك قد أحفى لثة رسول الله ﷺ . كما فى الطبقات (١ - ٤٨٣) .

١٤٩ - حديث مرسل عن عكرمة قال : استاك رسول الله ﷺ بجريدة رطب وهو صائم ، فقيل لقتادة : إن أناساً يكرهونه قال: استاك والله رسول الله ﷺ بجريد رطب وهو صائم . كما فى الطبقات (١ - ٤٨٣) .

## الفصل الثالث

١ - عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة ﵁ أنه قال : لولا أن يشق على أمتـه لأمرهم بالسواك مع كل وضوء . أخرجه مالك في موطئه ( ص - ٢٣ ) .

٢ - عن رجل عن عبيد بن عمير قال في السواك : مطيبة للفم ، مرضاة للرب . أخرجه عبد الرزاق في ( ١٠ - ٤٣٠ ) برقم ( ١٩٦٠٣ ) .

٣ - عن صالح بن كيسان أن عبادة بن الصامت وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يروحون والسواك على آذانهم . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٦٩ ) .

٤ - وفيه أيضاً عن محمد بن جحادة عن الشعبي قال : السواك مطهرة للفم ، جـلاء للعينين . وأخرجه أيضاً في ( ١ - ١٧١ ) بلفظ : جلاء للعين طهور للفم .

٥ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٧٠ ) : عن أبي عبد الرحمن عن علي ﵁ قال : إذا قام أحدكم من الليل فليستك ، فإن الرجل إذا قام من الليل فتسوك ثم توضأ ثم قام إلى الصلاة جاءه الملك حتى يقوم خلفه يستمع القرآن، فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه ، فلا يقرأ آية إلا دخلت جوفه .

٧ - وفيه أيضاً عن الحكم قال : نزلت على مجاهد فكان أشد شيء مواظبة على السواك .

٨ - وفيه أيضاً عن يزيد بن الأصم قال: كان سواك ميمونة ابنة الحارث زوج النبي ﷺ منقعاً في مـاء ، فإن شغلها عنه عمل أو صلاة وإلا فأخذته واستاكت . رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون كما في المجمع (٢-١٠٠).

٩ - وفيـه أيضاً عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما

قال : لأن أكون استقبلت من أمرى ما استدبرت يعنى فى السواك أحب إلى من وضيفين ، قال : وكان ابن عمر لا يأكل الطعام إلا استنّ يعنى استاك .

١٠ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٧١ ) : عن الأعمش قال : كان يحيى بن وثاب يستاك فى المسجد ، فإذا أقيمت الصلاة صلى ولم يمس ماء .

١١ - وفيه أيضاً عن مولى لحى قال : كان أبو عبيدة رضي الله عنه يستاك بعد الوتر قبل الركعتين .

١٢ - وفيه أيضاً عن أبى معشر قال : سألت إبراهيم عن السواك فقال : ومن يطيق السواك ، كانوا يستاكون بعد الوتر قبل الركعتين .

١٣ - وفيه أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يستاك مرتين قبل الفجر وقبل الظهر .

١٤ - وفيه أيضاً عن قيس عن جرير أنه كان يستاك ويأمرهم أن يتوضأوا بفضل سواكه، وأخرجه أيضاً الدارقطنى فى ( ١ - ١٥ ) .

١٥ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من فضل السواك .

١٦ - عن ليث عن مجاهد قال : ست من فطرة إبراهيم عليه السلام : قص الشارب، والسواك والفرق، وقص الأظفار، والاستنجاء، وحلق العانة، قال : ثلاثة فى الرأس وثلاثة فى الجسد .

١٧ - عن عبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة رضي الله عنه بعد نقل حديث : «لولا أن أشق» : لقد كنت أستنّ قبل أن أنام ، وبعد ما أستيقظ ، وقبل ما آكل ، وبعد ما آكل ، حين سمعت رسول الله ﷺ يقول ما قال . أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٤٠٠ ) .

١٨ - قال أبو سلمة : فرأيت زيداً يجلس فى المسجد وإن السواك من

أذنه موضع القلم من أذن الكاتب فكلما قام إلى الصلاة استاك. أخرجه أبو داود فى ( ١ - ٧ ) .

١٩ - عن المعتمر عن أبيه قال : سمعت طلقاً يذكر عشرةً من الفطرة : السواك ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ، إلخ . وفى رواية : عشرة من السنة . أخرجه النسائى فى ( ٢ - ٢٧٤ ) .

٢٠ - عن سعيد بن جبير عن على بن أبى طالب رضي الله عنه قال : إن أفواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسواك ، أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٢٥ ) .

٢١ - عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : فى السواك عشر خصال : مرضاة للرب تعـالى ، ومسخطة للشيطان ، ومفرحةٌ للملائكة ، جيد للثة ، ويذهب بالحفر ، ويجلو البصر ، ويطيب الفم ، ويقلل البلغم ، وهو من السنة ، ويزيد فى الحسنات ، أخرجه الدار قطنى فى ( ١ - ٢٢ ) وقال : قال الشيخ أبو الحسن : معلى بن ميمون ضعيف متروك .

٢٢ - عن عثمان رضي الله عنه أنه كان إذا توضأ يسوك فاه بإصبعه . رواه أبو عبيد فى كتاب الطهور كما فى التلخيص ( ١ - ٧٠ ) .

٢٣ - عن واثلـة بن الأسقع رضي الله عنه قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يوثقون مساويكهم فى ذوائب سيوفهم والنساء فى خرهن . أخرجه أحمد بن منيع فى مسنده كما فى المطالب ( ١ - ٢٣ ) برقم ( ٦٩ ) .

٣٤ - عن الأعرج عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ أسوكتهم خلف آذانهم ، يستنون بها لكل صلاة . رواه الخطيب فى كتاب الرواة عن مالك كما فى التلخيص ( ١ - ٧١ ) .

٢٥ - عن ابن عباس رضى الله عنهـما فى قوله عزّوجلّ : « وإذ ابتلى إبراهيم ربـه بكلمات فأتمهن » قال : ابتلاه الله عزوجل بالطهارة ، خمس فى

الرأس ، وخمس فى الجسد ، فى الرأس : قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس ، وفى الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والختان ، ونتف الإبط ، وغسل مكان الغائط والبول بالماء . أخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٤٩ ) وأبو داود أشار إليه فى ( ١ - ٨ ) فى باب السواك من الفطرة .

٢٦ - عن زياد بن حدير الأسدى قال : ما رأيت رجلاً أدأب للسواك من عمر بن الخطاب وهو صائم ، ولكن بعود قد ذوى يعنى يابس . أخرجه عبد الرزاق فى (٤-٢٠١) برقم (٧٤٨٥) وأخرجه أيضاً البيهقى فى (٤ - ٢٧٢) ورواه أبو عبيد كما فى الكنز ( ٤-٣٢٨ ) برقم ( ٦٦٧٧ ) وابن سعد كما فى الكنز ( ٤ - ٣٢٩ ) برقم ( ٦٦٨٠ ) .

٢٧ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٨٦ ) عن قتادة أن أبا هريرة ؓ قال : لقد أدميت فى اليوم صائم بالسواك مرتين .

٢٨ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٨٧ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أيتسوك الصائم ؟ قال : نعم ، قيل له : أيزدرد ريقه ؟ قال : قلت : ففعل فأفطر ، قال : لا ولكن ينهى عن ذلك ، قال : قلت : فإن ازدرده وهو يقال له : إنه ينهى عن ذلك ؟ قال : قد أفطر إذاً ، غير مرة يقول ذلك .

٢٩ - وفيه أيضاً . ( ٤ - ٢٠٢ ) برقم ( ٧٤٨٨ ) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يستاك وهو صائم إذا راح إلى صلاة الظهر . وأخرجه البيهقى فى ( ٤ - ٢٧٣ ) إلى قوله : وهو صائم .

٣٠ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٨٩ ) عن معمر عمن سمع ميمون بن مهران يكره السواك للصائم آخر النهار ، فسألت الحسن فقال : لابأس به آخر النهار إنما هو طهور فليستك أوله وآخره .

٣١ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٩٠ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما ينهى عنه من السواك ؟ قال : إن كان السواك يابساً لا يأتى منه ماء ، قلت : ما الذى يقال : ماء السواك ؟ قال: الريق الذى يكون عليه يأتى من قبل الرأس والفم ، قلت :فإن كان السواك يابساً لا عصارة له ؟ قال : نعم .

٣٢ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٩١ ) عن هشام عن عروة أنه كان يستنُّ بالسواك الرطب وهو صائم .

٣٣ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٩٢ ) عن ليث عن مجاهد أنه لم ير بالسواك الرطب بأساً للصائم ، وهو الذى يأخذ به الثورى .

٣٤ - وفيه أيضاً ( ٤ - ٢٠٣ ) برقم (٧٤٩٣ ) عن أبى إسحاق عن عمرو ابن شرحبيل قال : لاتسوك بسواك رطب وأنت صائم فإنه يدخل فى حلقك من طعمه .

٣٥ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤٩٤ ) عن معمر عن قتادة كان يكره جريد الرطب يتسوك به الصائم من أجل طعمه .

٣٦ - وفيه أيضاً برقم (٧٤٩٥ ) عن سلمة بن كهيل عن مجاهد أنه كان يكره السواك للصائم آخر النهار .

٣٧ - وفيه أيضاً برقم (٧٤٩٦ ) عن عبيدة عن إبراهيم قال : لابأس بالسواك أول النهار وآخره للصائم .

٣٨ - وفيه أيضاً برقم (٧٤٩٧) عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لابأس بالسواك الأخضر للصائم .

٣٩ - عن عطاء عن أبى هريرة قال: لك السواك إلى العصر ، فإذا صليت العصر فألقه فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « خلوف فم الصائم أطيب عند الله

من ريح المسك » أخرجه الدارقطنى فى ( ١-٢٤٨ ) والبيهقى فى ( ٤-٢٧٤ ) .

٤٠ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٤٩ ) عن يزيد بن بلال عن على رضي الله عنه قال : إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى إلا كانت نوراً بين عينيه يوم القيامة . ورواه البيهقى فى (٤ - ٢٧٤) .

٤١ - عن أبى الدرداء رضي الله عنه قال : عليكم بالسواك فلا تغفلوه فإن فى السواك أربعاً وعشرين خصلة أفضلها أن يرضى الرحمن ، ويصيب السنة ، ويضاعف صلاته سبعاً وسبعين ضعفاً ، ويورثه السعة والغنى ، ويطيب النكهة ، ويشد اللثة ، ويسكن الصداع ، ويذهب وجع الضرس ، وتصافحه الملائكة لنور وجهه وبرق أسنانه ، وذكر بقيتها . ذكره القشيرى بلا إسناد عن أبى الدرداء ، ولا أصل له لا من طريق صحيح ولا ضعيف كما فى التلخيص ( ١ - ٧١ ) .

## باب ما جاء
## إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يغسلها

**قوله : وفى الباب عن ابن عمر ، وجابر ، وعائشة رضى الله عنهم .**

## الفصل الأول

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها » أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٣٢) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٥ ) برقم ( ١٤٦ ) وفيه : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإنه لا يدرى أين باتت يده ، أو أين طافت يده » فقال له رجل : أرأيت إن كان حوضاً ؟ قال : فحصبه ابن عمر وقال : أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : أرأيت إن كان

حوضاً ؟ وأخرجه الطحاوى فى باب سؤر الكلب ( ١ - ١٢ ) أن النبى ﷺ كان إذا قام من النوم أفرغ على يديه ثلاثاً . وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ١٨ ) نحو ابن خزيمة ، ونحوه البيهقى فى ( ١ - ٤٦ ) .

٢ - حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ ، فلا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها ، فإنه لايدرى أين باتت يده ولا على ما وضعها » . أخرجه ابن ماجه ( ص - ٣٢ ) والدارقطنى فى ( ١ - ١٨ ) وقال : إسناد حسن .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « من استيقظ من منامه فلا يغمسنّ يده فى طهوره حتى يفرغ على يده ثلاث غرفات » ولم يكن رسول الله ﷺ إذا استيقظ يفعل ذلك حتى يفرغ على يده ثلاثاً . أخرجه الطيالسى فى ( ٦ - ٢٠٨ ) برقم ( ١٤٨٧ ) وذكره ابن أبى حاتم فى العلل ( ١ - ٦٢ ) برقم ( ١٦٢ ) وقال : ورواه الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ هذا الحديث ، فقال أبو زرعة : هذا عندى وهم ، يعنى حديث ابن أبى ذئب ( أى حديث عائشة ) .

٤ - حديث الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه بلفظ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه ، فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده » أخرجه مالك فى ( ص - ٧ ) ومحمد فى باب غسل اليدين فى الوضوء ( ص - ٤٨ ) والشافعى فى الأم ( ١ - ١٠ ) بلفظ : « فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه لا يدرى أين باتت يده » وفى رواية فى ( ١ - ١١ ) : « فإنه لا يدرى » وفى رواية : « من منامه » وأخرجه أيضاً فى ( ١ - ٢٠ ) وفيه : « فليغسل يديه قبل إدخالها فى الوضوء ، فإن أحدكم إلخ » وفى رواية نحو ما مضى فى ( ١ - ١١ ) وهو فى مسنده فى ( ١ - ٢٩ و ٣٠ ) برقم

( ٦٧ ) نحو الأم وبرقم ( ٦٨ ) نحو مالك وبرقم ( ٦٩ و ٧٠ ) نحو ما مضى فى الأم .

وأخرجه الطيالسى فى ( ١٠ - ٣١٨ ) برقم ( ٢٤١٨ ) بلفظ: « من منامه فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يصب عليها صباً أو صبتين ، فإنه لا يدرى أين باتت يده » وأخرجه الحميدى فى ( ٢ - ٤٢٢ و ٤٢٣ ) برقم ( ٩٥١ ) وفيه : « من نومه فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه الحديث ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩٨ ) وفيه : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده فى الإناء » الحديث ، وفى رواية : « إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فإنه » الحديث ، وفى رواية : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها » .

وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٤١ ) نحو رواية الشافعى فى الأم الأولى إلا أن فيه : « فى إنائه » وأخرجه فى ( ٢ - ٢٥٣ ) بلفظ : « إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده » الحديث ، وفى ( ٢ - ٢٥٩ ) نحو رواية ابن أبى شيبة الأولى إلا أن فيه : « فى إنائه » وأخرجه فى ( ٢ - ٢٦٥ و ٢٨٤ ) : « إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده فى إنائه » أو قال : « فى وضوئه حتى يغسلها ثلاث مرات » وفى ( ٢ - ٢٧١ ) : « إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده فى الإناء حتى يصبّ على يده فإنه » الحديث ، وفى ( ٢ - ٣١٦ ) : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يضع يده فى الوضوء حتى يغسلها ، إنه لا يدرى أحدكم » الحديث ، وفى ( ٢ - ٤٥٥ ) : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده فى إنائه حتى يغسلها ثلاثاً » الحديث ، وفى ( ٢ - ٤٧١ ) نحوه إلا أن فيه : « فى الإناء » وفى ( ٢ - ٥٠٠ ): « إذا استيقظ أحدكم فلا يضعن يده فى الغسل حتى يغسلها فإنه » الحديث ، وفى ( ٢-٥٠٧ ):

« إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده فى طهوره حتى يفرغ عليها فيغسلها فإنه لا يدرى » الحديث .

وأخرجه الدارمى فى ( ص - ١٠٤ ) : « إذا قام أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الوضوء حتى يغسلها ثلاثاً » وفى البخارى فى ( ١ - ٢٨ ) : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه ، فإن أحدكم » الحديث ، وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٣٦ ) نحو رواية الشافعى فى الأم الأولى ، وفى رواية أخرى : « إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات قبل أن يدخل يده فى إنائه ، فإنه لا يدرى فيم باتت يده » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٢ ) : « إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثاً ، فإنه لا يدرى أحدكم فيم باتت يده » وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٤ ) نحو رواية ابن أبى شيبة الأولى ، وفى رواية : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده أو أين كانت تطوف يده » .

وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٤ ) وفيه : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً ، فإن أحدكم » الحديث ، وأخرجه فى ( ١ - ٣٧ ) وفيه : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يفرغ عليها ثلاث مرات فإنه » الحديث ، وأخرجه فى ( ١ - ٥٧ ) نحو رواية ابن ماجه إلا أن فيه : « فإن أحدكم لا يدرى » الحديث ، وأخرجه ابن الجارود فى (١ - ١٤) برقم ( ٩ ) وفيه : « إذا قام أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه » الحديث ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٥٢ ) برقم ( ٩٩ ) نحو رواية الشافعى الأم الأولى ، وبرقم ( ١٠٠ ) بلفظ: « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى إنائه أوفى وضوئه حتى

يغسلها ، فإنه » الحديث ، وأخرجـه فى ( ١ - ٧٥ ) برقم ( ١٤٥ ) وفيه : « إذا استيقظ أحدكم من منامـه فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه » الحديث .

وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٦٣ ) نحو رواية الشافعى فى الأم الأولى، وفى رواية ( ١ - ٢٦٣ و ٢٦٤ ) نحو رواية مسلم الثانية إلا أن فيه : « قبل أن يدخله فى إنائه » وفى رواية نحو رواية أحمد التى فى ( ٢-٢٥٣ ) وفى رواية نحو رواية أحمد التى فى ( ٢-٢٦٥ ) وفى رواية : « إذا استيقظ أحدكم فلا يضع يده فى الوضوء حتى يغسلها، إنه لايدرى أحدكم » الحديث، وفى رواية فى (١-٢٦٤ و ٢٦٥) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٧١ ) وفى رواية : إذا قام أحدكم إلى الوضوء حين يصبح أو لعله قال : « من نومه » - أو كلمة نحوها - فليفرغ على يديه ثلاثاً، فإنه لايدرى أين باتت يده » وأخرجـه الطحاوى فى ( ١ - ١٢ ) بلفظ : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الإناء حتى يفرغ عليه مرتين أو ثلاثاً ، فإنه لايدرى أحدكم أين باتت يده » . وفى رواية : « فليغسل يديه مرتين أو ثلاثاً » وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ١٨ ) نحو رواية ابن خزيمة التى برقم ( ١٠٠ ) إلا أن فيه : « من منامه » وفى رواية فى ( ١ - ١٩ ) نحو رواية أبى داود الثانية إلا أن فيه : « أو أين باتت تطوف يده » .

وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤٥ ) نحو رواية مالك، وفى راوية نحو رواية الشافعى الأولى التى فى الأم وفى رواية : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإنه لايدرى » الحديث، وفى(١-٤٦) فى رواية « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمسنّ يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثاً » الحديث ، وفى أخرى نحوه ، وفى رواية : « أين باتت يده منه » وفى رواية نحو رواية أبى داود الثانية ، وفى ( ١ - ٤٧ ) نحو رواية مسلم الثانية ،

وفى رواية : « إذا قام أحدكم من النوم فليفرغ على يديه الماء قبل أن يدخلها فى الإناء » قال : فقال له قيس الأشجعى : فإذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به ؟ فقال أبو هريرة : أعوذ بالله من الشرك . وفى رواية : « إذا استيقظ أحدكم من النوم فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسل يده ، فإنه لايدرى أين باتت يده » وأخرجه فى ( ١ ـ ١١٨ ) بلفظ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يضع يده فى الوضوء حتى يغسلها، فإنه لايدرى أحدكم أين باتت يده » وفى رواية : « إذا قام أحدكم من النوم إلى الوضوء فليفرغ على يديه الماء ، فإنه لايدرى » الحديث ، وأخرجه فى ( ١ ـ ٢٣٤ ) : « إذا استيقظ أحدكم فلا يضع يده فى الوضوء حتى يغسلها فإنه » الحديث ، وفى ( ١ ـ ٢٤٤ ) : « إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده فى إنائه أو قال : فى وضوئه حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه » الحديث، وفى نحو رواية ابن ماجه إلا أن فيه : « لا يدرى أين باتت يده » وأخرجه فى ( ١ـ٢٥٦ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ ـ ٢٧١ ) إلا أن فيه : « وأراد الوضوء » وأخرجه فى المعرفة ( ١ ـ ١٩٤ و٢٩٤ ) نحو رواية مالك ، وفى ( ١ ـ ١٩٥ ) نحو رواية الشافعى فى الأم الأولى .

وأخرجه البغوى فى ( ١ ـ٤٠٦ ) برقم (٢٠٧) وفيه : « فليغسل يديه قبل أن يدخلها وضوئه » الحديث، وفى (١ـ٤٠٧) برقم (٢٠٨) نحو رواية الشافعى فى الأم الأولى ، ورواه البزار بلفظ : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمسن يده فى طهوره حتى يفرغ عليها » كما فى نصب الراية (١ ـ ٣) والدراية (ص-٣) والعمدة ( ١ ـ ٧٥٦ ) ورواه الطبرانى فى الأوسط بلفظ : « فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ، فإنه لايدرى أين باتت منه ، ويسمى قبل أن يدخلها » كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٠ ) وقال : وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة

نسبوه إلى وضع الحديث ، وفى التلخيص (١ - ٣٤): وفى رواية لابن عدى: « فليرقه » وقال : « إنها زيادة منكرة ، ورواه ابن حبان نحو رواية البيهقى السادسة ، وفى الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٩٦ ) : قال ابن عدى : قوله : « فليرق ذلك الماء » منكر لايحفظ ، وفى السند ضعيفان وانقطاع .

وفى جامع عبد الله بن وهب المصرى صاحب مالك : حتَى يغسل يده أو يفرغ فيها ، فإنه لايدرى حيث باتت يده » وفى علل ابن أبى حاتم الرازى: « فليغرف على يده ثلاث غرفات » وفى لفظ: « ثم ليغترف بيمينه » وعند ابن عدى من رواية الحسن عن أبى هريرة مرفوعاً : « فإن غمس يده فى الإناء قبل أن يغسلها فليرق ذلك الماء » وفى سنن الكجى الكبير : « حتى يصب عليها صبةً أو صبتين » وفى لفظ : « على ما باتت يده » كما فى العمدة ( ١ - ٧٥٦ ) . وأخرجه سعيد بن منصور نحو رواية ابن أبى شيبة الأولى كما فى الكنز(٥-٦٩) برقم ( ١٣٩٧ ) وبرقم ( ١٣٩٨ ) : أنه أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه نحو رواية أحمد التى فى ( ٢ - ٢٧١ ) إلا أن فيه : « على يديه » .

## الفصل الثانى

١ - حديث على رضى الله عنه ، عن أبى إسحاق عن الحارث عن على قال : دعا بماء فغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلهما فى الإناء ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٠٠ ) وابن ماجه فى باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده فى الإناء قبل أن يغسلها ( ص - ٣٢ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن منصور عن إبراهيم قال: إذا استيقظ الرجل عن نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩٩ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن أشعث عن الشعبي قال : النائم والمستيقظ سواء ، إذا وجب عليه الوضوء فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها .

٣ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم قال : كان أصحاب عبد الله إذا ذكر عندهم حديث أبي هريرة قالوا : كيف يصنع أبو هريرة بالمهراس الذى بالمدينة ؟

## باب فى التسمية عند الوضوء

**قولــه : وفى الباب عن عائشة ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد الخدرى ، وسهل بن سعد ، وأنس رضى الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث عائشة رضى الله عنها، عن عمرة قالت : سألت عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ ؟ قالت : كان إذا توضأ فوضع يده فى الماء سمى فتوضأ ويسبغ الوضوء . وأخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ٣ ) وابن ماجه فى باب إتمام الصلاة (ص ـ ٧٤) وفيه : فوضع يده فى الإناء سمى الله ويسبغ الوضوء . وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٧ ) بلفظ : إذا مس طهوره يسمي الله، قال أبو بدر : كان يقوم إلى الوضوء فيسمى الله، ثم يفرغ الماء على يديه، ورواه أبو يعلى بلفظ : كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يكفئ الإناء فيسمي الله ثم يسبغ الوضوء كما فى المطالب ( ١ ـ ٢٥ ) برقم ( ٨٢ ) وروى البزار بعضه : إذا بدأ بالوضوء سمى ، كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٠ ) وقال : ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد أجمعوا على ضعفه ، وفى التلخيص (١ـ٧٥ ) : رواه البزار وأبو بكر بن أبى شيبة فى مسنديهما وابن عدى، وفى إسناده حارثة ابن محمد وهو ضعيف وضعف به . قال ابن عدى: بلغنى عن أحمد أنه نظر فى جامع إسحاق بن راهويه فإذا أول حديث قد أخرجـه هذا الحديث ، فأنكره

جداً وقال : أول حديث يكون فى الجامع عن حارثة ، وروى الحربى عن أحمد أنه قال : هذا يزعم أنه اختار أصح شيءٌ فى الباب وهذا أضعف حديث فيه .

٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه : « لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » أخرجه أحمد فى مسنده ( ٢ ـ ٤١٨ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٢ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٤ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٤ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٩ ) والحاكم فى (١ ـ ١٤٦) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، وقد احتج مسلم بيعقوب بن أبى سلمة الماجشون ، واسم أبى سلمة دينار ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى فى (١ ـ ٤١ و٤٣) والبغوى فى (١-٤٠٩) برقم ( ٢٠٩ ) وقال المنذرى فى الترغيب ( ١ ـ ١٢٨) : رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والطبرانى والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وليس الأمر كما قال فإنهم رووه عن يعقوب بن سلمة الليثى عن أبيه عن أبى هريرة ، وقد قال البخارى وغيره : لايعرف لسلمة سماع من أبى هريرة ولا ليعقوب سماع من أبيه انتهى ، وأبوه سلمة أيضاً لايعرف ما روى عنه غير ابنه يعقوب ، فأين شرط الصحة ، وفى نصب الراية (١ ـ ٤ ) : ورواه الدارقطنى من حديث أيوب بن النجار وأيوب بن النجار وثقه جماعة لكن البيهقى رواه وأعله بأن فيه انقطاعاً ، قال : كان أيوب بن النجار يقول : لم أسمع من يحيى بن أبى كثير إلا حديثاً واحداً ، وهو حديث : « التقى آدم وموسى ، ذكر ذلك يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبى مريم ، وفى التلخيص (١-٧٢) : رواه أحمد والترمذى فى العلل وابن ماجه والدارقطنى وابن السكن والحاكم والبيهقى .

٣ ـ حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ٣ ) وأحمد فى (٣-٤١ ) والدارمى فى (ص ـ ٩٣ ) وابن ماجه فى (ص ـ ٣٢ ) والدارقطنى

فى ( ١ - ٢٦ ) وابن السنى فى عمل اليوم والليلة ( ١ - ٩ ) برقم ( ٢٥ ) والحاكم فى ( ١ - ١٤٧ ) استشهاداً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤٣ ) ورواه الترمذى فى العلل وابن عدى وابن السكن والبزار كما فى التلخيص ( ١ - ٧٣ ).

٤ - حديث سهل بن سعد ؓ عن النبى ﷺ قال: « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لا يصلى على النبى ، ولا صلاة لمن لم يحب الأنصار » أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٢ ) والحاكم فى الشواهد فى ( ١ - ٢٦٩ ) إلى قوله : « ولا صلاة لمن لم يصل على نبى الله فى صلاته » وقال: لم يخرج هذا الحديث على شرطهما، فإنهما لم يخرجا عبد المهيمن. ورواه الطبرانى كما فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ) وقال: وهو من طريق عبد المهيمن ابن عباس بن سهل عن أبيه عن جده ، وهو ضعيف لكن تابعه أخوه أبى بن عباس وهو مختلف فيه .

٥ - حديث أنس ؓ قال : طلب بعض أصحاب النبى ﷺ وضوءاً ، فقال رسول الله ﷺ : « هل مع أحد منكم ماء؟ فوضع يده فى الماء ويقول : توضئوا بسم الله » فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم ، قال ثابت : قلت لأنس : كم تراهم ؟ قال : نحواً من أربعين ، أخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٥ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٤ ) والدارقطنى ( ١ - ٢٦ ) وابن السنى فى ( ص - ١٠ ) برقم ( ٢٦ ) والبيهقى فى ( ١-٤٣ ) وفى نصب الراية ( ١-٧ ) : وأصل الحديث عن أنس متفق عليه ، وإنما المقصود برواية معمر هذه اللفظة التى ذكر فيها التسمية ، والحديث ليس فيه حجة فتأمله . وفى التلخيص ( ١ - ٧٦ ) : وأصله فى الصحيحين بدون هذه اللفظة ، ولا دلالة فيها صريحة لمقصودهم .

٦ ـ حديث الباب حديث رباح بن عبد الرحمن بن أبى سفيان عن حويطب عن جدته عن أبيها ( سعيد بن زيد رضي الله عنه ) بلفظ : « لا صلاة إلا بوضوء ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » أخرجه الطيالسى فى ( ١ ـ ٣٣ ) برقم ( ٢٤٣ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٣ ) وأخرجه أحمد ( ٤ ـ ٧٠ ) و ( ٥ـ٣٨١ و ٣٨٢ ) و ( ٦ ـ ٣٨٢ ) وفى رواية عنها نفسها بدون واسطة أبيها ، وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٢ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٤ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٢٧ ) والحاكم فى معرفة الصحابة ( ٤ ـ ٦٠ ) عن أسماء بنت سعيد بن زيد أنها سمعت رسول الله ﷺ ، والبيهقى فى ( ١ ـ ٤٣ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤١٠ ) ورواه العقيلى والضياء المقدسى فى المختارة كما فى التلخيص ( ١ ـ ٧٤ ) ورواه سعيد بن منصور والشاشى كما فى الكنز ( ٥ ـ ٦٨ ) برقم ( ١٣٩٢ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث جابر رضي الله عنه الطويل وفيه : ثم قال رسول الله ﷺ : « بسم الله » ثم قال : « أسبغوا الوضوء » الحديث . أخرجه أحمد فى (٣ـ٢٩٢).

٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما توضأ من لم يذكر اسم الله ، وما صلى من لم يتوضأ ، وما آمن بى من لم يحبنى ، وما أحبنى من لم يحب الأنصار » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٢٦ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٤٤ ) .

٣ ـ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله، فإنه يطهره جسده كله، وإن لم يذكر اسم الله على طهوره لم يطهر منه إلا ما مرّ عليه الماء ؛ فإذا فرغ من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فإذا قال ذلك فتحت له أبواب السماء » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ـ٢٧ ) وقال: يحيى بن هاشم ضعيف، وأخرجه

البيهقى فى ( ١ - ٤٤ ) وقال : وهذا ضعيف لا أعلمه رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم ويحيى بن هاشم متروك الحديث . وفى الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٩٥ ) : رواه الشيرازى فى الألقاب .

٤ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله ، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهر إلا موضع الوضوء » . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٧ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٥ ) وضعفه، وفى الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٩٤ ) : ورواه أبو الشيخ .

٥ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فذكر اسم الله على وضوئه كان طهوراً لجسده » قال : « ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهوراً لأعضائه » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٤ ) وقال : هذا أيضاً ضعيف أبو بكر الداهرى غير ثقة عند أهل العلم بالحديث .

٦ - حديث أبى سبرة ﵁ قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أيها الناس لاصلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ألا ولم يؤمن بالله من لم يؤمن بى ، ولم يؤمن بى من لم يعرف حق الأنصار » أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ - ٣٦ ) والطبرانى فى الكبير وفيه يحيى بن أبى يزيد بن عبد الله بن أنيس ولم أر من ترجمه كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٨ ) ورواه البغوى فى الصحابة والطبرانى فى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٩٢ ) والبغوى كما فى الكنز برقم ( ١٣٩٣ ) .

٧ - حديث أبى هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة! إذا توضأت فقل : بسم الله والحمد لله ، فإن حفظتك لا تبرح تكتب لك

الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء » رواه الطبرانى فى الصغير ( ص - ٣٨ ) وإسناده حسن كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٠ ) ورواه فى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ - ٧٣ ) .

٨ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ويسمى قبل أن يدخلها » رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ - ٧٣ ) والمجمع ( ١ - ٢٢٠ ) وقال : وهو فى الصحيح خلا قوله : « ويسمى قبل أن يدخلها » وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة نسبوه إلى وضع الحديث .

٩ - حديث أم سبرة رضى الله عنها نحو حديث أبى سبرة ﵁ . رواه أبو موسى فى المعرفة كما فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ) وقال : وهو ضعيف .

١٠ - وفيه حديث على ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « يا على ! إذا توضأت فقل : بسم الله اللهم إنى أسألك تمام الوضوء ، وتمام الصلاة » الحديث . رواه الحارث كما فى الكنز ( ٥ - ١١٣ ) برقم ( ١٣٦٦ ) وقال : لم يسق بقيته ، وفيه حماد بن عمرو النصيبى كان يضع الحديث ، وقال الحافظ: رواه ابن عدى فى ترجمة عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن على عن أبيه عن جده عن على ، وقال : إسناده ليس بمستقيم كما فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ).

١١ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « لا إيمان لمن لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوء ، ولا وضوء لمن لم يسم الله » رواه عبد الملك بن حبيب الأندلسى كما فى التلخيص ( ١ - ٧٥ ) وقال : عبد الملك شديد الضعف .

١٢ - حديث أبى سعيد ﵁ مرفوعاً : « من قال: بسم الله حين يتوضأ، فإذا فرغ من وضوئه قال : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، طبعت بطابع ثم جعلت تحت العرش حتى يوافى بها

صاحبها يوم القيامة » أخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٥-٧٢) برقم (١٤٦٠).

١٣ - حديث البراء ﷺ وفيه ذكر التسمية أخرجه المستغفرى فى الدعوات كما فى الكنز ( ٥ - ٧٢ ) برقم ( ١٤٦٢ ) ونذكره فى ( باب ما يقال بعد الوضوء ) إن شاء الله تعالى .

١٤ - حديث على ﷺ وفيه : « إذا قدمت وضوأك فقل : بسم الله العظيم، والحمد لله على الإسلام » الحديث، أخرجه أبو القاسم بن منده فى كتاب الوضوء والديلمى والمستغفرى فى الدعوات وابن النجار كما فى الكنز (٥-١١٣) برقم ( ٢٣٦٣ ) ونذكره مفصلاً فى ما يقال بعد الوضوء .

١٥ - حديث مرسل عن أبى بكر بن حويطب رحمه الله أن النبى ﷺ قال : « لم يؤمن من لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوء ، ولا وضوء لمن يسم » أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ - ١٢٠ ) .

١٦ - حديث مرسل عن عمارة بن غزية رحمه الله بلفظ : « لا صلاة لمن لا يتوضأ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » رواه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٩١ ) .

١٧ - حديث مرسل عن الحسن الكوفى رحمه الله بلفظ : من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله ، فإن لم يذكر اسم الله لم يطهر منه إلا ما أصاب الماء ، رواه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٩ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن حسين بن عمارة عن أبى بكر ﷺ قال : إذا توضأ العبد فذكر اسم الله فى وضوئه طهر جسده كله ، وإذا توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا ما أصابه الماء . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٣ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن ربيع عن الحسن قال : يسمى إذا توضأ فإن لم يفعل أجزأه .

٣ ـ عن مكحول قال . إذا تطهر الرجل وذكر اسم الله طهر جسده كله ، وإذا لم يذكر اسم الله حين يتوضأ لم يطهر منه إلا مكان الوضوء . أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١١٠ ) برقم ( ٢٣٢٥ ) .

٤ ـ عن محمد بن الحنفية قال : دخلت على والدى على بن أبى طالب ﷺ وإذا عن يمينه إناء من ماء، فسمى ثم سكب على يمينه إلخ أخرجه ابن عساكر فى أماليه ، فيه أصرم بن حوشب كان يضع الحديث كما فى الكنز ( ٥ ـ ١١٣ ) برقم ( ٢٣٦٥ ) .

## باب ما جاء فى المضمضة والاستنشاق

**قوله : وفى الباب عن عثمان ، ولقيط بن صبرة ، وابن عباس ، والمقدام ابن معد يكرب ، ووائل بن حجر ، وأبى هريرة رضى الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث عثمان ﷺ وله طرق عديدة منها :

١ ـ عن مسلم بن يسار عن حمران قال : دعا عثمان ﷺ بماء فتوضأ ، ثم ضحك فقال : ألا تسألونى مما أضحك ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين ما أضحكك؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ كما توضأت فمضمض واستنشق الحديث . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٨ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٥٨ و ٧٤ ) ورواه البزار كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٩ ) .

٢ ـ عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه أن عثمان قال: ألا أريكم كيف كان وضوء رسول الله ﷺ ؟ قالوا : بلى ، فدعا بماء فمضمض

ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، الحديث أخرجه ابن شيبة في ( ١ - ١١ ) وأحمد في ( ١ - ٦٠ و ٦١ ) وفيه: فتمضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً ، وأخرجه في (١-٧٤) وفيه : ومضمض واستنشق ثلاثاً . وفي المجمع ( ١-٢٣٤ ) : رواه أحمد وفيه رجلان مجهولان .

٣- عن عطاء بن يزيد عن حمران قال : دعا عثمان ﷺ بماء وهو على المقاعد ، فسكب بيمينه فغسلها ، ثم أدخل يمينه في الإناء فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاث مرار ، ومضمض واستنشق واستنثر ، الحديث أخرجه أحمد في ( ١ - ٥٩ ) والبيهقي في باب إدخال اليمين في الإناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق ( ١ - ٤٨ ) .

٤ - عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن أبان قال : رأيت عثمان بن عفان ﷺ توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلها ، ثم مضمض واستنثر ، الحديث أخرجه أحمد في ( ١-٥٩ ) والدارمي في ( ص - ٩٤ ) والبخاري في ( ١ - ٢٧ و ٢٨ ) بلفظ : فضمض . وأخرجه في ( ١ - ٢٥٩ ) : تمضمض . وأخرجه مسلم في ( ١ - ١١٩ ) نحو أحمد وفي ( ١ - ١٢٠ ) نحو رواية البخاري الأولى وأخرجه أبو داود في ( ١ - ١٤ ) نحو رواية البخاري الثانية ، ونحو النسائي في ( ١ - ٢٦ و ٣١ ) إلا أن فيه : واستنشق ، وفي رواية : فتمضمض واستنشق، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ( ص-٣٢ ) برقم (٦٧) وابن خزيمة في ( ١ - ٥ ) برقم ( ٣ ) وفيه : فغسل كفيه ثلاث مرات واستنثر، ثم غسل يده اليسرى الحديث، ونحو أحمد أخرجه أبو عوانة في ( ١-٢٣٨ و ٢٤٠ ) وفي ( ١ - ٢٣٩ ) نحو النسائي ، ونحو رواية البخاري الثانية أخرجه الدارقطني في ( ١ - ٣١ ) وأخرجه البيهقي في ( ١-٤٨ ) نحو روايتي البخاري وفي (١-٤٩): ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات ، وأخرجه في ( ١ - ٥٣ ) نحو رواية

النسائى الثانية ، وفى ( ١-٥٦ ) نحو رواية البخارى الثانية ، وفى ( ١-٥٨ ) نحو رواية النسائى الأولى ، وأخرجه فى ( ١-٩٨ ) نحو روايته فى ( ١-٤٩ ) إلا أن ههنا : مضمض ، وأخرجه البغوى فى ( ١-٤٣١ ) برقم ( ٣٢١ ) وفيه : ثم مضمض واستنشق ثلاثاً

٤ - عن عطاء بن يزيد الجندعى أنه سمع حمران مولى عثمان بن عفان قال : رأيت أمير المؤمنين عثمان ﵁ يتوضأ ، فأهراق على يديه ثلاث مرات ، ثم استنثر ثلاث مرات ، ومضمض ثلاثاً ، الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ١-٦٠ ) .

٥ - عن محمد بن عبد الله بن أبى مريم قال : دخلت على ابن دارة مولى عثمان قال : فسمعنى أمضمض قال : فقال : يا محمد ! قلت : لبيك ، قال : ألا أخبرك عن وضوء رسول الله ﷺ : قال : رأيت عثمان ﵁ وهو بالمقاعد دعا بوضوء ، فمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ١-٦١ ) وأخرجه الدارقطنى فى ( ١-٣٤ ) وفيه : فمضمض ثلاثاً ونثر ثلاثاً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١-٦٣ ) نحو أحمد .

٦ - عن سالم أبى النضر عن بسر بن سعيد قال : أتى عثمان ﵁ المقاعد ، فدعا بوضوء فتمضمض واستنشق الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ١-٦٧ ) والدارقطنى فى ( ١-٣١ ) وفيه : فمضمض واستنشق ، ورواه أبو يعلى كما فى المجمع ( ١-٢٢٤ )

٧ - عن معاذ بن عبد الرحمن التيمى عن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان قال : رأيت عثمان بن عفان ﵁ دعا بوضوء وهو على باب المسجد ، فغسل يديه ، ثم مضمض واستنشق واستنثر الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ١-٦٨ ) وفى المجمع ( ١-٢٢٩ ) . قلت : رواه أحمد وهو فى الصحيح باختصار ورجاله موثقون .

٨ ـ عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي قال : سئل ابن أبى مليكة عن الوضوء فقال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه سئل الوضوء ، فدعا بماء فأتى بميضأة فأصغاها على يده اليمنى ، ثم أدخلها فى الماء فتمضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً الحديث ، أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٤ ) وأخرجه البيهقى فى باب سنة التكرار فى المضمضة والاستنشاق ( ١ ـ ٤٩ ) وفيه : واستنشق ثلاثاً .

٩ ـ عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبى علقمة أن عثمان رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ ، فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلها إلى الكوعين ، قال : ثم مضمض واستنشق ثلاثاً الحديث ، أخرجه أبو داود فى (١-١٥) والدارقطنى فى ( ١-٣١ ) وفيه : ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً . وأخرجه نحو أبى داود البيهقى فى ( ١ ـ ٤٧ ) .

١٠ ـ عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان رضي الله عنه توضأ ، فغسل كفيه ثلاثاً ومضمض واستنشق الحديث ، أخرجه ابن الجارود فى ( ص-٣٤ ) برقم (٧٢) وابن خزيمة فى ( ١-٧٨ و٧٩ ) برقم ( ١٥١ و١٥٢ ) وفى الرواية الأولى : واستنشق ثلاثاً ومضمض ثلاثاً ، ونحوه أخرجه الدارقطنى فى ( ١-٣٢ ) وفى ( ١ ـ ٣٤ ) : فمضمض واستنشق ثلاثاً . وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٤٩ ) وفيه : واستنشق ومضمض ثلاثاً . وأخرجه البيهقى فى (١-٦٣) نحو رواية الدارقطنى الثانية ، وأخرجه البغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤٣٦ ) .

١١ ـ عن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبى طالب عن أبيه عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ فغسل يديه ثلاثاً كل واحدة منهما ، واستنشق ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً الحديث ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٣ ) إلا أن فيه : واستنثر ثلاثاً .

١٢ - عن البيلمانى ( ١ ) عن أبيه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ بالمقاعد ، والمقاعد بالمدينة حيث يصلى على الجنائز عند المسجد ، فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً ، واستنثر ثلاثاً ومضمض ثلاثاً الحديث ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١-٣٤ ) وفى المجمع ( ١-٢٣٩ ) : رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى وهو مجمع على ضعفه ولفظ أبى يعلى : ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً .

١٣ - عن عمر بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومى ، حدثنى جدى أن عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج فى نفر من أصحابه حتى جلس على المقاعد ، فدعا بوضوء فغسل يديه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً الحديث ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) .

٢ - حديث لقيط بن صبرة رضي الله عنه وفيه : « وبالغ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » كما فى مسند الشافعى ( ١ - ٣٢ و ٣٣ ) برقم ( ٨٠ ) وأخرجه الطيالسى فى ( ٦-١٩١ ) برقم ( ١٣٤١ ) وفيه : « ما لم تكن صائماً » وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٢٦ و ٢٧ ) برقم ( ٧٩ و ٨٠ ) وعنده : « وإذا استنثرت فأبلغ إلا أن تكون صائماً » . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١ و ٢٧ ) نحو رواية الشافعى ، وأخرجه أحمد فى ( ٤ - ٣٣ ) وفيه : « إذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائماً » . وفى رواية : « فأبلغ الاستنشاق ما لم تك صائماً » . وفى رواية نحو عبد الرزاق ، وفى ( ٤-٢١١ ) : « وإذا استنشقت فأبلغ إلا أن تكون صائماً » . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) نحو الشافعى ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٩ ) نحو رواية الشافعى . وفى رواية : « إذا توضأت فمضمض » . وأخرجه فى الصوم فى ( ١ - ٣٢٢ ) نحو الشافعى .

---

( ١ ) محمد بن عبد الرحمن البيلمانى قال الترمذى : قال البخارى : منكر الحديث كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٢ ) .

ونحوه الترمذى نفسه فى الصوم فى ( ١ - ٩٧ ) ونحوه النسائى فى ( ١ - ٢٧ ) ونحوه ابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٦ و ٣٧ ) برقم ( ٨٠ ) ونحوه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٨ و ٨٧ ) برقم ( ١٥٠ و ١٦٨ ) وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٤٧ و ١٤٨ ) نحو رواية أحمد الأولى، وفى رواية نحو الشافعى، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٠ و ٥١ و ٥٢ ) نحو رواية أحمد الأولى ، وأخرجه فى ( ١ - ٧٦ ) نحو رواية الشافعى ، ونحوه فى المعرفة ( ١ - ٢١٣ و ٢١٤ ) ونحوه البغوى فى ( ١ - ٤١٥ و٤١٦ و ٤١٧ ) برقم ( ٢١٣ ) ورواه ابن حبان صحيحه كما فى الموارد ( ١ - ٦٧ و ٦٨ ) برقم ( ١٥٩ ) ورواه أبو بشر الدولابى فى جزء جمعه من أحاديث سفيان الثورى وفيه: « وبالغ فى المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائماً » كما فى نصب الراية ( ١ - ١٦ ) والتلخيص ( ١ - ٨١ ) .

٣ - حديث ابن عباس فقد رضى الله عنهما مرفوعاً : « إذا مضمض أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين بالغتين أو ثلاثاً » أخرجه الطيالسى (١-٣٥٦) برقم ( ٢٧٢٥ ) وابن أبى شيبة فى ( ١-٢٧ ) وفيه: « واستنشقوا اثنتين بالغتين أو ثلاثاً » وقال وكيع : « استنثروا » . وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٣١٥ ) : « اثنتين اثنتين أوثنتين بالغتين أو ثلاثاً » وأخرجه ابن ماجه فى (ص - ٣٣ ) : « استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً » . ونحوه أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٩ ) وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٣٦ ) برقم ( ٧٧ ) : « استنثروا ثنتين بالغتين أو ثلاثاً » وأخرجه الحاكم استشهاداً فى ( ١ - ١٤٨ ) والبيهقى فى ( ١-٤٩ ) نحو الطيالسى إلا أن فيه : « واستنشق » . وأخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٧ ) .

٤ - حديث المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ ، فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه

ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً » الحديث ، أخرجه أحمد ( ٤ ـ ١٣٢ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٦ ) وفيه : « ثم تمضمض » .

٥ ـ حديث وائل بن حجر رضي الله عنه بلفظ : حضرت رسول الله ﷺ وقد أتى بإناء فيه ماء ، فأكفأ على يمينه ثلاثاً ، ثم غمس يمينه فى الإناء فأفاض بها على اليسرى ثلاثاً ، ثم غمس اليمنى فحفن حفنة من ماء فتمضمض بها واستنشق واستنثر ثلاثاً » الحديث أخرجه الطبرانى فى الكبير والبزار كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٢ ) وفيه سعيد بن عبد الجبار ، قال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر وهو ضعيف ، وفى الدراية ( ص ـ ٦ ) : أخرجه البزار وفيه ضعف .

٦ ـ حديث أبى هريرة وله طرق :

١ ـ عن أبى إدريس الخولانى عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من توضأ فليستنثر ، ومن استجمر فليوتر » أخرجه مالك فى موطئه ( ١ ـ ٦ ) ومحمد فى ( ١ ـ ٤٧ و ٤٨ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢٧ ) وفيه : « فلينثر » وأخرجه البخارى فى ( ١ ـ ٢٨ ) نحو مالك ، ونحوه مسلم فى ( ١ ـ ١٢٤ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٣ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٢٧ ) وابن خزيمة فى ( ٢ ـ ٤١ ) برقم ( ٧٥ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٤٧ ) والطبرانى فى الصغير ( ص ـ ٢٥ ) نحو مالك ، والبيهقى فى ( ١ ـ ٥١ و ١٠٣ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٠٠ ) : « فليستنثر » وأخرجه البغوى فى ( ١ ـ ٤١٣ ) برقم ( ٢١١ ) نحو مالك .

٢ ـ عن الأعرج عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ماء ثم لينثر ، ومن استجمر فليوتر » أخرجه مالك فيه ( ١ ـ ٦ ) وأخرجه محمد فى ( ص ـ ٤٧ ) وفيه : « فليجعل فى أنفه ثم

ليستنثر » وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٤٢ و ٢٧٨ ) نحو رواية محمد إلا أن فيه : « لينتثر » . وأخرجه البخارى فى ( ١-٢٨ ) نحو مالك . وفى رواية « لينتثر » وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٩ ) نحو مالك ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٦ ) نحو مالك إلا أن فيه : « ليستنثر » وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٢٤ ) برقم ( ٢٩ ) نحو رواية البخارى الثانية ، وفى ( ١ - ٣٦ ) برقم ( ٧٦ ) : « فليجعل الماء فى أنفه ثم لينتثر » ونحو مالك أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٧ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٤٩ ) وفيه : « فى أنفه الماء ثم لينتثر » وفى المعرفة ( ١ - ١٩٩ ) : « ثم ليستنثر » ونحو مالك فى ( ١-٢٨٣ ) ونحوه عند البغوى فى ( ١ - ٤١٢ ) برقم ( ٢١٠ ) .

٣ - عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً ، وإذا استنثر فليستنثر وتراً » . أخرجه الحميدى فى ( ٢ - ٤٢٥ ) برقم ( ٩٥٧ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٤ ) .

٤ - عن أبى إدريس الخولانى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليستنثر ، وإذا استجمر فليوتر » . أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٧٧ و ٣٠٨ ) وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٨ ) .

٥ - عن همام بن منبه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه كان إذا استنشق أدخل الماء منخريه . أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٨٩ ) .

٦ - عن همام بن منبه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر » أخرجه أحمد فى ( ٢-٣١٦ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٧ ) إلا أن فيه : « من مائه ثم لينتثر » ونحوه عند البيهقى فى ( ١ - ٤٩ ) إلا أن فيه « ثم لينثر » وأخرجه

عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٦ ) إلا أن فيه: « ثم ليستنثر ».

٧ - عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم فليستنثر فإن الشيطان يبيت على خيشومه » أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٥٢ ) والبخارى فى ( ١ - ٤٦٥ ) وفيه : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثاً فإن » الحديث، ونحوه أخرجه مسلم فى (١-١٢٤) إلا أن فيه : « من منامه فليستنثر ثلاث مرات » والنسائى فى ( ١ - ٢٧ ) نحو البخارى إلا أن عنده : « ثلاث مرات » ونحو البخارى أخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٧ ) برقم ( ١٤٩ ) ونحو النسائى أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٨ ) ونحو مسلم رواه البيهقى فى ( ١ - ٤٩ ) ونحو البخارى أخرجه البغوى فى ( ١ - ٤١٤ ) برقم ( ٢١٢ ) .

٨ - عن عائذ الله بن عبد الله قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من استنشق فليستنثر ، ومن استجمر فليوتر » . أخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٥ ) .

٩ - عن همام بن منبه عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال النبى ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليستنثر ، وإذا استجمر فليوتر » أخرجه أبو عوانة فى ( ١-٢٤٧ ) وفى رواية : « من توضأ » .

١٠ - عن عطاء عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليتمضمض وليستنشق ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٧ ) .

١١ - عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تمضمضوا واستنشقوا ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٨ ) وقال : عمرو بن الحصين وابن علاثة ضعيفان .

١٢ - عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق، أخرجه الدارقطني في ( ١-٤٣ ) والبيهقي في ( ١-٥٢ ) وابن عساكر كما في الكنز ( ٥ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٣٠٥ ) .

١٣ - حديث الباب حديث سلمة بن قيس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فانثر ، وإذا استجمرت فأوتر » أخرجه الطيالسي في ( ٦ - ١٨٠ ) برقم ( ١٢٧٤ ) والحميدي في ( ٢ - ٣٧٨ ) برقم ( ٨٥٦ ) وفيه: « فانتثر » ونحوه أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١-٢٧ ) وأحمد في ( ٤-٣٣٩ ) وفي ( ٤ - ٣٤٠ ) نحو الطيالسي ، ونحوه ابن ماجه في ( ص - ٣٣ ) ونحو الحميدي أخرجه النسائي في ( ١ - ٢٧ ) ونحو الطيالسي أخرجه البيهقي في المعرفة ( ١ - ٢٨٤ ) وابن حبان كما في الموارد ( ١ - ٦٦ ) برقم ( ١٤٩ ) والطبراني في الكبير كما في الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٨٣ ) وعن ابن حبان في الكنز برقم ( ١٤٨٩ ) .

## الفصل الثاني

١ - حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه وفيه : ثم مضمض واستنثر ثلاثاً ، أخرجه مالك في ( ص - ٦ ) وأخرجه محمد في ( ص - ٤٧ ) وفيه : « ثم مضمض » وأخرجه الشافعي في مسنده ( ١ - ٣٠ و ٣١ ) برقم ( ٧٣ ) وفيه : « ومضمض واستنشق ثلاثاً » وأحمد في ( ٤-٣٩ ) وفي ( ٤ - ٤١ ) : « فمضمض واستنشق » وفي رواية: « فمضمض ثم استنشق » وأخرجه الدارمي في(ص-٩٥) وفيه: « فمضمض واستنشق » وأخرجه مسلم في ( ١-١٢٣ ) وفيه: « ومضمض واستنثر ثلاثاً » وفي رواية: « فمضمض واستنشق في ثلاث غرفات » وفي رواية: « فمضمض ثم استنثر » وأخرجه ابن ماجه في ( ص-٣٤ ): « ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً » ونحوه أبو داود في ( ١-١٦ ) والنسائي في ( ١-٢٨ ) : « ثم تمضمض

واستنشق ثلاثاً » وأخرجه ابن الجارود فى (ص - ٣٥) برقم (٧٣) وفيه : « وتمضمض واستنثر ثلاثاً ثلاثاً » وأخرجه ابن خزيمة فى (١-٨٠) برقم (١٥٤) نحو رواية مسلم الأخيرة ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٣ ) : « فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات » ونحوه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٠ ) إلا أن فيه : « ثم استنثر ثلاث غرفات » وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٠ ) وفيه : « فتمضمض واستنشق واستنثر ثلاث مرات من ثلاث غرف من ماء » وفى رواية نحو رواية أبى عوانة، وأخرجه فى ( ١ - ٢٣٧ ) نحو رواية مسلم الثالثة ، وفى المعرفة ( ١ - ١٩٨ ) : معلقاً بلفظ : « فمضمض واستنشق ثلاثاً بثلاث غرفات من ماء » ورواه البغوى فى ( ١ - ٤٣٤ ) برقم ( ٢٢٣ ) نحو مالك .

٢ - حديث عمار بن ياسر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « الفطرة المضمضة والاستنشاق » الحديث، أخرجه الطيالسى فى (٣-٨٩) برقم (٦٤١) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٩٥ ) وأحمد ( ٤ - ٢٦٤ ) وابن ماجه ( ص - ٢٥ ) وأبو داود فى ( ١ - ٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٥٣ ) وفيه : « عشر من الفطرة » وفيه: « وحلق العانة » ورواه الطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية (١-٧٦) .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق بالماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء » قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٩٥ ) وأحمد ( ٦ - ١٣٧ ) ومسلم ( ١ - ١٢٩ ) وابن ماجه (ص - ٢٥ ) وأبو داود ( ١ - ٨ ) والترمذى فى ( ٢ - ١٠٠ ) والنسائى فى ( ٢ - ٢٧٣ و ٢٧٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٤٧ ) برقم (٨٨) وأبو عوانة فى ( ١ - ١٩٠ و ١٩١ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٣٦ و ٥٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ٣٩١ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٩٨ ) برقم ( ٢٠٥ ) .

٤ ـ حديث أبى هريرة ؓ نحوه، ذكره أبو داود معلقاً فى سننه (١-٨) .

٥ ـ حديث أبى أيوب ؓ بلفظ : إن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ، أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٤١٧ ) ورواه الطبرانى فى معجمه ، وإسحاق بن راهويه فى مسنده كما فى نصب الراية (١ ـ ١٤) وفيه : تمضمض واستنشق ، وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٠) : رواه أحمد وفيه واصل ابن السائب وقد أجمعوا على ضعفه .

٦ ـ حديث أبى أمامة ؓ أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثاً وتمضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً، وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٩ ) وأحمد فى ( ٥ ـ ٢٥٧ ) وفى ( ٥ ـ ٢٥٨ ) : كان يمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ، وفى ( ٥ ـ ٢٦٨ ) : فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً .

قلت : وأحاديث صفة وضوء النبى ﷺ سنذكرها فى باب فى وضوء النبى ﷺ كيف كان .

٧ ـ حديث أبى هريرة وأبى سعيد رضى الله عنهما يقولان: قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليستنثر ، ومن استجمر فليوتر » أخرجه مسلم فى (١-١٢٤) وأبو عوانة فى (١ ـ ٢٤٨) ورواه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١ ـ ١١١ ) .

٨ ـ حديث طلحة عن أبيه عن جده ؓ قال : دخلت يعنى على النبى ﷺ وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره ، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق ، أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٨ و ١٩ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥١ ) ورواه فى المعرفة معلقاً ( ١ ـ ١٩٩ ) وكذا رواه البغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤٣٦ ) ورواه الطبرانى فى معجمه ولفظه : فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، كما فى نصب الراية ( ١ ـ ١٤ ) .

٩ ـ حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: « المضمضة

والاستنشاق من الوضوء الذى لابد منه » وفى رواية : « من الوضوء الذى لايتم الوضوء إلا بها » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) وقال : تفرد به عصام عن ابن المبارك ووهم فيه ، والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلاً عن النبى ﷺ، ورواه الديلمى كما فى الكنز (٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٥ ) .

١٠ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليتمضمض وليستنشق » . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) وقال : محمد بن الأزهر هذا ضعيف وهذا خطأ والذى قبله المرسل أصح ، والله أعلم . ورواه فى ( ١ - ٣٧ ) وقال : والمرسل أصح .

١١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المضمضة والاستنشاق سنة » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) وقال: إسماعيل ابن مسلم ضعيف ، ورواه الخطيب كما فى الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم( ١٤٨٦ ) .

١٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول ﷺ : « تمضمضوا واستنشقوا ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى(١ - ٣٧) وقال : الربيع بن بدر متروك الحديث ،ورواه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٩١ ) .

١٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليتمضمض وليستنشق ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٧ ) وفى رواية : « وليستنثر » .

١٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذى لايتم الوضوء إلا بهما ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٧ ) وقال : جابر ضعيف وقد اختلف عنه فأرسله الحكم بن عبد الله أبو مطيع عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن عطاء

وهو أشبه بالصواب .

١٥ - حديث أبي أيوب رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: « حبذا المتخللون من أمتي » قال : وما المتخللون يا رسول الله ؟ قال : « المتخللون في الوضوء ، والمتخللون من الطعام ، أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع، وأما تخليل الطعام فمن الطعام إنه ليس شيء أشدُّ على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبها طعاماً وهو قائم يصلي » رواه الطبراني في الكبير كما في الترغيب ( ١ - ١٣٣ ) وفي المجمع( ١ - ٢٣٥): وفيه واصل الرقاشي وهو ضعيف .

١٦ - حديث طارق بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمرتم فأوتروا ، وإذا توضأتم فاستنثروا » رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون كما في المجمع ( ١ - ٢١١ ) .

١٧ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا توضأ أحدكم فليمضمض ثلاثاً ، فإن الخطايا تخرج من وجهه ، ويغسل يديه ثلاثاً ويمسح برأسه ثلاثاً ، ثم يدخل يديه في أذنيه، ثم يفرغ على رجليه ثلاثاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو موسى الحناط وهو متروك ، كذا في المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) والكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٣ ) .

١٨ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم ليستنثر، وإذا استنثر فليستنثر وتراً » أخرجه أبو نعيم في المستخرج كما في الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٨٨ ) .

١٩ - حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « من نسي المضمضة والاستنشاق فليمض ولاينصرف » أخرجه الديلمي كما في الكنز (٥ ٧٤) برقم ( ١٥٠٠ ) .

٢٠ ـ حديث مرسل عن سليمان بن موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليمضمض، والأذنان من الرأس » أخرجه ابن أبي شيبة في (١-١٧) والدارقطني في ( ١ - ٣١ ) وفيه : فليتمضمض وليستنشق ، ونحـــوه البيهقي في ( ١ ـ ٥٢ ) وفي الكنز ( ٥ ـ ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٩ ) : رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة عن سليمان بن موسى بلاغاً .

٢١ ـ حديث مرسل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . عن عمر العنبري أنه أبصر عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فنسي أن يستنشق، فلما ولى الغلام بالكوز قال : نسيت أمر رسول الله ﷺ ، فدعا بماء فاستنشق مرتين . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٢٧ ) .

٢٢ ـ حديث مرسل عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ : « إن المضمضة والاستنشاق من وظيفة الوضوء لايتم الوضوء إلا بهما ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطني في ( ١ ـ ٣١ ) .

٢٣ ـ حديث مرسل عن عمار بن أبي عمار أن رسول الله ﷺ أمر بالمضمضة والاستنشاق ، أشار إليه البيهقي في ( ١ - ٥٢ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : إن للشيطان قارورة فيها نفوح ، فإذا قاموا في الصلاة أنشقوها . فأمروا عند ذلك بالاستنثار . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٢٧ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يكون الاستنشاق بمنزلة السعوط .

٣ ـ وفيه أيضاً عن أبي هـــلال عن ابن سيرين قال : كانوا يمضمضون ويستنشقون وينثرون .

٤ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٨ ) عن أبي نجيح عن مجاهد قال : الاستنشاق شطر الطهور وأخرجه ابن جرير ف ( ٦ - ١٢١ ) وفيه : شطر الوضوء .

٥ - وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد قال : الاستنشاق نصف الطهور .

٦ - وفيه أيضاً عن علقمة أن عمير توضأ فنثر مرتين مرتين .

٧ - عن قيس بن سعد عن عطاء فيمن نسى المضمضة فى الوضوء والاستنشاق ، قال : يمضمض ويستنشق ويعيد الصلاة . أخرجه ابن أبي شيبة فى ( ١ - ١٩٦ ) .

٨ - وفيه أيضاً عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: إذا صلى الرجل فنسى أن يمضمض ويستنشق من جنابة أعاد المضمضة والاستنشاق .

٩ - وفيه أيضاً عن مثنى عن عطاء فيمن نسى المضمضة والاستنشاق حتى صلى ؟ قال : ليس عليه إعادة .

١٠ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن فى الرجل ينسى المضمضة قال : إن كان دخل فى الصلاة فليمض ، وإن لم يكن دخل فى الصلاة فليمضمض ويستنشق . وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١١٧ ) .

١١ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٩٧ ) عن حماد عن إبراهيم قال : يعيد الرجل الصلاة من نسيان المضمضة والاستنشاق .

١٢ - وفيه أيضاً عن شعبة قال : سألت الحكم وحماداً وقتادة عن الرجل ينسى المضمضة والاستنشاق حتى يقوم فى الصلاة ؟ قال الحكم وقتادة : يمضى ، وقال حماد : ينصرف . وأخرجه ابن جرير عن الحكم وقتادة فى ( ٦ - ١١٧ ) وعن حماد فى ( ٦ - ١٢١ ) .

١٣ - وفيه أيضاً عن إسماعيل عن الشعبى قال : إذا نسى المضمضة والاستنشاق فى الجنابة أعاد ، وإذا نسى فى الوضوء أجزأه .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن فى الرجل نسى المضمضة والاستنشاق حتى صلى ؟ قال : لايعيد بذلك .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة وأبى الهيثم عن إبراهيم قال : ليس الاستنشاق بواجب .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة عن حماد قال : إذا نسى الرجل المضمضة والاستنشاق فلا يعيد .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن منصور قال : قلت لإبراهيم : الرجل ينسى الاستنشاق فيذكر فى الصلاة أنه نسى قال إبراهيم : يمضى فى صلاته ، وقال منصور : والمضمضة مثل ذلك .

١٨ ـ عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله عزّ وجلّ : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن » قال : ابتلاه الله عزّ وجلّ بالطهارة ، خمس فى الرأس وخمس فى الجسد ، فى الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفى الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الإبط وغسل مكان الغائط والبول بالماء . أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ١٤٩ ) .

١٩ ـ عن مغيرة عن إبراهيم قال: ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء . أخرجه الطبرى فى تفسيره ( ٦ ـ ١١٧ ) .

٢٠ ـ عن أبى سنان قال : قدمت الكوفة فأتيت حماداً فسألته عن ذلك يعنى عن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى ، فقال : أرى عليه إعادة الصلاة . أخرجه ابن جرير فى ( ٦ ـ ١٢١ )

٢١ ـ وفيه أيضاً عن شعبة قال : كان قتادة يقول : إذا ترك المضمضة

أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من رجله حتى هو يدخل فى صلاته فإنه ينتقل ويتوضأ ويعيد صلاته .

## باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد

**قوله : وفى الباب عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما .**

### الفصل الأول

١ - حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ توضأ فغرف غرفة تمضمض منها واستنشق ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٣٨ ) وأحمد فى ( ١ - ٢٦٨ ) وفيه : ثم أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر . وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٤ ) وفيه : جمع بين المضمضه والاستنشاق . وأخرجه البخارى فى ( ١ - ٢٦ ) بلفظ : أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) وفيه : مضمض واستنشق من غرفة واحدة، ونحوه النسائى فى ( ١-٢٧ ) وفى رواية: فغرف غرفة فتمضمض واستنشق ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٧ ) برقم ( ١٤٨ ) وفيه : فغرف غرفة فمضمض واستنشق ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٥٠ ) وفيه: وجمع بين المضمضمة والاستنشاق ، ونحوه أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٠ ) وفى ( ١-٥٣ ) نحو البخارى إلا أن فيه: واستنثر بدل واستنشق . وفى المعرفة معلقاً فى(١-١٩٨) ورواه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١ - ٨٠ ) .

٢ - حديث عبد الله بن زيد حديث الباب وفيه : فتمضمض واستنشق بغرفة واحدة ثلاثاً . أخرجه الطيالسى فى ( ٤ - ١٤٨ ) برقم ( ١١٠٢ ) وأحمد فى ( ٤ - ٣٩ ) وفيه : فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثاً وفى ( ٤ - ٤٢ ) أن رسول الله ﷺ تمضمض واستنشق من كف واحد .

وأخرجه البخارى فى ( ١ - ٣١ و ٣٢ و ٣٣ ) وفيه : ومضمض واستنشق من كف واحدة، وفى رواية : فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة . وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٣ ) نحو رواية أحمد الأولى ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) بلفظ : فمضمض واستنشق من كف واحد . وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٦ ) نحو رواية أحمد الأولى ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٨٢ ) : رأيت النبى ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً . وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ . وأخرجه البيهقى فى (١-٥٠) : فتمضمض واستنشق من كف واحدة، وأخرجه البغوى فى (١-٤٣٥) وبرقم ( ٢٢٤ ) : رأيت رسول الله ﷺ يتمضمض ويستنشق من كف، ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٢٩٨ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث على ﵁ قال : توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحدة ، قال : هكذا وضوء نبيكم ﷺ ، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ - ٣٨) وأخرجه أحمد فى ( ١ - ١٢٣ ) : فتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحد ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص-٣٣ ) أن رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحد، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٥ ) وفيه: ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ، فمضمض ونثر من الكف الذى يأخذ فيه ، وفى رواية : ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد ، وأخرجه النسائى فى (١-٢٧): ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً من الكف الذى يأخذ به الماء، وفى رواية: ثم مضمض واستنشق بكف واحد ثلاث مرات ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٠ و ٥١) : فمضمض ونثر من الكف الذى أخذ فيه ، وفى رواية : ثم مضمض ثلاثاً مع الاستنشاق بماء واحد . وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ )

برقم ( ٢٢٦٨ ) .

٢ ـ حديث عثمان رضي الله عنه وفيه أنه غرف بيمينه ثم دفعها إلى فيه، فمضمض واستنشق بكف واحد ، واستنثر بيساره فعل ذلك ثلاثاً ، الحديث . أخرجه سعيد بن منصور كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠٦ ) برقم ( ٢٢٦١ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن جميل بن زيد قال : رأيت عمر رضي الله عنه تمضمض واستنشق من كف واحدة ، أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٣٨ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً عن راشد بن معبد قال : رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه يمضمض ويستنشق من كف واحدة .

٣ ـ وفيه أيضاً عن ابن عون عن محمد قال : كان يمضمض ويستنشق بماء واحد كل مرة .

٤ ـ وفيه أيضاً عن العوام عن إبراهيم التيمي أنه كان يمضمض ويستنشق من كف واحدة .

٥ ـ وفيه أيضاً عن خالد عن محمد أنه كان يأخذ المضمضة والاستنشاق من الماء مرةً .

# باب في تخليل اللحية

**قوله : وفي الباب عن عائشة ، وأم سلمة ، وأنس ، وابن أبي أوفى ، وأبي أيوب رضي الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ ـ حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ

خلل لحيته بالماء . أخرجه أحمد فى ( ٦ ـ ٢٣٤ ) وذكره الحاكم استشهاداً فى ( ١ ـ ١٥٠ ) وفيه : خلل لحيته . وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٥ ) : رواه أحمد ورجاله موثقون ، وقال الحافظ فى التلخيص ( ١ ـ ٨٦ ) : وإسناده حسن .

٢ ـ حديث أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته . أخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ ـ ١٢١ ) ورواه الطبرانى فى معجمه والعقيلى فى ضعفائه وأعله بخالد بن إلياس العدوى وقال : إنه منكر الحديث ، قال ابن أبى حاتم فى كتاب العلل : سمعت أبى يقول : لا يثبت فى تخليل اللحية حديث ، انتهى ما فى نصب الراية ( ١ ـ ٢٦ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٥ ) : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه خالد بن إلياس ولم أر من ترجمه ، وفى التلخيص ( ١ ـ ٨٦ ) : رواه الطبرانى والعقيلى والبيهقى .

٣ ـ حديث أنس ﵁ وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى (١-١٣) أن النبى ﷺ كان إذا توضأ يخلل لحيته ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) وفيه : خلل لحيته وفرج أصابعه مرتين ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ١٩ ) : كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال : « هكذا أمرنى ربى » وأخرجه الدولابى فى الكنى فى ( ١ ـ ١٦٤ ) فى صفة وضوء رسول الله ﷺ ، وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ـ١٢٠ و ١٢١ ) : رأيت النبى ﷺ توضأ فخلل لحيته فقلت : لم تفعل هذا يا نبى الله ؟ قال : « أمرنى بذلك ربى » وفى رواية : وضأت النبى ﷺ فأدخل أصابعه من تحت حنكه وقال : « بهذا أمرنى ربى جل وعز وفى رواية : « هكذا أمرنى ربى » وأدخل أصابعه فى لحيته فخللها. ونحوه عند الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ ) وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٤٩ ) : توضأ وخلل لحيته بأصابعه من تحتها وقال : « بهذا أمرنى ربى » . وفى رواية : توضأ

وخلل لحيته وقال: « بهذا أمرنى ربى » ذكره الحاكم استشهاداً فى ( ١ - ١٤٩ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٤ ) نحو رواية أبى داود . وفى رواية : وضأت رسول الله ﷺ فخلل لحيته وعنفقته بالأصابع وقال : « هكذا أمرنى ربى عز وجل » وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٤٢٢ ) برقم ( ٢١٥ ) نحو أبى داود . ورواه البزار فى مسنده كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٤ ) ورواه الطبرانى فى الأوسط بلفظ: وضأت رسول الله ﷺ فأدخل تحت حنكه فخلل لحيته، فقلت: ما هذا ؟ فقال : « بهذا أمرنى ربى عز وجل » ورجاله وثقوا كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٥ ) وفى التلخيص ( ١ - ٨٦ ) : رويناه فى فوائد أبى جعفر بن البخترى ، وأخرجه ابن عدى فى ترجمة جعفر بن الحارث أبى الأشهب .

٤ - حديث ابن أبى أوفى رضي الله عنه أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً وخلل لحيته وقال : رأيت رسول الله ﷺ يفعل هذا ، رواه الطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٥ ) ورواه أبو عبيد فى كتاب الطهور وفى إسناده أبو الورقاء وهو ضعيف ، وهو فى الطبرانى أيضاً قاله الحافظ فى التلخيص ( ١ - ٨٧ ) .

٥ - حديث أبى أيوب رضي الله عنه وفيه : كان إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ، أخرجه أحمد ( ٥-٤١٧ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٤ ) : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته . ورواه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٢١ ): رأينا النبى ﷺ توضأ وخلل لحيته ، وأخرج نحو أحمد أيضاً . ورواه الطبرانى فى معجمه الكبير وإسحاق بن راهويه فى مسنده وفيه : وأدخل أصابعه من تحت لحيته فخللها ، كما فى نصب الراية ( ١ - ١٤ ) وقال فى ( ١ - ٢٤ ) بعد ذكر حديث ابن ماجه : وواصل بن السائب قال فيه البخارى وأبو حاتم : منكر الحديث . وقال النسائى : متروك الحديث . وفى المجمع ( ١ - ٢٣٠ ) : رواه أحمد وفيه واصل بن السائب وقد أجمعوا على ضعفه ، وفى التلخيص ( ١ - ٨٦ ) :

رواه ابن ماجه والعقيلي وأحمد والترمذى فى العلل وفيه أبو سورة لا يعرف .

٦ ـ حديث الباب حديث عمار بن ياسر رضى الله عنهما ، عن حسان بن بلال قال : رأيت عماراً توضأ وخلل لحيته قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل ، أخرجه الطيالسى ( ٣ ـ ٨٩ ) برقم ( ٦٤٥ ) والحميدى فى ( ١ ـ ٨١ ) برقم ( ١٤٦ و ١٤٧ ) عن حسان بن بلال المزنى قال : رئى عمار بن ياسر رضى الله عنهما متوضئاً يخلل لحيته فقيل له : أتخلل لحيتك ؟ فقال : وما يمنعنى وقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٢ ) وفيه : فقلت له : فقال: رأيت رسول الله ﷺ فعله ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته ، وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ ـ ١٢١ ) أن حسان بن بلال رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فقيل له: أتفعل هذا ؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعله، وأخرجه الحاكم استشهاداً فى ( ١ـ١٤٩ ) نحو الحميدى إلا أن فيه أنه رأى عمار بن ياسر ، ونحوه البيهقى فى المعرفة ( ١ ـ ٢٣٥ ) .

٧ ـ الحديث الثانى من حديثى الباب حديث عثمان رضى الله عنه ، عن أبى وائل قال : رأيت عثمان يتوضأ فخلل لحيته ثلاثاً وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعله. أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٣ ) والدارمى فى ( ص ـ ٩٥ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته . وأخرجه ابن الجارود فى ( ص ـ ٣٤ و ٣٥ ) برقم ( ٧٢ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٧٨ و ٧٩ ) برقم ( ١٥٢ ) وفيه : وخلل لحيته حين غسل وجهه ثلاثاً ، وفى ( ١ ـ ٨٦ ) برقم ( ١٦٧ ) وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣١ ) وفيه : ثم أمرَّ يديه على أذنيه ولحيته . وكذا فى ( ١ ـ ٣٢ و ٣٤ ) وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٤٩ ) وفيه : وخلل لحيته ثلاثاً حين غسل وجهه . وقال : قد اتفق الشيخان على إخراج

طرق لحديث عثمان فى دبر وضوئه ولم يذكرا فى رواياتها تخليل اللحية ثلاثاً ، وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق ، ولا أعلم فى عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٥٤ و ٦٣ ) والبغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤٢١ ) ورواه ابن حبان فى صحيحه كما فى النصب ( ١ ـ ٦٤ ) والتلخيص ( ١ ـ ٨٥ ) وابن حبان كما فى الدراية ( ص ـ ٨ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث أبى أمامة رضى الله عنه . عن أبى غالب قال : قلت لأبى أمامة : أخبرنا عن وضوء رسول الله ﷺ ، فتوضأ ثلاثاً وخلل لحيته وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٣ ) والطبرانى فى معجمه كما فى النصب ( ١ ـ ٢٥ ) ولفظه : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته. وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ ـ ١٢١ ) وفى المجمع ( ١-٢٣٥ ) : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الصلت بن دينار وهو متروك .

٢ ـ حديث أنس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : أتانى جبرئيل فقال : إذا توضأت فخلل لحيتك ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٣ ) ورواه ابن عدى فى الكامل بلفظ: يا محمد خلل لحيتك بالماء عند الطهور كما فى النصب (١-٢٣) .

٣ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ، ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها ، أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ و ٥٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥٥ ) وابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ ـ ١١٠ ) برقم ( ٢٣١١ ) .

٤ ـ حديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك وشبك لحيته بأصابعه . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٥٥ ) .

٥ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ، فغسل يديه ومضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً وخلل لحيته ، الحديث - أخرجه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى النصب ( ١ - ٢٥ ) ورواه العقيلى فى ترجمة نافع أبى هرمز وهو ضعيف ، وهو فى معجم الطبرانى الكبير أيضاً كما فى التلخيص ( ١ - ٨٧ ) .

٦ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه قال: توضأ رسول الله ﷺ فخلل لحيته، رواه الطبرانى فى معجمه كما فى النصب ( ١ - ٢٥ ) وفيه تمام بن نجيح وقد ضعفه البخارى وجماعة ، ووثقه يحيى بن معين كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٥ ) ورواه ابن عدى كما فى التلخيص ( ١ - ٨٥ ) ولفظه: توضأ فخلل لحيته مرتين وقال : « هكذا أمرنى ربى » وفى إسناده تمام بن نجيح وهو لين الحديث ، وفى المنية للقاسم ( ص - ١٣ ) بلفظ : فخلل لحيته بفضل وضوئه .

٧ - حديث كعب بن عمرو رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مسح باطن لحيته وقفاه ، أخرجه الطبرانى كما فى النصب ( ١ - ٢٥ ) .

٨ - حديث أبى بكرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ توضأ وخلل لحيته ، مختصر ، رواه البزار فى مسنده كما فى النصب ( ١ - ٢٦ ) وفى المجمع (١ - ٢٣٣ ) : رواه البزار وقال : لايروى عن أبى بكرة إلا بهذا الإسناد ، وبكار ليس به بأس وابنه عبد الرحمن صالح ، قلت : وشيخ البزار محمد بن صالح بن العوام لم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح .

٩ - حديث جابر رضي الله عنه قال: وضأت رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث فرأيته يخلل لحيته بأصابعه كأنها أنياب مشط ، رواه ابن عدى فى " الكامل " وأسند عن البخارى أنه قال : أصرم بن غياث النيشابورى منكر الحديث، وعن النسائى أنه قال : متروك الحديث ثم قال : وهو كما قال، كما فى

النصب ( ١ - ٢٦ ) وفى السند انقطاع أيضاً كما فى التلخيص ( ١ - ٨٧ ) .

١٠ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه وفيه : ومسح رقبته وباطن لحيته بفضل ماء الرأس . رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه سعيد بن عبد الجبار ؛ قال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) .

١١ - حديث عباد بن تميم عن أبيه رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح بالماء على لحيته ورجليه، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٤ ) .

١٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا توضأ خلل لحيته وأصابع رجليه ، ويزعم أنه رأى رسول الله ﷺ يفعل ذلك . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أحمد بن محمد بن أبى بزة ولم أر من ترجمه ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٣٥ و ٢٣٦ ) .

١٣ - حديث عبد الله بن عكبرة رضي الله عنه وكانت له صحبة قال : التخليل سنة . رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير ، وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٦ ) .

١٤ - حديث على رضي الله عنه رواه الطبرانى فيما انتقاه عليه ابن مردويه ، وإسناده ضعيف ومنقطع ، كما فى التلخيص ( ١ - ٨٧ ) .

١٥ - حديث جرير رضي الله عنه رواه ابن عدى وفيه ياسين الزيات وهو متروك كما فى التلخيص ( ١ - ٨٧ ) .

١٦ - حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « خللوا لحاكم وقصوا أظفاركم ، فإن الشيطان يجرى ما بين اللحم والظفر » أخرجه الخطيب فى الجامع وابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٧٤ ) .

١٧ ـ حديث مرسل عن يزيد الرقاشى وقتادة أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته بأصابعه . أخرجه ابن جرير فى ( ٦-١٢١) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٤٠ و ٥٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥٥ ) .

١٨ ـ حديث مرسل عن يزيد الرقاشى عن النبى ﷺ نحوه رواه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٥٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥٥ ) .

١٩ ـ حديث مرسل عن جبير بن نفير عن النبى ﷺ نحوه ، أخرجه ابن جرير فى ( ٦ ـ ١٢١ ) وفى التلخيص ( ١ ـ ٨٧ ) قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل أصابعه ولحيته ، وكان أصحابه إذا توضأوا خللوا لحاهم، رواه سعيد بن منصور .

٢٠ ـ حديث مرسل عن عبد الله بن شداد أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته بأصابعه ثم قال: « هكذا أمرنى ربى عزّوجل أن أخلل » رواه مسدد فى مسنده كما فى المطالب العالية ( ١ ـ ٢٩ ) برقم ( ٩٣ ) .

٢١ ـ حديث مرسل عن يزيد بن أبان عن النبى ﷺ قال: أتانى جبريل فقال : إذا توضأت فخلل لحيتك ، ويزيد بن أبان ضعيف كما فى التقريب ( ٢ ـ ٣٦١ ) .

## الفصل الثالث

قلت : وفى الباب آثار عديدة منها ما تدل على تركه ، ومنها ما تدل على فعله ونذكر أولاً ما تدل على الترك :

١ ـ عن سعيد بن الزبيرى قال : سألت إبراهيم : أخلل لحيتى بالماء أو يكفيها ما مرّ عليها ؟ قال : يكفيها ما مرّ عليها ؟ أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-١٤ ) فى من كان لايخلل لحيته ويقول : يكفيك ما سال عليها ، وأخرجه أيضاً ابن جرير فى ( ٦ ـ ١١٦ ) .

٢ - وفيه أيضاً عن هشام قال : كان الحسن لايفعل يعنى لايخلل لحيته ، وأخرجه أيضاً ابن جرير فى ( ٦ - ١١٦ ) من طرق عديدة .

٣ - وفيه أيضاً عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال : رأيته مسح جانبى لحيته وعارضيه ولم يخللها .

٤ - وفيه أيضاً عن الربيع عن أبى العالية قال : حسبك ما سال من وجهك على لحيتك .

وفيه أيضاً عن نوير قال : رأيت أبا جعفر لايخلل لحيته .

٦ - وفيه أيضاً عن جابر عن عامر ومحمد بن على ومجاهد والقاسم أنهم كانوا يمسحون لحاهم ولا يخللونها .

٧ - وفيه أيضاً عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : رأيته توضأ ولم أره خلل لحيته ثم قال : هكذا رأيت علياً توضأ .

٨ - وفيه أيضاً عن سليمان عن الحسن قال : يجزؤك ما سال من وجهك على لحيتك ولا تخلل .

٩ - وفيه أيضاً عن محمد بن عجلان قال: سئل القاسم بن محمد عن تخليل اللحية فقال : ما على كرهاً .

١٠ - وفيه أيضاً عن منصور قال : رأيت إبراهيم توضأ ولم يخلل لحيته. وأخرجه أيضاً ابن جرير فى ( ٦ - ١١٦ ) .

١١ - عن أبى حمزة قال : رأيت ابن عباس يخلل لحيته إذا توضأ ، أخرجه ابن أبى شيبة فى تخليل اللحية فى الوضوء ( ١ - ١٢ ) .

١٢ - عن معمر عن إبراهيم قال : يجزئ اللحية ما سال عليها من الماء أخرجه ابن جرير ( ٦ - ١١٥ ) .

١٣ ـ وفيه أيضاً عن المغيرة عن إبراهيم قال: يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته أخرجه ابن جرير ( ٦ ـ ١٦ ) ثم أخرجه عن إبراهيم من طرق أخرى .

١٤ ـ عن سفيان عن مغيرة في تخليل اللحية قال : يجزيك ما مر على لحيتك، أخرجه ابن جرير ( ٦ ـ ١١٦ ) .

١٥ ـ عن سعيد الزبيدى عن إبراهيم قال: يجزيك ما سال عليها من تحتها أخرجه ابن جرير ( ٦ ـ ١١٦ ) .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن يونس قال : كان الحسن إذا توضأ مسح لحيته مع وجهه .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن أشعث عن ابن سيرين قال : ليس غسل اللحية من السنة .

١٨ ـ وفيه أيضاً عن عمرو عن الحسن أنه كان إذا توضأ لم يبلغ الماء فى أصول لحيته .

١٩ ـ وفيه أيضاً عن ابن علية قال : سألت شعبة عن تخليل اللحية فى الوضوء فقال : قال المغيرة : قال إبراهيم : يكيفه ما سال من الماء من وجهه على لحيته .

٢٠ ـ وفيه أيضاً عن عبد الجبار بن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضئا فأمر الماء على لحاهما، ولم أر واحداً منهما خلل لحيته .

٢١ ـ وفيه أيضاً عن قتادة عن الحسن قال : ليس عرك العارضين فى الوضوء واجب .

٢٢ ـ وفيه أيضاً عن الوليد بن مسلم قال : سألت سعيد بن عبد العزيز

عن عرك العارضين فى الوضوء ، فقال : ليس ذلك بواجب ، رأيت مكحولاً يتوضأ فلا يفعل ذلك .

٢٣ ـ وفيه أيضاً ( ٦ ـ ١١٧ ) عن المغيرة عن إبراهيم قال : يكفيه ما مرَّ من الماء على لحيته .

٢٤ ـ وفيه أيضاً عن سلمان بن أبى زينب قال : سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتى إذا توضأت ؟ قال : لست من الذين يغسلون لحاهم .

٢٥ ـ وفيه أيضاً عن الوليد قال أبو عمرو : ليس عرك العارضين وتشبيك اللحية بواجب فى الوضوء .

٢٦ ـ عن يزيد بن بلال قال : رأيت علياً يتوضأ فخلل لحيته . أخرجه الدولابى فى الكنى ( ٢ ـ ٤١ ) .

٢٧ ـ عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يخلل لحيته ، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٢ ) .

٢٨ ـ وفيه أيضاً ( ١-١٣ ) عن أبى معين قال : رأيت أنساً ؓ توضأ فخلل لحيته .

٢٩ ـ وفيه أيضاً عن أبى أمامة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ .

٣٠ ـ وفيه أيضاً عن أبى إسحاق قال : رأيت سعيد بن جبير توضأ وخلل لحيته .

٣١ ـ وفيه أيضاً عن الأزرق بن قيس قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يخلل لحيته .

٣٢ ـ وفيه أيضاً عن النضر بن معبد قال : رأيت أبا قلابة إذا توضأ خلل لحيته .

٣٣ ـ وفيه أيضاً عن الحكم عن مجاهد أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ .

٣٤ ـ وفيه أيضاً عن خالد بن دينار قال : رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته .

٣٥ ـ وفيه أيضاً عن هشام قال : كان ابن سيرين يخللها .

٣٦ ـ وفيه أيضاً عن الزبير بن عدى عن الضحاك قال: رأيته يخلل لحيته.

٣٧ ـ وفيه أيضاً عن أبى عاصم عن رجل لم يسمه أن علياً ﵁ مرّ على رجل يتوضأ فقال : خلل يعنى لحيته .

٣٨ ـ وفيه أيضاً عن ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا توضأ خلل لحيته .

٣٩ ـ وفيه أيضاً عن أبى الهيثم عن إبراهيم أنه توضأ وخلل لحيته .

٤٠ ـ وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك وشبك لحيته بأصابعه من تحتها . قال الدارقطنى فى ( ١ ـ ٤٠ ) بعد ذكره : إلا أنه لم يرفعه وهو الصواب . وذكره الدارقطنى فى ( ١ ـ ٥٥ ) وفيه : كان إذا توضأ يعرك عارضيه يشبك لحيته بأصابعه أحياناً ويترك أحياناً . قال : موقوف وهو الصواب . وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٥٥ ) .

٤١ ـ عن أبى جمرة مولى لبنى أسد قال: رأيت ابن عباس رضى الله عنهما توضأ فخلل لحيته . أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ـ١٠٩ ) برقم (٢٣٠٨).

٤٢ ـ عن على ﵁ أنه كان إذا توضأ سكب الماء على لحيته سكباً من فوقها . أخرجه عبد الرزاق فى ( ٥ ـ ١١٠ ) برقم ( ٢٣٣١ ) .

# باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره

**قولــه : وفى الباب عن معاوية ، والمقدام بن معد يكرب ، وعائشة رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأوّل

١ ـ حديث معاوية ﷺ أنه ذكر لهم وضوء رسول الله ﷺ ، وأنه مسح رأسه بغرفة من ماء حتى يقطر الماء من رأسه أو كاد يقطر وأنه أراهم وضوء رسول الله ﷺ ، فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ثم مرَّ بهما حتى بلغ القفا، ثم ردهما حتى بلغ المكان الذى بدأ منه . أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٩٤ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٧ ) وفيه : ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه، وأخرجه الطحاوى فى ( ١-١٦ ) نحو أحمد . وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٥٩ ) .

٢ ـ حديث المقدام بن معد يكرب ﷺ قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ، فأمرهما حتى بلغ القفا ، ثم ردهما إلى المكان الذى منه بدأ ، أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٧ ) وأخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ١٧ ) وفيه ثم مرّ بهما حتى بلغ القفا الحديث ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٥٩ ) وفيه : فإذا بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ، الحديث .

٣ ـ حديث عائشة رضى الله عنها وفيه أنها أرت كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ، ووضعت يدها فى مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحةً واحدةً إلى مؤخره ، أمرت يديها بأذنيها ثم مدت على الخدين . أخرجه النسائى فى ( ١ ـ ٢٨ ) .

٤ ـ حديث عبد الله بن زيد ؓ حديث الباب وفيه : ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه . أخرجه مالك ( ص ـ ٦ ) ومحمد فى ( ص ـ ٤٧ ) وفيه : ثم مسح من مقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما إلى المكان الذى منه بدأ . ونحو مالك أخرجه الشافعى فى مسنده ( ١ ـ ٣٠ و ٣١ ) برقم ( ٧٣ ) وعبد الرزاق فى ( ١ ـ ٦ ) برقم ( ٥ ) وفيه : ثم ردهما إلى المكان الذى بدأ منه أخرجه أحمد ( ٤ ـ ٣٨ و ٣٩ ) والبخارى ( ١ ـ ٣١ ) ومسلم (١ ـ ١٢٣) وابن ماجه فى ( ص ٣٤ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ـ ١٦ ) والنسائى فى (١ـ٢٨) فى باب حد الغسل وفى باب صفة الرأس . وأخرجه ابن الجارود فى (ص ـ ٣٥) برقم (٧٣) وفيه : وأنه أخذ بيديه ماءً فبدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بيديه إلى مؤخر الرأس ثم ردهما إلى مقدمه ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ـ٨٠ ) برقم ( ١٥٥ ) وبرقم ( ١٥٦ ) وفيه : ومسح برأسه وبدأ بالمقدم ، وفى (١ ـ ٨١) برقم ( ١٥٧ ) : مسح رسول الله ﷺ رأسه فى وضوئه من ناصيته إلى قفاه ثم ردّ يديه إلى ناصيته ومسح رأسه كله ، وأخرجه فى ( ١ ـ ٨٨ و ٨٩ ) برقم ( ١٧٣ ) وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ـ٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٨ و ٢٤٩ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٦ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٥٩ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢١٢ ) والبغوى فى ( ١ ـ ٤٣٤ ) برقم ( ٢٢٣ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث طلحة عن أبيه عن جده ؓ قال : رأيت النبى ﷺ توضأ فمسح رأسه هكذا ، وأمرّ حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٦ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٨ ) وفيه : يمسح رأسه مرةً واحدةً حتى بلغ القذال، وأخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ ـ ٥٥ ) وفيه :

من مقدمه إلى مؤخره وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٦ ) وفيه : مسح مقدم رأسه حتى بلغ القذال من مقدم عنقه ، ورواه الطبرانى فى معجمه كما فى النصب ( ١ - ٢٧ ) .

٢ - حديث الربيع بنت معوذ رضى الله عنها ، وفيه : يمسح برأسه مقبلاً ومدبراً، أخرجه ابن ماجه فى (ص-٣٢): فمسح به رأسه مقدمه ومؤخره، وعند أبى داود ( ١ - ١٧ ) فمسح الرأس كله من قرن الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لايحرك الشعر عن هيأته ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٦ ) نحو ابن ماجه ، وفى ( ١ - ٣٩ ) : فمسح مقدم رأسه ومؤخره ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٦٠ ) : فمسح ما أقبل من رأسه وما أدبر .

٣ - حديث على رضي الله عنه وفيه: فبدأ بمقدم رأسه إلى مؤخره، أخرجه أحمد فى ( ١ - ١٢٢ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٥ ) وفيه : ثم مسح رأسه مقدمه ومؤخره مرةً . والنسائى فى ( ١ - ٢٧ ) وفيه: من ناصيته إلى مؤخر رأسه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥١ ) وفيه : وأقبل بيديه على رأسه ، وفى ( ١ - ٥٩ ) نحو أبى داود ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٤٣٨ ) برقم ( ٢٢٥ ) وفيه : فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وأدبر .

٤ - حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه وفيه: ومسح برأسه مقبلاً ومدبراً . أخرجه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية ( ١ - ١٥ ) وفيه عبد الرحمن بن عباد بن يحيى بن خلاد الزرقى ولم أجد من ترجمه ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

٥ - حديث أبى بكرة رضي الله عنه وفيه : ومسح برأسه يقبل بيديه من مقدمه إلى مؤخره ، ومن مؤخره إلى مقدمه ، الحديث ، رواه البزار وقال: لايروى عن أبى بكرة إلا بهذا الإسناد، وبكار ليس به بأس وابنه عبد الرحمن صالح ،

قلت : وشيخ البزار محمد بن صالح بن العوام لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٢ و ٢٣٣ ) .

٦ - حديث أبى واقد ﵁ مرفوعاً : رأيت النبى ﷺ توضأ ، فمسح رأسه هكذا وأمر حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه ، رواه ابن أبى شيبة كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٣ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يمسح رأسه هكذا من مقدمه إلى مؤخره ، ثم رد يديه إلى مقدمه أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦ ) .

٢ - عن الوليد بن مسلم قال : قلت لأبى عمرو : ما يجزئ من مسح الرأس ؟ قال : أن تمسح مقدم رأسك إلى القفا أحب إلىّ ، أخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٢٥ ) .

# باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس

تعالى .

## الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء ﵂ وفيه: ومسح براسه بدأ بمؤخره أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ٩ ) وفى ( ١ - ١٦ ) : ومسح رأسه بدأ بمؤخره ثم رد يديه على ناصيته ، وأخرجه أحمد فى ( ٦ - ٣٥٨ ) وفيه : بدأ بمؤخره ثم رد يده إلى ناصيته ، وكذا أخرجه فى ( ٦ - ٣٥٩ ) وفى ( ٦ - ٣٦٠ ) : فمسح برأسه الرأس كله من وراء الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر هيأته ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٧ ) وفيه : يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٢ ) والبيهقى فى

( ١ - ٦٤ ) نحو أبي داود ونحوه في المعرفة ( ١ - ٢٣٠ و ٢٣١ ) .

## الفصل الثاني

١ - حديث أبي هريرة بلفظ: وضع يديه على النصف من رأسه ثم جرهما إلى مقدم رأسه ، ثم أعادهما إلى المكان الذي بدأ منه وجرهما إلى صدغيه ، وهو عند ابن قانع كما في العمدة ( ١ - ٨٢٠ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يمسح رأسه هكذا ووضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها إلى مقدم رأسه، أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٦ ) وابن جرير في ( ٦ - ١٢٥ ) .

٢ - عن خالد الحذاء قال: بلغني أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول: يكفيه من الماء هكذا ووصف أنه يغمسها في الماء ثم يمسح رأسه هكذا ووضع كفيه وسط رأسه ثم أمرها إلى مقدم رأسه. أخرجه ابن أبي شيبة في (١-١٧٤) .

٣ - عن إسماعيل الأزرق عن الشعبي مثله ( أي مثل الرواية الأولى ) ذكره ابن جرير في تفسيره ( ٦ - ١٢٥ ) .

# باب ما جاء أن مسح الرأس مرةً

**قوله : وفي الباب عن علي، وجد طلحة بن مصرف بن عمرو رضي الله عنهما.**

## الفصل الأوّل

١ - حديث علي ﷺ وفيه : ثم مسح بها رأسه مرةً واحدةً . أخرجه الحصكفي في مسند أبي حنيفة ( ص - ٢٧ ) وعبد الرزاق في ( ١ - ٤٠ ) برقم ( ١٢٣ ) وفيه : ثم مسح برأسه مسحةً واحدةً ، وأخرجه ابن أبي شيبة في

( ١ ـ ١٥ ) أن النبي ﷺ كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرةً واحدةً ، وأخرجه أحمد فى ( ١ ـ ١١٠ ) وفيه : ثم مسح بكفيه رأسه مرةً ، وأخرجه ف ( ١ ـ ١٢٥ ) : فمسح بها رأسه بكفيه جميعاً مرةً واحدةً ، وأخرجه فى ( ١ ـ ١٣٥ ) بلفظ : ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرةً ، وفى ( ١ ـ ١٥٤ ): فمسح برأسه مرةً واحدةً . وفى ( ١ ـ ١٥٨ ):ومسح رأسه واحدةً. وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٤ ) بلفظ : أن رسول الله ﷺ مسح رأسه مرةً ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٥ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ ـ ١٥٤ ) وفى ( ١ ـ ١٦ ) : ومسح برأسه واحدةً ، وأخرجه النسائى فى ( ١ ـ ٢٧ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ ـ ١٥٤ ) إلا أن فيه : ومسح وفى رواية : فمسح برأسه وأشار شعبة مرةً من ناصيته إلى مؤخر رأسه ، وأخرجه فى ( ١ ـ ٢٨ ) نحو رواية عبد الرزاق ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص ـ ٣٣ ) برقم ( ٦٨ ) ثم مسح رأسه بيديه جميعاً مرةً . وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٣ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ ـ ١٣٥ ) ونحوه أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٤٨ و ٥٨ ) وفى ( ١ ـ ٥٩ ) : فمسح رأسه بيديه جميعاً مقدمه ومؤخره مرةً وأخرجه فى ( ١ ـ ٦٨ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ ـ ١٥٤ ) وأخرجه البغوى فى (١ـ٤٣٣) برقم ( ٢٢٢ ) : ثم مسح رأسه مرةً واحدةً ، وأخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد فى ( ١ ـ ٢٣٥ ) : ومسح برأسه مرةً ، وفى ( ١ ـ ٢٣٦ ) نحو رواية الحصكفى إلا أن فيه: بها . ورواه ابن حبان والبزار كما فى التلخيص ( ١ـ٨٠ ) وهو فى الموارد( ١ ـ ٦٦ ) برقم ( ١٥٠ ) وأخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٢ ) برقم ( ٢١٩٠ ) وفى عقود الجواهر (ص ـ ٢٣ و ٢٤ ) وأخرجه عبد بن حميد كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٨ ) برقم ( ٢٢٧٩ ) وفيه أبو مطر قال : وأبو مطر مجهول . وفى ( ٥ ـ ١١١ ) برقم ( ٢٣٤٠ ) : رواه ابن منيع وأبو يعلى وابن حبان والضياء المقدسى أيضاً .

٢ ـ حديث جد طلحة بن مصرف بن عمرو رضي الله عنه أنه رأى رسول الله ﷺ يمسح رأسه حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق بمرة . أخرجه أحمد ( ٣ ـ ٤٨١ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٧ و ١٨ ) وفيه : يمسح رأسه مرةً واحدةً حتى بلغ القذال ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ١٦ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٠ ) بدون ذكر عدد المسح ، وأخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ ـ ٥٥ ) فى رواية بدون ذكر العدد وفى أخرى: ومسح برأسه مرةً من مقدمه إلى مؤخره.

٣ ـ حديث الباب حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله عنها وفيه: فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر وصدغيه وأذنيه مرةً واحدةً، أخرجه أبو داود ( ١-١٧ ) والطبرانى فى الصغير ( ١ ـ ٢٤٠ ): أن النبى ﷺ توضأ ومسح برأسه مرةً ، وأخرجه البغوى فى ( ١ ـ ٤٣٨ ) برقم ( ٢٢٥ ) ورواه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية ( ١ ـ ٢١ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : رأيت النبى ﷺ توضأ فمسح رأسه مسحةً، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١-١٥) وفى رواية: أن النبى ﷺ مسح مرةً . وأخرجه ابن ماجه فى (ص ـ ٣٤) نحو ابن أبى شيبة إلا أن فيه: فمسح رأسه مرةً . وأخرجه أبو داود فى (١ ـ ١٤ و ١٥) وفيه: فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرةً واحدةً . وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ): ومسح برأسه مرةً واحدةً، ورواه الطبرانى فى الصغير ( ص ـ ١٠٦ ) وفى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ ـ ٨٣ ) ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٥ ـ ١٠٦) برقم ( ٢٢٦١ ) .

٢ ـ حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال: كان النبى ﷺ يمسح رأسه مرةً واحدةً وكان يقول : « الأذنان من الرأس » أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٢٦٨ ) وابن ماجه

فى ( ص - ٣٥ ) وفيه: كان يمسح رأسه مرةً، وأخرجه الدارقطنى فى (١-٣٨) .

٣ حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه وفيه : فمسح برأسه فأقبل به وأدبر مرةً واحدةً . أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٣ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٩ ) وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٥٠ ) وفيه : فمسح برأسه فأقبل بها وأدبر مرةً. وفى ( ١ - ٨٠ ) : مرةً واحدة .

٤ - حديث عبد الله بن أبى أوفى رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ومسح رأسه مرةً . أخرجه ابن ماجه فى باب الوضوء ثلاثاً ( ص - ٣٣ ) .

٥ - حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه مرةً . أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٤ ) .

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه وأذنيه مسحةً واحدةً . أخرجه أبو داود فى (١ - ١٨ ) والطحاوى فى (١ - ١٧) وفيه : مرةً واحدةً والبيهقى فى ( ١ - ٧٣ ) وفيه : ومسَح برأسه مرةً ، وأخرجه فى المعرفة ( ١ - ٢٢٢ ) نحو أبى داود إلا أن فيه : مرةً ، وفى ( ١ - ٢٢٥ ) : مرةً واحدةً ، ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٩ ) برقم (٢٣٠٧) .

٧ - حديث عائشة رضى الله عنها وفيه ذكر كيفية وضوئه صلى الله عليه وسلم وفيه: ثم مسحت رأسها مسحةً واحدةً . أخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٨ ) والدولابى فى الكنى ( ٢ - ٥٦ ) .

٨ - حديث أنس رضي الله عنه . وفيه: ومسح برأسه واحدةً . أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ - ١٦٤) ورواه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى النصب وهامشه ( ١ - ٣٠ ) وفى المجمع ( ١-٢٣١ ) : ثم مسح برأسه مرةً واحدةً ، رواه

الطبراني في الأوسط وإسناده حسن . وفي التلخيص ( ١ - ٨٤ ) : وإسناده صالح ، وهو في الدراية ( ص - ١٠ ) .

٩ - حديث المقدام بن معديكرب يقول: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ثم مرَّبها حتى بلغ القفا ، ثم ردهما حتى بلغ المكان الذي منه بدأ ، ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما مرةً واحدةً . أخرجه الطحاوي في باب حكم الأذنين في وضوء الصلاة (١ - ١٧) .

١٠ - حديث رجل من الأنصار ﵁ وفيه : مسح برأسه مرةً ، رواه أبو علي بن السكن كما في التلخيص ( ١ - ٨٤ ) .

١١ - حديث علي ﵁ مرفوعاً : « الطهور ثلاثاً ثلاثاً واجبة ، ومسح الرأس واحدة » . أخرجه الديلمي في مسند الفردوس كما في الكنز ( ٥ - ٧٧ ) برقم ( ١٦٠٢ )

**قلت** : نرى في بعض الأحاديث ذكر المسح ثلاثاً أو مرتين ، فنذكر مثل هذه الأحاديث فيما يلي :

١ - حديث علي ﵁ وفيه : ومسح رأسه ثلاثاً . أخرجه الحصكفي في مسند أبي حنيفة ( ص - ٢٧ ) وأحمد في ( ١ - ١٥٨ ) : ومسح برأسه ثلاثاً، وأخرجه أبو داود في ( ١ - ١٦ ) من طريق أخرى معلقاً،وأخرجه الدارقطني في ( ١ - ٣٣ و ٣٤ ) والبيهقي في ( ١ - ٦٣ ) نحو الجماعة ، والطريق الذي ذكره أبو داود معلقاً ذكره البيهقي موصولاً في ( ١ - ٦٣ ) وفي المعرفة ( ١ - ٢٣٤ ) معلقاً . وفي جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٤ و٢٣٥ و٢٣٦ و٢٣٨) : ورواه الطبراني في مسند الشاميين من طريق أخرى ، كما في النصب (١ - ٣٣) وفيه : ومسح رأسه ثلاثاً بماء واحد .

٢ - حديث عثمان ﵁ وفيه : ومسح برأسه ثلاثاً . أخرجه أحمد في

( ١ - ٦١ ) وفى ( ١ - ٦٧ ) : ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٤ ) وفى ( ١ - ١٥ ) : قال أبو داود : أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة ، فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً وقالوا فيها : ومسح رأسه ، ولم يذكروا عدداً كما ذكروا فى غيره، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) والبيهقى فى (١ - ٦٢ و ٦٣) والبغوى فى (١-٤٣١) برقم ( ٢٢١ ) ورواه البزار كما فى النصب ( ١ - ٣٢ ) .

٣ - حديث وائل بن حجر ﵁ وفيه: ثم مسح رأسه ثلاثاً، وظاهر أذنيه ثلاثاً ، رواه البزار فى مسنده كما فى نصب الراية ( ١ - ١٣ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) : رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه سعيد بن عبد الجبار، قال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر وهو ضعيف .

٤ - حديث أبى هريرة ﵁ وفيه : ومسح برأسه ثلاثاً . رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٠ ) .

٥ - حديث أنس بن مالك ﵁ عن النبى ﷺ إذا توضأ أحدكم فليمضمض ثلاثاً فإن الخطايا تخرج من وجهه، ويغسل يديه ثلاثاً ويمسح برأسه ثلاثاً ، ثم يدخل يديه فى أذنيه ثم يفرغ على رجليه ثلاثاً . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أبو موسى الحناط وهو متروك . كما المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

٦ - حديث أنس ﵁ فى صفة وضوء رسول ﷺ وفيه: ومسح برأسه ثلاثاً . أخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ٦٤ ) .

٧ - حديث عمر ﵁ فى وصف وضوء النبى ﷺ وفيه : ومسح برأسه ثلاثاً . رواه الدار قطنى فى سننه وفيه البيلمانى كما فى العمدة ( ١ - ٧٤٨ ) .

٨ - حديث الربيع بنت عفراء رضى الله عنها أن النبى ﷺ توضأ ومسح رأسه مرتين . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٨ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦ ) قالت : أتانا النبى ﷺ فتوضأ ومسح برأسه مرتين ، وأخرجه أحمد فى ( ٦ - ٣٥٨ و ٣٥٩ ) وفيه : ومسح رأسه بما بقى من وضوئه فى يديه مرتين ، وفى رواية : ومسح برأسه مرتين ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٤ ) وفيه : فمسح رأسه مرتين ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٧ ) نحو رواية أحمد الثانية ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٦٤ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٣٠ و ٢٣١ ) .

٩ - حديث عبد الله بن زيد ﵁ وفيه : مسح برأسه مرتين . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٤٠ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) .

١٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وفيه : ومسح برأسه وأذنيه مرتين مرتين ، أخرجه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٥ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف جداً .

١١ - حديث عبد الرحمن بن أبى قراد وفيه : ثم أدخل يده بكفها فصب على يد واحدة ، ثم مسح على رأسه ثم قبض الماء على يد واحدة ، ثم مسح على رأسه . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٢٣٧ ) .

١٢ - حديث أبى كاهل ﵁ أنه قال : مررت برسول الله ﷺ وهو يتوضأ ، قلت : يا رسول الله ! قد أعطانا الله منك خيراً كثيراً ، فغسل كفيه ، ثم مضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ولم يوقت ، وطهر قدميه ولم يوقت ، وقال : « يا كاهل؟ ضع الطهور مواضعه ، وأبق فضل طهورك لأهلك ، لا تعطش أهلك ، ولا تشقّ على خادمك » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الهيثم بن جماز وهو

متروك كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

١٣ - حديث مرسل عن عمرو بن يحيي بن عمارة بن أبى حسن أن النبى ﷺ كان يمسح رأسه مرةً واحدةً بكفيه ، يقبل بيديه ويدبر بهما على رأسه مرةً واحدةً . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٦ ) برقم ( ٤ ) .

٤١ - حديث مرسل عن ابن عجلان أن النبى ﷺ كان يمسح بأذنيه مع وجهه مرةً ، ويمسح برأسه يدخل كفيه فى الماء ثم يمسح بهما ما أقبل من رأسه اليافوخ ثم القفا ثم الصدغين ، ثم يمسح بأذنيه مسحةً واحدةً ، كل ذلك بما فى كفه من تلك المسحة الواحدة . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١٠ ) برقم ( ٢١ )

١٥ - حديث مرسل عن عطاء أن النبى ﷺ مسح رأسه مرةً واحدةً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦ ) .

١٦ - حديث مرسل عن ضمضم عن أبيه قال : توضأ رسول الله ﷺ ومسح رأسه مرةً واحدةً . رواه مسدد فى مسنده كما فى المطالب ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٦١ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : أخبرنى نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يضع بطن كفه اليمنى على الماء ثم لا ينفضها ، ثم يمسح بها ما بين قرنه إلى الجبين مرةً واحدةً لا يزيد عليها ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٦ ) برقم ( ٦ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٢٤ ) بزيادة : مسحةً واحدةً مقبلةً من الجبين إلى القرن .

٢ - عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يدخل يديه فى

الوضوء فيمسح بها مسحةً واحدةً اليافوخ فقط . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٦ و ٧ ) برقم ( ٧ ) وعند ابن جرير ( ٦ - ١٢٥ ) : كان ابن عمر رضى الله عنهما يمسح رأسه هكذا ، فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه . ثم أخرج نحوه عن الشعبي .

٣ - وفيه أيضاً برقم ( ٨ ) عن عبد ربه عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يمسح رأسه مرةً . ورواه سعيد بن منصور أيضاً كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢١٤ ) .

٤ - وفيه أيضاً برقم ( ٩ ) عن الأصبغ بن نباتة عن على عليه السلام أنه توضأ فمسح رأسه مسحةً واحدةً .

٥ - وفيه أيضاً برقم ( ١٠ ) عن ثوير بن أبى فاختة قال : سمعت مجاهداً يقول : ( لو ) كنت على شاطئ الفرات ما مسحت برأسى إلا واحدةً .

٦ - وفيه أيضاً ( ١ - ٨ ) برقم ( ١٢ ) عن عمرو بن عامر قال : رأيت علياً عليه السلام توضأ ثم أخذ كفاً من ماء ، فوضعه على رأسه فرأيته ينحدر على نواحى رأسه كله .

٧ - وفيه أيضاً برقم ( ١٤ ) عن الحكم عن إبراهيم قال : إذا مسح بعض رأسه أجزأه .

٨ - عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يمسح مقدم رأسه مرةً واحدةً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٢٤ ) بدون ذكر العدد .

٩ - وفيه أيضاً عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما كان يمسح بافوخه مرةً .

١٠ - وفيه أيضاً عن يزيد بن أبى زياد قال : دخلت على عبد الرحمن

ابن أبي ليلى فـدعا بوضوء فتوضأ ، ومسح رأسه مرةً ، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ، قال : هكذا رأيت علياً يتوضأ .

١١ ـ وفيه أيضاً عن سنان البجلي عن إبراهيم قال : تجزى مسحة للرأس .

١٢ ـ وفيه أيضاً عن عبد رب بن أيمن قال : قلت لعطاء : أيجزئني أن أمسح رأسي مسحةً ؟ قال : نعم .

١٣ ـ وفيه أيضاً عن نوير عن سعيد بن جبير قال : لو كنت على شاطئ الفرات ما زدت على مسحة .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن شعبة قال : سألت الحكم وحماداً عن مسح الرأس فقالا : مرةً .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن خالد بن أبي بكر قال : رأيت سالماً مسح رأسه واحدة .

١٦ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٦ ) عن الربيع عن الحسن قال : كان يأمر أن يمسح على الرأس مرةً .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم الصائغ عن عطاء أنه قال : يمسح الرأس مرةً واحدةً .

١٨ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٢٣ ) عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال : سألت جابراً رضي الله عنه عن المسح على العمامة فقال : أمس الماء الشعر .

١٩ ـ وفيه أيضاً عن أبي لبيد قال : رأيت علياً رضي الله عنه أتى الغيط على بغلة له وعليه إزار ورداء وعمامة وخفان ، فرأيته بال ثم توضأ فحسر العمامة فرأيت رأسه مثل راحتى عليه مثل خـط الأصابع من الشعر ، فمسح برأسه ثم مسح على خفيه .

٢٠ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة قال : كان إذا كانت على إبراهيم عمامة أو قلنسوة رفعها ثم مسح على يافوخه .

٢١ - وفيه أيضاً عن أبي البختري قال: رأيت الشعبي توضأ فحسر العامة.

٢٢ - وفيه أيضاً عن هشام عن أبيه أنه كان ينزع العامة ويمسح رأسه بالماء.

٢٣ - وفيه أيضاً عن أفلح قال : كان القاسم لايمسح على العامة يحسر عن رأسه فيمسح عليه .

٢٤ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٤ ) عن يونس عن الحسن قال : الرجل يمسح على ناصيته وعلى عمامته .

٢٥ - عن سفيان بن عيينة يقول : سألت جعفر بن محمد عن مسح الرأس أيجزئ مرةً ؟ فقال: إى والله . أخرجه الترمذي في الباب نفسه (١-٧).

٢٦ - عن عيسى بن حفص قال: ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال : يا نافع ! كيف كان ابن عمر يمسح ؟ فقال : مسحةً واحدةً ، ووصف أنه مسح مقدم رأسه إلى وجهه ، فقال القاسم: ابن عمر أفقهنا وأعلمنا . أخرجه ابن جرير في تفسيره ( ٦ - ١٢٤ ) .

٢٧ - وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا توضأ ردّ كفيه إلى الماء ووضعها فيه ثم مسح بيديه مقدم رأسه .

٢٨ - وفيه أيضاً عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: يجزيك أن تمسح مقدم رأسك إذا كنت معتمراً وكذلك تفعل المرأة .

٢٩ - وفيه أيضاً ( ٦ - ١٢٥ ) عن ابن عجلان عن نافع قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما مسح بيافوخه مسحةً ، وقال سفيان : إن مسح شعرةً أجزأه يعني واحدةً .

٣٠ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال: أي جوانب رأسك مست الماء أجزأك .

٣١ - وفيه أيضاً عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي نحوه .

٣٢ ـ وفيه أيضاً عن الوليد بن مسلم قال : قلت لأبي عمرو : ما يجزئ من مسح الرأس ؟ قال : أن تمسح مقدم رأسك إلىّ القفا أحب إلىّ .

٣٣ ـ عن ابن جريج عن عطاء قال: أكثر ما أمسح برأسي ثلاث مرار لا أزيد ولا أنقص بكف واحد من غير أن أوجبه . أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٨ ) برقم ( ١٣ ) .

٣٤ ـ عن قتادة عن أنس ﵁ أنه كان يمسح رأسه ثلاثاً . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٥ ) وذكره البيهقي في المعرفة ( ١ ـ ٢٣٤ ) معلقاً .

٣٥ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٦ ) عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وزاذان وميسرة أنهم كانوا إذا توضأوا مسحوا رءوسهم ثلاثاً .

## باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماءً جديدًا

خال .

### الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث عبد الله بن زيد ﵁ وفيه: رأيت رسول الله ﷺ توضأ يوماً فمسح رأسه . بماء غير فضل يديه ، أخرجه أحمد في مسنده ( ٤ ـ ٣٩ ) وفي ( ٤ ـ ٤٠ ) : توضأ ومسح رأسه بماء غير فضل يديه ، وفي ( ٤ ـ ٤١ ) : ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه، وفي رواية : بماء غير فضل يده ، ونحوه في ( ٤ ـ ٤٢ ) وأخرجه مسلم في ( ١ ـ ٢٣ ) نحو رواية أحمد الثانية التي في ( ٤ ـ ٤١ ) وأخرجه أبو داود في ( ١ ـ ١٦ ) نحو رواية أحمد التي في ( ٤ ـ ٤٠ ) ونحو مسلم أخرجه أبو عوانة في ( ١ ـ ٢٤٩ ) وأخرجه البيهقي في ( ١ ـ ٦٥ ) نحو رواية أحمد التي في ( ٤ ـ ٤٠ ) وأخرجه في ( ١ ـ ٢٣٧ ) : ثم مسح برأسه بماء غير فضل يده ، ونحو مسلم أخرجه البيهقي

فى المعرفة ( ١ - ٢٣٦ ) معلقاً ، ورواه ابن حبان فى صحيحه كما فى التلخيص (١-٩٠) وهذا الحديث قد نسبه الدارمى إلى عاصم المازنى فقال فى مسنده فى باب كان رسول الله ﷺ يأخذ لرأسه ماءً جديداً ( ص - ٩٥ ) : حدثنا يحي بن حسان ثنا ابن لهيعة ثنا حبان بن واسع عن أبيه عن عبد الله بن زيد المازنى عن عمه عاصم المازنى ﵁ قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بالجحفة فمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه ثلاثاً ، ثم مسح رأسه وغسل رجليه حتى أنقاهما، ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه، وهذا وهم فإن عاصماً جد لعبد الله وليست له صحبة ، وقد أخرجه أحمد فى مسنده ( ٤ - ٤١ ) على الصواب حيث قال : حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا الحسن بن موسى قال : ثنا ابن لهيعة قال : ثناه حبان بن واسع عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم عمه المازنى ﵁ قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بالجحفة الحديث ، ويقول الحافظ فى الإصابة (٣-١٢٥) بعد ما ذكره الدارمى فى مسنده : هكذا رأيته فى نسختين وما عرفت جهة الوهم فيه ، وقد أخرجه أحمد على الصواب . وهكذا أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى من طريق حبان بن واسع وليس لعبد الله بن زيد عم اسمه عاصم بل عاصم اسم جده وليست له صحبة .

## الفصل الثانى

١ - حديث الربيع بنت معوذ رضى الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ لرأسه ماءً جديداً . أخرجه الطيالسى فى ( ٤ - ٢٢٦ ) برقم ( ١٦٢٤ ) وأخرجه ابن ماجه فى باب الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه ( ص - ٣٢ ) وفيه : وأخذ ماءً جديداً فمسح به رأسه مقدمه ومؤخره، ونحوه أخرجه البيهقى فى باب الدليل على أنه يأخذ لكل عضو ماءً جديداً ولا يتطهر بالماء المستعمل ( ١ - ٢٣٧ )

٢ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ غرف غرفةً فمسح رأسه وأذنيه ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-٢١ ) وأخرجه أبو داود ( ١-١٨ ) وفيه: ثم قبض قبضةً من الماء ثم نفض يده ثم مسح بها رأسه وأذنيه، وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٤٧ ) وفيه : فنفض يده فمسح بها رأسه وأذنيه ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، وهو مجمل وحديث هشام بن سعد هذا مفسر .

٣ ـ حديث على رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً وأخذ لرأسه ماءً جديداً . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ) .

٤ ـ حديث عثمان رضي الله عنه وفيه : فأخذ ماءً فمسح برأسه وأذنيه ، فغسل بطونهما وظهورهما مرةً واحدةً . أخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٦٤ ) .

٥ ـ حديث جارية بن ظفر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « خذوا للرأس ماءً جديداً » . رواه الطبرانى فى معجمه كما نصب الراية ( ١ ـ ٢٢ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٢٤ ) : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه دهثم بن قران ضعفه جماعة وذكره ابن حبان فى الثقات ، ورواه البزار كما فى التلخيص ( ١-٩٠ ) .

٦ ـ حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه وفيه : ووضع يده فى التور ثم مسح على رأسه، الحديث، أخرجه الطيالسى فى ( ١ ـ ٢٢ ) برقم ( ١٤٩ ) وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٣٨ و ٣٩ ) برقم ( ١٢٢ ) وفيه : ثم غرف غرفة ماء بإحدى يديه على رأسه فمسح بها . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٨ ) وفيه : ثم أدخل يده فى الركوة فمسح رأسه ، وأخرجه أحمد فى ( ١ ـ ١١٠ ) وفيه : ثم أدخل يده فى الركوة فغمز أسفلها بيده ثم أخرجها فمسح بها الأخرى ، ثم مسح بكفيه رأسه مرةً . وفى ( ١ ـ ١٢٣ ) : ثم أدخل يده فى الركوة

فمسح رأسه ، وفى ( ١ - ١٢٥ ) : ثم وضع يده فى الركوة فمسح بها رأسه بكفيه جميعاً مرةً واحدةً ، وفى ( ١ - ١٣٩ ) : ووضع يده فى التور ثم مسح رأسه ، وفى ( ١ - ١٥٤ ) : ثم جعل يده فى الماء فمسح برأسه مرةً واحدةً ، وفى ( ١ - ١٦٠ ) : ثم أخذ غرفــةً فمسح بها رأسه ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٥ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ١٥٤ ) إلا أن فيه : فى الإناء ، وأخرجه النسائى فى ( ١ - ٢٧ ) وفيه : وأخذ من الماء فمسح برأسه ، وفى رواية : ثم غمس يده فى الإناء فمسح برأسه ، وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٣ ) برقم ( ٦٨ ) وفيه : ثم أدخل يده اليمنى فى الإناء حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ، ثم مسح رأسه بيديه جميعاً مرةً ، ونحوه عند ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٦ ) برقم ( ١٤٧ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٣ و ٣٩ ) وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٤٣٣ ) برقم ( ٢٢٢ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ١ - ١٥٤ ) إلا أن فيــه : ثم مسح رأسه الحديث ، ونذكره مفصلاً فى باب فى وضوء النبى ﷺ كيف كان .

٧ - حديث الربيع رضى الله عنها قالت : أتانا النبى ﷺ فتوضأ ومسح رأسه بما بقى من وضوئه ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢١ ) وعند أحمد : مسح رأسه بما بقى من وضوئه فى يديه ، الحديث ، أخرجه فى ( ٦ - ٣٥٨ ) : مسح برأسه من فضل ماء كان فى يده ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٧ ) والبيهقى فى ( ١ - ٢٣٧ ) وفى الــدارقطنى ( ١ - ٣٢ ) : أن النبى ﷺ توضأ ومسح رأسه ببلل يديه .

٨ - حديث عثمان رضي الله عنه وفيه : ثم مسح مقدم رأسه بيده مرةً واحدةً ولم يستأنف له ماءً جديــداً ، أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٦ ) برقم ( ٢٢٦١ ) .

٩ ـ حديث مرسل عن ابن عجلان أن النبى ﷺ كان يمسح بأذنيه مع وجهه مرة ، ويمسح برأسه يدخل كفيه فى الماء ثم يمسح بهما ما أقبل من رأسه اليافوخ ثم القفا ثم الصدغين إلخ ، أخرجه عبد الرزاق فى (١-١٠) برقم (٢١).

١٠ ـ حديث مرسل عن أبى جعفر عن النبى ﷺ أنه كان يمسح رأسه بفضل وضوئه . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢١ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن معمر قال : أخبرنى من سمع الحسن يقول : يكفيك أن تمسح رأسك بما فى يديك من الوضوء . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٩ و ١٠ ) برقم ( ١٧ ) .

٢ ـ عن هشام عن أبيه وعن حميد عن الحسن أنهما كان يمسحان رءوسهما بفضل أيديهما . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢١ ) .

٣ ـ عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا نسى أن يمسح رأسه وفى لحيته بلل فذكر وهو فى الصلاة فإن كان فى لحيته بلل فليمسح رأسه . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢١ ) .

٤ ـ وفيه أيضاً عن عبد الملك عن عطاء قال: إذا نسى مسح رأسه فوجد فى لحيته بللاً أجزأه أن يمسح به رأسه .

٥ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٢٢ ) عن هشام عن الحسن وعن الأعمش عن إبراهيم مثله .

٦ ـ وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن فى قوله فى الرجل يذكر فى الصلاة أنه لم يمسح رأسه وفى لحيته بلل قال : يمسح رأسه من بلل لحيته .

٧ ـ وفيه أيضاً عن خلاس فيما يعلم حماد عن على ؓ قال : إذا توضأ

الرجل فنسى أن يمسح برأسه فوجد فى لحيته بللاً أخذ من لحيته فمسح رأسه .

٨ ـ عن موسى بن أبى عائشة قال : سمعت مصعب بن سعد وسأله رجل فقال : أتوضأ وأغسل وجهى وذراعى فيكفينى ما فى يدى لرأسى أو أحدث لرأسى ماءً ؟ قال : لا بل أحدث لرأسك ماءً . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ١٠ ) برقم ( ١٨ ) .

٩ ـ وفيه أيضاً برقم (١٩) عن معمر عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يحدث لرأسه ماءً .

١٠ ـ وفيه أيضاً برقم ( ٢٠ ) عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مثله .

١١ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١١ ) برقم ( ٢٢ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : بفضل وجهك تمسح رأسك ؟ قال : لا ، ولكن أغمس يدى فى الماء وأمسح بها ولا أنفضها ولا أنتظر أن يجف الذى فيها من الماء وإنى لحريص على بلّ الشعر .

١٢ ـ عن قتادة عن أنس ﵁ أنه كان يمسح على الرأس ثلاثاً يأخذ لكل مسحة ماءً على حدة . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢٠ و ٢١ ) والبيهقى فى المعرفة ( ١ ـ ٢٣٤ ) معلقاً .

١٣ ـ وفيه أيضاً عن قتادة قال : سألته فقال : كان على بن أبى طالب ﵁ يأخذ لرأسه ماءً .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن هشام عن ابن سيرين قال : كان يرى أن يأخذ ماءً لمسح رأسه .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن أفلح قال : رأيت القاسم توضأ فأخذ لرأسه ماءً جديداً .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن عمرو عن الحسن أنه كان يجدد لمسح الرأس الماء .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يأخذ لرأسه ماءً جديداً .

١٨ ـ وفيه أيضاً عن موسى بن أبى عائشة عن مصعب بن سعد قال : خذ لرأسك ماءً جديداً .

## باب مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما

**قوله : وفى الباب عن الربيع رضى الله تعالى عنها .**

### الفصل الأوّل

١ ـ حديث الربيع رضى الله عنها أن النبى ﷺ مسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما . أخرجه عبد الرزاق (١ـ١٤) برقم ( ٣٥ ) وأحمد فى (٦ـ٣٥٨) وفيه: ومسح أذنيه مقدمها ومؤخرهما ، وفى ( ٦ ـ ٣٥٩ ) أن رسول الله ﷺ توضأ عندها فرأيته مسح على رأسه مجارى الشعر ما أقبل منه وما أدبر ، ومسح صدغيه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٥ ) وفيه: توضأ فسح ظاهر أذنيه وباطنهما ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٧ ) وفيه : وبأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما، وأخرجه الطحاوى فى (١ـ١٧) بلفظ: وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وفى رواية : فسح ظاهر أذنيه وباطنهما، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ ) وفيه : فسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وأخرجه الحاكم فى ( ١ ـ ١٥٢ ) بلفظ : مسح أذنيه باطنهما وظاهرهما، وقال: لم يحتجا بابن عقيل وهو مستقيم الحديث مقدم فى الشرف ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٥٩ و ٦٠ ) وفيه : ومسح صدغيه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ومنبعها . وفى ( ١ ـ ٦٤ ) : ثم مسح بأذنيها كلتيها ظاهرهما وباطنهما ، وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٣٠ و ٢٣١ )

والطبرانى كما فى الدراية ( ص - ٧ ) .

٢ - حديث الباب حديث ابن عباس رضى الله عنهما وفيه : ثم غرف غرفةً فمسح رأسه وأذنيه داخلهما بالسباتين وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩ و ١٨ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٩ ) إلا أن فى نسخة منه : بالسباحتين ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١-٧٧ ) برقم ( ١٤٨ ) وفيه : وغرف غرفةً فمسح رأسه وباطن أذنيه وظاهرهما ، وأدخل أصبعيه فيهما ، وأخرجه البيهقى فى ( ١-٥٥ ) فى باب غسل اليدين، وفى (١-٦٧) فى باب مسح الأذنين بماء جديد بلفظ : ثم أخذ شيئاً من ماء فمسح به رأسه قال: بالوسطيين من أصابعه فى باطن أذنيه والإبهامين من وراء أذنيه ، وأخرجه نحو النسائى البغوى معلقاً فى ( ١-٤٤٠ ) ورواه ابن حبان وابن مندة فى صحيحيهما كما فى نصب الراية (١-٢١) والدراية (ص - ٧) .

## الفصل الثانى

١ - حديث عثمان ؓ أنه توضأ فمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما وقال : رأيت النبى ﷺ يفعله ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١٣ ) برقم ( ٣٤ ) وأحمد فى ( ١ - ٦٨ ) وفيه : ثم مسح برأسه وأمرّ بيديه على ظاهر أذنيه ، وأخرجه الدارمى نحو عبد الرزاق فى (ص - ٩٥) وابن الجارود فى (ص - ٣٤ و ٣٥ ) برقم ( ٧٢ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٨ و ٧٩ ) برقم (١٥١ و١٥٢) والطحاوى فى ( ١ - ١٧ ) والدارقطنى ( ١ - ٣٢ ) والحاكم فى ( ١ - ١٤٩ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) وفى ( ١ - ٦٤ ) : فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرةً واحدةً ، ورواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٥-١٠٦) برقم ( ٢٢٦١ ) .

٢ ـ حديث على رضي الله عنه . عن عبد خير قال : كنا مع على يوماً صلاة الغداة ، فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ، ثم أدخل إصبعيه فى أذنيه ثم قال لنا: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ـ١٨) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٦ ) وفيه : ثم مسح رأسه وظهور أذنيه . وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ ـ ١٢٢ ) وأخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ١٧ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٧٤ ) .

٣ ـ حديث المقدام بن معدى كرب الكندى رضي الله عنه وفيه : ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما . أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ١٣٢ )وابن ماجه فى(ص-٣٥) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٦ و ١٧ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص ـ ٣٥ ) برقم ( ٧٤ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٧ ) والبيهقى فى (١ ـ ٦٥) وفيه : زاد هشام : أدخل أصبعيه فى صماخى أذنيه .

٤ ـ حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله تعالى عنها قالت : توضأ النبى ﷺ فأدخل إصبعيه فى جحرى أذنيه، أخرجه ابن ماجه فى(ص-٣٥) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٧ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٥ ) وفيه : فأدخل أصبعيه فى أذنيه ، وفى رواية : فى جحرى أذنيه .

٥ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما ، وفيه : ثم مسح برأسه وأدخل أصبعيه السباحتين فى أذنيه، ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ، الحديث ، أخرجه أبو داود فى ( ١ـ١٨ ) والطحاوى فى (١ـ١٧) وفيه: السبابتين، والبغوى فى ( ١ـ٤٤٥ ) برقم ( ٢٢٩ ) وفى الدارية (ص-٧): أخرجه الأربعة إلا الترمذى وإسناده قوى .

٦ ـ حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ فمسح رأسه وأذنيه داخلها وخارجها ، أخرجه الطحاوى فى (١ ـ ١٧ ) وفى رواية :

فدلك أذنيه حين مسحها .

٧ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول ﷺ يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ ) وقال : اليمان ضعيف .

٨ ـ حديث أنس رضي الله عنه أنه كان يتوضأ فيمسح ظاهر أذنيه وباطنهما ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ ) وقال : قال ابن صاعد: هذا يقول الثقفى وغيره يرويه عن أنس عن ابن مسعود من فعله، وأخرجه الحاكم فى (١ـ١٥٠): أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح باطن أذنيه وظاهرهما، قال : وكان ابن مسعود يأمرنا بذلك . وقال : زائدة بن قدامة ثقة مأمون قد أسنده عن الثورى وأوقفه غيره ، وأخرجه البيهقى فى المعرفة ( ١ ـ ٢٣٩ ) نحو الدارقطنى .

٩ ـ حديث البراء رضي الله عنه وفيه : ثم مسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٢٨٨ ) ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٠ ) .

١٠ ـ حديث وائل بن حجر رضي الله عنه وفيه : ثم مسح على رأسه ثلاثاً ، ومسح ظاهر أذنيه ، الحديث رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه سعيد بن عبد الجبار قال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٢ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يغسل ظهور أذنيه وبطونهما إلا الصماخ مع الوجه مرةً أو مرتين ، ويدخل بإصبعيه بعد ما يمسح برأسه فى الماء ، ثم يدخلهما فى الصماخ مرةً ، وقال : فرأيته وهو يموت توضأ ثم أدخل إصبعيه فى الماء ، فجعل يريد أن يدخلهما فى صماخه فلا يهتديان ولاينتهى حتى

أدخلت أنا إصبعي في الماء فأدخلتها في صماخه . أخرجه عبد الرزاق في (١-١١ و ١٢ ) برقم ( ٢٦ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً برقم ( ٢٩ ) عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يمسح بأذنيه مع رأسه إذا توضأ يدخل إصبعيه في الماء فمسح بهما أذنيه ثم يردُّ إبهاميه خلف أذنيه .

٣ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٣ ) برقم ( ٣٢ ) عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يمسح ظهور الأذنين وبطونهما .

٤ ـ عن حميد قال : رأيت أنساً ﷺ توضأ فجعل يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما ، فنظرت إليه فقال : إن ابن مسعود كان يأمر بذلك . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٨ ) والطحاوي في ( ١ ـ ١٨ ) والدارقطني في (١ ـ ٣٩ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٦٤ ) وفي رواية : كان ابن أم عبد يأمرنا بذلك .

٥ ـ وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا توضأ أدخل الإصبعين اللتين تليان الإبهامين في أذنيه، فمسح باطنهما وخالف بالإبهامين إلى ظاهرهما .

٦ ـ وفيه أيضاً عن حماد عن سعيد بن جبير وإبراهيم أنهما قالا في الأذنين : امسح ظاهرهما وباطنهما .

٧ ـ وفيه أيضاً عن عثمان قال : وكان من غلمة ابن عمر رضي الله عنهما قال : وضأت ابن عمر فرأيته يمسح ظاهر أذنيه .

٨ ـ وفيه أيضاً عن الأسود بن يزيد أن عمر بن الخطاب ﷺ توضأ فأدخل إصبعيه في باطن أذنيه وظاهرهما فمسحهما .

٩ ـ عن أبي حمزة قال : رأيت ابن عباس رضي الله عنهما توضأ فمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما ، أخرجه الطحاوي في ( ١ ـ ١٨ ) .

١٠ - وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما يتتبع بذلك الغضون .

## باب ماجاء أن الأذنين من الرأس

**قوله : وفى الباب عن أنس رضى الله تعالى عنه .**

## الفصل الأول

١ - حديث أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى ( ١-٣٩ ) وقال : عبد الحكم لايحتج به ، وفى المعجم الصغير ( ص - ٦٤ ) عن عمر بن أبان بن مفضل المدنى قال : أرانى أنس بن مالك الوضوء ، أخذ ركوةً فوضعها على يساره وصبّ على يده اليمنى فغسلها ثلاثاً، ثم أدار الركوة على يده اليمنى فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً،فمسح برأسه ثلاثاً، وأخذ ماءً جديداً لسماخه فمسح سماخيه فقلت له : قد مسحت أذنيك ، فقال يا غلام ! إنهما من الرأس ليس هما من الوجه ، ثم قال : يا غلام ! هل رأيت وفهمت أو أعيد عليك ؟ فقلت : قد كفانى وقد فهمت ،فقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ . وفى المجمع ( ١ - ٢٣٤) : رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير قال الذهبي : وعمر بن أبان لايدرى من هو . قلت : ذكره ابن حبان فى الثقات .

٢ - حديث الباب حديث أبى أمامة ﷺ وقد أخرجه أحمد فى (٥-٢٥٨) وفيه عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة قال : وصف وضوء رسول الله ﷺ فذكر ثلاثاً ثلاثاً ولا أدرى كيف ذكر المضمضة والاستنشاق ، وقال : « والأذنان من الرأس » وفى ( ٥ - ٢٦٤ ) أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وقال : « الأذنان من الرأس » وفى

( ٥ ـ ٢٦٨ ) قال : وكان النبي ﷺ يمسح رأسه مرةً واحدةً، وكان يقول: « الأذنان من الرأس » وأخرجه ابن ماجه في ( ص ـ ٣٥ ) أن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » وأخرجه أبو داود في ( ١ ـ ١٨ ) وابن جرير في ( ٦ ـ ١١٨ ) والطحاوي في ( ١ ـ ١٧ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣٨ ) من طرق عديدة وقال : شهر بن حوشب ليس بالقوي، وقد وقفه سليمان بن حرب عن حماد وهو ثقة ثبت . . . قال سليمان بن حرب: الأذنان من الرأس، إنما هو قول أبي أمامة فمن قال غير هذا فقد بدل أو كلمة قالها سليمان أي أخطأ، ثم قال: حدثنا دعلج بن أحمد قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث فقال: ليس بشيءٍ فيه شهر بن حوشب وشهر ضعيف ، والحديث في رفعه شك، ثم ذكره من طريق أخرى وقال : أبو بكر بن أبي مريم ضعيف ، ثم ذكر في (١-٣٩) من طريق أخرى وقال: جعفر بن الزبير متروك ، وأخرجه البيهقي في (١ ـ ٦٦ و ٦٧ ) وقال : وهذا الحديث يقال فيه من وجهين : أحدهما : ضعف بعض الرواة ، والآخر : دخول الشك في رفعه . وذكره معلقاً في المعرفة (١-٢٣٦) وفي نصب الراية ( ١ ـ ١٨ و ١٩ ) : وقال ابن دقيق العيد في " الإمام ": وهذا الحديث معلول بوجهين : أحدهما : الكلام في شهر بن حوشب، والثاني : الشك في رفعه ، ولكن شهراً وثقه أحمد ويحيى والعجلي ويعقوب بن شيبة ، وسنان بن ربيعة أخرج له البخاري ، وهو وإن كان قد لين فقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به ، وقال ابن معين : ليس بالقوي ، فالحديث عندنا حسن والله أعلم ، انتهى كلامه . وقال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : شهر ابن حوشب ضعفه قوم ووثقه آخرون، وممن وثقه ابن حنبل وابن معين، وقال أبو زرعة: لابأس به، وقال أبو حاتم: ليس هو بدون أبي الزبير وغير هؤلاء يضعفه ، قال : ولا أعرف لمضعفه حجةً . وأما ما ذكروه عنه من تزييه بزيّ الجند وسماع الغناء بالآلات وأخذه الخريطة من المغنم فهو إما أنه لايصح عنه

وإما أنه خارج على مخرج لايضره، وخبر الخريطة إنما هو لقول شاعر كذب عليه ، حكى أن شهر بن حوشب كان على بيت المال فأخذ خريطةً فيهادراهم، فقال فيه الشاعر :

لقد باع شهر دينــه بخريطة فمن يأمن القراء بعدك يا شهر

قلت : وقد صحح الترمذى فى كتابه حديث شهر بن حوشب عن أم سلمة أن النبى ﷺ لفّ على الحسن والحسين وعلى وفاطمة كساءاً وقال : « هؤلاء أهل بيتى » ثم قال : هذا حديث حسن صحيح انتهى ، وقال البيهقى فى سننه : حديث « الأذنان من الرأس » أشهر إسناد فيه حديث حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة ، وكان حماد يشك فى رفعه فى رواية قتيبة عنه فيقول : لا أدرى من قول النبى ﷺ أومن قول أبى أمامة ، وكان سليمان بن حرب يرويه عن حماد ويقول : هو من قول أبى أمامة انتهى .

قلت : قد اختلف فيه على حماد فوقفه ابن حرب عنه ورفعه أبو الربيع . واختلف أيضاً على مسدد عن حماد فروى عنه الرفع وروى عنه الوقف ، وإذا رفع ثقة حديثاً ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد فى وقتين ترجح الرافع لأنه أتى بزيادة، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً فيفتى به فى وقت ويرفعه فى وقت آخر، وهذا أولى من تغليط الراوى ، والله أعلم .

وقال الماوردى : لا تعارض بــين ما ورد مرفوعاً مرةً وموقوفاً على الصحابى أخرى ، لأنه يكون قد رواه وأفتى به ، كما فى التدريب للسيوطى ( ص - ١٣٩ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث عبد الله بن زيد ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « الأذنان من الرأس » أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) وفى نصب الراية ( ١ - ١٩ ) :

وهذا أمثل إسناد فى الباب لاتصاله وثقة رواته ، فابن أبى زائدة وشعبة وعباد احتج بهم الشيخان ، وحبيب ذكره ابن حبان فى الثقات فى أتباع التابعين ، وسويد بن سعيد احتج به مسلم والله أعلم ، وفى التلخيص ( ١ - ٩١ ) : قواه المنذرى وابن دقيق العيد وقد بينت أيضاً أنه مدرج ، وفى الدراية ( ص-٧ ): وفيه سويد بن سعيد وقد اختلط .

٢ - حديث أبى هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « الأذنان من الرأس » أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) وابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١١٩ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٧ ) وقال: وهم على بن عاصم فى قوله: عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ، والذى قبله أصح عن ابن جريج . وفى ( ١ - ٣٨ ) من طريق أخرى وقال: البخترى بن عبيد ضعيف وأبوه مجهول، وفى نصب الراية(١-٢٠): ورواه ابن حبان فى كتاب الضعفاء بهذا الإسناد وأعله يعلى بن هاشم وقال : إنه كان غالياً فى التشيع منكر ضعيف الحديث مع ما يقلب من الأسانيد .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٦ ) وقال : وهو وهم والصواب عن أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة الفهرى عن ابن عمر موقوفاً . ثم ذكر له طريقاً أخرى وقال : رفعه وهم والصواب عن ابن عمر من قوله ، والقاسم ابن يحيى هذا ضعيف ، ثم ذكر له طريقاً أخرى وقال : كذا قال عبد الرزاق عن عبيد الله ورفعه أيضاً وهم ، ورواه إسحاق بن إبراهيم قاضى غزة عن ابن أبى السرى عن عبد الرزاق عن الثورى عن عبيد الله ورفعه أيضاً وهم ، ووهم فى ذكر الثورى وإنما رواه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر أخى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عنه موقوفاً ، ثم ذكر له طريقاً أخرى وقال : محمد بن الفضيل هو ابن عطية متروك الحديث .

٤ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٦ و ٣٧ ) وقال : بهذا تفرد به أبو كامل عن غندر وهو وهم تابعه الربيع بن بدر وهو متروك عن ابن جريج، والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن النبي ﷺ مرسل، ثم ذكر له طريقاً أخرى، وفى طريق . « تمضمضوا واستنشقوا والأذنان من الرأس » وقال: الربيع بن بدر متروك الحديث . وفى ( ١ ـ ٣٧ ) وقال : محمد بن زياد هذا متروك الحديث، ورواه يوسف بن مهران عن ابن عباس موقوفاً ، وفى نصب الراية ( ١ ـ ١٩ ) : قال ابن القطان إسناده صحيح لاتصاله وثقة رواته ، قال: وأعله الدارقطنى بالاضطراب فى إسناده وقال: إن إسناده وهم وإنما هو مرسل قال: وهذا ليس بقدح فيه وما يمنع أن يكون فيه حديثان مسند ومرسل انتهى، فانظر كيف أعرض البيهقى عن حديث عبد الله بن زيد وحديث ابن عباس هذين واشتغل بحديث أبي أمامة وزعم أن إسناده أشهر إسناد لهذا الحديث وترك هذين الحديثين وهما أمثل منه ، ومن هنا يظهر تحامله والله أعلم . وفى التلخيص ( ١ ـ ٩١ ): رواه البزار وأعله الدارقطنى بالاضطراب، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية بلفظ : تمضمضوا إلخ كما فى الكنز ( ٥ ـ ٧٣ ) برقم ( ١٤٩١ )

٥ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليتمضمض وليستنشق ، والأذنان من الرأس » . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٧ ) وقال : كذا قال والمرسل أصح ، وروى عن جابر الجعفى عن عطاء واختلف عنه ، وفى نصب الراية ( ١ ـ ٢٠ ) : وفى سنده محمد بن الأزهر كذبه أحمد بن حنبل وضعفه الدارقطنى ورواه الديلمى .

٦ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليتمضمض وليستنشق ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى

فى ( ١ - ٣٧ ) وفى طريق أخرى نحوه إلا أنه قال: « وليستنثر » وفى طريق: « المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذى لايتمّ الوضوء إلا بهما، والأذنان من الرأس » قال : جابر ضعيف ، وقد اختلف عنـــه فأرسله الحكم بن عبد الله أبو مطيع عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن عطاء وهو أشبه بالصواب، وفى طريق : « المضمضة والاستنشاق سنة ، والأذنان من الرأس » قال : إسماعيل بن مسلم ضعيف والقاسم بن غصن مثله، خالفه على بن هاشم فرواه عن إسماعيل بن مسلم المكى عن عطاء عن أبى هريرة ولايصح أيضاً، ونحو الطريق الأخير أخرجه الخطيب كما فى الكنز ( ٥ - ٧٣ ) برقم ( ١٤٧٦ )

٧ - حديث أبى هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليتمضمض وليستنشق ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١-٣٧ ) وفى ( ١ - ٣٨ ) : « تمضمضوا واستنشقوا، والأذنان من الرأس » وقال : عمرو بن الحصين وابن علاثة ضعيفان .

٨ - حديث أبى موسى ﷺ عن النبى ﷺ قال: « الأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٨ ) وقال : رفعه على بن جعفر عن عبد الرحيم والصواب موقوف، والحسن لم يسمع من أبى موسى . وفى نصب الراية(١-٢٠): ورواه العقيلى فى كتابه وأعله بأشعث وقال : ضعيف ولا يتابع عليه ، ومشاه ابن عدى فقال : لم أجد له حديثاً منكراً ولكنه يخالف فى بعض أحاديثه وغيره يروى هذا الحديث موقوفاً ، وبالجملة فهو ممن يكتب حديثه انتهى،وفى المجمع ( ١-٢٣٤ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أشعث بن سوار وهو ضعيف .

٩ - حديث أبى أيوب ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ استنشق ثلاثاً ومضمض وأدخل أصبعيه فى فـــه ، وكان يبلغ براحته إذا غسل وجهه ما أقبل من أذنيه وإذا مسح رأسه مسح بأصبعيه ما أدبر وأذنيه مع رأسه . رواه

الطبرانى فى الكبير وهكذا وجدته فى الأصل وفيه واصل بن السائب وهومتروك كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ و ٢٣٤ ) .

١٠ - حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذى لاتتمُّ الصلاة إلا به ، والأذنان من الرأس » رواه البيهقى والديلمى كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٥ ) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « باطن الأذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس » رواه الديلمى كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم(١٥١٧) .

١٢ - حديث عبد الله الصنابحى رضي الله عنه وفيه: « فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه » الحديث ، أخرجه مالك فى موطئه ( ص - ١٠ ) وأحمد فى ( ٤ - ٣٤٨ و ٣٤٩ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٤ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٩) فى باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس ؛ وأخرجه الحاكم فى مستدركه ( ١ - ١٢٩ و ١٣٠ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وليس له علة وإنما خرجا بعض هذا المتن من حديث حمران عن عثمان وأبى صالح عن أبى هريرة غير تمام ، وعبد الله الصنابحى صحابى ، ويقال: أبو عبد الله الصنابحى صاحب أبى بكر الصديق عبد الرحمن بن عسيلة، والصنابحى صاحب قيس بن أبى حازم يقال له: الصنابحى ابن الأعسر ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٨١ ) .

١٣ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه وفيه: « فإذا مسح برأسه كفر عنه ما سمعت أذناه » الحديث ، رواه الطبرانى فى الصغير (ص - ٢٢٧ و ٢٢٨) وأبو غالب مختلف فى الاحتجاج به وبقية رجاله ثقات ، وقد حسن الترمذى لأبى غالب وصحح له أيضاً ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٢٢ و ٢٢٣ ) .

١٤ - حديث أنس رضي الله عنه وفيه : « ثم يمسح رأسه فيتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه » . رواه أبو يعلى وفيه مبارك بن سحيم ، أجمعوا على ضعفه كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٥ ) والكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٢ ) والمطالب العالية ( ١ - ٢٧ ) برقم ( ٨٧ ) .

١٥ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه وفيه : « إن العبد إذا غسل رجليه خرجت خطاياه، وإذا غسل وجهه وتمضمض وتشوص واستنشق ومسح برأسه خرجت خطايا سمعه وبصره ولسانه، وإذا غسل ذراعيه وقدميه كان كيوم ولدته أمه » أخرجه الطبراني فى الأوسط كما فى الكنز ( ٥ - ٧٠ ) برقم ( ١٤٢٠ ) .

١٦ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام إلى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه » أخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٣٨ ) وابن زنجويه كما فى الكنز (٥-١٠٢) برقم ( ٢١٩٤ ) وقال : رجاله ثقات .

١٧ - حديث عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ ماءً لأذنيه خلاف الماء الذى مسح به رأسه ، أخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٥١ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا سلم من ابن أبي عبيد الله هذا ، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته ، وقد حدثنا أبو الوليد عن أبي علي ثم ذكر له شاهداً وفيه : أن النبي ﷺ مسح أذنيه غير الماء الذى مسح به رأسه . وهذا يصرح بمعنى الأول وهو صحيح مثله . وأخرجه البيهقي فى باب مسح الأذنين بماء جديد ( ١ - ٦٥ ) .

١٨ - حديث مرسل عن سليمان بن موسى أن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١١ ) برقم ( ٢٣ ) وابن أبي شيبة فى ( ١ - ١٧ ) وابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١١٨ ) والدارقطني فى

( ١ - ٣٦ و ٣٧ ) ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ٧٤ ) برقم ( ١٤٩٩ ) .

١٩ - حديث مرسل عن عطاء قال : قال رسول الله ﷺ : « إن المضمضة والاستنشاق من وظيفة الوضوء لايتمُّ الوضوء إلا بهما ، والأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٧ ) .

٢٠ - حديث مرسل عن راشد بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « الأذنان من الرأس » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٨ ) .

٢١ - عن أبى حنيفة قال : بلغنا أن النبى ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » أخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٣١ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه . أخرجه مالك فى ( ص - ١١ ) وفى البيهقى ( ١ - ٦٥ ) : كان يعيد أصبعيه فى الماء فيمسح بهما أذنيه . ونحو مالك أخرجه فى ( ١ - ٦٦ ) .

٢ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : الأذنان من الرأس . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١١ ) برقم ( ٢٤ ) والطحاوى فى ( ١ - ١٨ ) بزيادة : فامسحوهما ، ثم أخرجه من طريق أخرى ، وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١١٧ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٦ ) .

٣ - وفيه أيضاً برقم ( ٢٥ ) عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر رضى الله عنهما مثله ، وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١١٨ ) ثم أخرجه عن رجل عن ابن عمر رضى الله عنهما مثله ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٦ ) .

٤ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٢ ) برقم ( ٢٧ ) عن يزيد بن الأصم عن

أبي هريرة ﷺ قال : الأذنان من الرأس . وأخرجه أيضاً الدارقطني في ( ١ - ٣٨ ) وقال : ابن محرر متروك .

٥ - وفيه أيضاً برقم ( ٢٩ ) عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يمسح بأذنيه مع رأسه إذا توضأ ، يدخل إصبعيه في الماء فسح بهما أذنيه ثم يردُّ إبهاميه خلف أذنيه .

٦ - وفيه أيضاً برقم ( ٣٠ ) عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يدخلُ يديه في الوضوء يمسح بهما مسحةً واحدةً على اليافوخ فقط ، ثم يدخل إصبعيه في الماء ثم يدخلها في أذنيه ، ثم يردُّ إبهاميه خلف أذنيه .

٧ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٣ ) برقم ( ٣١ ) عن معمر عن قتاده أنه كان يمسح الأذنين ويقول : الأذنان من الرأس، وأخرجه ابن جرير في ( ٦ - ١١٨ ) عن سعيد عن قتادة .

٨ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٤ ) برقم ( ٣٦ ) عن مطرف عن الشعبي قال : ما استقبل الوجه من الأذنين فهو من الوجه يقول : يغسله ، وظاهرهما من الرأس ، وعند ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٧ ) عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : ما أقبل من الأذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس .

٩ - وفيه أيضاً برقم ( ٣٧ ) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الأذنان ليستا من الوجه وليستا من الرأس ، ولو كانتا من الرأس لكان ينبغي أن يحلق ما عليهما من الشعر ، ولو كانتا من الوجه لكان ينبغي أن يغسل ظهورهما وبطونهما مع الوجه .

١٠ - وفيه أيضاً برقم ( ٣٨ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : من أين ترى الأذنين ؟ قال : من الرأس ، قال : وأمسحهما مع الوجه كلما أفرغت على وجهي ؟ قلت : أحق على أن أخرج وسخ الأذنين ؟ قال : لا .

١١ - عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا : الأذنان من الرأس . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٧ ) وابن جرير في ( ٦ - ١١٨ ) .

١٢ - وفيه أيضاً عن الحسن عن أبي موسى ﵁ قال : الأذنان من الرأس ، وأخرجه الدارقطني في ( ١ - ٣٨ ) .

١٣ - وفيه أيضاً عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال : الأذنان من الرأس .

١٤ - وفيه أيضاً عن يوسف بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الأذنان من الرأس ، وأخرجه أيضاً ابن جرير في ( ٦ - ١١٨ ) والدارقطني في ( ١ - ٣٧ ) .

١٥ - وفيه أيضاً عن إبراهيم وعن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالوا : الأذنان من الرأس .

١٦ - وفيه أيضاً عن جابر عن أبي جعفر قال : الأذنان من الرأس .

١٧ - وفيه أيضاً عن هلال بن أسامة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الأذنان من الرأس ، وأخرجه أيضاً الدارقطني في ( ١ - ٣٦ ) .

١٨ - وفيه أيضاً عن محمد بن إسحاق عن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يمسح أذنيه ويقول : هما من الرأس ، وأخرجه أيضاً الدارقطني في ( ١ - ٣٦ ) .

١٩ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان يغسل أذنيه مع وجهه ويمسحها مع رأسه .

٢٠ - وفيه أيضاً عن عبد الملك بن مسيرة عن ابن سيرين قال : الأذنان من الرأس .

٢١ - وفيه أيضاً عن إسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال : الأذنان من الرأس .

٢٢ - وفيه أيضاً عن رجل من الأنصار عن أبيه عن عثمان ﷺ قال : واعلموا أن الأذنين من الرأس ، وأخرجه أيضاً فى ( ١ - ١١ ) وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٦١ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٩ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٤ ) : رواه أحمد وفيه رجلان مجهولان .

٢٣ - وفيه أيضاً عن حصين عن إبراهيم قال : سألته عن مسح الأذنين مع الرأس أو مع الوجه فقال : مع كل .

٢٤ - عن غيلان بن عبد الله مولى قريش قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما سأله سائل قال : إنه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال : فقال ابن عمر رضى الله عنهما : الأذنان من الرأس ولم ير عليه بأساً ، أخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١١٧ و ١١٨ ) .

٢٥ - عن يحيى بن أبى كثير عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : الأذنان من الرأس . أخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١١٨ ) .

٢٦ - وفيه أيضاً عن أبى النضر عن ابن عمر رضى الله عنهما مثله .

٢٧ - وفيه أيضاً عن عمرو عن الحسن قال : الأذنان من الرأس .

٢٨ - وفيه أيضاً ( ٦ - ١٢٢ ) عن أشعث عن الشعبى قال : ما أقبل من الأذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس .

٢٩ - وفيه أيضاً عن الحكم وحماد عن الشعبى فى الأذنين : باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس .

٣٠ - وفيه أيضاً عن الحكم عن الشعبى قال : مقدم الأذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس .

٣١ ـ وفيه أيضاً عن الحكم وحماد عن الشعبي بمثله إلا أنه قال : باطن الأذنين .

٣٢ ـ وفيه أيضاً عن حماد عن الشعبي بمثله إلا أنه قال : باطن الأذنين .

٣٣ ـ وفيه أيضاً عن حماد عن الشعبي بمثله .

٣٤ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة عن الشعبي قال : باطن الأذن من الوجه وظاهرها من الرأس .

٣٥ ـ عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : الأذنان من الرأس فى الوضوء ، ومن الوجه فى الإحرام ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٧ ) وقال : عمر بن قيس ضعيف .

٣٦ ـ عن عمرة قالت : سألت عائشة رضى الله عنها عن الأذنين فقالت : من الرأس ، وقالت : كان رسول الله ﷺ يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما إذا توضأ ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٩ ) وقال : اليمان ضعيف .

## باب فى تخليل الأصابع

**قوله : وفى الباب عن ابن عباس، والمستورد، وأبى أيوب رضى الله عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول : سأل رجل النبي ﷺ عن شئ من أمر الصلاة ، فقال لـه رسول الله ﷺ : « خلل أصابع يديك ورجليك » يعنى إسباغ الوضوء ، أخرجه أحمد ( ١ ـ ٢٨٧ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٥ ) وفيـه : « إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واجعل الماء بين أصابع رجليك ويديك » . وأخرجه الترمذى فى الباب نفسه : « إذا توضأت

فخلل أصابع يديك ورجليك » وأخرجه الحاكم استشهاداً فى ( ١ ـ ١٨٢ ) نحو رواية الترمذى، ونحوه أخرجه البغوى معلقاً فى ( ١ ـ ٤١٩ ) .

٢ ـ حديث المستورد ﵁ قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل أصابع رجليه بخنصره . أخرجه أحمد ( ٤ ـ ٢٢٩ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٥ ) وأبو داود فى باب غسل الرجل (١ ـ ٢٠) بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره، ونحوه أخرجه الترمذى فى الباب نفسه إلا أن فيه : دلك ، وأخرجه الطحاوى فى باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ( ١ ـ ١٩) بلفظ : يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه ، ونحوه عند البيهقى فى باب كيفية التخليل ( ١ ـ ٧٧ ) ونحو أبى داود أخرجه البغوى فى (١ ـ ٤١٩ ) برقم ( ٢١٤ ) وفى التلخيص ( ١ ـ ٩٤ ) : وفى إسناده ابن لهيعة لكن تابعه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث، أخرجه البيهقى وأبو بشر الدولابى، والدارقطنى فى غرائب مالك من طريق ابن وهب عن الثلاثة وصححه ابن القطان، وفى الدراية ( ص ـ ٨ ) : وفيه ابن لهيعة لكن أخرجه البيهقى فقرنه بالليث وغيره .

٣ ـ حديث أبى أيوب ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « حبذا المتخللون أن تخلل بين أصابعك بالماء ، وأن تخلل من الطعام » . أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ١٢) وأحمد فى ( ٥ ـ ٤١٦ ) عن أبى أيوب وعن عطاء: « حبذا المتخللون » قيل: وما المتخللون ؟ قال: « فى الوضوء والطعام » ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه : « أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع » الحديث ، ورواه مختصراً أيضاً نحو أحمد ومدار طرقه كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشى وقد وثقه شعبة وغيره كما فى الترغيب ( ١ ـ ١٣٢ و١٣٣) والمجمع ( ١ ـ ٢٣٥ ) وفى إسنادهما واصل الرقاشى وهو ضعيف ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى مسنده أيضاً وفيه: « التخلل من الوضوء أن تخلل بين أصابعك

وأظفارك » كما فى المطالب العالية (١ ـ ٢٩ ) برقم ( ٩٢ ) وقال: فيه ضعف .

٤ ـ حديث لقيط بن صبرة رضي الله عنه حديث الباب وفيه : « أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع » الحديث ، أخرجه الشافعى كما فى مسنده ( ١ ـ ٣٢ و٣٣) برقم ( ٨٠ ) والطيالسى فى ( ٦ ـ ١٩١ ) برقم (١٣٤١) وفيه : « إذا توضأت فخلل الأصابع » وأخرجه عبد الرزاق فى (١ ـ ٢٦ و٢٧) برقم ( ٨٠ ) وفيه : « إذا توضأت فأسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع » . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١١ ) نحو الشافعى ، وأخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٣٣ ) نحو الطيالسى ، وفى رواية نحو عبد الرزاق إلا أن فيه : « وخلل الأصابع » وفى ( ٤ ـ ٢١١ ) نحو الشافعى إلا أن فيه : « وخلل الأصابع » وأخرجه الدارمى فى ( ص ـ ٩٥ ) وفيه : « فأسبغ وضوءك وخلل بين أصابعك » وأخرجه ابن ماجه فى(ص-٣٥) نحو الشافعى، ونحوه عند أبى داود فى بابه فى الاستنثار ( ١ ـ ١٩ ) ونحوه أخرجه الترمذى فى الصوم فى باب ما جاء فى كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم ( ١ ـ ٩٧ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٣٠ و ٣١ ) إلا أن فيه : « فأسبغ » ونحو الشافعى أخرجه ابن الجارود فى المنتقى ( ص ـ ٣٦ و ٣٧ ) برقم ( ٨٠ ) ونحو رواية أحمد التى فى ( ٤ ـ ٢١١ ) أخرجه ابن خزيمة فى (١ ـ ٧٨) برقم(١٥٠) وفى ( ١ ـ ٨٧) برقم ( ١٦٨ ) ونحوه الحاكم ( ١ ـ ١٤٧ و ١٤٨ و ١٨٢ ) وفى رواية فى (١-١٤٨) نحو الشافعى ، وأخرجه البيهقى فى(١-٥٠ و٥١ و٥٢) نحو رواية أحمد الثانية ، وأخرجه فى ( ١ ـ ٧٦ ) نحو الشافعى ، ونحوه فى المعرفة(١ ـ ٢١٣ و ٢١٤ ) ونحوه فى شرح السنة ( ١ ـ ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧) برقم (٢١٣ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ ـ ٦٧ و ٦٨ ) برقم ( ١٥٩ و ١٦٠ ) إلا أن فيه : « وخلل بين أصابعك » ورواه ابن حبان فى صحيحه وأبو البشر الدولابى فى جزء جمعه من أحاديث سفيان الثورى كما فى نصب الراية (١ ـ ١٦ و ٢٧ ) والتلخيص ( ١ ـ ٨١ ) .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث عثمان ﵁ وفيه : وخلل أصابعه ، أخرجه ابن الجارود فى المنتقى ( ص ـ ٣٤ و ٣٥ ) برقم ( ٧٢ ) وابن خزيمه فى (١ ـ ٧٨) برقم(١٥١) وفيه : وخلل لحيته وأصابع الرجلين ، وفى ( ١ ـ ٧٩ ) برقم ( ١٥٢ ) وفيه: وخلل أصابعه ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٢ ) : ثم خلل أصابعه ، وفى رواية : وخلل أصابع قدميه ثلاثاً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٦٣ ) وفيه : وخلل أصابع قدميه ، وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٣٣ ) ورواه أبو يعلى ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٥ ) وفى المطالب العالية فى ( ١ ـ ٣٠ ) برقم ( ٩٥ ) : رواه أبو يعلى فى مسنده ، ورواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٦ ) برقم ( ٢٢٦١ ) .

٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يتوضأ ويخلل بين أصابعه ويدلك عقبيه ويقول : « خللوا بين أصابعكم لايخلل الله تعالى بينها بالنار ، ويل للأعقاب من النار » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٥ ) وفيه عمر بن قيس ولقبه مندل قال فيه أحمد وعمرو بن على وابن أبى حاتم: متروك كما فى نصب الراية ( ١ ـ ٢٦ ) وفى التلخيص (١ ـ ٩٤) : وفيه عمر بن قيس وهو منكر الحديث .

٣ ـ حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « خللوا بين أصابعكم لايخللها الله عزوجل يوم القيامة فى النار » أخرجه الدارقطنى فى (١ـ٣٥) وفيه يحيى بن ميمون التمار ، قال ابن أبى حاتم : قال عمرو بن على : كان يحيى ابن ميمون كذاباً حدث عن على بن زيد بأحاديث موضوعة كما فى نصب الراية ( ١ ـ ٢٦ ) وفى الدراية ( ص ـ ٨ ): وإسناده واه جداً .

٤ ـ حديث ابن مسعود ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « تخللوا فإنه

نظافة، والنظافة تدعو إلى الإيمان، والإيمان مع صاحبه فى الجنة » رواه الطبرانى فى الأوسط هكذا مرفوعاً، ووقفه فى الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن وهو الأشبه ، كما فى الترغيب ( ١ - ١٣٣ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٦ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه إبراهيم بن حيان ، قال ابن عدى: أحاديثه موضوعة .

٥ - حديث واثلة ﵁ عن النبى ﷺ قال : « من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الترغيب(١-١٣٣) ونصب الراية ( ١ - ٢٦ ) وفيه العلاء بن كثير الليثى وهو مجمع على ضعفه كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٦ ) .

٦ - حديث وائل ﵁ وفيه : ثم غسل بيمينه قدمه اليمنى وفصل بين أصابعه ، أو قال : خلل بين أصابعه ورفع الماء حتى جاوز الكعب ، ثم رفعه فى الساق، ثم فعل باليسرى مثل ذلك، الحديث رواه البزار فى مسنده، قال فى الإمام: يرويه محمد بن حجر بن عبد الجبار وقال البخارى: فيه نظر انتهى، كما فى نصب الراية ( ١ - ١٣ ) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه : وخلل أصابعها . ورواه البزار وفيه سعيد بن عبد الجبار ، قال النسائى : ليس بالقوى، وذكره ابن حبان فى الثقات، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر، وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) وفى التلخيص ( ١ - ٩٤ ) : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ضعف وانقطاع .

٧ - حديث أبى بكرة ﵁ فى صفة وضوئه ﷺ وفيه : وخلل أصابع رجليه . رواه البزار وقال : لا يروى عن أبى بكرة إلا بهذا الإسناد وبكار ليس به بأس ، وابنه عبد الرحمن صالح ، قلت : وشيخ البزار محمد بن صالح ابن العوام لم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (١-٢٣٢ و ٢٣٣ ) .

٨ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حبذا المتخللون من أمتى » رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه محمد بن أبى حفص الأنصارى ولم أجد من ترجمه كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٥ ) .

٩ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا توضأ خلل لحيته وأصابع رجليه ويزعم أنه رأى رسول الله ﷺ يفعل ذلك . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أحمد بن محمد بن أبى بزة ولم أر من ترجمه ( ١ ) كما فى المجمع (١ـ٢٣٥).

١٠ ـ حديث عبد الله بن عكبرة رضي الله عنه وكانت له صحبة قال : التخليل سنة . رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٦ ) .

١١ ـ حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لتنتهكن الأصابع بالطهور أو لتنتهكنها النار » رواه الطبرانى فى الأوسط ووقفه فى الكبير على ابن مسعود وإسناده حسن ، كذا فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٦ ) وقال أبو حاتم : رفعه منكر انتهى كما فى التلخيص ( ١ ـ ٩٤ ) .

١٢ ـ حديث الربيع بنت معوذ رضى الله عنها، رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده ضعيف قاله الحافظ فى التلخيص ( ١ ـ ٨٤ ) .

١٣ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « رحم الله المتخللين والمتخللات » رواه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٥ـ٧٣) برقم (١٤٦٧).

١٤ ـ حديث أبى أيوب رضي الله عنه مرفوعاً :« رحم الله المتخللين من أمتى فى الوضوء والطعام » . رواه القضاعى كما فى الكنز ( ٥ـ٧٣ ) برقم ( ١٤٦٨ ) .

---

( ١ ) وفى هامشه : قلت : ابن أبى بزة هو أبو الحسن البزى المقرى وله فى " الميزان " ترجمة مبسوطة كذا فى هامش الأصل .

١٥ ـ حديث مرسل عن يحي بن أبي كثير أن رسول الله ﷺ كان إذا غسل قدميه خلل أصابعه . أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٢٣ ) برقم ( ٧٠ ) .

١٦ ـ حديث مرسل عن أبي عبد الرحمن الحبلي يقول: رأيت رسول الله ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه . أخرجه البيهقي في ( ١ ـ ٧٦ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عمرو عن الحسن كان يقول : خللوا أصابعكم ( بماء ، ظ ) قبل أن يخللها الله بالنار . أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٢٢ ) برقم ( ٦٧ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً برقم ( ٦٨ ) عن هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لينتهكن رجل بين أصابعه في الوضوء أو لينتهكنه النار . وأخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١١ ) وعند ابن جرير في تفسيره ( ٦ ـ ١٢٦ ) : خللوا الأصابع بالماء لاتخللها النار ، وفي المعجم الكبير للطبراني : خللو الأصابع الخمس لايحشوها الله ناراً . كما في الترغيب ( ١ ـ ١٣٣ و ١٣٤ ) وفي المجمع نحوه في ( ١-٢٣٦ ) وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات ، وفي التلخيص ( ١ ـ ٩٤ ) نحو ابن أبي شيبة وقال : وهو في جامع الثوري .

٣ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٢٣ و ٢٤ ) برقم ( ٧١ ) عن منصور عن طلحة ابن مصرف وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قالا : خللوا الأصابع لايحشهن الله ناراً .

٤ ـ وفيه أيضاً برقم ( ٧٢ ) عن يحي بن أبي كثير أن أبا بكر رضي الله عنه كان يخلل أصابعه إذا توضأ .

٥ ـ وفيه أيضاً برقم (٧٣ ) عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان

فى توضؤه ينق رجليه وينظف أصابع يديه مع أصابع رجليه ويتبع ذلك حتى ينقيه.

٦ - وفيه أيضاً برقم ( ٧٤ ) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يخلل أصابعه إذا توضأ .

٧ - عن مصعب بن سعد قال : مر عمر على قوم يتوضأون فقال : خللوا ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٢٦ ) ورواه مسدد فى مسنده وفيه : خللوا - يعنى بين الأصابع - كما فى المطالب ( ١ - ٢٩ ) برقم ( ٩٤ ) .

٨ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق قال: حدثنى من سمع حذيفة ﷺ يقول : خللوا بين الأصابع فى الوضوء قبل أن تخللها النار .

٩ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٢ ) عن عمران بن أبى عطاء قال : رأيت ابن عباس رضى الله عنهما توضأ ، فغسل قدميه حتى تتبع بين أصابعه فغسلهن .

١٠ - وفيه أيضاً عن شيبة بن نصاح قال : صحبت القاسم بن محمد إلى مكة فرأيته إذا توضأ للصلاة يدخل أصابع يديه بين أصابع رجليه ، قال: وهو يصبُّ الماء عليها ، فقلت له : يا أبا محمد ! لم تصنع هذا ؟ قال : رأيت عبد الله بن عمر يصنعه . وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٢٧ ) .

١١ - وفيه أيضاً عن القاسم عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه رآه فى سفر ينزع خفيه ثم يخلل أصابعه . ورواه ابن جرير فى ( ٦ - ١٢٦ ) .

١٢ - وفيه أيضاً عن طلحة عن عبد الله ﷺ قال : خللوا بين أصابعكم بالماء قبل أن تحشوها النار .

١٣ - وفيه أيضاً عن طلحة عن عبد الله بمثل أثر ابن عمر رضى الله عنهما.

١٤ - وفيه أيضاً عن ابن مسكين عن عكرمة قال : إذا توضأت فابدأ بأصابعك فخللها فإنه كان يقال : هو مقيل الشيطان .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن عبد الأعلى قال : رأيت ابن الحنفية توضأ فخلل أصابعه .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن أشعث عن الحسن قال : خللوا أصابعكم بالماء لاتخللها نار قليل يعبأها .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن هشام بن يحي أن أبا بكر الصديق ﷺ قال : لتخللن أصابعكم بالماء أو ليخللنها الله بالنار .

## باب ماجاء ويل للأعقاب من النار

**قوله : وفى الباب عن عبد الله بن عمرو ، وعائشة ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن الحارث ، ومعيقيب ، وخالد بن الوليد ، وشرحبيل بن حسنة ، وعمرو بن العاص ، ويزيد بن أبى سفيان رضى الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ أتى على قوم يتوضأون وكان فى سفر فقال : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » أو « للعراقيب » قال شعبة : أحدهما . أخرجه الطيالسى ( ٩ ـ ٣٠٢ ) برقم ( ٢٢٩٠ ) وابن أبى شيبة فى من كان يأمر بإسباغ الوضوء ( ١ ـ ٢٦ ) بلفظ : رأى رسول الله ﷺ قوماً توضأوا وأعقابهم تلوح فقال : « ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء » ونحوه أخرجه أحمد فى ( ٢ ـ ١٩٣ ) وفى ( ٢ ـ ٢٠١ ) : « ويل للعراقيب من النار » أو « الأعقاب » وفى ( ٢ ـ ٢٠٥ ) عن رجل من أهل مكة عن عبد الله بن عمرو عن النبى ﷺ أنه رأى قوماً توضأوا لم يتموا الوضوء ، فقال : « ويل للأعقاب من النار » . وفى ( ٢ ـ ٢١١ و ٢٢٦ ) نحو ما سيأتى عند البخارى بلفظ : تخلف ، وأخرجه الدارمى فى

( ص - ٩٥ ) والبخارى فى ( ١ - ١٤ ) فى كتاب العلم فى باب من رفع صوته بالعلم وفيه : تخلف عنا النبى ﷺ فى سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقنا الصلاة ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : « ويل للأعقاب من النار » مرتين أو ثلاثاً ، وفى باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم ( ١ - ٢٠ ) وفيه : أرهقنا الصلاة صلاة العصر إلخ ، وفى الوضوء فى باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين ( ١ - ٢٨ ) وفيه : وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، الحديث . وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٥ ) وفيه : رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم عجال ، فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء ، فقال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء » . وفى رواية : تخلف عنا النبى ﷺ فى سفر سافرناه ، فأدركنا وقد حضرت صلاة العصر ، فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادى : « ويل للأعقاب من النار » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) نحو ابن أبى شيبة إلا أن عنده : قوماً يتوضأون . وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٣ ) والنسائى فى باب إيجاب غسل الرجلين فى ( ١ - ٣٠ ) وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٣٣ و ١٣٤ ) نحو ابن أبى شيبة ومن طرق أخرى ، وفى طريق : رأى قوماً يتوضأون فلم يتموا الوضوء فقال إلخ . وفى رواية : كنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضأوا فجاء رسول الله ﷺ فرأى أقدامهم بيضاء من أثر الوضوء فقال : « ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء » . وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٨٣ و ٨٤ ) برقم ( ١٦١ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وفى ( ١ - ٨٦ ) برقم ( ١٦٦ ) نحو رواية البخارى الأولى ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٥٠ ) نحو ابن أبى شيبة والطيالسى والبخارى ، وفى رواية : رأى قوماً توضأوا ولم يتموا الوضوء فقال : « ويل للعراقيب من النار »

وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢٠ ) من طرق عديدة وفى طريق : رأى قوماً توضأوا وكأنهم تركوا من أرجلهم شيئاً ، فقال : « ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء » وفى طريق نحو رواية مسلم الأولى ، وفى طريق : تخلف عنا رسول الله ﷺ فى سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر ونحن نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بلال : « ويل للأعقاب من النار » مرتين أو ثلاثاً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٦٨ و ٦٩ ) نحو البخارى ومسلم ، وأخرجه فى المعرفة ( ١ - ٢١٦ ) وفيه : مرّ النبى ﷺ على قوم يتوضأون ، فرأى أعقابهم تلوح فقال : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » وأخرجه البغوى فى ( ١- ٤٢٨ ) برقم ( ٢٢٠ ) نحو البخارى ، وأخرجه أبو نعيم الأصبهانى فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٥٦ ) .

٢ - حديث عائشة رضى الله عنها ، عن مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبى بكر دخل على عائشة زوج النبى ﷺ يوم مات سعد بن أبى وقاص ، فدعا بوضوء فقالت له عائشة : يا عبد الرحمن ! أسبغ الوضوء فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب من النار » أخرجه مالك فى موطئه ( ص - ٧ ) وفى اختلاف الحديث كما فى هامش الأم ( ١ - ٣٤ ) عن سالم مولى النصريين قال : خرجنا مع عائشة زوج النبى ﷺ إلى مكة ، فكانت تخرج بأبى حتى يصلى بها ، قال : فأتى عبد الرحمن بن أبى بكر بوضوء ، فقالت عائشة : أسبغ الوضوء فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب من النار يوم القيامة » وفى طريق عن أبى سلمة عن عائشة أنها قالت لعبد الرحمن : أسبغ الوضوء يا عبد الرحمن فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب من النار » وهو فى مسند الشافعى ( ١ - ٣٣ ) برقم ( ٨١ ) نحو الطريق الأولى عن سالم ، وبرقم ( ٨٢ ) عن أبى سلمة نحو الطريق الثانية ، وأخرجه الطيالسى فى ( ٧ - ٢١٧ ) برقم ( ١٥٥٢ ) عن طريق سالم ، وأخرجه عبد الرزاق فى

( ١ - ٢٣ ) برقم ( ٦٩ ) عن سعيد بن أبى سعيد قال : توضأ عبد الرحمن بن أبى بكر عند عائشة الحديث . وأخرجه الحميدى فى ( ١-٨٧ ) برقم ( ١٦١ ) عن طريق أبى سلمة ، ونحوه أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢٦ ) إلا أن فيه : « ويل للعواقيب من النار » وكأنه تصحيف من المصفف، ونحوه أخرجه أحمد فى ( ٦ - ٤٠ ) إلا أن عنده : « للعراقيب » وأخرجه فى ( ٦ - ٨١ و ٨٤ و ٩٩ ) عن سالم مولى دوس أنه سمع عائشة الحديث، وأخرجه فى ( ٦ - ١١٢ و ٢٥٨ ) نحو طريق سالم، وفى ( ٦ - ١٩١ و ١٩٢ ) عن أبى سلمة . وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٤ ) عن سالم مولى شداد قال : دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ يوم توفى سعد بن أبى وقاص فدخل عبد الرحمن بن أبى بكر فتوضأ عندها فقالت : يا عبد الرحمن ! أسبغ الوضوء فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب من النار » . ثم أخرجه عن سالم من طريق أخرى ، وأخرج فى ( ١ - ١٢٥ ) عن سالم مولى المهرى قال: خرجت أنا وعبد الرحمن ابن أبى بكر فى جنازة سعد بن أبى وقاص إلخ ، ثم أخرجه عن سالم، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص-٣٥ ) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » ثم أخرجه عن طريق أبى سلمة وفيه : « ويل للعراقيب من النار » . وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦-١٣٢ ) عن طريق سالم الدوسى ثم عن أبى سالم مولى المهدى قال : خرجت أنا وعبد الرحمن بن أبى بكر فى جنازة سعد بن أبى وقاص ﵁ ، ثم عن سالم مولى دوس ثم عن طريق أبى سلمة، وفى طريق : « للعراقيب » .

ثم عن طريق عبد الله مولى شداد بن الهاد ، وأخرجه أبو عوانة فى ( ١-٢٣٠ و ٢٣١ ) عن طريق سالم مولى شداد ، وأخرجه فى ( ١ - ٢٥١ ) عن سالم سبلان وعن أبى سلمة أيضاً ، وأخرجه فى ( ١ - ٢٥٢ ) عن طريق هشام بن عروة ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢٠ ) عن سالم مولى المهرى ثم

عن أبي سلمة ثم عن سالم الدوسى ، ثم عن أبي عبد الله مولى شداد بن الهاد ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٦٩ ) عن طريق سالم سبلان وسالم مولى شداد وفيه: « للعراقيب » وأخرجه فى باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم ( ١ - ٢٣٠ ) عن طريق سالم مولى المهرى ، وأخرجه فى المعرفة ( ١ - ٢١٤ و ٢١٥ ) عن سالم سبلان مولى النصريين ، ثم عن أبي سلمة .

٣ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما، عن أبي سعيدبن أبي كرب عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للعراقيب من النار » أخرجه الطيالسى ( ٨ - ٢٤٨ ) برقم ( ١٧٩٧ ) وابن أبي شيبة فى ( ١ - ٢٦ ) عن أبي سفيان عن جابر قال : رأى النبي ﷺ قوماً توضأوا ولم يمسّ الماء أعقابهم، فقال النبي ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » ثم أخرجه نحو الطيالسى إلا أن عنده : « للعراقيب » . وأخرجه أحمد فى ( ٣ - ٣١٦ ) عن أبي سفيان عن جابر ، وأخرجه فى ( ٣ - ٣٦٩ ) عن سعيد بن أبي كريب أو شعيب بن أبي كريب نحو الطيالسى، وفى ( ٣ - ٣٩٠ ) عن سعيد بن أبي كريب وفيه: رأى النبي ﷺ فى رجل رجل منا مثل الدرهم لم يغسله فقال : « ويل للعقب من النار » وفى ( ٣ - ٣٩٣ ) عن سعيد بن أبي كرب وعبد الله بن مرثد نحو الطيالسى ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) عن سعيد بن أبي كريب نحو الطيالسى ، وأخرجه ابن جرير ( ٦ - ١٣٢ ) نحو الطيالسى إلا أن فيه عن سعد أو سعيد بن أبي كرب ، وفى رواية فى ( ٦ - ١٣٣ ) نحو رواية أحمد التى فى ( ٣-٣٩٠ ) وفى رواية: سمع أذنى من النبي ﷺ : « ويل للعراقيب من النار، أسبغوا الوضوء » وفى بعض الطرق عن أبي سفيان نحو ابن أبي شيبة ، ونحوه عند أبي عوانة فى ( ١ - ٢٥٢ ) وأخرجه الطحاوى فى ( ١-٢٠ ) عن سعيد بن أبي كرب بلفظ : « ويل للأعقاب من النار » وفى رواية زيادة : « أسبغوا

الوضوء » وأخرجه الطبرانى فى الصغير (ص-١٦١ ) عن أبى سفيان عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ويل للعراقيب من النار » وقال : لم يروه عن الأعمش إلا الوليد تفرد به حماد ، ورواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١١٤ ) برقم ( ٢٣٨٧ ) .

٤ - حديث عبد الله بن الحارث رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار » . أخرجه أحمد ( ٤ - ١٩٠ و ١٩١ ) وأخرجه موقوفاً عن عقبة بن مسلم التجيبى عن عبد الله بن الحارث ، ومرفوعاً عنه أيضاً من طريقين، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١-٨٤ ) برقم (١٦٣) والطحاوى فى ( ١ - ٢٠ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٥ ) والحاكم فى ( ١-١٦٢ ) وقال : هذا حديث صحيح ولم يخرجا ذكر بطون الأقدام ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧٠ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٨ ) ورواه الطبرانى أيضاً ورجال أحمد والطبرانى ثقات كما فى المجمع ( ١ - ٢٤٠ ) .

٥ - حديث معيقيب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« ويل للأعقاب من النار » أخرجه أحمد ( ٣ - ٤٢٦ ) ( ٥ - ٤٢٥ ) وابن جرير الطبرى فى تفسيره ( ٦ - ١٣٣ ) وعنده : « ويل للعراقيب من النار » وفى المجمع ( ١ - ٢٤٠ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وفيه أيوب بن عتبة والأكثر على تضعيفه .

( ٦ و٧ و٨ و٩ ) حديث خالد بن الوليد وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص ويزيد بن أبى سفيان رضى الله عنهم ، عن أبى عبد الله الأشعرى عن خالد بن الوليد ويزيد بن أبى سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص كل هؤلاء سمعوا رسول الله ﷺ قال : « أتموا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار» أخرج حديث هؤلاء ابن ماجه فى باب غسل العراقيب ( ص - ٣٥ ) وابن

أبى خزيمة فى ( ١ - ٣٣٢ ) برقم ( ٦٦٥ ) وفيه : « فأسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار، أتموا الركوع والسجود » ونحوه عند البيهقى فى ( ٢ - ٨٩ ) والطبرانى فى الكبير وأبو يعلى بإسناد حسن كما فى الترغيب ( ١ - ٣٠٠ ) وفى المجمع ( ٢ - ١٢١ ) : وتمام وابن عساكر، والبخارى فى تاريخه كما فى الكنز ( ٤-٩٧ ) برقم ( ٢٠٤٥ و ٢٠٤٦ ) والبغوى وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٤ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٧٢٣ ) .

١٠ - حديث أبى هريرة ﵁ حديث الباب ، وقد أخرجه الطيالسى فى ( ١٠ - ٣٢٥ ) برقم ( ٢٤٨٦ ) عن محمد بن زياد سمع أبا هريرة وأنا على قوم يتوضأون من المطهرة فقال: أسبغوا الوضوء فإنى سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: « ويل للعقب من النار » وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٦٢ ) عن محمد بن زياد قال: رأيت أبا هريرة مرَّ بقوم يتوضأون من المطهرة فقال: أحسنوا الوضوء يرحمكم الله ، ألم تسمعوا مـا قال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » وأخرجه فى (١-٢١) برقم ( ٦٣ ) عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ﵁ أن النبى ﷺ قال : « ويل للأعقاب من النار » . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-٢٦ ) نحو الطيالسى إلا أن عنده : « للعراقيب » وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٢٨ ) نحو رواية عبد الرزاق الأولى إلا أن عنده: أسبغوا الوضوء فإنى سمعت أبا القاسم ﷺ الحديث ، وأخرجه فى ( ٢-٢٨٢ ) عن أبى صالح نحو الطريق الثانى لعبد الرزاق إلا أن فيه : « ويل للعقب » وفى ( ٢-٢٨٤ ) نحو الطيالسى إلا أن عنده: أحسنوا الوضوء يرحمكم الله، ألم تسمعوا ما قال ، الحديث ، وأخرجه فى ( ٢ - ٣٨٩ ) نحو طريق عبد الرزاق الثانية بزيادة : « يوم القيامة » وفى ( ٢ - ٤٠٦ ) عن محمد بن زياد أن أبا هريرة رأى رجلاً مبقع الرجلين فقال : أحسنوا الوضوء فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويل للأعقاب من النار » وفى ( ٢ - ٤٠٧ ) نحوه بلفظ: « للعقب »

وبمعنى الطيالسى فى ( ٢ - ٤٠٩ و ٤٣٠ ) وفى رواية : « العقب » . ونحوه فى ( ٢-٤٦٧ و ٤٧١ ) إلا أن فى ( ص - ٤٧١ ) « للعراقيب » وفى (٢-٤٨٢) عن محمد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » وفى ( ٢-٤٩٨ ) نحو الطيالسى ، وبمعناه عند الدارمى فى ( ص - ٩٥ ) والبخارى فى باب غسل الأعقاب ( ١ - ٢٨ ) ومسلم ( ١ - ١٢٥ ) أن النبى ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عقبه فقال : « ويل للأعقاب من النار » ونحو الطيالسى أيضاً إلا أن عنده: « للعراقيب» . ثم أخرجه عن أبى صالح نحو عبد الرزاق . ونحوه عند ابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) ونحو الطيالسى أخرجه النسائى فى ( ١ - ٣٠ ) باختصار ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٣٦ ) برقم ( ٧٨ و ٧٩ ) نحو الطيالسى وعبد الرزاق ، وفى رواية « للعراقيب » . وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١٣١ ) نحو الطيالسى إلا أن عنده « للعراقيب » . وفى أخرى نحو رواية عبد الرزاق ، وفى رواية نحو الطيالسى ، وفى رواية نحو عبد الرزاق عن أبى صالح ، وفى رواية عنه ( ٦ - ١٣٢ ) بزيادة : « يوم القيامة » . وأخرجه عن طريق أبى صالح ابن خزيمة فى ( ١-٨٤ ) برقم ( ١٦٢ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٥١ و ٢٥٢ ) نحو الطيالسى ، وعن أبى صالح أيضاً . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢٠ ) عن أبى صالح ثم عن محمد بن زياد مختصراً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٦٩ ) نحو رواية مسلم الأولى ، وأخرجه نحو الطيالسى أيضاً .

## الفصل الثانى

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ويل للعراقيب من النار » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص - ٢٩ ) وأخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٢ ) بزيادة : « فإذا غسلتم أرجلكم فبلغوا بالماء أصول العراقيب » ونحوه فى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٢ ـ حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتوضأ فقال : « ويل للأعقاب من النار » قال : فطفقنا نغسلها غسلاً وندلكها دلكاً . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٢٢ ) برقم ( ٦٤ ) وفى النيل ( ١-١٦٧ ): أخرجه أحمد . وأخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٥٣ ) برقم ( ٢١٩٨ ) وفيه : « ويل للعراقيب » .

٣ ـ حديث أبي أمامة أو عن أخيه رضي الله عنه قال : أبصر رسول الله ﷺ قوماً توضأوا فرأى عقب أحدهم خارجاً لم يصبه الماء ، فقال رسول الله ﷺ: « ويل للعراقيب من النار » أخرجه ابن أبي شيبة فى ( ١ ـ ٢٦ ) وابن جرير فى ( ٦ ـ ١٣٤ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٤٠ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٨٤ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٤٠ ): رواه الطبرانى فى الكبير من طرق فى بعضها عن أبي أمامة وأخيه ، وفى بعضها عن أبي أمامة فقط ، وفى بعضها عن أخيه فقط ، وفى بعضها قال : رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضأون فبقى على أقدامهم قدر الدرهم فقال: « ويل للأعقاب من النار » ومدار طرقه كلها على ليث بن أبي سليم وقد اختلط .

٤ ـ حديث بعض أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي وفى ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء . كما فى المسند لأحمد ( ٣ ـ ٤٢٤ ) وأبي داود ( ١ ـ ٢٣ ) والبيهقى ( ١ ـ ٨٣ ) وفى المعرفة معلقاً فى ( ١ ـ ٢٤٥ و ٢٤٦ ) .

٥ ـ حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى رجلاً توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على ظهر قدمه ، فأبصره النبي ﷺ فقال : « ارجع فأحسن وضوأك » فرجع فتوضأ ثم صلى . أخرجه أحمد فى ( ١ ـ ٢١ و ٢٣ ) ومسلم فى ( ١ ـ ١٢٥ ) وابن ماجه فى ( ١ ـ ٤٨ ) فى باب من توضأ فترك موضعاً

لم يصبه الماء ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٢٣ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٢ و ٢٥٣ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٧٠ ) وفى (١-٨٣) معلقاً.

٦ - حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ وقد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع فأحسن وضوأك » أخرجه أحمد فى ( ٣ - ١٤٦ ) وابن ماجه فى ( ص - ٤٨ ) وأبو داود فى ( ١ - ٢٣ ) فى باب تفريق الوضوء ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٨٥ ) برقم ( ١٦٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٣ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٧٠ و ٨٣ ) وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الخلافيات كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٢١ ) .

٧ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » قال : فما بقى فى المسجد شريف ولا وضيع إلا نظرت إليه يقلب عرقوبيه ينظر إليهما، أخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٣٤ ) والطبرانى فى الكبير كما فى المجمع ( ١ - ٢٤٠ ) .

٨ - حديث أبى بكر الصديق رضي الله عنه قال : بينا أنا جالس مع رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل قد توضأ وبقى على ظهر قدمه مثل ظفر إبهامه ، فأبصره رسول الله ﷺ فقال : « ارجع فأتمّ وضوأك » قال : ففعل ، أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٣ ) والطبرانى فى الصغير ( ص - ٧ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) والطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٦ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٤١ ) : وفيه الوازع بن نافع وهو مجمع على ضعفه ، وذكره العقيلى فى الضعفاء كما فى التلخيص ( ١ - ٩٥ ) وابن أبى حاتم فى العلل ( ١ - ٦٧ ) .

٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : أمرنا رسول الله ﷺ

إذا توضأنا للصلاة أن نغسل أرجلنا . أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) .

١٠ - حديث أبى بكر وعمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : جاء رجل قد توضأ وبقى على ظهر قدمه مثل ظهر إبهامه لم يمسه الماء ، فقال له النبى ﷺ : « ارجع فأتم وضوأك » ففعل ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) وقال : الوازع بن نافع ضعيف .

١١ - حديث أبى الهيثم رضي الله عنه قال : رآنى رسول الله ﷺ أتوضأ فقال : « بطن القدم يا أبا الهيثم » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة كما فى الترغيب ( ١ - ١٣٤ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٤٠ ) : وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، وبكر بن سوادة ما أظنه سمع أبا الهيثم ، والله أعلم .

١٢ - عن عثمان بن أبى سويد أنه ذكر لعمر بن عبد العزيز المسح على على القدمين فقال : لقد بلغنى عن ثلاثة من أصحاب محمد ﷺ أدناهم ابن عمك المغيرة بن شعبة أن النبى ﷺ غسل قدميه ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٦١ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٢٦ ) .

قلت : وقد ذكرنا فى باب ما جاء فى فضل الطهور أحاديث تدل على غسل الرجلين منها : حديث الصنابحى وعمرو بن عبسة وأبى هريرة وأبى أمامة وعلى وكعب وأنس رضى الله تعالى عنهم .

وقد ورد فى بعض الأحاديث ذكر المسح وهى :

١ - حديث عبد الرحمن بن أبى قراد رضي الله عنه وفيه : ثم قبض الماء قبضاً بيده فضرب به على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه ، أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٤٣ ) .

٢ - حديث عباد بن تميم عن أبيه رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ويمسح بالماء على رجليه . رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبرانى كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٤ ) .

٣ ـ حديث رفاعة بن رافع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لا يتمُّ صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين » حسنه أبو على الطوسى الحافظ وأبو عيسى الترمذى وأبو بكر البزار ، وصححه الحافظ وابن حبان وابن حزم كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٥٩ ) وقال فى ( ١ ـ ٦٦٠ ) : قال ابن القطام : فى إسناده يحيى بن على بن خلاد وهو مجهول ، ولكن يخدشه قول من صححه أو حسنه كما ذكرناه ويحيى ذكره ابن حبان فى الثقات .

قلت : ومثل هذه الأحاديث نذكرها مفصلاً فى باب إسباغ الوضوء إن شاء الله تعالى .

٤ ـ حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح بالماء على رجليه، رواه ابن أبى شيبة وابن خزيمة فى صحيحه كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٦٠ ) وقال : قال أبو عمر : إسناده لا يقوم به حجة ، وقال الجوزقانى فى كتابه : هذا حديث منكر .

٥ ـ حديث رجل من قيس رضي الله عنه قال : تبعت النبى عليه الصلاة والسلام بقدح فيه ماء فلما قضى حاجته توضأ وضوءه للصلاة ، قال فيه : ثم مسح على قدمه اليمنى ، ثم قبض أخرى فمسح قدمه اليسرى ، رواه أبو مسلم الكجى فى سننه كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٦٠ ) وقال : المسح فيه محمول على الغسل الخفيف .

٦ ـ حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أخرجه الطبرانى كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٦٠ ) وقال : فى سنده عبد الله بن لهيعة .

٧ ـ حديث عمر رضي الله عنه أخرجه ابن شاهين فى كتاب الناسخ والمنسوخ كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٦٠ ) وقال : فى سنده عبد الله بن لهيعة .

٨ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : فقبض قبضةً من الماء

فرشّ على رجله اليمنى وفيها النعل ، ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل ، ثم صنع باليسرى مثل ذلك . أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٨ ) وقال العينى فى العمدة ( ١-٦٦٠ ): قال أبو إسحاق: الحمد لله الذى لم يقدر على لسان معمر أن يحدث به على حقيقته إنما حدث به على حسبان لأنه حديث منكر الإسناد والخبر جميعاً .

٩ - حديث عثمان ﷺ أنه توضأ ثم مسح رأسه ثم ظهر قدميه ثم رفعه إلى النبي ﷺ ، أخرجه أحمد بن على القاضى فى كتابه مسند عثمان كما فى العمدة ( ١ - ٦٦٠ ) وقال : إنه محمول على أن المسح فيه كان على الخف .

١٠ - حديث على ﷺ قال: لو كان الدين برأى كان باطن القدمين أحق بالمسح على ظاهرهما، ولكن رأيت رسول الله ﷺ مسح ظاهرهما، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ - ١٩) قلت : وسنذكر من أخرجه مفصلاً فى باب المسح على الخفين إن شاء الله تعالى .

١١ - حديث مرسل عن أبى عبد الله الأشعرى : « أتموا الركوع والسجود، وأسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » أخرجه ابن خزيمة والبيهقى وابن عساكر كما فى الكنز ( ٤ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٣٢٨ ) .

١٢ - حديث مرسل عن محمد بن محمود أن النبى ﷺ نظر إلى رجل محجوب البصر يتوضأ وهو منه متناء ، فقال النبى ﷺ : « قليل قليل ، بطن القدمين » فغسل بطن القدم فسمى البصير ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٢٥ ) برقم ( ٧٧ ) وبرقم ( ٧٥ ) بلفظ : عن محمد بن محمود أنه بلغه أن النبى ﷺ نظر إلى رجل أعمى يتوضأ فجعل رسول الله ﷺ يقول : « بطن القدم » ولا يسمع الأعمى ، وجعل الأعمى يغسل بطن القدمين فسمى البصير . وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢٠ ) وفيه: فجعل النبى ﷺ يقول : « باطن قدميك »

فجعل يغسل باطن قدميه ، وأخرجه أبو موسى المديني في كتاب الصحابة ، وأخرجه الشافعي في مسنده وقال الثعلبي في تفسيره : فسمي الأعمى أبا غسيل كما في العمدة ( ١ - ٦٥٧ ) .

١٣ - حديث مرسل عن الحسن عن النبي ﷺ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع فأحسن وضوأك » أخرجه البيهقي في ( ١ - ٨٣ ) .

١٤ - حديث مرسل عن عبد الله بن بدر قال: نزل القرآن بالمسح فأمرنا رسول الله ﷺ بالغسل فغسلنا ، رواه الطبراني في الكبير وعبد الله بن بدر تابعي فلا أدري أسقط الصحابي من خطي أو هو هكذا ، وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف كما في المجمع ( ١ - ٢٣٤ ) .

## الفصل الثالث

قلت : وفي الباب آثار آتية منها: ما تدل على المسح، ومنها ما تدل على الغسل ، فمن التي تدلّ على المسح :

١ - عن جابر بن يزيد أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : افترض الله غسلتين ومسحتين ، ألاترى أنه ذكر التيمم فجعل مكان الغسلتين مسحتين وترك المسحتين ، وقال رجل لمطر الوراق : من كان يقول : المسح على الرجلين ؟ فقال : فقهاء كثير ، أخرجه عبد الرزاق في ( ١ - ١٩ ) برقم ( ٥٤ ) وعبد بن حميد أيضاً كما في الدر المنثور ( ٢ - ٢٦٢ ) .

٢ - عن قتادة مثله . أخرجه ابن جرير في ( ٦ - ١٢٩ ) وابن المنذر كما في الدر ( ٢ - ٢٦٢ ) .

٣ - وفيه أيضاً برقم ( ٥٥ ) عن عكرمة يقول : قال ابن عباس رضي الله عنهما : الوضوء مسحتان وغسلتان .

٤ ـ وفيه أيضاً برقم ( ٥٦ ) عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: أما جبريل ( عليه السلام ) فقد نزل بالمسح على القدمين، وأخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٩ ) وفي الدر المنثور ( ٢ ـ ٢٦٢ ) أخرجه عبد بن حميد عن الأعمش والنحاس عن الشعبي قال : نزل القرآن بالمسح وجرت السنة بالغسل .

٥ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٢٠ ) برقم ( ٥٨ ) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : لم لا أمسح بالقدمين كما أمسح بالرأس وقد قالها جميعاً، قال : لا أراه إلا مسح الرأس وغسل القدمين ، إني سمعت أبا هريرة يقول : ويل للأعقاب من النار ، قال عطاء : وإن أناساً ليقولون : هو المسح وأما أنا فأغسلها .

٦ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٢٢ ) برقم (٦٥ ) عن الربيع أن رسول الله ﷺ غسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قالت لنا : إن ابن عباس قد دخل عليّ فسألني عن هذا ( الحديث ) فأخبرته ، فقال : يأبى الناس إلا الغسل ، ونجد في كتاب الله تعالى المسح يعني القدمين ، وفي ( ١ ـ ٣٧ و ٣٨ ) برقم ( ١١٩ ) أما ابن عباس قد دخل عليّ فسألني عن هذا الحديث فأخبرته ، فقال : يأبى الناس إلا الغسل ونجد في كتاب الله المسح على القدمين . وأخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٢٠ ) .

٧ ـ عن أيوب قال : رأيت عكرمة يمسح على رجليه. وكان يقول به ، أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١٨ ) .

٨ ـ وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إنما هو المسح على القدمين وكان يقول : يمسح ظاهرهما وباطنهما .

٩ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٩ ) عن عمر بن دينار عن عكرمة قال: غسلتان ومسحتان .

١٠ - وفيه أيضاً عن داود عن الشعبي قال : إنما هو المسح على القدمين ألا ترى أن ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم ، وما كان عليه المسح أهمل فلم يجعل عليه التيمم ، وفي الدر ( ٢ - ٢٦٢ ) : أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير .

١١ - وفيه أيضاً عن حميد قال: كان أنس رضي الله عنه إذا مسح على قدميه بلهما .

١٢ - وفيه أيضاً عن زبير اليامي عن الشعبي قال : نزل جبرئيل بالمسح على القدمين .

١٣ - عن إسماعيل بن أبي خالد قال: كان الشعبي « يقرأ وأرجلكم » بالخفض ، أخرجه ابن جرير في ( ٦ - ١٢٨ ) .

١٤ - وفيه أيضاً عن غالب عن أبي جعفر أنه قرأ « وأرجلكم » بالخفض.

١٥ - وفيه أيضاً عن سلمة عن الضحاك أنه قرأ « وأرجلكم » بالكسر .

١٦ - عن الأعرج عن مجاهد أنه قرأها وأرجلكم خفضها ، أخرجه الطحاوي في ( ١ - ٢١ ) .

١٧ - وفيه أيضاً عن قرة عن الحسن أنه قرأها كذلك .

١٨ - عن ابن عباس في قوله: « وامسحوا برءوسكم وأرجلكم » قال : هو المسح . أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر ( ٢ - ٢٦٢ ) .

وأما آثار غسل القدمين فمنها :

١ - عن قتادة أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: رجع إلى غسل القدمين في قوله: « وأرجلكم إلى الكعبين » أخرجه عبد الرزاق في ( ١ - ٢٠ ) برقم ( ٥٩ ) وبمعناه أخرجه ابن جرير في ( ٦ - ١٢٧ ) ورواه الطبراني في الكبير وقتادة لم يسمع عن ابن مسعود رضي الله عنه كما في المجمع ( ١ - ٢٣٤ ) .

٢ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٦٠ ) عن هشام بن عروة أن أباه قال : إن المسح على الرجلين رجع إلى الغسل فى قوله: « وأرجلكم إلى الكعبين» وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢٠ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٢٧ ) والطحاوى فى ( ١ - ٢١ ) والبيهقى فى ( ١ - ٧٠ ) .

٣ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٥ ) برقم ( ٧٦ ) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يغسل قدميه بأكثر وضوئه، قال عبد الرزاق : ووضأت أنا الثورى فرأيته يفعل ذلك يغسلها فيكثر .

٤ - عن إبراهيم قال : سألت الأسود: أكان عمر رضي الله عنه يغسل قدميه ؟ قال : نعم! كان يغسلهما غسلاً . أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ - ١٩ ) .

٥ - وفيه أيضاً عن حميد أن أنساً رضي الله عنه كان يغسل قدميه ورجليه حتى يسيل.

٦ - وفيه أيضاً عن ابن غرباء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً غسل ظاهر قدميه وترك باطنهما فقال : لم تركتهما للنار ؟

٧ - وفيه أيضاً عن الحارث عن على رضي الله عنه غسل القدمين إلى الكعبين . وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧١ ) وفيه: اغسلوا القدمين إلى الكعبين كما أمرتم .

٨ - وفيه أيضاً عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : إن كنت لأسكب عليه الماء فيغسل رجليّه ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢١ ) .

٩ - وفيه أيضاً عن أبى الحجاف عن الحكم قال : سمعته يقول: مضت السنة من رسول الله ﷺ والمسلمين يعنى بغسل القدمين .

١٠ - وفيه أيضاً ( ١ - ٢٠ ) عن أبى حية قال : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين وقال : أردت أن أريكم طهور نبيكم ﷺ .

قلت : أذكر طرقه فى باب كيف كان وضوء النبى ﷺ إن شاء الله .

١١ - وفيه أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قرأ

« وأرجلكم » يعنى رجع الأمر إلى الغسل . وأخرجه ابن جرير فى ( ٦-١٢٧ ) والطحاوى فى ( ١-٢١ ) والبيهقى ( ١-٧٠ ) ورواه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس كما فى الدر المنثور ( ٢ - ٢٦٢ ) .

١٢ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم قال : عاد الأمر إلى الغسل . وأخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١٢٧ ) .

١٣ - وفيه عن عمرو عن الحسن « فاغسلوا وجوهكم وأيديكم » قال: ذاك الغسل الدلك .

١٤ - وفيه أيضاً عن عمران عن أبى مجلز أنه كان يغسل قدميه .

١٥ - وفيه أيضاً عن عبد الملك عن عطاء قال: قلت له : أدركت أحداً منهم يمسح على القدمين ؟ قال : محدث ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢١ ) .

١٦ - وفيه أيضاً عن حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة كان يغسل قدميه.

١٧ - عن أبى قلابة أن رجلاً صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظفر فلما قضى صلاته ، قال له عمر ؓ : أعد وضوأك وصلاتك ، أخرجه ابن جرير فى ( ٦ - ١٢٦ ) ونحوه فى ( ٦ - ١٢٧ ) وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ و ٤١ ) عن عبيد بن عمير عن عمر ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٨٤ ) عن جابر عن عمر وفى طريق نحو ابن جرير ، وأخرجه سعيد بن منصور عن عبيد عن عمر ، وكذا عن جابر عن عمر ، وكذا عن أبى قلابة عن عمر كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٢ ) برقم ( ٢١٨٧ و ٢١٨٨ و ٢١٨٩ ) .

١٨ - وفيه أيضاً عن إبراهيم قال : قلت للأسود : رأيت عمر يغسل قدميه غسلاً ؟ قال : نعم ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢١ ) .

١٩ - وفيه أيضاً عن الحارث عن على ؓ قال : اغسلوا الأقدام إلى الكعبين .

٢٠ ـ وفيه أيضاً ( ٦ ـ ١٢٧ ) عن أبي عبد الرحمن قال: قرأ عليّ الحسن والحسين رضوان الله عليهما فقرءا « وأرجلكم إلى الكعبين » فسمع على ذلك وكان يقضي بين الناس فقال: « وأرجلكم » هذا من المقدم والمؤخر من الكلام .

٢١ ـ وفيه أيضاً عن أسباط عن السدى قوله : « فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » أما « وأرجلكم إلى الكعبين » فيقول : اغسلوا وجوهكم واغسلو أرجلكم وامسحوا برءوسكم، فهذا من التقديم والتأخير .

٢٢ ـ وفيه أيضاً عن شيبان قال : أثبت لى عن على رضي الله عنه أنه قرأ « وأرجلكم » .

٢٣ ـ وفيه أيضاً عن خالد عن عكرمة مثله .

٢٤ ـ وفيه أيضاً عن شريك عن الأعمش قال: كان أصحاب عبد الله رضي الله عنه يقرءونها وأرجلكم ، فيغسلون .

٢٥ ـ عن زر أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قرأ « وأرجلكم » بالفتح ، أخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ٢١ ) والبيهقى ( ١ ـ ٧٠ ) وقال : رجع الأمر إلى الغسل ، ورواه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر والنحاس كما فى الدر المنثور ( ٢ ـ ٢٦٢ ) .

٢٦ ـ وفيه أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قرأها كذلك .

٢٧ ـ وفيه أيضاً عن يوسف بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما مثله .

٢٨ ـ وفيه أيضاً عن قيس عن مجاهد قال : رجع القراءة إلى الغسل وقرأ « وأرجلكم » ونصبها ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ ـ ٧٠ ) .

٢٩ ـ وفيه أيضاً عن أبي التياح عن شهر بن حوشب مثله .

٣٠ ـ وفيه أيضاً عن عاصم عن الشعبي قال : نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل .

٣١ ـ عن إبراهيم قال : توضأ عمر رضي الله عنه فغسل قدميه ، أخرجه الطحاوى فى ( ١ - ٢١ ) .

٣٢ ـ وفيه أيضاً عن أبى حمزة قال : رأيت ابن عباس رضى الله عنهما يغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً .

٣٣ ـ عن عباد بن الربيع عن على رضي الله عنه أنه كان يقرأها كذلك ( أى بالنصب ) أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧٠ ) .

٣٤ ـ وفيه أيضاً ( ١ - ٧١ ) عن عمر بن قيس عن عطاء أنه كان يقرأها « وأرجلكم » نصباً .

٣٥ ـ وفيه أيضاً عن أسيد بن يزيد أن عبد الرحمن الأعرج كان ينصبها « وأرجلكم » .

٣٦ ـ وفيه أيضاً عن عيسى بن ميناء قالون قال : قرأت على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم القارئ هذه القراءة غير مرة فذكر فيها « برءوسكم وأرجلكم » مفتوحة .

٣٧ ـ وفيه أيضاً عن الوليد بن حسان الثورى أنه قرأ القرآن على أبى محمد يعقوب بن إسحاق بن يزيد الحضرمى وكان عالماً بوجوه القراءات وذكر فيها « وأرجلكم » منتصب اللام ، وبلغنى عن إبراهيم بن يزيد التيمى أنه كان يقرأها نصباً ، وعن عبد الله بن عامر اليحصبي وعن عاصم برواية حفص ، وعن أبى بكر بن عياش من رواية الأعشى ، وعن الكسائى كل هؤلاء نصبوها ، ومن خفضها فإنما هو للمجاورة ، قال الأعمش : كانوا يقرءونها بالخفض وكانوا يغسلون ، وقول الأعمش أخرجه عبد بن حميد كما فى الدر المنثور ( ٢ - ٢٦٢ ) .

٣٨ ـ وفيه أيضاً عن موسى بن أنس قال : خطب الحجاج بن يوسف الناس فقال : اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم ، فاغسلوا ظاهرهما وباطنهما وعراقيبهما ، فإن ذلك أقرب إلى جنتكم ، فقال أنس رضي الله عنه : صدق الله وكذب الحجاج « فامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » قال : قرأها جراً ، فإنما أنكر أنس بن مالك القراءة دون الغسل ، فقد روينا عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ ما دلّ على وجوب الغسل ، وفي الدر المنثور ( ٢ ـ ٢٦٢ ) : أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وفيه: و كان أنس إذا مسح قدميه بلهما .

٣٩ ـ عن علي رضي الله عنه أنه قرأ « وأرجلكم » بالنصب يقول : رجعت إلى الغسل، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر (٢ـ٢٦٢).

٤٠ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين . أخرجه سعيد بن منصور كما في الدر المنثور ( ٢ ـ ٢٦٢ ).

٤١ ـ عن الحكم قال: مضت السنة من رسول الله ﷺ والمسلمين بغسل القدمين، أخرجه ابن أبي شيبة كما في الدر ( ٢ ـ ٢٦٢ ) .

## باب ماجاء في الوضوء مرةً مرةً

**قولـــه : وفي الباب عن عمر ، وجابر ، وبريدة ، وأبي رافع ، وابن الفاكه رضي الله عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث عمر رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه توضأ عام تبوك واحدةً واحدةً، أخرجه أحمد ( ١ـ٢٣ ) وابن ماجه في ( ص ـ٢٣ ) وأشار إليه الترمذي

فى الباب نفسه ( ١ ـ ٨ ) وقال : وروى رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب ؓ أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً، وليس هذا بشئ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١-١٥ ) عن الربيع بن سليمان المؤذن قال : ثنا أسد قال: ثنا ابن لهيعة قال : ثنا الضحاك ابن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً .

٢ ـ حديث جابر ؓ ، عن شريك عن ثابت عن أبى جعفر قال : قلت له: حدثت عن جابر أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ؟ قال نعم ، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ ـ ١٠ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٣ ) عن ثابت بن أبى صفية الثمالى قال : سألت أبا جعفر قلت له : حدثت عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ؟ قال : نعم ، قلت : ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نعم ، وأخرجه الترمذى نفسه فى باب ما جاء فى الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً ( ١ ـ ٨ ) عن ثابت بن أبى صفية قال: قلت لأبى جعفر: حدثك جابر ؓ أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، ومرتين مرتين ، وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نعم ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٠ ) .

٣ ـ حديث بريدة ؓ أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، أخرجه الحصكفى فى ( ص ـ ٢٩ ) والبيهقى فى باب الرخصة فى المسح على الخفين ( ١ ـ ٢٧١ ) وأخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ ـ ٢٣٣ ) وفى عقود الجواهر ( ص ـ ٢٤ ) وقال : وهو فى فوائد سمويه بلفظ : واحدةً واحدةً . وزاد الطبرانى فى الأوسط : ثم توضأ ثنتين ثنتين، وقال : « هذا وضوء الأمم قبلكم » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى » وفى نيل الأوطار ( ١ ـ ١٧٢ ) : رواه البزار .

٤ - حديث أبى رافع رضي الله عنه قـال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ورأيته غسل مرةً مرةً ، أخرجه الطحاوى ( ١ - ١٦ ) والدارقطنى ( ١ - ٣٠ ) وفيه : يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ورأيته يتوضأ مرةً مرةً ، ورواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير ورجالها رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١-٢٣١ ) ورواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢١٩٩ ) .

٥ - حديث ابن الفاكه رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً ، أخرجه البغوى فى معجمه كما فى العمدة ( ١-٧٤٠ ) وفى نيل الأوطار ( ١-١٧٢ ) : وفيه عدى بن الفضل وهو متروك ، وأخرجه ابن النجار كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٥ ) .

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما حديث الباب وأخرجه الشافعى فى الأم ( ١ - ٢٧ ) قـال : توضأ رسول الله ﷺ فأدخل يده فى الإناء ، فاستنشق وتمضمض مرةً واحدةً ، ثم أدخل يده فصبَّ على وجهه مرةً ، وصب على يديه مرةً ، ومسح برأسه وأذنيه مرةً واحدةً ، وهو فى مسنده ( ١ - ٣١ ) برقم ( ٧٦ ) وأخرجه الطيالسى فى ( ١١-٣٤٧ ) برقم ( ٢٦٦٠ ) وفى ( ١١ - ٣٦٠ ) برقم ( ٢٧٦٠ ) إن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً . وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤١ ) برقم ( ١٢٦ ) وفيه : أنه توضأ فغسل كل عضو منه غسلةً واحدةً ، ثم ذكر أن النبى ﷺ كان يفعله ، وأخرجه فى ( ١ - ٤٢ ) برقم ( ١٢٧ ) نحو رواية الطيالسى الثانية ، وبرقم ( ١٢٨ ) بلفظ : ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ ؟ فغرف بيده اليمنى ثم صبَّ على اليسرى صبةً صبةً ، وبرقم ( ١٢٩ ) : أن رسول الله ﷺ توضأ وضوأين مرةً وثلاثاً ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩ ) أن رسول الله ﷺ توضأ فغرف غرفة فمضمض منها واستنثر ، ثم غرف غرفةً فغسل وجهه ، ثم غرف غرفةً

فغسل يده اليمنى ، ثم غرف غرفةً فغسل يده اليسرى ، ثم غرف غرفةً فمسح رأسه وأذنيه داخلهما بالسبابتين وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما ، ثم غرف غرفةً فغسل رجله اليمنى ، ثم غرف غرفةً فغسل رجله اليسرى ، وأخرجه نحو رواية الطيالسى فى ( ١ - ١٠ ) إلا أن فيه : غرفةً غرفةً ، وأخرجه أحمد فى ( ١-٢٣٣ و ٣٣٢ و ٣٧٢ ) نحو الطيالسى، وأخرجه فى ( ١-٢٦٨ ) نحو الرواية الأولى لابن أبى شيبة باختصار قليل فيه ، وأخرجه فى ( ١-٣٣٦ ) نحو رواية عبد الرزاق الأولى ، وأخرجه فى ( ٢ - ٢٨ و ٣٩ ) بلفظ : كان ابن عباس يتوضأ مرةً يرفعه إلى النبى ﷺ ، وفى رواية : مرةً مرةً ويسند ذلك إلى رسول الله ﷺ ، وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٤ ) بلفظ : ألا أنبئكم أو ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ ، فتوضأ مرةً مرةً أو قال: مرةً مرةً، وفى رواية نحو رواية الطيالسى الثانية إلا أن فيه: أن النبى ﷺ ، ونحوه فى ( ص - ٩٦ ) فى باب فى نضح الفرج بعد الوضوء ، وأخرجه البخارى مفصلاً فى باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة (١-٢٦) عن ابن عباس أنه توضأ فغسل وجهه ، أخذ غرفةً من ماء فتمضمض بها واستنشق، ثم أخذ غرفةً من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى فغسل بها وجهه ، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليسرى ، ثم مسح برأسه ، ثم أخذ غرفةً من ماء فرشّ على رجله اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غرفةً أخرى فغسل بها يعنى رجله اليسرى، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ ، وأخرجه فى ( ١ - ٢٧ ) قال: توضأ النبى ﷺ مرةً مرةً ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) نحو رواية ابن أبى شيبة الثانية ، وأخرجه أبو داود فى ( ١-١٨ ) نحو رواية الدارمى الأولى ونحو النسائى فى ( ١-٢٥ ) وأخرجه فى باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنها من الرأس ( ١-٢٩ ) نحو رواية البخارى الأولى ، وفى باب مسح

الأذنين بمعنى رواية الشافعى ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٣٤ ) برقم ( ٦٩ ) نحو رواية البخارى الثانية وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٧٧ ) برقم ( ١٤٨ ) نحو رواية ابن أبى شيبة الأولى، وأخرجه فى ( ١-٨٨ ) برقم ( ١٧١ ) نحو رواية الطيالسى الثانية إلا أن فيه : رأيت رسول الله ﷺ . وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٥ و ١٦ ) نحو رواية الدارمى الأولى . وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٤٧ ) من طريق أخرى عن خلاد بن يحيى السلمى ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس . . . ( ١ ) فدعا بإناء فيه ماء فغرف غرفةً فمضمض واستنشق، ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه فغسل وجهه، ثم أخذ أخرى فغسل يده اليمنى ، ثم أخذ غرفةً أخرى فغسل يده اليسرى ، ثم قبض قبضةً من الماء فنفض بيده فمسح بها رأسه وأذنيه ، ثم أغرف غرفةً أخرى فرش على رجله اليمنى وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ، ومسح بأسفل النعلين ، ثم قال: هكذا وضوء رسول الله . قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، وهو مجمل وحديث هشام بن سعد هذا مفسر . وأخرجه فى ( ١-١٥٠ ) نحو البخارى مع زيادة فى آخره : وجمع بين المضمضة والاستنشاق، وفى ( ١ - ١٥١ ): توضأ بغرفة غرفة ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ. وأخرجه البيهقى فى ( ١-٥٠ ) نحو رواية الحاكم الثانية ، وأخرجه فى ( ١-٥٣ ) نحو رواية البخارى الطويلة ، وأخرجه فى ( ١ - ٥٥ ) نحو رواية ابن أبى شيبة

---

( ١ ) وفى هامشه: بياض فى النسخ القلمية، وفى سنن أبى داود عن عطاء ابن يسار قال : قال لنا ابن عباس رضى الله عنهما : أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فدعا بإناء إلخ بمعناه .

الأولى، وأخرجه فى باب غسل الرجلين (١-٦٧) قال ابن عباس رضى الله عنهما: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ؟ قال : فغسل يديه مرةً مرةً ، ومضمض مرةً ، واستنشق مرةً ، وغسل وجهه مرةً، وذراعيه مرةً مرةً، ومسح رأسه مرةً، وغسل رجليه مرةً مرةً ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ وقال: هذا إسناد صحيح ، ونحو رواية حاكم الطويلة أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧٢ ) ثم أخرجه من طرق أخرى كثيرة فى ( ١ - ٧٢ و ٧٣ ) وأخرجه فى ( ١ - ٨٠ ) وفيه : ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ ؟ قال : فدعا بإناء فيه ماء ، فجعل يغرف غرفةً لكل عضو ، وأخرجه فى ( ١ - ١٦٢ ) بلفظ : دعا رسول الله ﷺ بماء وتوضأ مرةً مرةً ونضح ، وأخرجه فى ( ١ - ٢٣٦ ) نحو رواية ابن أبى شيبة الطويلة ، وأخرجه فى ( ١-٢٨٦ ) نحو رواية الطيالسى الثانية ، وأخرجه فى المعرفة فى ( ١ - ٢٢٢ و ٢٢٣ ) نحو طريق البيهقى ( ١ - ٧٢ ) ونحو رواية الحاكم الطويلة ، وأخرجه فى ( ١ - ٢٢٥ ) بذكر غسل الأعضاء مرةً مرةً ، وأخرجه البغوى فى ( ١ - ٤٤٢ ) برقم ( ٢٢٦ ) نحو رواية البخارى الثانية، وفى جامع المسانيد ( ١-٢٤٣ ): رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً ، وفى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) نحو رواية البخارى الثانية، وأخرجه ابن حبان فى صحيحه وابن مندة كما فى نصب الراية ( ١-٢١ ) والتلخيص ( ١ - ٩٠ ) ورواه ابن النجار كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٤ ) ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥-١٠٩ ) برقم ( ٢٣٠٧ ).

## الفصل الثانى

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً وقال : « هذا وظيفة الوضوء الذى لاتحلُّ الصلاة إلا به » الحديث ، رواه الطيالسى فى ( ٨-٢٦٠ ) برقم ( ١٩٢٤ ) ورواه أحمد فى ( ٢ - ٩٨ ): « فتلك

وظيفة الوضوء التى لابد منها » وأخرجه ابن ماجه فى ( ص-٣٣ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٢٩ و ٣٠ ) وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٥٠ ) استشهاداً ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٨٠ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٣٢ ) ورواه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٨ ) وفيه : ورواه الطبرانى فى الأوسط وابن حبان فى كتاب الضعفاء وأعله بعبد الرحيم بن زيد العمى وأبيه وضعفهما . وفى العمدة ( ١ - ٦٦١ ) : رواه أبو عروبة الحرانى فى كتاب الطبقات الكبير ، ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١١٠ ) برقم ( ٢٣١٠ ) وراجع لمعرفة الكلام عليه نصب الراية ( ١ - ٢٨ ) .

٢ - حديث القيسى رضى الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ فى سفر ، فبال فأتى بماء فهال على يده من الإناء فغسلها مرةً ، وعلى وجهه مرةً ، وذراعيه مرةً ، وغسل رجليه مرةً بيديه كلتيهما ، وقال فى حديثه: التف أصبعه الإبهام، أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٣٦٨ ) والنسائى فى غسل الرجلين باليدين ( ١ - ٣٠ ).

٣ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه ، عن نعيم بن عبد الله المجمر قال : رأيت أبا هريرة توضأ فغسل وجهه ، وأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع فى العضد ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق ، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع فى الساق ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، أخرجه أبو عوانة فى بيان الدليل على إباحة الوضوء مرةً مرةً ( ١ - ٢٤٣ ) قلت : وذكرنا طرق حديث أبى هريرة فى باب فضل الطهور .

٤ - حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : توضأ رسول الله ﷺ مرةً مرةً . أخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٦ ) .

٥ - حديث أبى بن كعب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ دعا بماء فتوضأ مرةً

مرةً فقال : « هذا وظيفة الوضوء » أو قال : « وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة » الحديث، أخرجه ابن ماجه فى (ص-٣٣ ) والدارقطنى ( ١-٣٠ ) وفى نصب الراية ( ١ - ٢٩ ) : وهو ضعيف ، قال ابن معين فى زيد بن أبى الحوارى : ليس بشئ ، وقال النسائى : ضعيف ، وقال أبو زرعة : واهى الحديث ، وعبد الله بن عرادة قال فيه ابن معين أيضاً : ليس بشئ ، وقال البخارى : منكر الحديث، وقال ابن حبان : لايجوز الاحتجاج به .

٦ـ حديث زيد بن ثابت وأبى هريرة رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، وقال : « هذا الذى لايقبل الله العمل إلا به » الحديث ، رواه الدارقطنى فى كتابه " غرائب مالك " وقال : تفرد به على بن الحسن وكان ضعيفاً كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٩ ) والدراية (ص-٩ ) .

٧ـ حديث عبد الرحمن بن أبى قراد رضي الله عنه وفيه: فصب رسول الله ﷺ على يده فغسلها ، ثم أدخل يده فكفها ( ١ ) فصبَّ على يده واحدةً ، ثم مسح على رأسه ، ثم قبض الماء قبضاً بيده فضرب على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه ، ثم جاء فصلى لنا الظهر ، أخرجه أحمد فى (٣ - ٤٤٣ ) و (٤-٢٣٧) .

٨ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً ، رواه البزار والطبرانى فى الأوسط وزاد : ثم قام فصلى ، وفيه مندل بن على ضعفه أحمد وابن المدينى وابن معين فى رواية ووثقه فى أخرى كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) .

٩ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كان نبى الله ﷺ يتوضأ واحدةً واحدةً وثنتين ثنتين وثلاثاً ثلاثاً كل ذلك يفعل ، رواه الطبرانى فى الكبير

---

( ١ ) وفى ( ٤ - ٢٣٧ ) : بكفها ، وفيه : على يد واحدة ثم مسح على رأسه ثم قبض الماء على يد واحدة ثم مسح على رأسه إلخ .

وفيه محمد بن سعيد المصلوب وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

١٠ - حديث أبى هريرة ﵁ أن النبى ﷺ توضأ غرفةً غرفةً وقال: « لا يقبل الله صلاةً إلا به » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٢ ) .

١١ - حديث عكراش بن ذويب المرى ﵁ ذكره أبو بكر الخطيب كما فى نيل الأوطار ( ١ - ١٧٢ ) .

١٢ - حديث الجلاس بن الصليت اليربوعى ﵁ أنه أتى النبى ﷺ فسأله عن الوضوء فقال : « واحدة تجزئ، وثنتان » ورأيته توضأ ثلاثاً ثلاثاً . رواه أبو نعيم وقال : غريب لايعرف إلا من هذا الوجه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٦٩ ) .

١٣ - حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ﵁ قال: توضأ رسول الله ﷺ واحدةً واحدةً فقال: « هذا وضوء لايقبل الله الصلاة إلا به » الحديث، رواه الطبرانى فى الأوسط وقال : هكذا رواه مرحوم عن عبد الرحيم بن زيد عن أبيه عن معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ، ورواه غيره عن معاوية بن قرة عن ابن عمرو عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبى بن كعب ﵁ ، وعبد الرحيم بن زيد متروك وأبوه مختلف فيه كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٩ ) .

١٤ - حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ فى صفة الوضوء مرةً مرةً فقال : « هذا الذى افترض الله عليكم » الحديث ، أخرجه ابن أبى حاتم فى العلل ( ١ - ٥٧ ) وقال : قال أبو زرعة : هذا حديث واه منكر ضعيف .

١٥ - حديث أنس ﵁ ولفظه : دعا رسول الله ﷺ بوضوء فغسل وجهه ويديه مرةً ، ورجليه مرةً وقال : « هذا وضوء من لايقبل الله منه غيره » أخرجه أبو على بن السكن فى صحيحه كما فى التلخيص ( ١ - ٨٣ ) .

١٦ ـ حديث مرسل عن المطلب بن حنطب مرفوعاً : « الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ » رواه أبو نعيم ابن حماد ورجاله ثقات كما فى العمدة ( ١-٦٦٢ ) والفتح ( ١-٢٠٥ و ٢٠٦ ) .

لطيفة : قال ابن النجار أنبأنا أبو أحمد الأشقر فى كتابه أن أبا الفضل الأشيب أخبره قال : كتب إلى أبو القاسم الزمن ، أنبأنا والدى أبو عبد الله المقعد ، قال : حدثنى محمد بن أبى خراسان المفلوج ، حدثنا الأثرم ببغداد، حدثنا الحسن بن مهران بن الوليد أبو سعيد الأصبهانى ، حدثنا الأحدب ، حدثنا الأصم ، حدثنا الضرير ، عن الأعمش ، عن الأعور ، عن الأعرج ، عن الأعمى رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ مرةً مرةً . الأحدب عبد الله بن الحسن قاضى المصيصة، والأصم عبد الله بن نصر الأنطاكى ، والضرير أبو معاوية، والأعمش سليمان بن مهران ، والأعور إبراهيم النخعى ، والأعرج الحكم ، والأعمى عبد الله بن عباس رضى الله عنهما كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٣ ) برقم ( ٢٢٠٤ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عبيد الله بن مقسم عن القاسم بن محمد أنه سئل عن ثلاث غرفات فى الوضوء فقال : من كان يحسن أن يتوضأ كفته غرفة واحدة . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٢ ) برقم ( ١٣٠ ) وأخرجه ابن أبى شيبة فى (١-١١) وفيه : أما من كان يحسن الوضوء فمرةً مرةً .

٢ ـ وفيه أيضاً برقم (١٣١) عن يحيى بن سعيد عن رجل عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه توضأ مرةً مرةً .

٣ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ٤٣ ) برقم ( ١٣٢ ) عن جابر عن الشعبي قال: تجزئ مرةً إذا أسبغ الوضوء .

٤ ـ وفيه أيضاً برقم ( ١٣٣ ) عن معمر عن الزهـــرى قال : ( لو ) توضأ رجل مرةً واحدةً فأبلغ فى تلك المرة أجزأ عنه .

٥ ـ وفيه أيضاً برقم ( ١٣٤ ) عن جابر عن الحسن قال : يجزئُ مرةً ويجزئ مرتين .

٦ ـ عن إسماعيل بن إبراهيم قال : رأيت ابن عباس رضى الله عنهما توضأ فى دار الندوة مرةً مرةً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٠ ) .

٧ ـ وفيه أيضاً عن عاصم بن عبد الله قال: رأيت سالم بن عبد الله توضأ مرةً مرةً .

٨ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١١ ) عن جعفر بن برقان قال : سألت الزهرى كم يكفى من الوضوء عن الوجه والذراعين ؟ قال : ما أرى واحدةً سابغةً إلا كافيةً ، قال : فقلت له: إن ميمون يقول: ثلاث على الوجه وثلاث على الذراعين ، فقال : ذلك أبلغ الوضوء .

٩ ـ وفيه أيضاً عن عبد الله بن جابر عن الحسن قال : الوضوء مرةً ومرتان وثلاث .

## باب ما جاء فى الوضوء مرتين مرتين

**قوله : وفى الباب عن جابر رضى الله تعالى عنه .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث جابر ﷺ ، عـــن ثابت بن أبى صفية الثمالى قال : سألت أبا جعفر قلت له : حدثت عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ؟ قال: نعم، قلت: ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال: نعم،

أخرجه ابن ماجه فى باب ما جاء فى الوضوء مرةً مرةً ( ص - ٣٣ ) والترمذى فى باب ما جاء فى الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً ( ١ - ٨ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٠ ) .

٢ - حديث الباب حديث أبى هريرة ﷺ وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١ ) أن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين ، وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ٢٨٨ ) عن النبى ﷺ أنه توضأ مرتين ، وفى ( ٢ - ٣٦٤ ) : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ مرتين مرتين ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٨ ) وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٤ ) برقم ( ٧١ ) : ربما رأيت النبى ﷺ يتوضأ مثنى مثنى ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) وأخرجه الحاكم نحو ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٥٠ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ونحوه أخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧٩ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١ - ٦٧ ) برقم ( ١٥٧ ) والفتح ( ١ - ٢٢٦ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث عبد الله بن زيد الأنصارى ثم المازنى ﷺ أن النبى ﷺ توضأ مرتين مرتين . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٤١ ) وأخرجه البخارى فى ( ١ - ٢٧ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٨٧ ) برقم ( ١٧٠ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٧٩ ) والبغوى فى ( ١ - ٤٤٣ ) برقم ( ٢٢٧ ) ورواه رزين كما فى مشكاة المصابيح ( ١ - ٤٧ ) ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٢٩٦ ) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن أبى غطفان قال : دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ ، فضمض ثم استنشق ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنتين اثنتين ، أو ثنتين بالغتين أو ثلاثاً » . أخرجه أحمد فى

( ١ - ٣١٥ ) وقد أخرجه الطيالسى وابن أبى شيبة وابن ماجه وأبو داود وابن الجارود والحاكم استشهاداً والبيهقى والطبرانى فى الكبير ، وقد ذكرناه فى باب ما جاء فى المضمضة والاستنشاق فى الفصل الأول تحت رقم (٣) فليراجع .

٣ - حديث بريدة رضي الله عنه أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، ثم توضأ ثنتين ثنتين وقال : « هذا وضوء الأمم قبلكم » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً وقال : « هذا وظيفة الوضوء الذى لا تحلُّ الصلاة إلا به » ثم توضأ مرتين مرتين وقال : « هذا وضوء من أراد أن يضاعف له الأجر مرتين » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » أخرجه الطيالسى فى ( ٨ - ٢٦٠ ) برقم ( ١٩٢٤ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) وفيه : ثم توضأ ثنتين ثنتين فقال : « هذا وضوء القدر من الوضوء » وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا أسبغ الوضوء ، وهو وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم » الحديث ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٢٩ و ٣٠ ) وفيه : ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين ثم قال : « هذا وضوء من توضأ كان له أجره مرتين ، ثم مكث ساعةً ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : « هذا وضوئى وضوء النبيين قبلى » وفى رواية : ثم توضأ مرتين مرتين وقال : « هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء المرسلين قبلى » وقال : تفرد به المسيب بن واضح عن حفص بن ميسرة والمسيب ضعيف ، وفى رواية : « ومن توضأ ثنتين فله كفلان ، ومن توضأ ثلاثاً فذلك وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » وأخرجه الحاكم فى ( ١ - ١٥٠ ) استشهاداً بلفظ : ثم توضأ

مرتين مرتين فقال : « هذا الوسيط من الوضوء الذى يضاعف الله الأجر لصاحبه مرتين » الحديث بطوله ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٨٠ ) نحو رواية الدارقطنى الثانية وفى رواية : ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين وقال : « هذا وضوء من يؤتى أجره مرتين إلخ » ورواه الطبرانى فى معجمه الكبير والأوسط وابن حبان فى كتاب الضعفاء وأعله بعبد الرحيم بن زيد العمى وأبيه وضعفهما كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٨ ) وفى العمدة ( ١ - ٦٦١ ) : رواه أبو عروبة الحرانى فى كتاب الطبقات الكبير ، وفى الكنز ( ٥ - ١١٠ ) برقم ( ٢٣١٠ ) : رواه سعيد بن منصور .

٥ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه وفيه : ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال : « هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا وضوئى ووضوء المرسلين قبلى » أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ و٣٤ ) والدارقطنى ( ١ - ٣٠ ) وراجع لمعرفة الكلام الحديث الخامس من الفصل الثانى من باب ما جاء فى الوضوء مرةً مرةً .

٦ - حديث زيد بن ثابت وأبى هريرة رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً وقال : « هذا الذى لايقبل الله العمل إلا به » وتوضأ مرتين مرتين وقال : « هذا يضاعف الله به الأجر مرتين » وتوضأ ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » رواه الدارقطنى فى كتابه "غرائب مالك" وقال : تفرد به على بن الحسن وكان ضعيفاً كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٩ ) والدراية ( ص - ٩ ) .

٧ - حديث أبى رافع رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومرتين مرتين ومرةً مرةً . رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١-٢٣١ ) .

٨ ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كان نبي الله ﷺ يتوضأ واحدة واحدةً ، وثنتين ثنتين ، وثلاثاً ثلاثاً كل ذلك يفعل، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن سعيد المصلوب وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٣ ) .

٩ ـ حديث الجلاس بن صليت اليربوعى رضي الله عنه أنه أتى النبى ﷺ فسأله عن الوضوء فقال : « واحدةً تجزئ وثنتان » ورأيته توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، رواه أبو نعيم وقال : غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه ، كما فى الكنز (٥ـ١٠٧) برقم ( ٢٢٦٩ ) .

١٠ ـ حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: توضأ رسول الله ﷺ واحدةً واحدةً فقال : « هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به » ثم توضأ ثنتين ثنتين فقال : « من توضأ هكذا ضاعف الله أجره مرتين » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا إسباغ الوضوء وهذا وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم عليه السلام ، من توضأ هكذا ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء » رواه الطبرانى فى الأوسط وقال : هكذا رواه مرحوم عن عبد الرحيم بن زيد عن أبيه عن معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ، ورواه غيره عن معاوية بن قرة عن ابن عمرو عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبى بن كعب رضي الله عنه ، وعبد الرحيم بن زيد متروك وأبوه مختلف فيه كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٩ ) .

١١ ـ حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ فى صفة الوضوء مرةً مرةً فقال : « هـــذا الذى افترض الله عليكم » ثم توضأ مرتين مرتين فقال : « من ضعف ضعف الله له » ثم أعادها الثالث فقال : « هذا وضوء معاشر الأنبياء » أخرجه ابن أبى حاتم فى العلل ( ١ ـ ٥٧ ) وقال: قال أبو زرعة: هذا حديث واه منكر ضعيف .

١٢ ـ حديث أنس رضي الله عنه ولفظه : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء ، فغسل وجهه ويديه مرةً ، ورجليه مرةً وقال : « هذا وضوء من لا يقبل الله منه غيره » ثم مكث ساعة ودعا بوضوء فغسل وجهه ويديه مرتين مرتين ثم قال : « هــذا وضوء من يضاعف الله له الأجر » ثم مكث ساعةً ودعا بوضوء فغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ثم قال : « هذا وضوء نبيكم ووضوء النبيين قبله » أو قال : « قبلي » رواه أبو علي بن السكن في صحيحه كما في التلخيص ( ١ ـ ٨٣ ) .

١٣ ـ حديث مرسل عن المطلب بن حنطب مرفوعاً : الــوضوء مرة ومرتين وثلاثاً ، فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ . رواه أبو نعيم بن حماد ورجاله ثقات كما في العمدة ( ١ ـ ٦٦٢ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عبد الله بن جابر عن جابر عن الحسن قال : يجزئ مرة ويجزئ مرتين . أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٤٣ ) برقم ( ١٣٤ ) .

٢ ـ وفيه أيضاً برقم ( ١٣٥ ) عن إبراهيم قال : أنبأني من رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتوضأ مرتين .

٣ ـ وفيه أيضاً برقم ( ١٣٦ ) عن الأسود بن يزيد أنــه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتوضأ مرتين مرتين . وأخرجه الخوارزمي في جامع المسانيــد ( ١ ـ ٢٣١ ) .

٤ ـ وفيه أيضاً برقم ( ١٣٧ ) عن مجاهد قال : كنت أوضئ ابن عمر رضي الله عنهما مراراً مرتين ومراراً ثلاثاً .

٥ ـ عن الشعبي عن قرظة قال : شيعنا عمر رضي الله عنه إلى صرار فتوضأ فغسل

مرتين ، أخرجه ابن أبي شيبة فى ( ١ - ١٠ ) .

٦ - وفيه أيضاً عن قرظة قال : سمعت عمر ﵁ يقول : الوضوء ثلاث ثلاث وثنتان تجزيان ، ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٠ ) .

٧ - وفيه أيضاً عن الحسن عن عمر ﵁ قال فى المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين والرجلين : ثنتان تجزيان وثلاث أفضل .

٨ - وفيه أيضاً عن الشعبي أن ابن عمر رضى الله عنهما توضأ مرتين قال: عامر وفعله أبو بكر ﵁ .

٩ - وفيه أيضاً عن عبيد الله عن إبراهيم قال : يجزيك الوضوء مرتين مرتين وإن ثلثت فقد أسبغت .

١٠ - عن علقمة قال : رأيت عمر ﵁ توضأ مرتين مرتين . أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٤ ) .

## باب ما جاء فى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

**قوله : وفى الباب عن عثمان ، والربيع ، وابن عمر ، وعائشة ، وأبى أمامة ، وأبى رافع ، وعبد الله بن عمرو ، ومعاوية ، وأبى هريرة ، وجابر ، وعبد الله بن زيد ، وأبى ذر رضى الله تعالى عنهم .**

## الفصل الأول

١ - حديث عثمان ﵁ وله طرق عديدة نذكرها فيما يلى :

١ - أبو حنيفة عن عطاء عن حمران مولى عثمان أن عثمان ﵁ توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، أخرجه الحصكفى فى مسند

أبى حنيفة ( ص - ٢٩) والخوارزمى فى جامع مسانيد الإمام الأعظم فى الفصل الأول فى كيفية الوضوء والتيمم ( ١ - ٢٣٠ ) والزبيدى فى عقود الجواهر المنيفة فى باب فى صفة وضوء رسول الله ﷺ وأن مسح الرأس مرةً واحدةً ( ص - ٢٤ ) .

٢ - عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان بن عفان عن عثمان ابن عفان ﵁ أنه توضأ بالمقاعد ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ وضوئى هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه » أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ - ٢٧ ) وهو فى مسنده ( ١ - ٣١ ) برقم ( ٧٥ ) وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٢٥ و ٢٢٦ ) .

٣ - عن عبدة بن أبى لبابة عن أبى وائل عن عثمان ﵁ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : هكذا توضأ رسول الله ﷺ . أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٤ ) برقم ( ٨١ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) عن عثمان وعلى وأخرج نحوه عنهما الطحاوى فى ( ١ - ١٥ ) ورواه أبو على بن السكن فى صحاحه كما فى التلخيص ( ١ - ٧٩ ) .

٤ - عن ابن جريج قال : أخبرنى عطاء أنه بلغه عن عثمان بن عفان ﵁ أنه مضمض ثلاثاً ، واستنثر ثلاثاً ، ثم أفرغ على وجهه ثلاثاً ، وعلى يديه ثلاثاً ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ( ثلاثاً ) ثم قال: هكذا توضأ النبى ﷺ ، قال : ولم أستيقنها عن عثمان لم أزد عليه ولم أنقص، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤١ ) برقم ( ١٢٤ ) وأحمد فى ( ٢ - ٣٤٨ ) .

٥ - عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان قال : توضأ عثمان ﵁ على المقاعد ثلاثاً ثلاثاً قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ

يتوضأ ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها » أخرجه الحميدى فى ( ١ - ٢١ ) برقم ( ٣٥ ) ومسلم فى (١ - ١٢١ ) والبيهقى فى (١ - ٦٢ ) وأخرجه البزار كما فى التلخيص (١ - ٨٤) وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤٥ ) برقم ( ١٤١ ) ولكن ليس فيه ذكر الوضوء ثلاثاً ثلاثاً .

٦ - عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران قال : دعا عثمان رضي الله عنه بماء فتوضأ ثم ضحك فقال : ألا تسألونى مما أضحك ؟ قالوا يا أمير المؤمنين ! ما أضحكك ؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ كما توضأت فمضمض واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وظهر قدميه ، أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ( ١ - ٨ ) وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٥٨) وفيه: ثم ضحك فقال لأصحابه : ألاتسألونى عما أضحكنى ؟ قالوا : مم ضحكت يا أمير المؤمنين؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ دعا بماء قريباً من هذه البقعة فتوضأ كما توضأت، ثم ضحك فقال : « ألاتسألونى ما أضحكنى » ؟ فقالوا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ فقال : « إن العبد إذا دعا بوضوء فغسل وجهه حطّ الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك ، وإن مسح برأسه كان كذلك وإذا طهر قدميه كان كذلك » وأخرجه فى ( ١ - ٧٤ ) ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات كما فى المجمع (١ - ٢٢٤ ) ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٩ ) وفى الكنز (٥ - ١٠٦ ) برقم (٢٢٥٧): رواه البزار وأبو يعلى وأبو نعيم فى الحلية وصحح .

٧ - عن سفيان عن أبى النضر عن ابن أنس(١) أن عثمان رضي الله عنه توضأ بالمقاعد

---

(١) الصواب أبى أنس كما هو عند مسلم وأبى عوانة والدارقطنى والبيهقى أما أحمد فقال : عن أبى النضر عن أنس .

فقال : « ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ؟ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩ ) وأخرجه أحمد فى ( ١ - ٥٧ ) وفيه : توضأ بالمقاعد ثلاثاً وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ قال : أليس هكذا رأيتم رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ قالوا : نعم ؟ وأخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢١ ) وفيه عن أبى النضر عن أبى أنس أن عثمان إلخ ، ونحوه عند أبى عوانة ( ١ - ٢٤٠ و ٢٤١ ) والدارقطنى ( ١ - ٣٢ ) والبيهقى فى ( ١ - ٧٨ ) .

٨ - عن إسرائيل عن عامر ( بن شقيق ) عن شقيق بن سلمة قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه ثلاثاً (ثلاثاً) ومضمض واستنشق واستنثر وغسل وجهه ثلاثاً، قال: وحسبته قال: وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه (وأذنيه) ظاهرهما وباطنهما ، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ، وخلل أصابعه ، وخلل لحيته حين غسل وجهه قبل أن يغسل قدميه، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ يفعل كالذى رأيتمونى أفعل، أخرجه عبد الرزاق فى (١-٤١) برقم ( ١٢٥ ) وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩ ) مختصراً أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . ونحوه أحمد فى ( ١ - ٥٧ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٥ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص - ٣٤ و ٣٥ ) برقم ( ٧٢ ) مطولاً : رأيت عثمان رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ومضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً، ومسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، وخلل أصابعه وخلل لحيته حتى غسل وجهه ثلاثاً ثلاثاً وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتمونى فعلت، قيل : لإسحاق: ليس فيه : وغسل ذراعيه، قال : ما كان عندى أعطيتك، وحدثناه محمد بن يحيى قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا إسرائيل بهذا الإسناد ، فقال فيه : وغسل ذراعيه ثلاثاً، ونحوه أخرجه ابن خزيمة فى ( ١-٧٨ و ٧٩ و٨٦ ) برقم ( ١٥١ ١٥٢ و ١٦٧ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٢ و ٣٤ ) والحاكم فى مستدركه ( ١ - ١٤٩ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) ورواه ابن منيع والدارمى والطحاوى

وابن حبان والبغوى فى مسند عثمان وسعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ـ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٤٠ ) .

٩ ـ عن حجاج عن عطاء أن عثمان رضي الله عنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه مسحةً ، وغسل رجليه غسلاً ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ ـ ٩) وأخرجه أحمد فى (١ ـ ٦٦) : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وغسل رجليه غسلاً . ونحوه أخرجه فى ( ١ ـ ٧٢ ) ورواه سعيد بن منصور فى سننه .

١٠ ـ عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه أن عثمان رضي الله عنه قال : ألا أريكم كيف كان وضوء رسول الله ﷺ ؟ قالوا : بلى ، فدعا بماء فمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه وغسل قدميه ، ثم قال : واعلموا أن الأذنين من الرأس ، ثم قال : تحريت أو توضيت لكم وضوء رسول الله ﷺ ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ـ١١ ) وأحمد فى ( ١ـ٦٠ و٦١ و٧٤ ) ورواه العدنى والخطيب كما فى الكنز ( ٥ـ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٣٦ ) .

١١ ـ عن معمر عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن حمران بن أبان قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ، ثم مضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، (ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ) ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم غسل اليسرى ثلاثاً كذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئى ثم قال : « من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لايحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٤ ) برقم ( ١٣٩ ) وأخرجه أحمد فى

( ١ - ٥٩ ) وفى طريق أخرى : دعا بإناء فذكر نحوه ، ومن طريق أخرى: دعا عثمان بماء وهو على المقاعد فسكب على يمينه فغسلها ، ثم أدخل يمينه فى الإناء فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاث مرار ، ثم مضمض واستنشق واستنثر ، وغسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاث مرات ، ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاث مرار ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من توضأ » الحديث ، وأخرجه الدارمي فى ( ص - ٩٤ ) والبخارى فى (١ - ٢٧ و ٢٨) فى باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، وفى باب المضمضة فى الوضوء، وفى الصيام فى باب السواك الرطب واليابس للصائم ( ١ - ٢٥٩ ) ومسلم فى ( ١ - ١١٩ و ١٢٠ ) وأبو داود ( ١ - ١٤ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٦ و ٣١ ) وابن الجارود فى المنتقى ( ص-٣٢ ) برقم ( ٦٧ ) وابن خزيمة فى ( ١-٥ و٨١) برقم ( ٣ و ١٥٨ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٨ ) من طرق وفى ( ١ - ٤٩ و ٥٣ و٥٦ و ٥٨ و ٦٨ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٢٨ و ٢٢٩ ) والبغوى فى ( ١ - ٤٣١ و ٤٣٢ ) برقم ( ٢٢١ ) ورواه ابن حبان والعدنى كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٤١ ) .

١٢ - عن ابن جريج قال: حدثه ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الجندعى أنه سمع حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه أن عثمان توضأ فأهراق على يديه ثلاث مرات، ثم استنثر ثلاث مرات، ومضمض ثلاثاً وذكر الحديث فى مثل معنى حديث معمر ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤٥ ) برقم ( ١٤٠ ) وأحمد فى مسنده ( ١ - ٦٠ ) .

١٣ - عن عوف الأعرابى عن معبد الجهنى عن حمران بن أبان قال : كنا عند عثمان بن عفان رضي الله عنه فدعا بماء فتوضأ، فلما فرغ من وضوئه تبسم فقال:

هل تدرون مما ضحكت ؟ قال : فقال : توضأ رسول الله ﷺ كما توضأت ، ثم تبسم ثم قال : « هل تدرون مم ضحكت » ؟ قال : قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : « إن العبد إذا توضأ فأتمّ وضوءه ، ثم دخل فى صلاته فأتمّ صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه من الذنوب » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦١ ) .

١٤ - عن محمد بن عبد الله بن أبى مريم قال : دخلت على ابن دارة مولى عثمان قال : فسمعنى أمضمض، قال : فقال : يا محمد ! قال : قلت : لبيك، قال : ألا أخبرك عن وضوء رسول الله ﷺ ، قال : رأيت عثمان ؓ وهو بالمقاعد دعا بوضوء فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثم قال : من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فهذا وضوء رسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد فى (١-٦١) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٢ و ٦٣ ) ورواه ابن السكن كما فى التلخيص ( ١ - ٨٤ ) وقال : وابن دارة مجهول الحال ، وفى الكنز ( ٥ - ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٤٢ ) : رواه سعيد بن منصور فى سننه .

١٥ - عن سالم أبى النضر عن بسر بن سعيد قال : أتى عثمان المقاعد فدعا بوضوء فتمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ هكذا يتوضأ، يا هؤلاء أكذاك ؟ قالوا : نعم، لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ عنده، أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٧ و ٦٨ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) والبيهقى فى (١-٧٩) .

١٦ - عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن معاذ بن عبد الرحمن التيمى عن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان ؓ قال : رأيت عثمان بن عفان دعا بوضوء وهو على باب المسجد فغسل يديه ، ثم مضمض واستنشق واستنثر

ثم غسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يديه إلى المرفقين ثلاث مرات ، ثم مسح برأسه وأمرَّ بيديه على ظاهر أذنيه ، ثم مرَّ بهما على لحيته ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاث مرات ، ثم قام فركع ركعتين ، ثم قال : توضأت لكم كما رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، ثم ركعت ركعتين كما رأيته ركع ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ حين فرغ من ركعتيه : « من توضأ كما توضأت ثم ركع ركعتين لايحدث فيهما نفسه غفر له ما كان بينهما وبين صلاته بالأمس » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٨ ) والبخارى فى الرقاق فى باب قول الله « يا أيها الذين آمنوا إن وعد الله حق » ( ٢ - ٩٥٢ ) والدارقطنى بنحو اختصار فى ( ١ - ٣١ ) .

١٧ - عن عبد الرحمن بن وردان قال : حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثنى حمران قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فذكر نحوه ( أى نحو حديث عطاء عن حمران ) ولم يذكر المضمضة والاستنثار وقال فيه : ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا وقال : « من توضأ دون هذا كفاه » ولم يذكر أمر الصلاة . أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٤ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٢ ) ورواه البزار كما فى التلخيص ( ١ - ٨٤ ) .

١٨ - عن سعيد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبد الرحمن التيمى قال : سئل ابن أبى مليكة عن الوضوء فقال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه سئل عن الوضوء فدعا بماء ، فأتى بميضاة فأصغاها على يده اليمنى ، ثم أدخلها فى الماء فتمضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده اليسرى ثلاثاً ، ثم أدخل يده فأخذ ماءً فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرةً واحدةً ، ثم غسل رجليه ثم قال : أين السائلون عن

الوضوء هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ . أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٤ و ١٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٩ ) .

١٩ - عن عبيد الله يعنى ابن أبى زياد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبى علقمة أن عثمان رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ ، فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما إلى الكوعين ، قال: ثم مضمض واستنشق ثلاثاً وذكر الوضوء ثلاثاً قال: ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل ما رأيتمونى توضأت ، ثم ساق نحو حديث الزهرى وأتم ، أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٥ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) والبيهقى فى ( ١ -٤٧ ) ورواه البزار كما فى التلخيص ( ١ - ٨٤ ) .

٢٠ - عن أبى غسان قال : ثنا زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ، وغسل رجليه ثلاثاً ، أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٢٣ و ٢٢٤ ) .

٢١ - عن معاوية بن عبد الله عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا ، أخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٥ ) ورواه الدارقطنى مفصلاً فى ( ١ - ٣٤ ) وكذلك البيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) ورواه الطبرانى فى الصغير ( ص - ١٠٦ ) وقال : لم يروه عن عبد الله إلا ابنه ولا عن معاوية إلا طلحة تفرد به عطاف . ورواه فى الأوسط كما فى التلخيص ( ١ - ٨٣ ) .

٢٢ - عن صالح بن عبد الجبار ثنا ابن البيلمانى عن أبيه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ بالمقاعد والمقاعد بالمدينة حيث يصلى على الجنائز عند المسجد، فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً الحديث ، أخرجه الدارقطنى

فى ( ١ - ٣٤ ) ورواه أبو يعلى كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٦ ) برقم ( ٢٢٥٦ ) وبرقم ( ٢٢٥٨ ) : رواه البغـوى فى مسند عثمان وبرقم ( ٢٢٥٩ ) : رواه البغوى فى مسند عثمان وسعيد بن منصور .

٢٣ - عن عثمان ﷺ قال : إن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال . « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى ووضوء إبراهيم » رواه رزين كما فى المشكاة ( ١ - ٤٧ ) وقال : والنووى ضعفه فى شرح مسلم .

٢٤ - عن زيد بن الحباب حدثنى عمر بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومى حدثنى جدى أن عثمان بن عفان ﷺ خرج فى نفر من أصحابه حتى جلس على المقاعد ، فدعا بوضوء فغسل يديه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه مرةً واحدةً ، وغسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، كنت على وضوء ولكن أحببت أن أريكم كيف توضأ النبى ﷺ ، أخرجه الدارقطنى فى(١-٣٤).

٢٥ - عن أبى النضر أن عثمان ﷺ دعا بالوضوء وعنده الزبير وطلحة وعلى وسعد ، فتوضأ وهم ينظرون ، فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات ، وعلى شماله ثلاث مرات ، ومسح برأسه ورشّ على رجله اليمنى ثلاث مرات ثم غسلها ، ثم رشّ على رجلـه اليسرى ثم غسلها ثلاث مرات ، ثم قال للذين حضروا : أناشدكم الله عزّ وجلّ أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ كما توضأت الآن ؟ قالوا : نعم ، وذلك لشيءٍ بلغه . رواه أبو يعلى وأبو النضر لم يسمع من أحد من العشرة ، وفيه أيضاً غسان بن الربيع ضعفه الدارقطنى مرةً وقال مرةً : صالح ، وذكره ابن حبان فى الثقات كما فى المجمع ( ١ - ٢٢٩ ) وفى المطالب ( ١ - ٢٠ ) برقم ( ٥٨ و ٥٩ ) : رواه أبو يعلى والحارث فى مسنديهما . وفى العمدة ( ١ - ٧٤٨ ) : رواه أحمد

ابن منيع وأبو عبيد فى كتاب الطهور ، وفى الكنز ( ٥ - ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٤٧ ) : رواه مسدد وأبو يعلى .

٢٦ - عن خالد بن يزيد بن أبى مالك عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عثمان رضي الله عنه أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، رواه الطبرانى فى الصغير (ص-١٣٥) وقال : لم يروه عن يزيد إلا ابن خالد .

٢٧ - عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه عن عثمان رضي الله عنه أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . رواه البزار وإسناده حسن كما فى التلخيص ( ١ - ٨٤ ) والترمذى فى علله كما فى العمدة ( ١ - ٧٤٨ ) .

٢٨ - عن سفيان بن سلمة قال : شهدت عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وأفرد المضمضة من الاستنشاق ثلاثاً ثم قال : هكذا توضأ النبى ﷺ ، رواه البغوى فى مسند عثمان وابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٥ ) برقم ( ٢٢٣٩ ) .

٢٩ - عن أبى مالك الدمشقى قال : حدثت أن عثمان بن عفان رضي الله عنه اختلف فى خلافته فى الوضوء فأذن للناس فدخلوا عليه ، فدعا بماء فغسل يديه ثلاثاً ، ثم غرف بيمينه ثم دفعها إلى فيه فمضمض واستنشق بكف واحد واستنثر بيساره فعل ذلك ثلاثاً ، ثم غرف بيده اليمنى على ذراعه اليمنى فغسلها إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم غرف بيمينه فغسل يده اليسرى إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح مقدم رأسه بيده مرةً واحدةً ولم يستأنف له ماءً جديداً ، ثم أدخل يده فى صماخ أذنيه فسح ظاهرهما وباطنهما ، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين وخلل أصابعه ، ثم غسل رجله اليسرى إلى الكعبين وخلل أصابعه ثلاثاً وقال : إن النبى ﷺ أذن لنا كما أذنت لكم ، وتوضأ لنا كما توضأت لكم ، فمن كان سائلاً عن وضوء رسول الله ﷺ فهذا وضوؤه . أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٦ ) برقم ( ٢٢٦١ ) .

٢ ـ حديث الربيع رضى الله عنها وقد أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٣٧ ) برقم ( ١١٩ ) ( قالت : كان رسول الله ﷺ ) يصلنا ويزورنا، وكان يتوضأ فى هذا الإناء أو فى مثل هذا الإناء وهو نحو من مد، قالت : فكان يغسل يديه ويمضمض ويستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه ثلاثاً ( ثلاثاً ) ثم مسح برأسه مرتين، ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وغسل قدميه ثلاثاً . وأخرجه الحميدى فى ( ١ـ١٦٣ و ١٦٤ ) برقم ( ٣٤٢ ) عن عبد الله بن محمد بن عقيل ابن أبى طالب: قال أرسلنى على بن الحسين إلى ( الربيع بنت ) معوذ بن عفراء أسألها عن وضوء رسول الله ﷺ وكان يتوضأ عندها، فأتيتها ، فأخرجت إلىّ إناءً يكون مداً أو مداً وربع بمد بنى هاشم ، فقالت : بهذا كنت أخرج لرسول الله ﷺ للوضوء ، فيبدأ فيغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلها الإناء ، ثم يتمضمض ويستنثر ثلاثاً ثلاثاً ، ويغسل وجهه ثلاثاً، ثم يغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم يمسح برأسه مقبلاً ومدبراً ، ويغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى (١ـ٩) وفيه: أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له الميضأة فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه بدأ بمؤخره، وفى (١ـ٢٠) كان رسول الله ﷺ يأتينا فتوضأ فغسل رجليه ثلاثاً، وأخرجه أحمد فى (٦ـ٣٥٨) وفيه: قالت: كنت أخرج له الماء فى هذا فيصبُّ على يديه ثلاثاً، وقال مرةً: يغسل يديه قبل أن يدخلها ويغسل وجهه ثلاثاً ، ويمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ، ويغسل يده اليمنى ثلاثاً واليسرى ثلاثاً ، ويمسح برأسه وقال: مرةً أو مرتين مقبلاً ومدبراً ، ثم يغسل رجليه ثلاثاً ، وفى رواية : فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض واستنشق مرةً مرةً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح رأسه بما بقى من وضوئه فى يديه مرتين بدأ بمؤخره ثم ردَّ يده إلى ناصيته، وغسل رجليه ثلاثاً ، ومسح أذنيه مقدمها ومؤخرها ، وفى ( ٦ ـ ٣٥٩ ) : قالت : أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له الميضاة ، فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين بدأ

بمؤخره وأدخل أصبعيه فى أذنيه، وأخرجه الدارمى فى باب الوضوء من الميضاة (ص - ٩٣) مختصراً . وكذا ابن ماجه فى (ص - ٣٣) وأخرجه أبو داو فى (١ - ١٧) مفصلاً . والدارقطنى فى (١ - ٣٥ و ٣٦) والبيهقى فى (١ - ٦٤) وفى المعرفة (١ - ٢٣٠ و ٢٣١) وفى الكنز (٥ - ١٠٣) برقم (٢٢٠٨ و ٢٢٠٩) : رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما وقد أخرجه أحمد فى (١ - ٣٧٢) : كان ابن عمر يتوضأ ثلاثاً يرفعه إلى النبى ﷺ ، وأخرجه فى (٢ - ٨ و ٣٩ و ١٣٢): إن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ويسند ذلك إلى رسول الله ﷺ، وأخرجه فى (٢ - ٢٨) نحو ما فى (١ - ٣٧٢) ونحوه أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٣٣) ونحو رواية أحمد الثانية أخرجه النسائى فى (١ - ٢٥) ورواه ابن حبان فى صحيحه كما فى العمدة (١ - ٧٤٨) .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها، عن عائشة وأبى هريرة رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، أخرجه ابن ماجه فى (ص - ٣٣) والنسائى فى (١ - ٢٨) عن أبى عبد الله سالم سبلان قال وكانت عائشة رضى الله عنها تستعجب بأمانته وتستأجره : فأرتنى كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فتمضمضت واستنثرت ثلاثاً ، وغسلت وجهها ثلاثاً ، ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثاً واليسرى ثلاثاً، ووضعت يدها فى مقدم رأسها ثم مسحت مسحةً واحدةً إلى مؤخره ، أمرت يديها بأذنيها ثم مدت على الخدين ، ونحوه أخرجه الدولابى فى الكنى (٢ - ٥٦) .

٥ - حديث أبى أمامة ﵁: إن رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثاً ، وتمضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً ، وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً أخرجه ابن أبى شيبة(١-٩) وفى (١ - ١٣) : فتوضأ ثلاثاً وخلل لحيته وقال : هكذا رأيت رسول الله

ﷺ يفعل . وأخرجه أحمد في ( ٥ ـ ٢٥٧ ) وفي ( ٥ ـ ٢٥٨ ): كان يمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ، ويغسل وجهه وذراعيه ثلاثاً ، وفي رواية : وصف وضوء رسول الله ﷺ فذكر ثلاثاً ثلاثاً . وفي ( ٥ ـ ٢٦٤ ) : توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وفي ( ٥ ـ ٢٦٨ ) : توضأ فتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ، وكان يمسح الماقين من العين ، وأخرجه الطحاوي في ( ١ ـ ١٥ ): أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . وأخرجه البيهقي نحو رواية أحمد الأخيرة في ( ١ ـ ٦٦ ) ورواه الطبراني في الكبير بلفظ: توضأ فغسل كفيه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ، ذكره الطبراني من طريق سميع عنه وإسناده حسن ، وسميع ذكره ابن حبان في الثقات وقال : لا أدري من هو ولا من أين هو ؟ والظاهر أنه اعتمد في توثيقه على غيره ، قاله الهيثمي في المجمع ( ١ ـ ٢٣٠ ) ورواه ابن أبي عمر في مسنده بلفظ : إن رسول الله ﷺ كان يغسل يديه ثلاثاً ، ويتمضمض ثلاثاً ، ويستنشق ثلاثاً ، ويغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، كما في المطالب ( ١ ـ ١٩ ) برقم ( ٥٦ ) ورواه ابن أبي شيبة في مسنده أيضاً نحو مصنفه سوى قوله : وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً كما في المطالب ( ١ ـ ٢٠ ) برقم ( ٥٧ ) ونحوه أحمد بن منيع في مسنده بزيادة قوله : وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، كما في المطالب ( ١ ـ ٢٠ ) برقم (٥٨ ) وأخرجه ثابت بن القاسم السرقسطي في كتاب الدلائل بسند لا بأس به كما في العمدة ( ١ ـ ٧٤٨ ) .

٦ ـ حديث أبي رافع رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورأيته غسل مرةً مرةً . رواه الطحاوي ( ١ ـ ١٦ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣٠ ) وفيه : يتوضأ ، ورواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير ورجالها رجال الصحيح كما في المجمع ( ١ ـ ٢٣١ ) ورواه سعيد بن منصور في سننه كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠٣ ) برقم ( ٢١٩٩ ) .

٧ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٨ و ٩ ) بلفظ : إن رجلاً سأل النبى ﷺ عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : « هكذا الطهور فمن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم » وأخرجه أحمد فى ( ٢ - ١٨٠ ) وفيه : « فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم » ونحوه أخرجه ابن ماجه فى باب ما جاء فى القصد فى الوضوء وكراهية التعدى فيه ( ص - ٣٤ ) وأخرجه أبو داود فى باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ( ١ - ١٨ ) بلفظ : إن رجلاً أتى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله ! كيف الطهور ؟ فدعا بماء فى إناء فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ، ثم مسح برأسه وأدخل إصبعيه السباحتين فى أذنيه ، ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : « هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء » ونحو أحمد أخرجه النسائى فى الاعتداء فى الوضوء ( ١ - ٣٣ ) وابن الجارود فى المنتقى فى ( ص - ٣٥ و ٣٦ ) برقم ( ٧٥ ) وفيه : « من زاد فقد أساء وظلم واعتدى وظلم » وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٨٩ ) برقم ( ١٧٤ ) وفيه : « من زاد فقد أساء وظلم أو اعتدى وظلم » وأخرجه الطحاوى فى باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ( ١ - ١٩ ) وفيه : « فمن زاد على هذا ونقص أساء وظلم » وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ٧٩ ) وفيه : « فمن زاد على هذا فقد أساء أو تعدى وظلم » وفى رواية نحو أبى داود ، ونحوه عند البغوى فى ( ١ - ٤٤٥ ) برقم ( ٢٢٩ ) وفى الكنز ( ٥ - ١١٠ ) برقم ( ٢٣١٣ ) : رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٨ - حديث معاوية ﵁ وقد أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٩٤ ) عن يزيد يعنى ابن أبى مالك وأبا الأزهر يحدثان عن وضوء معاوية قال : يريهم وضوء رسول الله ﷺ فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وغسل رجليه بلا عدد ، وفى رواية عن أبى الأزهر عن معاوية أنه ذكر لهم وضوء رسول الله ﷺ وأنه مسح رأسه

بغرفة من ماء حتى يقطر الماء من رأسه أو كاد يقطر ، وأنه أراهم وضوء رسول الله ﷺ ، فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ، ثم مرّ بهما حتى بلغ القفا ثم ردهما حتى بلغ المكان الذى بدأ منه ، وأخرجها أبو داود فى ( ١ - ١٧ ) وفى العمدة ( ١ - ٧٤٨ ) : وفى كتاب المفرد لأبى داود : رأيت النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورواه ابن النجار بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى » كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٨ ) برقم ( ٢٢٨٨ ) .

٩ - حديث أبى هريرة ﵁ وقد أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٤٨ ) : أن النبى ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه ووضأ قدميه ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) عن عائشة وأبى هريرة رضى الله عنهما أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وأخرجه الطحاوى فى باب فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ( ١ - ١٩ ) نحو أحمد . وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده وفيه : قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ حين حضرت الصلاة قال : فدعا رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه ، ثم مضمض واستنثر وغسل وجهه ثلاثاً وبيديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم نضح تحت ثوبه ثم قال : « هكذا إسباغ الوضوء » ورواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد رجاله رجال الصحيح : أن رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً . كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٠ ) ونحو أبى يعلى رواه البزار، وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازى وفضائل الأعمال وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) وفى العمدة ( ١ - ٧٤٨ ) : وذكره الطبرى فى التهذيب وصحح إسناده .

١٠ ـ حديث جابر ﵁ وفيه : أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . أخرجه ابن ماجه ( ص ـ ٣٣ ) والترمذي نفسه في باب ما جاء في الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً ( ١ ـ ٨ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣٠ ) وقد ذكرناه في باب ما جاء في الوضوء مرةً مرةً في تخريج أحاديث الباب برقم ( ٢ ) .

١١ ـ حديث عبد الله بن زيد ﵁ فقد أخرجه أحمد في ( ٤ ـ ٤١ ) رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بالجحفة ، فضمض ثم استنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى ثلاثاً ، ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه ، ثم غسل رجليه حتى أنقاها ، وفي رواية : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثم استنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويده اليمنى ثلاثاً والأخرى ثلاثاً ، ومسح رأسه بماء غير فضل يده ، وغسل رجليه حتى أنقاها ، وأخرجه الدارمي في ( ص ـ ٩٥ ) نحو الرواية الأولى لأحمد إلا أن فيه : ثم غسل يديه ثلاثاً ، وأخرجه مسلم في ( ١ ـ ١٢٣ ) نحو رواية أحمد الثانية ، وأخرجه أبو داود في ( ١ ـ ١٦ ) وابن خزيمة في ( ١ ـ ٧٩ و ٨٠ ) برقم ( ١٥٤ ) نحو رواية أحمد الثانية ، ونحوه أخرجه أبو عوانة في ( ١ ـ ٢٤٩ ) وفي الكنز ( ٥ ـ ١٠٩ ) برقم ( ٢٢٩٧ و ٢٢٩٨ ) : رواه سعيد بن منصور .

١٢ ـ حديث أبي ذر ﵁ ، لم أقف عليه ما عندي من المراجع ، والغالب أنه خطأ من النساخ في الكتب المطبوعة ببلادنا ، لأنني تصفحت كتب الحديث فلم أجد عن أبي ذر روايةً في هذا الباب ، والصواب هو أبي بن كعب كما أشار إليه الشيخ أحمد محمد شاكر في الجزء الأول من نسخة الجامع المطبوع بتحقيقه في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ( ١ ـ ٦٤ ) وصرح أن نسخة الترمذي التي قابلها الشيخ محمد عابد السندي فيها تصريح أبي بن كعب ، وقال : ويؤيد أن الصواب ما هنا أن الشوكاني في "نيل الأوطار" نقله عن الترمذي كما هنا ، راجع نيل الأوطار ( ١ ـ ١٧٢ و ١٧٣ ) .

١٣ ـ حديث أبى بن كعب رضي الله عنه ، وقد أخرجه ابن ماجه فى باب ما جاء فى الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً ( ص ـ ٣٣ ) : إن رسول الله ﷺ دعا بماء فتوضأ مرةً مرةً فقال: « هذا وظيفة الوضوء » أو قال: « وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة » ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال : « هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال: « هذا وضوئى ووضوء المرسلين قبلى » ورواه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٠ ) وراجع لمعرفة الكلام على سنده ما كتبنا فى باب ما جاء فى الوضوء مرةً مرةً فى الفصل الثانى برقم ( ٥ ) .

١٤ ـ حديث الباب حديث على رضي الله عنه ( ١ ) وقد أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٣٨ ) برقم ( ١٢٠ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٨ ) وأحمد فى ( ١ ـ ١٢٠ و ١٢٥ و ١٤٨ و ١٥٧ ) وأبو داود فى ( ١ ـ ١٦ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٢٨ و ٣١ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٧٥ ) والبغوى فى ( ١ـ٤٤٤ ) برقم ( ٢٢٨ ) ورواه البزار فى مسنده كما فى نصب الراية (١ـ٣٣).

## الفصل الثانى

١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ توضأ وضوأين: مرةً وثلاثاً . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٢ ) برقم ( ١٢٩ ) .

٢ ـ حديث عبد الله بن أبى أوفى رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه مرةً ، أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٣٣ ) وهو فى كتاب أبى عبيد كما فى العمدة ( ١ ـ ٧٤٨ ) .

٣ ـ حديث أبى مالك الأشعرى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ

---

( ١ ) ونذكر حديث على رضي الله عنه بطرقه فى ( باب فى وضوء النبى ﷺ كيف كان ) إن شاء الله تعالى .

ثلاثاً ثلاثاً . أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) .

قلت : ونذكر أحاديث هذا النوع فى باب فى وضوء النبى صلى الله عليه وسلم كيف كان .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما وفيه : ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » أخرجه الطيالسى فى ( ٨ - ٢٦٠ ) برقم ( ١٩٢٤ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) والدارقطنى فى ( ١-٢٩و٣٠ ) والحاكم استشهاداً فى ( ١ - ١٥٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٨٠ ) والطبرانى فى معجمه الكبير والأوسط وابن حبان فى كتاب الضعفاء ، كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٨ ) وفى العمدة ( ١ - ٦٦١ ) : رواه أبو عروبة الحرانى فى كتاب الطبقات الكبير . وفى الكنز ( ٥ - ١١٠ ) برقم ( ٢٣١٠ ) : رواه سعيد بن منصور ، وراجع للتفصيل ما كتبنا فى باب الوضوء مرتين مرتين فى الفصل الثانى برقم ( ٤ ) .

٥ - حديث زيد بن ثابت وأبى هريرة رضى الله عنهما وفيه : وتوضأ ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » رواه الدارقطنى فى غرائب مالك كما فى نصب الراية ( ١ - ٢٩ ) والدراية ( ص - ٩ ) وراجع للتفصيل باب الوضوء مرتين مرتين برقم ( ٦ ) .

٦ - حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ يتوضأ واحدةً واحدةً ، وثنتين ثنتين ، وثلاثاً ثلاثاً كل ذلك يفعل . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن سعيد المصلوب وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

٧ - حديث بريدة رضى الله عنه أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ، ثم توضأ ثنتين ثنتين ، وقال : « هذا وضوء الأمم قبلكم » ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى » أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٨ - حديث جلاس بن السليط اليربوعى ؓ أنه أتى النبى ﷺ فسأله عن الوضوء فقال : « واحدة تجزئ ، وثنتان » ورأيته توضأ ثلاثاً ثلاثاً، رواه أبو نعيم وقال : غريب لايعرف إلا من هذا الوجه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٦٩ ) وابن منده كما فى الإصابة ( ١ - ٢٤١ و ٢٤٢ ) قلت : وفى الكنز : الجلاس بن صليت وهو خطأ والصواب : جلاس بن السليط كما فى الإصابة ، وفيه بعد ذكر جلاس بن السليط ، قلت : مراراً رأيتها مضبوطة فى كتاب ابن شاهين وفى نسخة معتمدة من كتاب ابن السكن بضم وتخفيف وآخره دال وفى غيرها آخره راء والله أعلم .

٩ - حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ؓ وفيه : ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا إسباغ الوضوء وهذا وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم عليه السلام » الحديث رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٩ ) وراجع للتفصيل ما كتبنا فى باب الوضوء مرتين مرتين فى الفصل الثانى برقم ( ١٠ ) .

١٠ - حديث أنس ؓ ، عن إبراهيم بن أبى عبلة سألت أنس بن مالك كيف أتوضأ قال : أتسألنى كيف أتوضأ ولا تسألنى كيف رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « بهذا أمرنى ربى عزّ وجلّ » . أخرجه الطبرانى فى الصغير (ص - ١٥) وقال : لم يروه عن ابن أبى عبلة إلا قتادة تفرد به الزبير . وفى الكنز ( ٥ - ١١١ ) برقم ( ٢٣٣٧ ) : رواه ابن عدى وابن عساكر .

١١ - حديث على ؓ مرفوعاً : « الطهور ثلاثاً ثلاثاً واجبة ، ومسح الرأس واحدةً » أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس كما فى الكنز (٥-٧٧ و١١١) برقم ( ١٦٠٢ و ٢٣٣٦ ) .

١٢ ـ حديث أنس ﵁ وفيه : ثم مكث ساعةً ودعا بوضوء فغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ، ثم قال : « هذا وضوء نبيكم ووضوء النبيين قبله أو قال: قبلى » رواه أبو على بن السكن فى صحيحه كما فى التلخيص ( ١ ـ ٨٣ ) وقد ذكرناه مفصلاً فى باب الوضوء مرتين مرتين فى الفصل الثانى برقم ( ١٢ ).

١٣ ـ حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ وفيه: ثم أعادها الثالث فقال : « هذا وضوء معاشر الأنبياء » . أخرجه ابن أبى حاتم فى العلل (١-٥٧) وقد ذكرناه مفصلاً فى باب الوضوء مرتين فى الفصل الثانى برقم ( ١١ ) .

١٤ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً يسند ذلك إلى النبى ﷺ ، ذكره الهيثمى فى الموارد (١ ـ ٦٧) برقم (١٥٨) .

١٥ ـ حديث عمر بن الخطاب ﵁ قال : سألت رسول الله ﷺ عن الوضوء فقال : « الوضوء ثلاثاً ثلاثاً » . رواه ابن منده وقال : غريب بهذا الإسناد ، ورواه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٢ ) .

١٦ ـ حديث مرسل عن المطلب بن حنطب مرفوعاً : « الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً ، فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ » رواه أبو نعيم بن حماد ورجاله ثقات كما فى العمدة ( ١ ـ ٦٦٢ ) .

١٧ ـ حديث مرسل عن مكحول أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ويمسح رأسه واحدةً . أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٥ ـ ١١٠) برقم ( ٢٣٢٤ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن مجاهد قال : كنت أوضئ ابن عمر رضى الله عنهما مراراً مرتين ومراراً ثلاثاً . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٣ ) برقم ( ١٣٧ ) .

٢ - عن قرظة قال : سمعت عمر ﵁ يقول: الوضوء ثلاث ثلاث وثنتان تجزيان ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٠ ) . ورواه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٠ و ٢٢٧٥ ) .

٣ - وفيه أيضاً عن الحسن عن عمر ﵁ قال فى المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين والرجلين : ثنتان تجزيان وثلاث أفضل .

٤ - وفيه أيضاً عن مسلم بن صبيح قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح برأسه وأذنيه .

٥ - وفيه أيضاً عن يزيد قال : رأيت عبد الرحمن بن أبى ليلى توضأ فمضمض واستنشق مرةً أو مرتين ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ولم أره خلل لحيته ثم قال : هكذا رأيت علياً توضأ .

٦ - وفيه أيضاً عن مسلم قال : رأيت عبد الرحمن بن أبى ليلى توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

٧ - وفيه أيضاً عن عبيد الله عن إبراهيم قال: يجزيك من الوضوء مرتين مرتين وإن ثلثت فقد أسبغت .

٨ - وفيه أيضاً ( ١ - ١١ ) عن جعفر بن برقان قال : سألت الزهرى كم يكفى من الوضوء عن الوجه والذراعين ؟ قال : ما أرى واحدةً سابغةً إلا كافيةً ، قال : فقلت له : إن ميمون يقول : ثلاث على الوجه وثلاث على الذراعين ؟ فقال : ذلك أبلغ الوضوء .

٩ - وفيه أيضاً عن عبد الله بن جابر عن الحسن قال : الوضوء مرةٌ ومرتان وثلاث .

١٠ ـ عن الأسود بن يزيد قال : بعثنى عبد الله بن مسعود إلى عمر بن الخطاب ؓ فوافقته حين خرج من الخلاء، فوضع له إناءً فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه من ظاهر وباطن وغسل رجليه غسلاً ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز ( ٥ ـ ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٣ ) .

## باب ما جاء فى الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً

**قال :**

### الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث جابر ؓ أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ١٠ ) إلى قوله : توضأ مرةً مرةً . وأخرجه ابن ماجه بتمامه فى ( ص ـ ٣٣ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٠ ) والحديث عند كل واحد منهم عن شريك عن ثابت.

### الفصل الثانى

قلت: وفى الباب أحاديث ذكرناها فى الأبواب الماضية من الوضوء مرةً مرةً ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ويمكن ذكرها فى هذا الباب أيضاً ونشير إليها إشارةً :

١ ـ حديث بريدة ؓ أخرجه الطبرانى فى الأوسط وقد ذكرناه فى الفصل الثانى برقم ( ٣ ) فى باب الوضوء مرتين مرتين .

٢ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما رواه الطيالسى وابن ماجه والدارقطنى والحاكم والبيهقى والطبرانى فى معجمه الكبير والأوسط وابن حبان فى كتاب الضعفاء وأبو عروبة الحرانى فى الطبقات الكبير وسعيد بن منصور، راجع رقم

( ٤ ) للفصل الثانى من الباب الماضى .

٣ ـ حديث أبى بن كعب ﵁ رواه ابن ماجه والدارقطنى راجع الباب المذكور والحديث تحت رقم ( ٥ ) .

٤ ـ حديث زيد بن ثابت وأبى هريرة رضى الله عنهما ، رواه الدارقطنى فى غرائب مالك ، راجع الباب المذكور والحديث تحت رقم ( ٦ ) .

٥ ـ حديث أبى رافع ﵁ رواه الطبرانى فى الكبير ، راجع الباب المذكور والحديث برقم ( ٧ ) .

٦ ـ حديث معاذ بن جبل ﵁ رواه الطبرانى فى الكبير ، راجع الحديث برقم ( ٨ ) فى الباب المذكور .

٧ ـ حديث الجلاس بن صليت اليربوعى ﵁ رواه أبو نعيم ، راجع الحديث برقم ( ٩ ) فى الباب المذكور .

٨ ـ حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ﵁ . رواه الطبرانى فى الأوسط ، راجع الحديث برقم ( ١٠ ) فى الباب المذكور .

٩ ـ حديث عائشة رضى الله عنها رواه ابن أبى حاتم فى العلل ، راجع الحديث برقم ( ١١ ) فى الباب المذكور .

١٠ ـ حديث أنس ﵁ رواه أبو علي بن السكن فى صحيحه ، راجع الحديث برقم ( ١٢ ) .

١١ ـ حديث مرسل عن المطلب بن حنطب رواه أبو نعيم بن حماد ، راجع الباب المذكور .

## الفصل الثالث

قلت : وفى الباب أثر ابن عمر وعمر وإبراهيم ، راجع الآثار فى الباب

المذكور برقم ( ٤ و ٦ و ٧ و ٩ ) وفى الباب أثر عن الحسن قال : الوضوء مرة ومرتان وثلاث ، رواه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١ ) .

## باب فيمن توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً

قال :

## الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه وله طرق آتية :

١ - مالك عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه أنه قال لعبد الله بن زيد ابن عاصم رضي الله عنه وهو جد عمرو بن يحيى وكان من أصحاب رسول الله ﷺ : هل تستطيع أن ترينى كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ، قال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوء فأفرغ على يده فغسل يديه مرتين ، ثم مضمض واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه ، أخرجه مالك فى ( ص - ٦ ) والشافعى فى الأم ( ١ - ٢٣ و ٢٧ ) وفى مسنده ( ١ - ٣٠ ٣١ ) برقم ( ٧٣ و ٧٤ ) وأحمد فى ( ٤ - ٣٩ ) عن عثمان بن عمر ثنا مالك ، ورواه مسلم فى ( ١ - ١٢٣ ) وابن ماجه ( ص - ٣٤ ) وأبو داود ( ١ - ١٦ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٨ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٨٨ ) برقم ( ١٧٣ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٤١ ) والبيهقى فى ( ١ - ٥٩ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٢ ) والبغوى فى ( ١ - ٤٣٤ ) برقم ( ٢٢٣ ) .

٢ - مالك أخبرنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبى حسن المازنى عن أبيه يحيى أنه سمع جده أبا حسن يسأل عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه وكان من

أصحاب رسول الله ﷺ قال : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ قال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين ، ثم مضمض ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ، ثم مسح من مقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذى منه بدأ ، ثم غسل رجليه ، أخرجه محمد فى موطئه ( ص - ٤٧ ) وأحمد فى ( ٤ - ٣٨ ) عن عبد الرحمن بن مهدى ثنا مالك بن أنس .

٣ - أبو داود قال : حدثنا خارجة بن مصعب عن عمرو بن يحيى الأنصارى عن أبيه قال : قال لنا عبد الله بن زيد ﵁ : ألا أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ ؟ قلنا : بلى ! فتمضمض واستنشق بغرفة واحدة ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه مرتين مرتين ، ثم مسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر بها ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ ، أخرجه الطيالسى فى ( ٤ - ١٤٨ ) برقم ( ١١٠٢ ) .

٤ - عبد الرزاق عن مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى المازنى أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد ﵁ - وكان من أصحاب النبى ﷺ - : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ قال نعم ! فدعا عبد الله بن زيد بوضوء فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين ، ثم مضمض واستنثر ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه إلى المرفقين ( مرتين ) ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بها إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤٤ ) برقم ( ١٣٨ ) والبخارى فى مسح الرأس كله فى ( ١ - ٣١ ) وفيه : ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين .

٥ - الحميدى قال : ثنا سفيان قال : ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن

بنفس أرقام طرق حديث عثمان ﷺ من شاء التفصيل فليرجع إلى الباب المذكور، وبالله التوفيق :

١ - رواه الحصكفي في مسند أبي حنيفة ( ص - ٢٩ ) والخوارزمي في جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٠ ) والزبيدي في عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٢ - أخرجه الشافعي في الأم ( ١ - ٢٧ ) وفي مسنده ( ١ - ٣١ ) وأحمد في ( ١ - ٦٨ ) والبيهقي في ( ١ - ٦٢ ) وفي المعرفة ( ١ - ٢٢٥ و ٢٢٦ ) .

٣ - أخرجه الطيالسي في ( ١ - ١٤ ) وابن ماجه في ( ص - ٣٣ ) والطحاوي في ( ١ - ١٥ ) وأبو علي بن السكن في صحاحه .

٤ - أخرجه عبد الرزاق في ( ١ - ٤١ ) وأحمد في ( ٢ - ٣٤٨ ) .

٥ - أخرجه الحميدي في ( ١ - ٢١ ) ومسلم في ( ١ - ١٢١ ) والبيهقي في ( ١ - ٦٢ ) والبزار وعبد الرزاق في ( ١ - ٤٥ ) .

٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ٨ ) وأحمد في ( ١ - ٥٨ و ٧٤ ) وأبو يعلى والبزار وأبو نعيم في الحلية .

٧ - أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ٩ ) وأحمد ( ١ - ٥٧ ) ومسلم في ( ١ - ١٢١ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٤٠ و ٢٤١ ) والدارقطني ( ١ - ٣٢ ) والبيهقي ( ١ - ٧٨ ) .

٨ - أخرجه عبد الرزاق في ( ١ - ٤١ ) وابن أبي شيبة ( ١ - ٩ ) وأحمد ( ١ - ٥٧ ) وأبو داود ( ١ - ١٥ ) وابن الجارود ( ص - ٣٤ و ٣٥ ) وابن خزيمة في ( ١ - ٧٨ و ٧٩ و ٨٦ ) والدارقطني في ( ١ - ٣٢ و ٣٤ ) والحاكم في ( ١ - ١٤٩ ) والبيهقي في ( ١ - ٦٣ ) وابن منيع والدارمي والطحاوي وابن حبان والبغوي في مسند عثمان وسعيد بن منصور .

٩ ـ أخرجه ابن أبي شيبة ف ( ١ ـ ٩ ) وأحمد ف ( ١ ـ ٦٦ و ٧٢ ) والبيهقى وسعيد بن منصور .

١٠ ـ أخرجه ابن أبي شيبة ف ( ١ ـ ١١ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٦٠ و ٦١ و ٧٤ ) والعدنى والخطيب .

١١ ـ أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٤ ) وأحمد ف ( ١ ـ ٥٩ ) والدارمى ف ( ص ـ ٩٤ ) والبخارى فى ( ١ ـ ٢٧ و ٢٨ و ٢٥٩ ) ومسلم ف ( ١ ـ ١١٩ و ١٢٠ ) وأبو داود ف ( ١ ـ ١٤ ) والنسائى ف ( ١ ـ ٢٦ و ٣١ ) وابن الجارود فى ( ص ـ ٣٢ ) وابن خزيمة ( ١ ـ ٥ و ٨١ ) وأبو عوانة ف ( ١ ـ ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ ) والدارقطنى ف ( ١ ـ ٣١ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٤٨ و ٤٩ و ٥٣ و ٥٦ و ٥٨ و ٦٨ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٢٨ و٢٢٩ ) والبغوى ف ( ١ ـ ٤٣١ و ٤٣٢ ) .

١٢ ـ أخرجه عبد الرزاق ف ( ١ ـ ٤٥ ) وأحمد ف ( ١ ـ ٦٠ ) .

١٣ ـ أخرجه أحمد ف ( ١ ـ ٦١ ) .

١٤ ـ أخرجه أحمد ف ( ١ ـ ٦١ ) والدارقطنى ف ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقى ف ( ١ ـ ٦٢ و ٦٣ ) وابن السكن وسعيد بن منصور .

١٥ ـ أخرجه أحمد ف ( ١ ـ ٦٧ و ٦٨ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٣١ ) والبيهقى ف ( ١ ـ ٧٩ ) .

١٦ ـ أخرجه أحمد ف ( ١ ـ ٦٨ ) والبخارى ف ( ٢ ـ ٩٥٢ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣١ ) .

١٧ ـ أخرجه أبو داود( ١ ـ ١٤ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٨ ) والبزار .

١٨ - أخرجه أبو داود ( ١ - ١٤ و ١٥ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٩ )

١٩ - أخرجه أبو داود فى ( ١ - ١٥ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) والبيهقى ( ١ - ٤٧ ) والبزار .

٢٠ - أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٢٣ و ٢٢٤ ) .

٢١ - أخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٥ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) والطبرانى فى الصغير ( ص - ١٠٦ ) وفى الأوسط .

٢٢ - أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) وأبو يعلى والبغوى فى مسند عثمان وسعيد بن منصور .

٢٣ - أخرجه رزين .

٢٤ - أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٤ ) .

٢٥ - أخرجه أبو يعلى والحارث وأحمد بن منيع وأبو عبيد فى كتاب الطهور ومسدد .

٢٦ - أخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ١٣٥ ) .

٢٧ - أخرجه البزار والترمذى فى علله .

٢٨ - أخرجه البغوى فى مسند عثمان وابن عساكر .

٢٩ - رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٢ - حديث عبد الله بن زيد ﵁ وله طرق: فى طريق أنه توضأ وغسل يديه مرتين مرتين ، وذكرنا طرقه فى باب فيمن توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً . أخرجه مالك فى ( ص - ٦ ) والشافعى فى الأم ( ١ - ٢٣ و ٢٧ ) وفى مسنده ( ١ - ٣٠ و ٣١ ) ومحمد فى ( ص - ٤٧ ) والطيالسى فى ( ٤ - ١٤٨ ) وعبد الرزاق فى ( ١ - ٤٤ ) والحميدى ( ١ - ٢٠٢ ) وابن أبى شيبة فى

( ١ - ٨ ) وأحمد ف ( ٤ - ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ ) والدارمى ف ( ص - ٩٤ ) والبخارى فى ( ١ - ٣١ و ٣٢ و ٣٣ ) ومسلم ف ( ١ - ١٢٣ ) وابن ماجه ف ( ص - ٣٤ ) وأبو داود ف ( ١ - ١٦ ) والنسائى ف ( ١-٢٨ ) وابن الجارود ف ( ص - ٣٤ ) وابن خزيمة ف ( ١ - ٨٠ و ٨٨ ) وأبو عوانة ف (١-٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ ) والدارقطنى ف ( ١ - ٣٠ ) والبيهق ف ( ١ - ٣٠ و ٥٠ و ٥٩ و ٦٣ و ٨٠ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٢ ) والبغوى ( ١ - ٤٣٤ ) .

وفى طريق ذكر الوضوء ثلاثاً ثلاثاً وذكرناها ف الفصل الأول من باب ما جاء ف الوضوء ثلاثاً ثلاثاً . وأخرجه أحمد ف ( ٤ - ٤١ ) والدارمى ف ( ص - ٩٥ ) ومسلم ( ١ - ١٢٣ ) وأبو داود ( ١ - ١٦ ) وابن خزيمة ف ( ١ - ٧٩ و ٨٠ ) وأبو عوانة ف ( ١ - ٢٤٩ ) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وله طرق ف بعضها أنه ﷺ توضأ مرةً ، وفى طريق أنه ﷺ توضأ مرتين ، وفى طريق أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، فالذين رووا عنه الوضوء مرةً هم الشافعى ف الأم ( ١ - ٢٧ ) وف مسنده ( ١-٣١ ) والطيالسى ف ( ١١ - ٣٤٧ ، ٣٦٠ ) وعبد الرزاق ( ١ - ٤١ و ٤٢ ) وابن أبى شيبة ( ١ - ٩ و ١٠ ) وأحمد ف ( ١ - ٢٣٢ و ٢٣٣ و٢٦٨ و ٣٣٦ و ٣٧٢ ) و ( ٢ - ٢٨ و ٣٩ ) والدارمى ف ( ص- ٩٤ و ٩٦ ) والبخارى ف ( ١ - ٢٦ و ٢٧ ) وابن ماجه ف ( ص - ٣٣ ) وأبو داود ف ( ١ - ١٨ ) والنسائى ف ( ١ - ٢٥ و ٢٩ ) وابن الجارود ( ص - ٣٤ ) وابن خزيمة ( ١ - ٧٧ و ٨٨ ) والطحاوى ف ( ١ - ١٥و١٦ ) والحاكم ف ( ١ - ١٤٧ و ١٥٠ و ١٥١ ) والبيهق ف ( ١ - ٥٠ و ٥٣ و ٥٥ و ٦٧ و ٧٢ و ٧٣و٨٠ و ١٦٢ و ٢٣٦ و ٢٨٦ ) وف المعرفة ( ١ - ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٥ ) والبغوى ف ( ١ - ٤٤٢ ) وفى جامع المسانيد ( ١ - ٢٤٣ ) وعقود الجواهر (ص-٢٤)

بنفس أرقام طرق حديث عثمان ﷺ من شاء التفصيل فليرجع إلى الباب المذكور ، وبالله التوفيق :

١ ـ رواه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص ـ ٢٩ ) والخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ ـ ٢٣٠ ) والزبيدى فى عقود الجواهر ( ص ـ ٢٤ ) .

٢ ـ أخرجه الشافعى فى الأم ( ١ ـ ٢٧ ) وفى مسنده ( ١ ـ ٣١ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٦٨ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٢ ) وفى المعرفة ( ١ ـ ٢٢٥ و ٢٢٦ ) .

٣ ـ أخرجه الطيالسى فى ( ١ ـ ١٤ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٣٣ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٥ ) وأبو على بن السكن فى صحاحه .

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤١ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٣٤٨ ) .

٥ ـ أخرجه الحميدى فى ( ١ ـ ٢١ ) ومسلم فى ( ١ ـ ١٢١ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٢ ) والبزار وعبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٥ ) .

٦ ـ أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٨ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٥٨ و ٧٤ ) وأبو يعلى والبزار وأبو نعيم فى الحلية .

٧ ـ أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٩ ) وأحمد ( ١ ـ ٥٧ ) ومسلم فى ( ١ ـ ١٢١ ) وأبو عوانة ( ١ ـ ٢٤٠ و ٢٤١ ) والدارقطنى ( ١ ـ ٣٢ ) والبيهقى ( ١ ـ ٧٨ ) .

٨ ـ أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤١ ) وابن أبى شيبة ( ١ ـ ٩ ) وأحمد ( ١ ـ ٥٧ ) وأبو داود ( ١ ـ ١٥ ) وابن الجارود ( ص ـ ٣٤ و ٣٥ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ٧٨ و ٧٩ و ٨٦ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٢ و ٣٤ ) والحاكم فى ( ١ ـ ١٤٩ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٣ ) وابن منيع والدارمى والطحاوى وابن حبان والبغوى فى مسند عثمان وسعيد بن منصور .

٩ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ٩ ) وأحمد في ( ١ ـ ٦٦ و ٧٢ ) والبيهقي وسعيد بن منصور .

١٠ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ ـ ١١ ) وأحمد في ( ١ ـ ٦٠ و ٦١ و ٧٤ ) والعدني والخطيب .

١١ ـ أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٤٤ ) وأحمد في ( ١ ـ ٥٩ ) والدارمي في ( ص ـ ٩٤ ) والبخاري في ( ١ ـ ٢٧ و ٢٨ و ٢٥٩ ) ومسلم في ( ١ ـ ١١٩ و ١٢٠ ) وأبو داود في ( ١ ـ ١٤ ) والنسائي في ( ١ ـ ٢٦ و ٣١ ) وابن الجارود في ( ص ـ ٣٢ ) وابن خزيمة ( ١ ـ ٥ و ٨١ ) وأبو عوانة في ( ١ ـ ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣١ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٤٨ و ٤٩ و ٥٣ و ٥٦ و ٥٨ و ٦٨ ) وفي المعرفة ( ١ ـ ٢٢٨ و ٢٢٩ ) والبغوي في ( ١ ـ ٤٣١ و ٤٣٢ ) .

١٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في ( ١ ـ ٤٥ ) وأحمد في ( ١ ـ ٦٠ ) .

١٣ ـ أخرجه أحمد في ( ١ ـ ٦١ ) .

١٤ ـ أخرجه أحمد في ( ١ ـ ٦١ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٦٢ و ٦٣ ) وابن السكن وسعيد بن منصور .

١٥ ـ أخرجه أحمد في ( ١ ـ ٦٧ و ٦٨ ) والدارقطني ( ١ ـ ٣١ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٧٩ ) .

١٦ ـ أخرجه أحمد في ( ١ ـ ٦٨ ) والبخاري في ( ٢ ـ ٩٥٢ ) والدارقطني في ( ١ ـ ٣١ ) .

١٧ ـ أخرجه أبو داود ( ١ ـ ١٤ ) والدارقطني ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٦٨ ) والبزار .

١٨ ـ أخرجه أبو داود ( ١ ـ ١٤ و ١٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٤٩ )

١٩ ـ أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ١٥ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣١ ) والبيهقى ( ١ ـ ٤٧ ) والبزار .

٢٠ ـ أخرجه أبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٢٣ و ٢٢٤ ) .

٢١ ـ أخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ١٥ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٣ ) والطبرانى فى الصغير ( ص ـ ١٠٦ ) وفى الأوسط .

٢٢ ـ أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ) وأبو يعلى والبغوى فى مسند عثمان وسعيد بن منصور .

٢٣ ـ أخرجه رزين .

٢٤ ـ أخرجه الدارقطنى فى ( ١ ـ ٣٤ ) .

٢٥ ـ أخرجه أبو يعلى والحارث وأحمد بن منيع وأبو عبيد فى كتاب الطهور ومسدد .

٢٦ ـ أخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص ـ ١٣٥ ) .

٢٧ ـ أخرجه البزار والترمذى فى علله .

٢٨ـ أخرجه البغوى فى مسند عثمان وابن عساكر .

٢٩ ـ رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٢ ـ حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه وله طرق: فى طريق أنه توضأ وغسل يديه مرتين مرتين ، وذكرنا طرقه فى باب فيمن توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً . أخرجه مالك فى ( ص ـ ٦ ) والشافعى فى الأم ( ١ ـ ٢٣و٢٧ ) وفى مسنده ( ١ ـ ٣٠ و ٣١ ) ومحمد فى ( ص ـ ٤٧ ) والطيالسى فى (٤ـ١٤٨) وعبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٤ ) والحميدى ( ١ ـ ٢٠٢ ) وابن أبى شيبة فى

( ١ - ٨ ) وأحمد فى ( ٤ - ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ ) والدارمى فى ( ص - ٩٤ ) والبخارى فى ( ١ - ٣١ و ٣٢ و ٣٣ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٣ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٤ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٦ ) والنسائى فى ( ١-٢٨ ) وابن الجارود فى ( ص - ٣٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٨٠ و ٨٨ ) وأبو عوانة فى (١-٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٣٠ و ٥٠ و ٥٩ و ٦٣ و ٨٠ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٢ ) والبغوى ( ١ - ٤٣٤ ) .

وفى طريق ذكر الوضوء ثلاثاً ثلاثاً وذكرناها فى الفصل الأول من باب ما جاء فى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً . وأخرجه أحمد فى ( ٤ - ٤١ ) والدارمى فى ( ص - ٩٥ ) ومسلم ( ١ - ١٢٣ ) وأبو داود ( ١ - ١٦ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٩ و ٨٠ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٤٩ ) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وله طرق فى بعضها أنه ﷺ توضأ مرةً ، وفى طريق أنه ﷺ توضأ مرتين ، وفى طريق أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، فالذين رووا عنه الوضوء مرةً هم الشافعى فى الأم ( ١ - ٢٧ ) وفى مسنده ( ١-٣١ ) والطيالسى فى ( ١١ - ٣٤٧ ، ٣٦٠ ) وعبد الرزاق ( ١ - ٤١ و ٤٢ ) وابن أبى شيبة ( ١ - ٩ و ١٠ ) وأحمد فى ( ١ - ٢٣٢ و ٢٣٣ و٢٦٨ و ٣٣٦ و ٣٧٢ ) و ( ٢ - ٢٨ و ٣٩ ) والدارمى فى ( ص- ٩٤ و ٩٦ ) والبخارى فى ( ١ - ٢٦ و ٢٧ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٨ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٥ و ٢٩ ) وابن الجارود ( ص - ٣٤ ) وابن خزيمة ( ١ - ٧٧ و ٨٨ ) والطحاوى فى ( ١ - ١٥و١٦ ) والحاكم فى ( ١ - ١٤٧ و ١٥٠ و ١٥١ ) والبيهقى فى ( ١ - ٥٠ و ٥٣ و ٥٥ و ٦٧ و ٧٢ و ٧٣و٨٠ و ١٦٢ و ٢٣٦ و ٢٨٦ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٥ ) والبغوى فى ( ١ - ٤٤٢ ) وفى جامع المسانيد ( ١ - ٢٤٣ ) وعقود الجواهر (ص-٢٤)

وابن حبان وابن منده وابن النجار وسعيد بن منصور . وراجع للتفصيل حديث ابن عباس من الفصل الأول لباب ما جاء فى الوضوء مرةً مرةً .

وفى طريق عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنتين أو ثنتين بالغتين أو ثلاثاً » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٣١٥ ) والطيالسى وابن أبى شيبه وابن ماجه وأبو داود وابن الجارود والحاكم والبيهقى والطبرانى فى الكبير وراجع للتفصيل الفصل الأول من باب ما جاء فى المضمضة والاستنشاق برقم ( ٣ ) .

وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٤٢ ) برقم ( ١٢٩ ) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ توضأ وضوأين مرةً وثلاثاً .

وروى الطبرانى فى معجمه الوسط عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فغسل يديه ومضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً وخلل لحيته وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه مرتين مرتين ، وغسل رجليه حتى أنقاهما ، فقلت : يا رسول الله : هكذا الطهور ؟ قال : « هكذا أمرنى ربى » ذكره الزيلعى فى نصب الراية ( ١ - ٢٥ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٢ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف جداً .

٤ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٨ و ٩ ) وأحمد فى ( ٢ - ١٨٠ ) وابن ماجه ( ص - ٣٤ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٨ ) والنسائى فى ( ١ - ٣٣ ) وابن الجارود فى ( ص - ٣٥ و ٣٦) وابن خزيمة فى (١ - ٨٩) والطحاوى فى (١ - ١٩) والبيهقى فى (١-٧٩) والبغوى فى ( ١ - ٤٤٥ ) . وراجع للتفصيل الفصل الأول من باب ما جاء فى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً برقم ( ٧ ) .

٥ ـ حديث عائشة رضي الله عنها وقد أخرجه ابن ماجه فى (ص ـ ٣٣) وأخرجه النسائى من طريق آخر وألفاظ أخرى فى ( ١ ـ ٢٨ ) والدولابى فى الكنى ( ٢ ـ ٥٦ ) وراجع للتفصيل الفصل الأول من باب الوضوء ثلاثاً برقم ( ٤ ) .

٦ ـ حديث الربيع رضى الله عنها وقد أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ـ٣٧ ) والحميدى فى ( ١ـ١٦٣ و ١٦٤ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ـ٩ و ٢٠ ) وأحمد فى (٦ـ٣٥٨ و٣٥٩ ) والدارمى فى ( ص ـ٩٣ ) وابن ماجه ( ص ـ٣٣ ) وأبو داود فى( ١ ـ ١٧ ) والدارقطنى فى ( ص ـ ٣٥ و ٣٦ ) والبيهقى فى ( ١ـ٦٤ ) وفى المعرفة (١ـ٢٣٠ و٢٣١) وراجع للتفصيل الفصل الأول لباب الوضوء ثلاثاً برقم ( ٢ ) وفى الكنز ( ٥ ـ ١٠٣ ) : رواه سعيد بن منصور فى سننه والنسائى .

٧ ـ حديث عبد الله بن أنيس ﷺ وقد أخرجه الطبرانى فى معجمه الوسط : حدثنا على بن سعيد الدارى ( ١ ) ثنا أبو كريب ثنا زيد بن الحباب حدثنى حسين بن عبد الله قال : حدثنى عبد الرحمن بن عباد بن يحيى بن خلاد الزرق قال : دخلنا على عبد الله بن أنيس ﷺ فقال : ألا أريكم كيف توضأ رسول الله ﷺ وكيف صلى ؟ قلنا : بلى ! فغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً ، ومضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مقبلاً ومدبراً ، ومسّ أذنيه ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم صلى ، انتهى . قال الطبرانى : لايروى عن عبد الله بن أنيس إلا بهذا الإسناد ، كما فى نصب الراية ( ١ ـ ١٦ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٣ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الرحمن بن عباد بن يحيى بن خلاد الزرق ولم أجد من ترجمه .

---

( ١ ) وفى الهامش : فى نسخة : الرازى .

٨ - حديث الباب حديث على ﵁ وله طرق عديدة نذكرها فيما يلى :

١ - أبو حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على بن أبى طالب ﵁ أنه توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح رأسه ، وغسل قدميه وقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص - ٢٣ ) .

٢ - أبو حنيفة عن خالد عن عبد خير عن على ﵁ أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً ، وغسل قدميه ثلاثاً ثم قال : هذا وضوء رسول الله ﷺ ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة ( ص - ٢٧ ) وفيه : قال عبد الله بن محمد ابن يعقوب يعنى به من روى عن أبى حنيفة فى هذا الحديث عن خالد أن النبى ﷺ مسح رأسه ثلاثاً على أنه وضع يده على يافوخه ثم مدَّ يديه إلى مؤخر رأسه ثم إلى مقدم رأسه ، فجعل ذلك ثلاث مرات ، وإنما ذلك مرة واحدة ، لأنه لم يباين يده ولا أخذ الماء ثلاث مرات ، فهو كمن جعل الماء فى كفه ثم مده إلى كوعه ألا ترى أنه بين فى الأحاديث التى روى عنه وهم الجارود بن زيد وخارجة بن مصعب وأسد بن عمر أن المسح كان مرةً واحدةً وبين أن معناه ما ذكرنا ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣٣ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٣ ) وفى جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٤ و ٢٣٦ و ٢٣٨ ) .

٣ - وفيه فى رواية عن خالد عن عبد خير عن على ﵁ أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه مرةً ، وغسل قدميه ثلاثاً ثم قال : هذا وضوء رسول الله ﷺ كاملاً . وأخرجه الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٣٥ ) وفى عقود الجواهر ( ١ - ٢٣ و ٢٤ ) : وقال : هكذا أخرجه ابن خسرو وابن المظفر وطلحة

العدل والأشناني في مسانيدهم .

٤ ـ وفيه في رواية أنه دعا بماء فأتى بإناء فيه ماء وطست قال عبد خير : ونحن ننظر إليه، فأخذ بيده اليمنى الإناء فأكفأ على يده اليسرى، ثم غسل يديه ثلاث مرات ، ثم أدخل يده اليمنى الإناء فملأ يده ومضمض واستنشق فعل هذا ثلاث مرات ، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يده إلى المرافق ثلاث مرات ، ثم أخذ الماء بيـــده ثم مسح بها رأسه مرةً واحدةً ، ثم غسل قدميه ثلاثاً،ثم غرف بكفه فشرب منه ثم قال: من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله ﷺ فهذا طهوره ، وفى جامع المسانيد فى ( ١ ـ ٢٣٦ و ٢٣٩ ) وفى الكنز ( ٥ ـ ١١١ ) برقم ( ٢٣٤٠ ) : ورواه الطيالسى وصحح وابن منيع والدارمى وأبو داود والنسائى وابن خزيمة وأبو يعلى وابن الجارود وابن حبان والدارقطنى والضياء المقدسى فى المختارة .

٥ ـ وفيه أيضاً فى رواية : أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ثم أخذ ماءً فى كفه فصبه على صلعته ثم قال : من سرّه أن ينظر إلى طهور رسول الله ﷺ فلينظر إلى هذا ، وفى جامع المسانيد ( ١ ـ ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٣٩ ) .

٦ ـ وفيه أيضاً فى رواية عنه ، أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . وفى جامع المسانيد فى ( ١ ـ ٢٣٧ و ٢٤٠ ) .

٧ ـ عن شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير الحرانى أن علياً رضي الله عنه أتى بكرسى فقعد عليه،ثم أتى بكوز من ماء فغسل يده ثلاثاً،ثم مضمض ثلاثاً مع الاستنشاق بماء واحد ، وغسل وجهه ثلاثاً بيد واحدة ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ووضع يده فى التور ثم مسح على رأسه وأقبل بيديه على رأسه ، ولا أدرى أدبر بها أم لا ، وغسل رجليه ثلاثاً ثم قال : من سرّه أن ينظر إلى طهور النبى

ﷺ فهذا طهور النبي ﷺ ، أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ٢٢ ) برقم ( ١٤٩ ) وأحمد فى ( ١ - ١٢٢ و ١٣٩ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٥ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٧ ) والطحاوى فى ( ١ - ١٨ و ١٩ ) .

٨ - عن الثورى عن أبى إسحاق عن أبى حية بن قيس عن على ؓ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم شرب فضل وضوئه ثم قال : من سرّه أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فلينظر إلى هذا ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٣٨ ) برقم ( ١٢٠ ) وأحمد فى ( ١ - ١٢٠ و ١٤٢ و ١٤٨ و ١٥٦ و ١٥٧ ) والطحاوى فى ( ١ - ١٥ ) .

٩ - عن إسرائيل بن يونس عن أبى إسحاق عن أبى حية بن قيس عن على ؓ قال : شهدت علياً فى الرحبة بال ثم توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض واستنثر ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ( ثلاثاً ) ومسح برأسه، وغسل قدميه ثلاثاً ثم استتمّ قائماً ، ثم أخذ فشرب فضل وضوئه ثم قال : إنى رأيت رسول الله ﷺ فعل كالذى رأيتمونى فعلت فأحببت أن أريكم ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٣٨ ) برقم ( ١٢١ ) وأحمد فى ( ١ - ١٢٧ و ١٥٧ ) وأبو يعلى والهروى فى مسند على والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٦٢ ) .

١٠ - عن ابن جريج قال: أخبرنى عبد الكريم عن الحارث ( ١ ) أن علياً ؓ بالكوفة قال لخادمه : يا قنبر ! أبغنى وضوءً ، فجاءه به، قال المغيرة عن عبد الكريم: فى عس، فبدأ فغسل يديه قبل أن يدخلها فى الوضوء ثلاث مرات، ثم مضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم اليسرى كذلك ، ثم غرف غرفة ماء بإحدى يديه على رأسه

---

( ١ ) هو الحارث الأعور .

فسح بها ، قال فى الصيف : كأنه غرفها للصيف ، قال : ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً ، ثم اليسرى كذلك ، ثم قام قائماً فشرب من فضل وضوئه ثم قال: من أحبّ أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فهكذا فليتوضأ، قال: ويرون أن النبي ﷺ شرب فضل وضوئه قائماً كما صنع على ، ثم صلى المكتوبة قال : ثم لم يبرح من مقعده حتى دعا قنبراً بوضوء الصلاة ، ثم غرف غرفةً واحدةً فمضمض منها واستنثر ومسح بوجهه وذراعيه ورأسه ورجليه من تلك الغرفة مسحةً واحدةً لكل عضو قسمها فمضمض واستنثر ومسح بوجهه وذراعيه ورأسه واحدةً ثم قال : هكذا وضوء من لم يحدث ، يقول : إن أحبّ أن يتوضأ وإن شاء فلا . أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ٣٨ و ٣٩ ) برقم ( ١٢٢ ) .

١١ - عن ابن جريج قال : أخبرنى من أصدق أن محمد بن على بن حسين أخبره قال : أخبرنى أبى عن أبيه قال : دعا على رضي الله عنه بوضوء فقرب له ، فغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يدخلهما فى وضوئه ، ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً . ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم اليسرى كذلك ، ثم ( مسح برأسه مسحةً واحدةً ، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً ، ثم اليسرى كذلك ، ثم ) قام قائماً فقال لى : ناولنى ، فناولته الإناء الذى فيه فضل وضوئه، فشرب من فضل وضوئه قائماً فعجبت، فلما رآنى عجبت قال : لاتعجب فإنى رأيت أباك النبي ﷺ يصنع مثل ما رأيتنى أصنع يقول بوضوئه هذا وبشرابه فضل وضوئه قائماً (١) أخرجه عبد الرزاق فى

---

(١) وفى الهامش : وفى " ظ " ( نسخة الظاهرية من المصنف لعبد الرزاق فإنى رأيت أباك - وعمك ﷺ - يصنع مثل ما رأيتنى أصنع ، يقول : الوضوء هذا ، ولشرابه فضل وضوئه قائماً .

( ١ - ٤٠ ) برقم ( ١٢٣ ) وهو عند النسائى فى ( ١ - ٢٧ و ٢٨ ) عن ابن جريج حدثنى شيبة أن محمد بن على أخبره إلخ . وفى الكنز ( ٥-١٠٧ ) برقم ( ٢٢٦٦ ) : رواه الطحاوى وابن جرير وصححه وابن أبى شيبة .

١٢ - عن أبى الأحوص عن أبى إسحاق عن أبى حية قال: رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فأنقى كفيه، ثم غسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه، ثم غسل قدميه إلى الكعبين ، ثم قام فشرب فضل وضوئه ثم قال : إنى أردت أن أريكم طهور رسول الله ﷺ . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٨ و ٢٠ ) وأحمد فى ( ١ - ١٢٧ و ١٥٧ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٦ ) والنسائى فى ( ١ - ٢٨ ) والبيهقى ( ١ - ٧٥ ) .

١٣ - عن شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على رضي الله عنه قال : توضأ فمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً من كف واحد ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم أدخل يده فى الركوة فمسح رأسه وغسل رجليه ثم قال : هذا وضوء نبيكم ﷺ ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٨ ) وأحمد فى ( ١ - ١٢٣ ) وأخرجه فى ( ١ - ١٢٥ ) مطولاً ، وفى ( ١ - ١٤١ ) وفيه : ثم غسل قدميه ثلاثاً ثم قال: هذا وضوء نبيكم ﷺ فاعلموا . رواه الطبرانى فى الصغير مختصراً (ص-١٩٣).

١٤ - عن وكيع عن حسن بن عقبة المرادى بن أبى بكران قال : سمعت عبد خير الهمدانى يقول : قال على رضي الله عنه : ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٩ ) وأحمد فى ( ١ - ١١٤ و ١٢٣ و ١٢٤ ) وفيه : الحسن بن عقبة أبو كبران عن عبد خير إلخ .

١٥ - عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال : أتى على رضي الله عنه بكوز من ماء وهو فى الرحبة ، فأخذ كفاً من ماء فمضمض واستنشق ، ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ، ثم شرب وهو قائم ثم قال : هذا

وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل . أخرجه أحمد فى ( ١ - ٧٨ ) وفى ( ١-١٢٣ ) : عن شعبة عن عبد الملك إلخ ونحوه فى ( ١-١٣٩ و ١٥٣ ) وفى ( ١-٤٤ ) عن يزيد بن مسعر عن عبد الملك . وفى ( ١-١٥٩ ) عن منصور عن عبد الملك ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ١٢ و ١٠١ ) برقم ( ١٦ و ٢٠٢ ) وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٨ ) عن شعبة عن عبد الملك ، ونحوه أخرجه البيهقى فى ( ١-٧٥ ) ورواه ابن حبان كما فى التلخيص ( ١-٨٠ ) ورواه سعيد بن منصور فى سننه عن إبراهيم عن على كما فى الكنز ( ٥-١١٠ ) برقم ( ٢٣٢١ ) وفى الموارد ( ١-٦٧ ) برقم ( ١٥٢ ) .

١٦ - عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولانى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : دخل علىّ على ﷺ فى بيتى ، فدعا بوضوء فجئنا بقعب يأخذ المد أو قريبه حتى وضع بين يديه وقد بال ، فقال : يا ابن عباس ! ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى ! فداك أبى وأمى ، قال : فوضع له إناء فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنثر ، ثم أخذ بيديه فصكّ بها وجهه وألقم إبهامه ما أقبل من أذنيه قال : ثم عاد فى مثل ذلك ثلاثاً ، ثم أخذ كفاً من ماء بيده اليمنى فأفرغها على ناصيته ثم أرسلها تسيل على وجهه ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم يده الأخرى مثل ذلك ، ثم مسح برأسه وأذنيه من ظهورهما ، ثم أخذ بكفيه من الماء فصكّ بها على قدميه وفيها النعل ، ثم قلبها بها ، ثم على الرجل الأخرى مثل ذلك ، قال : فقلت : وفى النعلين ؟ قال : وفى النعلين ، قلت : وفى النعلين ؟ قال : وفى النعلين . قلت : وفى النعلين ؟ قال : وفى النعلين ، أخرجه أحمد فى ( ١ - ٨٢ و ٨٣ ) وأخرجه أبو داود ( ١ - ١٦ ) ورواه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٢٢ ) مختصراً ، وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٩ ) برقم ( ١٥٣ ) والطحاوى فى ( ١-١٨ ) والبيهقى فى ( ١-٥٤ و ٧٤ ) ورواه البزار وابن حبان مختصراً كما فى التلخيص -

( ١ - ٨٠ ) وفى الكنز ( ٥ - ١١١ ) برقم ( ٢٣٣٩ ) : رواه أبو يعلى وابن حبان والضياء المقدسى فى المختارة ، وفى الموارد ( ١-٦٧ ) برقم ( ١٥٣ ) .

١٧ - عن مالك بن سعير يعنى ابن الخمس ثنا فرات بن أحنف ثنا أبى عن ربعى بن حراش أن على بن طالب رضي الله عنه قام خطيباً فى الرحبة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما شاء الله أن يقول ، ثم دعا بكوز من ماء فتمضمض منه وتمسح وشرب فضل كوزه وهو قائم ثم قال : بلغنى أن الرجل منكم يكره أن يشرب وهو قائم وهذا وضوء من لم يحدث ورأيت رسول الله ﷺ فعل هكذا. أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته فى المسند ( ١ - ١٠٢ ) .

١٨ - عن عامر بن السمط عن أبى الغريف قال : أتى على رضي الله عنه بوضوء فمضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجليه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال : هذا لمن ليس بجنب ، فأما الجنب ، فلا ولا آية . أخرجه أحمد فى ( ١ - ١١٠ ) وأبو يعلى كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٨ ) برقم ( ٢٢٨٢ ) .

١٩ - عن مروان ثنا عبد الملك بن سلع الهمدانى عن عبد خير قال : علمنا على رضي الله عنه وضوء رسول الله ﷺ ، وصب الغلام على يديه حتى أنقاهما ، ثم أدخل يده فى الركوة فمضمض واستنشق ، وغسل وجهه ثلاثاً ثلاثاً ، وذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ، ثم أدخل يده فى الركوة فغمز أسفلها بيده ، ثم أخرجها فمسح بها الأخرى ، ثم مسح بكفيه رأسه مرةً ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً ، ثم اغترف هنية من ماء بكفه فشربه ، ثم قال : هكذا كان رسول الله ﷺ يتوضأ ، أخرجه أحمد فى ( ١ - ١١٠ ) ورواه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٨ ) برقم ( ٢٣١٩ ) .

٢٠ ـ عن مسهر عن عبد الله بن سلع ثنا أبى عبد الملك بن سلع عن عبد خير عن على ﵁ أنه غسل كفيه ثلاثاً ، ومضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً ، وقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته على المسند ( ١ ـ ١١٣ ) .

٢١ ـ عن سفيان عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على ﵁ أن النبى ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته على المسند ( ١ـ١١٥ و ١١٦ ) .

٢٢ ـ عن شريك عن السدى عن عبد خير قال : رأيت علياً ﵁ دعا بماء ليتوضأ ، فتمسح به تمسحاً ، ومسح على ظهر قدميه ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث ، ثم قال : لولا إنى رأيت رسول الله ﷺ مسح على ظهر قدميه رأيت أن بطونهما أحق ، ثم شرب فضل وضوئه وهو قائم ثم قال : أين الذين يزعمون أنه لاينبغى لأحد أن يشرب قائماً . أخرجه أحمد فى (١ـ١١٦) وأخرجه فى ( ١ ـ ١٢٠ ) عن سفيان عن السرى ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ ـ ١٨ ) عن شريك عن السدى، وأخرجه البيهقى فى (١ ـ ٧٥) عن سفيان عن السرى .

٢٣ ـ عن مسهر بن عبد الملك بن سلع ثنا أبى عبد الملك بن سلع قال: كان عبد خير يؤمنا فى الفجر فقال : صلينا يوماً الفجر خلف على ، فلما سلم قام وقمنا معه، فجاء يمشى حتى انتهى إلى الرحبة ، فجلس وأسند ظهره إلى الحائط ثم رفع رأسه فقال : يا قنبر ! ائتنى بالركوة والطست ، ثم قال لـه : صب فصب عليه، فغسل كفه ثلاثاً، وأدخل كفه اليمنى فمضمض واستنشق ثلاثاً، ثم أدخل كفيه فغسل وجهه ثلاثاً ، ثم أدخل كفه اليمنى فغسل ذراعه الأيمن ثلاثاً، ثم غسل ذراعه الأيسر ثلاثاً فقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته فى المسند ( ١ ـ ١٢٣ و ١٢٤ ) .

٢٤ ـ عن زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة ثنا عبد خير قال : جلس علي رضي الله عنه بعد ما صلى الفجر في الرحبة ثم قال لغلامه : ائتني بطهور ، فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست ، قال عبد خير : ونحن جلوس ننظر إليه ، فأخذ بيمينه الإناء فأكفأه على يده اليسرى ، ثم غسل كفيه، ثم أخذ بيده اليمنى الإناء فأفرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه فعله ثلاث مرار ، قال عبد خير : كل ذلك لايدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى فعل ذلك ثلاث مرات،ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق ، ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات إلى المرفق، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ، ثم مسحها بيده اليسرى، ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرةً ، ثم صبَّ بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ، ثم غسلها بيده اليسرى ، ثم صبَّ بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات ، ثم أدخل يده اليمنى فغرف بكفه فشرب ، ثم قال : هذا طهور نبي الله ﷺ فمن أحبَّ أن ينظر إلى طهور نبي الله ﷺ فهذا طهوره ، أخرجه أحمد في ( ١ ـ ١٣٥ ) وأخرجه الدارمي في باب في المضمضة ( ١ ـ ٩٤ و ٩٥ ) مختصراً ، وأبو داود في ( ١ ـ ١٥ ) والنسائي مختصراً في ( ١ ـ ٢٧ ) وابن الجارود في ( ص ـ ٣٣ ) برقم ( ٦٨ ) مفصلاً ونحوه ابن خزيمة في ( ١ ـ ٧٦ ) برقم (١٤٧) والطحاوي مختصراً في (١ـ١٥) وفي ( ١ ـ ١٨ ) مطولاً ،ونحوه عند الدارقطني ( ١ ـ ٣٣ و ٣٩ ) والبيهقي في ( ١ ـ ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٧٤ ) وفي الموارد ( ١ـ٦٦ و ٦٧ ) برقم (١٥٠) .

٢٥ ـ أبو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال : أتينا علياً وقد صلى ، فدعا بكوز ثم تمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً، تمضمض من الكف الذي يأخذ ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ويده اليمنى ثلاثاً ، ويده الشمال ثلاثاً ، ثم قال :

من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا ، أخرجه أحمد ( ١ - ١٤١ ) وأخرجه في ( ١ - ١٥٤ ) مفصلاً ، وأخرجه أبو داود في ( ١ - ١٥ ) والنسائي مفصلاً في ( ١ - ٢٧ ) والبيهقي في ( ١ - ٦٨ ) وأخرجه البغوي في ( ١-٤٣٣ ) برقم ( ٢٢٢ ) .

٢٦ - عن محمد بن عبيد ثنا مختار عن أبي مطر قال : بينا نحن جلوس مع أمير المؤمنين علي ؓ في المسجد على باب الرحبة جاء رجل فقال: أرني وضوء رسول الله ﷺ وهو عند الزوال، فدعا قنبر فقال: ائتني بكوز من ماء، فغسل كفيه ووجهه ثلاثاً وتمضمض ثلاثاً فأدخل بعض أصابعه في فيه، واستنشق ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح رأسه واحدةً فقال: داخلها ( ١ ) من الوجه وخارجها من الرأس، ورجليه إلى الكعبين ثلاثاً،ولحيته تهطل على صدره، ثم حسا حسوةً بعد الوضوء ثم قال : أين السائل عن وضوء رسول الله ﷺ كذا كان وضوء نبي الله ﷺ ، أخرجه أحمد في ( ١ - ١٥٨ ) ورواه عبد بن حميد في مسنده كما في المطالب العالية ( ١ - ٢٠ و ٢١ ) برقم ( ٦٠ ) والكنز ( ٥ - ١٠٨ ) برقم ( ٢٢٧٩ ) وقال : أبو مطر مجهول .

٢٧ - عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن أبي حية قال : قال علي ؓ : ألا أريكم كيف كان نبي الله ﷺ يتوضأ ؟ قلنا : بلى ! قال : فائتوني بطست وتور من ماء، فغسل يديه ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً . أخرجه أحمد في ( ١ - ١٥٨ ) .

---

( ١ ) كذا في الأصل ولعل الصواب : داخلهما أي داخل الأذنين ، ويدلُّ عليه ما بعده وما في المطالب ( ١ - ٢١ ) : خارج الأذنين من الرأس وباطنهما من الوجه .

٢٨ - عن وكيع بن الجراح عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي حية الوداعي وعمرو ذي مر قال : أبصرنا علياً رضي الله عنه توضأ فغسل يديه ومضمض واستنشق قال : وأنا أشكُّ في المضمضة والاستنشاق ثلاثاً ذكرها أم لا ، وغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً كل واحدة منها ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه قال أحدهما : ثم أخذ غرفةً فسح بها رأسه ، ثم قام فشرب فضل وضوئـــه ثم قال : هكذا كان النبي ﷺ يتوضأ ، أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أحمد ( ١ - ١٦٠ ) .

٢٩ - عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش أنه سمع علياً رضي الله عنه وسئل عن وضوء رسول الله ﷺ فذكر الحديث وقال : مسح رأسه حتى لما يقطر ، وغسل رجليه ثلاثاً ثم قال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ ، أخرجه أبو داود في ( ١ - ١٥ ) والبيهقي في ( ١ - ٧٤ و ٧٥ ) وفي الكنز ( ٥ - ١٠٧ ) برقم ( ٢٢٧٧ ) : رواه أحمد وأبو داود وسعويه والضياء المقدسي في المختارة .

٣٠ - عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدةً ، ثم قال : هكذا توضأ رسول الله ﷺ ، أخرجه أبو داود ( ١-١٦ ) ورواه سعيد ابن منصور كما في الكنز ( ٥ - ١٠٨ ) برقم ( ٢٢٨١ ) .

٣١ - عن ابن أبي زائدة قال : حدثني أبي وغيره عن أبي إسحاق عن أبي حية الوداعي قال : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . أخرجه النسائي في ( ١ - ٣١ ) .

٣٢ - عن أبان بن تغلب عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي رضي الله عنه

أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً وأخذ لرأسه ماءً جديداً . أخرجه الدارقطني في ( ١ - ٣٤ ) .

٣٣ - عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه أنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، وغسل رجليه ثلاثاً وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، أخرجه البيهقي في ( ١ - ٦٣ ) .

٣٤ - عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس أنه رأى علياً رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه ، ثم مضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ، ومسح رأسه ثلاثاً ، وغسل رجليه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : إني أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ . أخرجه البزار في مسنده وابن القطان في كتابه من جهة البزار ولم يحكم عليه بصحة ولا ضعف كما في نصب الراية ( ١ - ٣٣ ) وعقود الجواهر ( ١ - ٢٤ ) .

٣٥ - عن أشعث عن أبي إسحاق عمن حدثه عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرةً مرةً . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١-١٥ ) .

٣٦ - عن عبد العزيز بن عبيد الله عن عثمان بن سعيد النخعي عن علي رضي الله عنه أنه قال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ؟ قلنا: بلى! فأتى بطست من ماء فغسل كفيه ووجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً بماء واحد، ومضمض واستنشق ثلاثاً بماء واحد ، وغسل رجليه ثلاثاً ، رواه الطبراني في كتابه " مسند الشاميين " كما في نصب الراية ( ١ - ٣٣ ) .

٣٧ - عن علي رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم أخذ كفاً من ماء فوضعه على رأسه ، فرأيت الماء ينحدر على وجهه، ذكره صاحب الكنز في ( ٥-١١٠ ) برقم (٢٣٢٨) وأشار إلى المخلص وقال :وسنده حسن .

## الفصل الثانى

١ ـ حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : رأيت النبى ﷺ توضأ فدلك ذراعيه ، أخرجه الطيالسى فى ( ٤ ـ ١٤٨ ) برقم ( ١٠٩٩ ) .

٢ ـ حديث أبى أمامة رضي الله عنه أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٩ ) وأحمد فى ( ٥ ـ ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٦٤ و ٢٦٨ ) والطحاوى فى ( ١ ـ ١٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٦٦ ) والطبرانى فى الكبير وابن أبى عمر فى مسنده وابن أبى شيبة فى مسنده وأحمد بن منيع وثابت بن القاسم السرقسطى فى كتاب الدلائل ، راجع للتفصيل الحديث الخامس من الفصل الأول لباب الوضوء ثلاثاً .

٣ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه . أخرجه أحمد فى ( ٢ ـ ٣٤٨ ) وابن ماجه والطحاوى وأبو يعلى الموصلى والبزار والطبرى فى التهذيب ، راجع للتفصيل الحديث التاسع من الفصل الأول لباب الوضوء ثلاثاً .

٤ ـ حديث معاوية رضي الله عنه . أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٩٤ ) وأبو داود ( ١ ـ ١٧ ) وفى كتاب المفرد لأبى داود . راجع للتفصيل الحديث الثامن من الفصل الأول لباب الوضوء ثلاثاً .

٥ ـ حديث المقدام بن معديكرب رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ ، فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، أخرجه أحمد فى ( ٤ـ١٣٢ ) وأبو داود فى ( ١ـ١٦ و ١٧ ) ولم يذكر غسل القدمين ، وأخرجه ابن ماجه فى ( صـ٣٥ ) ذكر غسل القدمين ثلاثاً ثلاثاً فقط ، ورواه ابن الجارود فى المنتقى ( ص ـ ٣٥ ) برقم ( ٧٤ ) بدون ذكر غسل الرجلين .

٦ ـ حديث البراء بن عازب رضي الله عنه . عن يزيد بن البراء بن عازب رضي الله عنه

وكان أميراً بعمان وكان كخير الأمراء قال : قال أبى : اجتمعوا فلأريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ وكيف كان يصلى فإنى لا أدرى ما قدر صحبتى إياكم ، قال : فجمع بنيه وأهله ودعاء بوضوء ، فمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل اليد اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده هذه ثلاثاً يعنى اليسرى، ثم مسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وغسل هذه الرجل يعنى اليمنى ثلاثاً ، وغسل هذه الرجل ثلاثاً يعنى اليسرى ، قال : هكذا ما ألوت أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ، الحديث أخرجه أحمد فى ( ٤-٢٨٨ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٠ ) : رواه أحمد ورجاله موثقون ، وفى الكنز ( ٥ - ١٠٢ ) برقم ( ٢١٩٢ ) : رواه سعيد بن منصور فى سننه .

٧ - حديث أنس رضي الله عنه . عن أبى خالد قال: رأيت الحسن بن أبى الحسن قد توضأ وصلى الظهر وخرج ، فاستقبله قوم من أهل خراسان فقالوا له : اشتبه علينا الوضوء فنحبُّ أن ترشدنا ، فقال : قد توضأت للظهر ولكن سأعيد وضوئى ، فنزل عن دابته فدعا جاريةً يقال لها: مليحة، فقال: يا جارية! ائتينا بتلك القلة ، فجيءَ بكوز ماء ، فصبَّ فى تور له ، فغسل يديه ثلاثاً ، وتمضمض ثلاث مرات، واستنشق ثلاث مرات، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، وغسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاث مرات، ومسح برأسه واحدةً ، ومسح أذنيه وخلل لحيته ، وغسل رجليه إلى الكعبين ثم قال : أخبرنى أنس بن مالك رضي الله عنه أن هذا وضوء رسول الله ﷺ . أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ - ١٦٤ ) والدارقطنى فى ( ١ - ٣٩ ) .

٨ - حديث أبى جبير بن نفير رضي الله عنه أنه قدم على رسول الله ﷺ بابنته التى كان تزوجها رسول الله ﷺ ، فأمر له النبى ﷺ بوضوء فقال : توضأ يا أبا جبير ! فبدأ أبو جبير بفيه ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تبدأ بفيك

يا أبا جبير فإن الكافر يبدأ بفيه ، ثم دعا رسول الله ﷺ بوضوء، فغسل كفيه حتى أنقاهما ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى إلى المرفقين ثلاثاً واليسرى ثلاثاً ، ومسح برأسه وغسل رجليه ، أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١-٢٣ ) والبيهقى فى ( ١ - ٤٦ و ٤٧ ) ورواه ابن حبان وفيه : عن أبيه جبير بن نفير عن أبيه نفير كما فى النصب ( ١ - ١٤ ) .

٩ - حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: توضأ رسول الله ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه مرة عن مقدمه إلى مؤخره، أخرجه الدولابى فى الكنى ( ١ - ٥٥ ) وروى عنه ابن أبى شيبة ( ١ - ١٦ ) وأبو داود ( ١ - ١٨ ) والطحاوى ( ١ - ١٦ ) مسح الرأس فقط ، ورواه الطبرانى فى الكبير مفصلاً كما فى نصب الراية ( ١ - ١٤ و ١٧ ) .

١٠ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه ، أخرجه الدارقطنى فى ( ١-٣١ ) وقال: ابن عقيل ليس بقوى .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه . عن نعيم بن عبد الله المجمر قال: رأيت أبا هريرة توضأ ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع فى العضد ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق ، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع فى الساق، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، أخرجه البيهقى فى باب استحباب الإشراع فى الساق ( ١ - ٧٧ ) .

١٢ - حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أخرجه أحمد والبخارى ومسلم والنسائى وغيرهم ونذكره فى باب المسح على الخفين إن شاء الله تعالى .

١٣ ـ حديث أبى بكرة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه إلى المرفقين ، ثم مسح برأسه وغسل رجليه . مختصر ، رواه البزار فى مسنده وقال : وعبد الرحمن صالح ، كما فى نصب الراية ( ١ ـ ١٣ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٣ ) : رواه البزار وقال : لايروى عن أبى بكرة إلا بهذا الإسناد ، وبكاء ليس به بأس وابنه عبد الرحمن صالح ، قلت : وشيخ البزار محمد بن صالح بن العوام لم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٤ ـ حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال : شهدت النبى ﷺ وأتى بإناء فأكفأ على يمينه ثلاثاً ، ثم غمس يمينه فى الماء فغسل بها ذراعه اليمنى حتى جاوز المرفق ثلاثاً ، ثم غسل يساره بيمينه حتى جاوز المرفق ثلاثاً ، ثم مسح على رأسه ثلاثاً وظاهر أذنيه ثلاثاً وظاهر رقبته ، وأظنه قال : وظاهر لحيته ثلاثاً ، ثم غسل بيمينه قدمه اليمنى وفصل بين أصابعه أو قال : خلل بين أصابعه ، ورفع الماء حتى جاوز الكعب ، ثم رفعه فى الساق ، ثم فعل باليسرى مثل ذلك ، ثم أخذ حفنة من ماء فملأ بها يده ، ثم وضعها على رأسه حتى انحدر الماء من جوانبه ، وقال : « هذا تمام الوضوء » ولم أره تنشف بثوب ، رواه البزار فى مسنده ، وقال فى الإمام : يرويه محمد بن حجر بن عبد الجبار وقال البخارى : فيه نظر ، انتهى كما فى نصب الراية ( ١ ـ ١٣ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٢ ) : رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه سعيد بن عبد الجبار ، قال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى سند البزار والطبرانى محمد بن حجر وهو ضعيف .

١٥ ـ حديث عبد الله بن أبى أوفى رضي الله عنه قال : أتى النبى ﷺ فغسل يديه ثلاثاً ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ، ومسح

برأسه وأذنيه وغسل رجليه ، رواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده كما فى نصب الراية ( ١-١٤و١٥ ) والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد فى ( ٣ - ٢٧٠ ) .

١٦ - حديث أبى كاهل واسمه قيس بن عائذ ؓ قال: مررت برسول الله ﷺ فقال : « ادن منى أريك كيف تتوضأ للصلاة » فقلت : يا رسول الله ! لقد أعطانا الله بك خيراً كثيراً ، فغسل يده ثلاثاً ، وتمضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح رأسه ولم يوقت ، وغسل رجليه ولم يوقت، ثم قال : « يا أبا كاهل ! ضع الطهور منك مواضعه، وأبق فضل طهورك لأهلك ، ولا تشقن على خادمك » رواه الطبرانى فى معجمه الكبير وابن عدى فى الكامل وأعله بالهيثم ونقل عن يحي بن معين أنه ضعفه وعن أحمد أنه قال : منكر الحديث ، كما فى نصب الراية ( ١ - ١٥ ) .

١٧ - حديث أنس ؓ . عن راشد أبى محمد الحمانى قال : رأيت أنس ابن مالك بالزاوية فقلت: أخبرنى عن وضوء رسول الله ﷺ كيف كان فإنه بلغنى أنك كنت توضؤه ، قال : فدعا بوضوء، فأتى بطست وقدح فوضع بين يديه ، فأكفأ على يده من الماء وأنعم، غسل كفيه ، ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم أخرج يده اليمنى فغسلها ثلاثاً ، ثم غسل يده اليسرى ثلاثاً ، ثم مسح برأسه مرةً واحدةً غير أنه أمرهما على أذنيه فمسح عليهما ، انتهى . رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٠ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣١ ) : رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن .

١٨ - حديث أبى رافع ؓ قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ، وغسل رجليه ثلاثاً، ورأيته مرةً أخرى توضأ مرةً مرةً . رواه البزار والطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع ( ١ - ٢٣١ ) وفيه : ورجاله رجال الصحيح .

١٩ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! كيف الوضوء ؟ فدعا رسول الله ﷺ بوضوء فغسل يده اليمنى ثلاثاً ، ثم أدخل يده اليمنى فى الإناء ثم مضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وظاهر أذنيه مع رأسه ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : « هكذا الوضوء فمن زاد فقد تعدى وظلم » رواه الطبرانى فى الكبير وله فى الصحيح حديث غير هذا ، وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد ويحيى وجماعة ووثقه دحيم كما فى المجمع ( ١ - ٢٣١ ) .

٢٠ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد ، فتوضأ وغسل وجهه ويديه ومسح برأسه وتناول الماء بيده اليمنى فرشّ على قدميه فغسلهما، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٣ ) .

٢١ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن عمر بن أبان بن مفضل المدنى قال : أرانى أنس بن مالك الوضوء أخذ ركوةً فوضعها على يساره ، وصبَّ على يده اليمنى فغسلها ثلاثاً، ثم أدار الركوة على يده اليمنى فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً وأخذ ماءً جديداً لسماخيه فمسح سماخيه ، فقلت له : قد مسحت أذنيك ؟ فقال : يا غلام ! إنهما من الرأس ليس هما من الوجه ، ثم قال : يا غلام ! هل رأيت وفهمت أو أعيد عليك ؟ فقلت : قد كفانى وفهمت ، فقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ . أخرجه الطبرانى فى الصغير ( ص - ٦٤ ) وقال : لم يرو عمر بن أبان عن أنس حديثاً غير هذا .

٢٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ بدأ بميامنه . أخرجه ابن النجار كما فى الكنز ( ٥ - ١٠٩ ) برقم ( ٢٣٠٤ ) .

٢٣ - عن حديث أنس رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ فغسل

وجهه أدخل سبابتيه في ماء فيغسل عنها الغمص . أخرجه عبد الرزاق كما في الكنز ( ٥ - ١١١ ) برقم ( ٢٣٣٥ ) .

٢٤ - حديث مرسل عن عطاء بن يسار أن النبي ﷺ كان يغسل وجهه بيمينه . أخرجه سعيد بن منصور كما في الكنز ( ٥ - ١١٠ ) برقم ( ٢٣٢٢ ) .

## باب في النضح بعد الوضوء

**قوله : وفي الباب عن أبي الحكم بن سفيان ، وابن عباس ، وزيد بن حارثة ، وأبي سعيد رضي الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ - حديث أبي الحكم بن سفيان ﷺ ( ١ ) وقد أخرجه الحصكفي في

---

( ١ ) قلت : الصواب الحكم بن سفيان لا أبو الحكم كما في سنن ابن ماجه وأبي داود والنسائي وكما في النسخة التي صححها الشيخ عابد السندي كما ذكره الشيخ أحمد محمد شاكر في جامع الترمذي المطبوع بتحقيقه ( ١ - ٧٢ ) وكما هو في كتب أسماء الرجال من التهذيب ( ٢ - ٤٢٥ ) والخلاصة ( ص-٨٩ ) والتقريب ( ١ - ١٩٠ ) والإصابة ( ١ - ٣٤٤ ) وقد ذكره بأبي الحكم الطيالسي في مسنده ( ٦ - ١٧٩ ) برقم ( ١٢٦٨ ) وأحمد في ( ٣ - ٤١٠ ) و ( ٤ - ٢١٢ ) والبيهقي في ( ١ - ١٦١ ) وفي المعرفة ( ١ - ٢٨٧ ) وقيل في اسمه : سفيان بن الحكم ، واختلف في صحبته فقال إبراهيم وأبو زرعة : له صحبة ، وقال أحمد في مسنده ( ٣ - ٤١٠ ) و ( ٤ - ١٧٩ و ٢١٢ ) والبخاري : ليست له صحبة ، وقال ابن المديني والبخاري وأبو حاتم : الصحيح الحكم بن سفيان عن أبيه ، قاله الحافظ في الإصابة ( ١ - ٣٤٤ ) قلت : أخرجه عن الحكم بن سفيان عن أبيه النسائي في ( ١-٣٣ ) والبيهقي في ( ١-١٦١ ) وفي المعرفة ( ١-٢٨٧ ) .

مسند أبى حنيفة ( ١-٢٩ ) عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له: الحكم أو ابن الحكم عن أبيه قال : توضأ النبى ﷺ وأخذ حفنةً من ماء فنضحه فى مواضع الطهور ، وأخرجه الطيالسى فى ( ٦ - ١٧٩ ) برقم ( ١٢٦٨ ) عن مجاهد عن الحكم أو أبى الحكم رجل من ثقيف عن أبيه أن رسول الله ﷺ توضأ ونضح فرجه ، وأخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١٥٢ ) برقم ( ٥٨٦ ) وفيه : كان إذا توضأ وفرغ أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه ، وبرقم ( ٥٨٧ ) : كان إذا بال وتوضأ نضح فرجه .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦٨ ) : أنه رأى النبى ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه ، وأخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤١٠ ) : رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ونضح فرجه ، وفى رواية : بال ثم يعنى نضح فرجه ، وأخرجه فى ( ٤ - ٦٩ ) عن رجل من ثقيف عن أبيه أن النبى ﷺ بال فنضح فرجه ، وفى ( ٤ - ١٧٩ ) : رأيت رسول الله ﷺ بال وتوضأ ونضح فرجه بالماء ، قال يحيى فى حديثه : إن النبى ﷺ بال ونضح ، وفى ( ٤ - ٢١٢ ) : ونضح على فرجه ، وفى رواية نحو ( ٣ - ٤١٠ ) وفى رواية : بال يعنى ثم توضأ ثم نضح على فرجه ، وفى ( ٥ - ٣٨٠ ) نحو ( ٤ - ٦٩ ) عن رجل من ثقيف عن أبيه وفيه: فنضح فرجه ، وفى ( ٥-٤٠٨ ) : بال وتوضأ ونضح فرجه بالماء ، وفى رواية : بال ونضح فرجه ، وفى رواية : بال ثم نضح فرجه ، وفى ( ٥ - ٤٠٩ ) : بال ثم نضح فرجه ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٦ ) نحو ابن أبى شيبة ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ - ٢٢ ) كان رسول الله ﷺ إذا بال يتوضأ وينتضح ، وفى رواية : أن النبى ﷺ بال ثم توضأ ونضح فرجه ، وأخرجه أيضاً عن رجل من ثقيف عن أبيه .

وأخرجه النسائى فى ( ١-٣٣ ) عن الحكم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان

إذا توضأ أخذ حفنةً من ماء فقال بها هكذا، ووصف شعبة: نضح به فرجه ، فذكرته لإبراهيم فأعجبه، وفى رواية عن الحكم بن سفيان عن أبيه رأيت رسول الله ﷺ توضأ ونضح فرجه، قال أحمد: فنضح فرجه، وأخرجه الحاكم فى (١-١٧١): إذا بال توضأ وينتضح ، وقال : هذا حديث صحيح على شرطهما وإنما تركاه للشك فيه ، وليس ذلك مما يوهنه ، وقد رواه جماعة عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان ، وقد تابع ابن أبى نجيح منصور بن المعتمر على روايته أيضاً بالشك ، ثم ذكر عن رجل من ثقيف عن أبيه قال : رأيت النبى ﷺ بال ثم نضح فرجه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٦١ ) نحو روية الحاكم الأولى ، وفى روايــة : توضأ ثم أخذ حفنةً من ماء فانتضح بها ، ثم رواه عن رجل من ثقيف عن أبيه وأخرجه فى المعرفة ( ١ - ٢٨٧ ) عن رجل من ثقيف عن أبيه، ثم عن الحكم بن سفيان عن أبيه ، وفى ( ١ - ٢٨٨ و ٢٨٩ ) عن رجل من ثقيف عن أبيه وذكره من طريق أبى حنيفة الإمام الخوارزمى فى جامع المسانيد ( ١ - ٢٤١ ) والزبيدى فى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وقد أخرجه الدارمى فى (ص-٩٦ ) أن النبى ﷺ توضأ مرةً مرةً ونضح فرجه ، وأخرجه البيهقى فى ( ١ - ١٦٢ ) وذكره الخوارزمى فى عقود الجواهر ( ص - ٢٤ ) .

٣ - حديث زيد بن حارثة ﵁ وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١-١٦٨ ) أن النبى ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه ، أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٦١ ) وفيه : أن جبريل عليه السلام أتاه فى أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء والصلاة ، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفةً من ماء فنضح بها فرجه . وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٦ ) بلفظ : علمنى جبريل وأمرنى أن أنضح تحت ثوبى لما يخرج من البول بعد الوضوء ، وأخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٤١ )

نحو رواية أحمد ، وأخرج نحوه البيهقى فى ( ١ - ١٦١ و ١٦٢ ) وفى تاريخ بغداد ( ١٠ - ٣٦٣ ) .

٤ - حديث أبى سعيد رضى الله عنه ولم أقف عليه .

٥ - حديث الباب حديث أبى هريرة رضى الله عنه وقد أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٦ ) قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فانتضح » . وذكره البغوى فى ( ١-٣٩١ ) معلقاً ، وفى المجمع ( ١-٢٣٧ ) : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : ما إسباغ الوضوء ؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى حضرت الصلاة ، قال: فدعا رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه ثم استنثر ومضمض وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم نضح تحت ثوبه، فقال: « هذا إسباغ الوضوء». رواه أبو يعلى والبزار ، وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازى وفضائل الأعمال ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وذكره صاحب المطالب العالية فى ( ١ - ٣٦ ) برقم (١١٦ ) وقال : رواه أبو يعلى فى مسنده .

## الفصل الثانى

١ - حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أن جبريل عليه السلام لما نزل على النبى ﷺ فعلم الوضوء فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنةً من ماء فرشّ بها نحو الفرج ، قال : فكان النبى ﷺ يرشُّ بعد وضوئه . أخرجه أحمد فى ( ٥-٢٠٣ ) والدارقطنى فى (١-٤١) وفى المجمع ( ١-٢٤٢ ) : رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وثقه هيثم بن خارجة وأحمد بن حنبل فى رواية وضعفه آخرون .

٢ - حديث عمار بن ياسر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « الفطرة المضمضة ، والاستنشاق، والسواك، وقصُّ الشارب، ونتف الإبط،

وغسل البراجم، وتقليم الأظفار، والانتضاح بالماء، والختان » أخرجه الطيالسي في ( ٣-٨٩ ) برقم ( ٦٤١ ) وابن أبي شيبة في الفطرة ما بعدُ فيها ( ١-١٩٥ ) واللفظ له ، وأحمد في ( ٤ - ٢٦٤ ) بزيادة: الاستحداد، وأخرجه ابن ماجه في ( ص - ٢٥ ) وأبو داود في ( ١ - ٨ ) والبيهقي في ( ١ - ٥٣ ) وفيه: « عشر من الفطرة » وفيه : « وحلق العانة » ورواه الطبراني في معجمه الكبير كما في نصب الراية ( ١ - ٧٦ ) .

٣ - حديث أبي هريرة ﷺ نحوه، ذكره أبو داود في سننه (١-٨) معلقاً.

٤ - حديث جابر ﷺ قال : توضأ رسول الله ﷺ فنضح فرجه ، أخرجه ابن ماجه في ( ص - ٣٦ ) .

٥ - حديث علي ﷺ قال : وضأت رسول الله ﷺ فنضح عانته ثلاث مرات . رواه أبو بكر وسنده ضعيف كما في الكنز ( ٥-١١٠ ) برقم ( ٢٣٢٦ ).

٦ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه : ثم قام فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح رأسه ونضح فرجه بالماء ، ثم قام فصلى، الحديث، ذكره ابن أبي حاتم في العلل ( ١ - ١٦٢ ) وقال : قال أبي : هذا حديث منكر وإبراهيم هذا هو مجهول .

٧ - حديث مرسل عن مجاهد عن عبد الله بن أبي زياد قال : رأيت مجاهداً يتوضأ فنضح فرجه ، وذكر أن النبي ﷺ فعله . أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ١٦٧ ) .

## الفصل الثالث

١ - عن سعيد بن جبير وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : شكا إليه رجل فقال : إني أكون في الصلاة فيخيل إليَّ أن بذكري بللاً ، قال :

قاتل الله الشيطان، إنه يمسُّ ذكر الإنسان فى صلاته ليريه أنه قد أحدث، فإذا توضأت فانضح فرجك بالماء فإن وجدت قلت : هو من الماء ، ففعل الرجل ذلك فذهب ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١٥١ ) برقم ( ٥٨٣ ) والبيهقى فى ( ١ - ١٦٢ ) وفيه : أن رجلاً أتى ابن عباس رضى الله عنهما فقال : إنى أجد بللاً إذا قمت أصلى ، فقال ابن عباس : انضح بكأس من ماء ، وإذا وجدت من ذلك شيئاً فقل: هو منه ، فذهب الرجل فمكث ما شاء الله ثم أتاه بعد ذلك، فزعم أنه ذهب ما كان يجد من ذلك .

٢ - عن داود بن قيس قال : سألت محمد بن كعب القرظى قلت: إنى أتوضأ وأجد بللاً ؟ قال : إذا توضأت فانضح فرجك فإن جاءك فقل : هو من الماء الذى نضحت، فإنه لا يتركك حتى يأتيك ويحرجك ، أخرجه عبد الرزاق فى ( ١ - ١٥٢ ) برقم ( ٥٨٥ ) .

٣ - وفيه أيضاً ( ١ - ١٥٣ ) برقم ( ٥٨٩ ) عن أبى الضحى قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما توضأ ثم نضح حتى رأيت البلل من خلفه فى ثيابه .

٤ - وفيه أيضاً برقم ( ٥٩٠ ) عن مسلم بن صبيح يقول : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما توضأ ثم أخذ غرفةً من ماء فصبها بين إزاره وبطنه على فرجه.

٥ - عن يزيد مولى سلمة أن سلمة كان ينضح بين جلده وثيابه . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ١٦٧ ) .

٦ - وفيه أيضاً عن نافع قال: كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا توضأ نضح فرجه ، قال عبيد الله : وكان أبى يفعل ذلك .

٧ - وفيه أيضاً عن يزيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: إن الشيطان يأتى أحدكم وهو فى الصلاة فيبلّ إحليله حتى يريه قد أحدث ، فمن رأى به ذلك فلينتضح بالماء فمن رأى به من ذلك شيٌ فليقل : هو عمل الماء

٨ ـ وفيــه أيضاً عن مولى لابن أزهر قال : شكوت إلى ابن عمر رضى الله عنهما البول ، فقال : إذا توضأت فانضح واله عنه فإنه من الشيطان .

٩ ـ وفيه أيضاً عن ابن أبى ذئب قال: أخبرنى أخى قال: سألت القاسم عن البلة أجدها فى الصلاة ، فقال : يا ابن أخى ! انضحه واله عنه فإنما هو من الشيطان ، قال : ففعلت فذهب عنى .

١٠ ـ وفيه أيضاً ( ١ ـ ١٦٨ ) عن جعفر قال : جاء رجل إلى ميمون ابن مهران فشكا إليه بلةً يجدها ، فقال له ميمون : إذا أنت توضأت فانضح فرجك وما يليه من ثوبك بالماء، فإن وجدت من ذلك شيئاً فقل: هو من ذلك.

١١ ـ وفيه أيضاً عن ابن عون عن محمد أنه كان إذا توضأ ففرغ قال بكف من ماء فى إزاره هكذا .

١٢ ـ عن ابن عبــاس رضى الله عنهما قال : إذا توضأ أحدكم فليأخذ حفنةً من ماء فلينضح بها فرجه ، فإن أصابه شئٌ فليقل : إن ذلك منه . رواه مسدد فى مسنده كما فى المطالب العالية ( ١ ـ ٣٦ ) برقم ( ١١٧ ) .

## باب فى إسباغ الوضوء

**قوله : وفى الباب عن على، وعبد الله بن عمرو ، وابن عباس، وعبيدة ويقال: عبيدة بن عمرو ، وعائشة ، وعبد الرحمن بن عائش ، وأنس رضى الله تعالى عنهم .**

### الفصل الأول

١ ـ حديث على رضي الله عنه وقد أخرجه الحاكم فى مستدركه ( ١ ـ ١٣٢ ) قال : قال رسول الله ﷺ : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وإعمال الأقدام إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلاً » وقال الحاكم : هــذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وفى الترغيب ( ١ ـ ١٢٢

و١٧٠ و٢٤٨ ) : رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح ، وفى المجمع (٢-٣٦): ورجاله رجال الصحيح ، وزاد البزار فى أوله : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا » وزاد فى أحد طريقيه رجلاً وهو أبو العباس غير مسمى وقال : إنه مجهول ، قلت : أبو العياس بالياء المثناة آخر الحروف والسين المهملة ، ورواه إسحاق فى مسنده كما فى المطالب العالية ( ١ - ٢٥ ) برقم ( ٨٣ ) وفى الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٩٩ ) : رواه أبو يعلى والنسائى والبيهقى فى شعب الإيمان .

٢ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وقد أخرجه الطيالسى فى ( ٩ - ٣٠٢ ) برقم ( ٢٢٩٠ ) وفيه : « أسبغوا الوضوء » وابن أبى شيبة ( ١ - ٢٦ ) وأحمد فى ( ٢ - ١٦٤ و ١٩٣ و ٢٠١ ) والدارمى فى (ص - ٩٥ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٥ ) وابن ماجه فى (ص - ٣٥ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٣ ) والنسائى فى ( ١ - ٣٠ ) فى باب إيجاب غسل الرجلين وفى ( ١ - ٣٤ ) فى الأمر بإسباغ الوضوء ، وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ( ٦ - ١٣٣ و ١٣٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٨٣ و ٨٤ ) برقم ( ١٦١ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٥٠ ) والطحاوى فى ( ١ - ٢٠ ) والبيهقى فى (١ - ٦٨ و ٦٩ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٦ ) وأبو نعيم الإصبهانى فى مستخرجه كما فى العمدة ( ١ - ٦٥٦ ) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وقد أخرجه الطيالسى فى ( ١٠ - ٣٣٩ ) برقم ( ٢٦٠٠ ) قيل له : هل خصكم رسول الله ﷺ بشئ لم يعم به الناس؟ فقال : لا إلا ثلاث : أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة ، وأن لاننزى الحمار على الفرس ، ونحوه أخرجه أحمد فى ( ١ - ٢٢٥ و ٢٤٩ ) وأخرجه فى ( ١ - ٢٣٢ ) : أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء،

وأخرجه الدارمى فى ( ص - ٩٤ ) عن النبى ﷺ قال: أمرنا بإسباغ الوضوء، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٤ ) وأبو داود فى باب قدر القراءة فى صلاة الظهر والعصر ( ١ - ١١٧ ) نحو رواية الطيالسى ، وأخرجه الترمذى فى الجهاد فى ( ١ - ٢٠٣ ) والنسائى فى ( ١ - ٣٤ ) وفى ( ٢ - ١٢٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٨٩ ) برقم ( ١٧٥ ) والطحاوى بمعنى الطيالسى فى الزكاة فى باب الصدقة على بنى هاشم ( ١ - ٢٥٠ ) .

٤ - حديث عبيدة ويقال : عبيدة بن عمرو ؓ وقد أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٨١ ) : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأسبغ الوضوء ، وأخرجه فى ( ٤ - ٧٩ ) قال : رأيت النبى ﷺ وهو يتوضأ فأسبغ الطهور ، وفى رواية: نحو رواية ( ٣ - ٤٨١ ) ، وفى المجمع ( ١ - ٢٣٦ ) : رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد ثقات .

٥ - حديث عائشة رضى الله عنها وقد أخرجه مالك فى موطئه (ص-٧ ) أن عبد الرحمن بن أبى بكر دخل على عائشة زوج النبى ﷺ يوم مات سعد بن أبى وقاص ، فدعا بوضوء ، فقالت له عائشة : يا عبد الرحمن ! أسبغ الوضوء فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ويل للأعقاب من النار » وأخرجه الشافعى فى اختلاف الحديث كما فى هامش الأم ( ١-٣٤ ) وفى مسنده ( ١-٣٣ ) برقم ( ٨١ و٨٢ ) والطيالسى فى ( ٧-٢١٧ ) برقم ( ١٥٥٢ ) وعبد الرزاق فى (١-٢٣) برقم ( ٦٩ ) والحميدى فى ( ١-٨٧ ) برقم ( ١٦١ ) وابن أبى شيبة فى (١-٢٦) وأحمد فى ( ٦-٤٠ و٨١ و٨٤ و٩٩ و١١٢ و١٩١ و١٩٢ و٢٥٨ ) ومسلم فى ( ١-١٢٤ و ١٢٥ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) وابن جرير فى ( ٦ - ١٣٢ ) وأبو عوانة فى ( ١-٢٣٠ و٢٣١ و٢٥١ ) والطحاوى فى ( ١-٢٠ ) والبيهقى فى ( ١ - ٦٩ و ٢٣٠ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٤ و ٢١٥ ) وراجع للتفصيل الحديث

الثانى من الفصل الأول لباب ما جاء ويل للأعقاب من النار .

٦ ـ حديث عبد الرحمن بن عائش ﵁ وقد أخرجه البغوى فى شرح السنة ( ٤ ـ ٣٥ و ٣٦ ) برقم ( ٩٢٤ ) قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت ربى عزّ وجلّ فى أحسن صورة ، قال : « فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ » قلت : أنت أعلم ، قال : فوضع كفه بين كتفى فوجدت بردها بين ثديى ، فعلمت ما فى السماوات والأرض ، وتلا : وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السماوت والأرض وليكون من المؤمنين : ثم قال ، فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : فى الكفارات ، قال : وما هن ؟ قلت : المشى على الأقدام إلى الجماعات ، والجلوس فى المساجد خلف الصلوات ، وإبلاغ الوضوء أماكنه فى المكاره » الحديث ، وأخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٣٧٨ ) عن عبد الرحمن بن عائش عن بعض أصحاب النبى ﷺ وفيه: قال: « يا محمد! فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال: قلت: فى الكفارات، قال: وما الكفارات ؟ قلت: المشى على الأقدام إلى الجماعات ، والجلوس فى المساجد خلاف الصلوات، وإبلاغ الوضوء فى المكاره » الحديث، ورجاله ثقات كما فى المجمع ( ٧ ـ ١٧٦ ) ورواه الطبرانى كما فى المجمع ( ٧ ـ ١٧٧ ) وقال : وقد سئل الإمام أحمد عن حديث عبد الرحمن بن عائش عن النبى ﷺ بهذا الحديث فذكر أنه صواب هذا معناه ، وذكره الدارمى فى مسنده مختصراً فى باب فى رؤية الرب تعالى فى النوم (ص ـ ٢٧٤ ) إلى قوله: « وليكون من الموقنين » . وقال الحافظ فى الإصابة ( ٢ ـ ٣٩٧ ) : رواه الدارمى وابن خزيمة والبغوى وابن السكن وأبو نعيم .

٧ ـ حديث أنس وقد أخرجه أحمد فى ( ٣ ـ ١٤٦ ) : أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر ، فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع فأحسن وضوأك » وأخرجه ابن ماجه فى (ص-٤٨)

وأبو داود فى باب تفريق الوضوء ( ١ - ٢٣ ) وأخرجه ابن خزيمة فى (١-٨٤ و ٨٥ ) برقم ( ١٦٤ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٣ ) والدارقطنى فى (١-٤٠) والبيهقى فى ( ١ - ٧٠ و ٨٣ ) وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الخلافيات كما فى الكنز ( ٥ - ٧٥ ) برقم ( ١٥٢١ ) .

٨ - حديث الباب حديث أبى هريرة ﵁ وقد أخرجه مالك فى موطئه فى انتظار الصلاة والمشى إليها ( ص - ٥٦ ) وأحمد فى ( ٢ - ٢٣٥ و ٢٧٧ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٤٣٨ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٧ ) وابن ماجه فى (ص-٣٤ ) والنسائى فى ( ١ - ٣٤ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٦ ) برقم ( ٥ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٣١ ) والبيهقى فى ( ١ - ٨٢ ) وفى ( ٣ - ٦٢ ) وفى المعرفة(١-٢٤٢) والبغوى فى ( ١ - ٣٢٠ ) برقم (١٤٩) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ٧١ ) برقم ( ١٤٣٢ ) .

## الفصل الثانى

١ - حديث لقيط بن صبرة ﵁ ، وفيه : « أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع ، وبالغ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » راجع مسند الشافعى ( ١ - ٣٢ و ٣٣ ) برقم ( ٨٠ ) وعبد الرزاق فى ( ١ - ٢٦ و ٢٧ ) برقم ( ٧٩ و ٨٠ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ - ١١ و ٢٧ ) وأحمد فى ( ٤-٣٣و٢١١) والدارمى (ص - ٩٥) وابن ماجه فى (ص - ٣٣ و ٣٥) وأبو داود فى(١-١٩) والترمذى فى الصوم ( ١ - ٩٧ ) والنسائى ( ١ - ٢٧ و ٣٠ و ٣١ ) وابن الجارود ( ص - ٣٦ و ٣٧ ) برقم ( ٨٠ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٧٨ و ٨٧ ) برقم ( ١٥٠ ١٦٨ ) والحاكم فى ( ١ - ١٤٧ و ١٤٨ ) والبيهقى فى ( ١ - ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٧٦ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢١٣ و ٢١٤ ) والبغوى فى ( ١-٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ ) برقم ( ٢١٣ ) وابن حبان كما فى الموارد ( ١-٦٧

و ٦٨ ) برقم ( ١٥٩ ) وابن حبان فى صحيحه وأبو بشر الدولابى فى جزء جمعه من أحاديث سفيان الثورى كما فى نصب الراية (١ – ١٦) والتلخيص(١-٨١) .

٢ – حديث على رضي الله عنه قال : قال لى النبى ﷺ :«يا على ! أسبغ الوضوء وإن شقّ عليك ، ولا تأكل الصدقة ، ولاتنز الحمير على الخيل ، ولا تجالس أصحاب النجوم» أخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته على مسند أبيه ( ١ – ٧٨ ) وفى المجمع ( ١ – ٢٣٦ ) : وفيه القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف .

٣ – حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول: سأل رجل النبى ﷺ عن شئ من أمر الصلاة ، فقال له رسول الله ﷺ :«خلل أصابع يديك ورجليك» يعنى إسباغ الوضوء ، الحديث أخرجه أحمد فى ( ١ – ٢٨٧ ) .

٤ – حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا، ويزيد به فى الحسنات؟» قالوا : بلى يا رسول الله! قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى هذه المساجد ،وانتظار الصلاة بعد الصلاة » الحديث الطويل ، أخرجه ابن أبى شيبة ( ١ – ٧ ) وأحمد فى ( ٣-٣ ) واللفظ له، والدارمى فى (ص-٩٤) وفيه : « إسباغ الوضوء على المكروهات » وأخرجه ابن ماجه فى (ص – ٣٤ و ٥٦ ) نحو أحمد ، ونحوه عند ابن خزيمة فى ( ١ – ٩٠ و ١٨٥ ) برقم ( ١٧٧ و ٣٥٧ ) والحاكم فى ( ١ – ١٩١ و ١٩٢ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهو غريب من حديث الثورى فإنى سمعت أبا على الحافظ يقول : تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثورى ، وفى الترغيب ( ١-١٢٢ و ٢٤٩ و ٢٥٠ ) : رواه ابن حبان فى صحيحه ، وهو فى الموارد ( ١ – ٦٨ ) برقم ( ١٦٢ ) .

٥ – حديث بعض أصحاب النبى ﷺ وفيه : « يا محمد ! فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : فى الكفارات ، قال : وما الكفارات ؟ قلت : المشى

على الأقدام إلى الجماعات ، والجلوس فى المساجد خلاف الصلوات ، وإبلاغ الوضوء على المكاره » الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ٤ - ٦٦ ) و ( ٥ - ٣٧٨ ) وفى المجمع ( ٧ - ١٧٦ ) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « أتانى ربى عز وجل الليلة فى أحسن صورة أحسبه يعنى فى النوم فقال : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : لا ، قال النبى ﷺ : فوضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها بين ثديى ، أو قال : نحرى ، فعلمت ما فى السماوات وما فى الأرض ، ثم قال : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : نعم يختصمون فى الكفارات والدرجات ، قال : وما الكفارات والدرجات ؟ قال : المكث فى المساجد ، والمشى على الأقدام إلى الجمعات ، وإبلاغ الوضوء فى المكاره ، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه » الحديث ، أخرجه أحمد فى ( ١ - ٣٦٨ ) والترمذى فى التفسير فى تفسير سورة ص ( ٢ - ١٥٥ و ١٥٦ ) .

٧ - حديث المرأة من المبايعات رضى الله عنها أنها قالت : جاءنا رسول الله ﷺ ومعه أصحابه فى بنى سلمة فقربنا إليه طعاماً فأكل ومعه أصحابه ، ثم قربنا إليه وضوءاً فتوضأ ، ثم أقبل على أصحابه فقال : « ألا أخبركم بمكفرات الخطايا » قالوا : بلى ! قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٢٧٠ ) وفى المجمع ( ١-٢٣٦ ) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وإسناده محتمل ، وفى ( ٢-٣٧ ) : رواه أحمد ورجاله فيهم من لم يسم .

٨ - حديث أنس ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ؟ إسباغ الوضوء ، وكثرة الخطا إلى المساجد » . رواه

البزار وعاصم بن بهدلة لم يسمع من أنس ، وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) .

٩ - حديث أبى رافع ﷺ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ مشرق اللون يعرف السرور فى وجهه فقال : « رأيت ربى فى أحسن صورة ، فقال لى : يا محمد! أتدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ فقلت: يا ربى فى الكفارات ، قال: وما الكفارات ؟ قلت : إبلاغ الوضوء أماكنه على الكريهات ، والمشى على الأقدام إلى الصلوات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن إبراهيم بن الحسين عن أبيه ، ولم أر من ترجمها كذا قال الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) .

١٠ - حديث طارق بن شهاب ﷺ قال : سئل رسول الله ﷺ : « فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ فقال : فى الكفارات والدرجات ، فأما الدرجات ، فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام ، وأما الكفارات فإسباغ الوضوء فى السبرات، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس وقد وثقه وكيع ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ - ٢٣٧ و ٢٣٨ ) .

١١ - حديث خولة بنت قيس بن فهد رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: « ألا أخبركم بكفارات الخطايا ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء عند المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وله إسناد آخر ورجاله موثقون كلهم كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٨ ) .

١٢ - حديث عبادة بن الصامت ﷺ عن النبى ﷺ : « ألا أنبئكم بكفارات الخطايا ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء على

المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط » . رواه الطبراني والبزار بنحوه وشيخ البزار خالد بن يوسف السمتى عن أبيه وهما ضعيفان ، وإسحاق لم يدرك عبادة كما فى المجمع ( ٢ - ٣٦ ) .

١٣ - حديث جبير بن مطعم ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « المشى على الأقدام إلى الجماعات كفارات الذنوب ، وإسباغ الوضوء فى السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة » . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٢ - ٣٦ و ٣٧ ) .

١٤ - حديث جابر ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويكفر الذنوب ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء فى الكريهات المكروهات ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وهى الرباط » . رواه البزار وله رواية بنحو هذا إلا أنه قال بدل : « فذلكم الرباط » « فتلك رباط الجنة » وإسناد الأول فيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف عند الجمهور ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرجه له فى صحيحه هذا الحديث ، وإسناد الثانى فيه يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى ، وقال البزار : صالح الحديث كما فى المجمع ( ٢ - ٣٧ ) وفى الترغيب ( ١ - ١٧٥ و ٢٤٧ ) : رواه ابن حبان فى صحيحه ، وهو فى الموارد ( ١ - ٦٨ ) برقم ( ١٦١ ) .

١٥ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : طعم رسول الله ﷺ فى بيت العباس أوفى بيت حمزة فقال : « ليتخوضن ناس من أمتى على ما أفاء الله على رسوله لا يكن لهم حظ غيره ، وكفارات الخطايا إسباغ الوضوء ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » رواه البزار وإسناده صحيح كما فى المجمع ( ٢ - ٣٧ ) .

١٦ - حديث ثوبان رضى الله عنه قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ بعد صلاة الصبح فقال : « إن ربى أتانى الليلة فى أحسن صورة ، فقال : يا محمد ! هل تدرى فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : لا ، قال : ثم ذكر شيئاً ، قال : فخيل لى ما بين السماء والأرض ، قال : قلت : نعم ، يختصمون فى الكفارات والدرجات ، فأما الدرجات فإطعام الطعام ، وبذل السلام ، وقيام الليل والناس نيام ، وأما الكفارات فمشى على الأقدام إلى الجماعات ، وإسباغ الوضوء فى المكروهات ، وجلوس فى المسجد خلف الصلوات » الحديث الطويل ، أخرجه البغوى فى ( ٤ - ٣٨ و ٣٩ ) برقم ( ٩٢٥ ) ورواه البزار من طريق أبى يحيى عن أبى أسماء الرحبى ، وأبو يحيى لم أعرفه وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع ( ٧ - ١٧٧ و ١٧٨ ) ورواه أحمد بن منيع فى مسنده كما فى المطالب (٣-٣٦٣) برقم ( ٣٧١٧ ) .

١٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ تلبث عن أصحابه فى صلاة الصبح ، قالوا : حتى طلعت الشمس أو كادت تطلع ، ثم خرج فصلى بهم صلاة الصبح فقال : « اثبتوا على مصافكم » ثم أقبل عليهم فقال لهم : « هل تدرون ما حبسنى عنكم ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « إنى صليت فى مصلاى فضرب على أذنى فجاءنى ربى تبارك وتعالى فى أحسن صورة فقال : يا محمد ! قلت : لبيك ربى وسعيك ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : لا أدرى يا رب ، فوضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها بين ثديى ، قلت : فى الكفارات والدرجات ؟ قال : وما الكفارات والدرجات ؟ قلت : الكفارات إسباغ الوضوء عند الكريهات ، ومشى على الأقدام إلى الجماعات ، وجلوس فى المسجد خلف الصلوات ، وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وطيب الكلام ، وسجود بالليل والناس نيام ، فقال لى ربى تبارك وتعالى : سلنى يا محمد ! قلت : أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين ، وأسألك أن

تغفر لى وترحمنى ، وإذا أردت بقوم فتنة فتوفنى غير مفتون ، اللهم إنى أسألك حبك ، وحب عمل يقربنى إلى حبك ، اللهم إنى أسألك إيماناً يباشر قلبى حتى أعلم أنه لا يصيبنى إلا ما كتب لى ، ورضاً بما قضيت لى » رواه البزار وفيه سعيد بن سنان وهو ضعيف ، وقد وثقه بعضهم ولم يلتفت إليه فى ذلك . كما فى المجمع ( ٧ - ١٧٨ ) .

١٨ - حديث أبى أمامة ﵁ عن النبى ﷺ قال : « أتانى ربى فى أحسن صورة فقال : يا محمد ! قلت : لبيك وسعديك ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت : لا أدرى ، فوضع يده بين ثديى فعلمت فى مقامى ذلك ما سألنى عنه من أمر الدنيا والآخرة ، قال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : فى الدرجات والكفارات ، فأما الدرجات فإسباغ الوضوء فى السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، قال : صدقت ، من فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ، وأما الكفارات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وطيب الكلام ، والصلاة بالليل والناس نيام ، ثم قال : اللهم إنى أسألك عمل الحسنات ، وترك السيئات ، وحب المساكين ، ومغفرةً وأن تتوب علىّ ، وإذا أردت بقوم فتنة فنجنى غير مفتون » رواه الطبرانى وفيه ليث بن أبى سليم وهو حسن الحديث على ضعفه وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع ( ٧ - ١٧٨ و ١٧٩ ) ورواه أبو يعلى فى مسنده كما فى المطالب ( ٣ - ٣٦٣ و ٣٦٤ ) برقم ( ٣٧١٨ ) .

١٩ - حديث أم الطفيل امرأة أبى بن كعب رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « رأيت ربى فى المنام فى صورة شاب موفر فى خضر ، عليه نعلان من ذهب ، على وجهه فراش من ذهب ، قال » الحديث ، رواه الطبرانى ، وقال ابن حبان : إنه حديث منكر ، لأن عمارة بن عامر بن حزم

الأنصارى لم يسمع من أم الطفيل ، ذكره فى ترجمة عمارة فى الثقات راجع المجمع ( ٧ - ١٧٩ ) .

٢٠ - حديث معاذ بن جبل ﷺ عن النبى ﷺ بطوله وقال : « إنى نعست فاستثقلت نوماً ، فرأيت ربى فى أحسن صورة ، فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ » الحديث ، رواه الترمذى معلقاً فى تفسير سورة ص (٢-١٥٦) .

٢١ - حديث أنس ﷺ عن النبى ﷺ أنه قال : « ثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، وثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات ، فأمـا الكفارات : فإسباغ الوضوء فى السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام ، وأما المنجيات : فالعدل فى الغضب والرضا ، والقصد فى الفقر والغنى ، وخشية الله فى السر والعلانية ، وأما المهلكات : فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرأ بنفسه » رواه البزار واللفظ له والبيهقى وغيرهما وهو مروى عن جماعة من الصحابة وأسانيـده وإن كان لا يسلم شئ منها من مقال فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى ، قاله المنذرى فى الترغيب ( ١ - ٢٥٠ ) وفى المجمع ( ١ - ٩١ ) : رواه البزار والطبرانى فى الأوسط ببعضه وفيه زائدة ابن أبى الرقاد وزياد النميرى وكلاهما مختلف فى الاحتجاج به .

٢٢ - حديث أبى مالك الأشعرى ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « إسباغ الوضوء شطر الإيمان » الحديث ، أخرجه أحمد ( ٥ - ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤ ) والـدارمى ( ص - ٨٩ ) ومسلم ( ١ - ١١٨ ) وابن ماجه فى ( ص - ٢٤ ) واللفظ له ، والترمذى ( ٢ - ١٩٠ ) والنسائى فى الزكاة فى باب وجوب الزكاة ( ١ - ٣٣١ ) وأبو عوانـة ( ١ - ٢٢٣ ) والبيهقى ( ١ - ٤٢ ) وفى المعرفة ( ١ - ١٩٢ ) والبغوى ( ١ - ٣١٩ ) برقم ( ١٤٨ ) ورواه ابن حبان كما فى

الكنز ( ٥ - ٦٩ ) برقم ( ١٤٠٠ ) .

٢٣ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : غزونا أو سافرنا مع رسول الله ﷺ ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان ، فحضرت الصلاة فقال رسول الله ﷺ : « هل فى القوم من ماء ؟ » فجعل رجل يسعى بإداوة فيها شئ من ماء ، قال : فصبه رسول الله ﷺ فى قدح ، قال : فتوضأ رسول الله ﷺ فأحسن الوضوء ، ثم انصرف وترك القدح فركب الناس القدح يمسحوا ويمسحوا ، فقال رسول الله ﷺ : « على رسلكم » حين سمعهم يقولون ذلك ، قال : فوضع رسول الله ﷺ كفه فى الماء والقدح ثم قال رسول الله ﷺ : « بسم الله » ثم قال : « أسبغوا الوضوء » فوالذى هو ابتلانى ببصرى لقد رأيت العيون عيون المـاء يومئذ تخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضأوا أجمعون ، أخرجه أحمد فى ( ٣-٢٩٢ و ٣٥٨ ) والدارمى فى ( ص - ٩ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٥٦ و ٥٧ ) برقم ( ١٠٧ ) .

٢٤ - حديث أبى روح الكلاعى ؓ قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة فقرأ فيها سورة الروم فلبس بعضها ، قال : « إنما لبس علينا الشيطان القراءة من أجل أقوام يأتون الصلاة بغير وضوء ، فإذا أتيتم الصلاة فأحسنوا الوضوء » أخرجه أحمد فى ( ٣ - ٤٧١ ) وفى ( ٣-٤٧٢ ) : أنه صلى مع النبى ﷺ الصبح فقرأ بالروم فتردد فى آية فلما انصرف قال : « إنه يلبس علينا القرآن إن أقواماً منكم يصلون معنا لايحسنون الوضوء ، فمن شهد معنا الصلاة فليحسن الوضوء » وأخرجه ابن شيبة فى ( ١-٥ ) وفى المجمع ( ١-٢٤١ ) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وفى الكنز ( ٥-١١٤ ) برقم ( ٢٣٦٨ و ٢٣٦٩ ) : رواه عبد الرزاق ، وفى الترغيب ( ١-١٣٥ ) : ورواه النسائى عن أبى روح عن رجل .

٢٥ ـ حديث عمرو بن عبسة السلمى رضي الله عنه مرفوعاً : « أيما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة فأحصى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب أو خطيئة له ، فإن قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها درجة ، وإن قعد قعد سالماً » أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ٣٨٦ ) .

٢٦ ـ حديث أبى مالك الأشعرى رضي الله عنه أنه جمع قربه فقال : يا معشر الأشعريين ! اجتمعوا وأجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلمكم صلاة النبى ﷺ صلى لنا بالمدينة ، فاجتمعوا وجمعوا نساءهم وأبناءهم فتوضأ وأراهم كيف يتوضأ ، فأحصى الوضوء إلى أماكنه ، الحديث أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٣٤٣ ) .

٢٧ ـ حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما أنه يقول : دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء ، فقلت : الصلاة يا رسول الله ؟ فقال : « الصلاة أمامك » فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ، ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزله ، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئاً . أخرجه مالك فى الحج فى صلاة المزدلفة ( ص ـ ١٥٦ ) والبخارى فى باب إسباغ الوضوء ( ١ ـ ٢٥ ) وفى الحج فى باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ( ١ ـ ٢٢٧ ) ومسلم فى الحج فى ( ١ ـ ٤١٦ ) فى باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة . وأخرجه أبو داود فى الحج فى باب الدفعة من عرفة ( ١ ـ ٢٦٦ ) .

٢٨ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : أسبغوا الوضوء فإنى سمعت أبا القاسم ﷺ يقول : « ويل للعقب من النار » . أخرجه الطيالسى ( ١٠ ـ ٣٢٥ ) برقم ( ٢٤٨٦ ) وعبد الرزاق ( ١ ـ ٢١ ) برقم ( ٦٢ ) وابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٢٦ ) وأحمد فى ( ٢ ـ ٢٢٨ و ٢٨٢ و ٢٨٤ و ٣٨٩ و ٤٠٦ و ٤٠٧ و ٤٠٩ و ٤٣٠ و ٤٦٧ و ٤٧١ و ٤٨٢ و ٤٩٨ ) والدارمى فى ( ص ـ ٩٥ )

والبخارى ف ( ١ - ٢٨ ) ومسلم ف ( ١ - ١٢٥ ) وابن ماجه ف ( ص - ٣٥ ) والنسائى فى ( ١-٣٠ ) وابن الجارود فى ( ص-٣٦ ) برقم ( ٧٨ ) وابن جرير ف ( ٦ - ١٣١ و ١٣٢ ) وابن خزيمة ف ( ١-٨٤ ) برقم ( ١٦٢ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٥١ و ٢٥٢ ) والطحاوى فى ( ١-٢٠ ) والبيهقى ( ١ - ٦٩ ) وراجع للتفصيل الفصل الأول من باب ما جاء ويل للأعقاب من النار .

٢٩ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى رجلاً توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي ﷺ فقال : « ارجع فأحسن وضوأك » فرجع فتوضأ ثم صلى ، أخرجه أحمد ف ( ١-٢١ و ٢٣ ) ومسلم ف ( ١-١٢٥ ) وابن ماجه ف ( ١ - ٤٨ ) وأبو داود ( ١ - ٢٣ ) وأبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٢ و ٢٥٣ ) والدارقطنى ف ( ١-٤٠ ) والبيهقى ف ( ١-٧٠ ) وف (١-٨٣) معلقاً.

٣٠ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن نعيم بن عبد الله المجمر قال : رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع فى العضد ، ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق ، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع فى الساق، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، وقال : قال رسول الله ﷺ : « أنتم الغر المحجلون من إسباغ الوضوء ، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله » أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢٦ ) وأبو عوانة ف ( ١ - ٢٤٣ ) والبيهقى ف ( ١ - ٧٧ ) وفى المعرفة ( ١ - ٢٤٤ ) .

٣١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه فى المسيء صلاته وفيه : « إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة » الحديث ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٢٨٧ و ٢٨٨ ) والبخارى فى ( ٢-٩٢٤ و ٩٨٦ ) ومسلم فى ( ١-١٧٠ ) وابن ماجه فى باب إتمام الصلاة ( ص - ٧٤ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٢٤ )

والترمذى فى باب ما جاء فى وصف الصلاة ( ١ - ٤٠ ) وفيه : « فتوضأ كما أمرك به » والبيهقى فى ( ٢-٣٧٢ و٣٧٣ ) والبغوى فى (٣-٣) برقم ( ٥٥٢ ) .

٣٢ - حديث رفاعة بن رافع رضي الله عنه وفيه : « إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليتوضأ كما أمره الله تعالى ثم ليكبر » الحديث أخرجه الشافعى فى الأم ( ١-٨٨ ) والطيالسى فى ( ١٠ - ١٩٦ ) برقم ( ١٣٧٢ ) وعبد الرزاق فى ( ٢ - ٣٧٠ ) برقم ( ٣٧٣٩ ) وفيه : « إذا أردت أن تصلى فأحسن وضوأك » وأخرجه أحمد فى ( ٤ - ٣٤٠ ) وفيه : « فتوضأ فأحسن وضوأك » وأخرجه الدارمى فى (ص - ١٥٨ ) وفيه : « إنها لاتتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين » ونحوه أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٦ ) وأبو داود فى ( ١ - ١٢٤ و ١٢٥ ) وفيه : « إنه لا تتمُّ صلاة أحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه » وفى رواية نحو الدارمى وفى رواية : « فتوضأ كما أمرك الله » وأخرجه الترمذى فى ( ١ - ٤٠ ) وفيه : « إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك به » وأخرجه النسائى فى ( ١ - ١٦١ ) وفيه : « إذا أردت الصلاة فتوضأ فأحسن الوضوء » وأخرجه فى ( ١ - ١٧٠ ) بلفظ : « إنها لم تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل » الحديث مثل الدارمى، وأخرجه فى ( ١ - ١٩٤ ) نحو عبد الرزاق ، وأخرجه ابن الجارود فى ( ص - ٧٦ ) برقم ( ١٩٤ ) نحو الدارمى ، وأخرجه ابن خزيمة فى ( ١ - ٢٧٤ ) برقم ( ٥٤٥ ) نحو رواية أبى داود الثالثة ، وأخرجه الطحاوى فى ( ١ - ١٨ ) نحو الدارمى، ونحوه عند الدارقطنى فى ( ١ - ٣٥ ) والحاكم فى ( ١ - ٢٤١ و ٢٤٢ ) ونحوه عند البيهقى فى ( ١ - ٤٤ ) و ( ٢ - ٣٤٥ ) وفى ( ٢ - ٣٧٢ و ٣٧٣ ) نحو رواية أحمد، وأخرجه البغوى فى ( ٣ - ٧ ) برقم ( ٥٥٣ ) نحو رواية أبى داود

الثالثة، ورواه ابن حبان والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤-٩٣) برقم (١٩٤٣) .

٣٣ - حديث خالد بن الوليد ويزيد بن أبى سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص رضى الله عنهم كل هؤلاء سمعوا رسول الله ﷺ قال : « أتموا الوضوء ويل للأعقاب من النار » رواه ابن ماجه فى باب غسل العراقيب ( ص - ٣٥ ) وابن خزيمة فى ( ١ - ٣٣٢ ) برقم ( ٦٦٥ ) وفيه : « فأسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » الحديث ، ونحوه عند البيهقى فى ( ٢ - ٨٩ ) والطبرانى فى الكبير وأبو يعلى بإسناد حسن كما فى الترغيب ( ١-٣٠٠ ) والمجمع ( ٢ - ١٢١ ) وابن خزيمة وابن عساكر كما فى الكنز ( ٤ - ١٠٩ ) برقم (٢٣٢٨).

٣٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، واجعل الماء بين أصابع رجليك ويديك » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٢٨٧ ) وابن ماجه فى ( ص - ٣٥ ) واللفظ له .

٣٥ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ فى أناس إذ جاء رجل عليه سحناء سفر وليس من أهل البلد يتخطى حتى ورد فجلس بين يدى رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ما الإسلام ؟ قال : « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وأن تقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة ، وتحج البيت وتعتمر ، وتغتسل من الجنابة ، وأن تتم الوضوء، وتصوم رمضان » الحديث بطوله . أخرجه ابن خزيمة فى ( ١-٣و٤ ) برقم (١).

٣٦ - حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من أسبغ الوضوء فى البرد الشديد كان له من الأجر كفلان » رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٢ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٣٧ ) : وفيه عمر بن حفص العبدى وهو متروك، وفى الكنز ( ٥ - ٧٠ و ٧١ ) برقم ( ١٤١٠ و ١٤٣١ ): وأخرجه الخطيب وابن النجار بزيادة : « ومن أسبغ الوضوء فى الحر الشديد

كان له من الأجر كفل » وضعفه .

٣٧ ـ حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يكفئ الإناء فيسمي الله تعالى ثم يسبغ الوضوء . رواه أبو يعلى وروى البزار بعضه: إذا بدأ بالوضوء سمى ، ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد أجمعوا على ضعفه كما فى المجمع ( ١ ـ ٢٢٠ ) وفى المطالب ( ١ـ٢٥ ) برقم ( ٨٢ ) : رواه أبو يعلى فى مسنده .

٣٨ ـ حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء ، رواه ابن خزيمة فى ( ١ ـ ٩٠ ) برقم ( ١٧٦ ) والطبرانى فى الأوسط وفيه عثمان بن صفوان روى عن الثورى وروى عنه ابنه محمد ولم أجد من ترجمه ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٧ ) ورواه ابن حبان كما فى الموارد ( ١ ـ ٦٩ ) برقم ( ١٦٣ ) .

٣٩ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ حين حضرت الصلاة ، قال : فدعا رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه ثم مضمض واستنثر وغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم نضح تحت ثوبه ثم قال : « هكذا إسباغ الوضوء » رواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده كما فى نصب الراية ( ١ ـ ١٣ ) وفى المجمع ( ١ ـ ٢٣٧ ) : « هذا إسباغ الوضوء » رواه أبو يعلى والبزار وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازى وفضائل الأعمال وبقية رجاله رجال الصحيح .

٤٠ ـ حديث عبيدة بنت عمرو الكلابية رضي الله عنها تقول : رأيت رسول الله ﷺ توضأ وأسبغ الوضوء ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون إلا أن سعيد بن خثيم لم أجد له سماعاً من أحد من الصحابة ، وقد روى قبل هذا عن جدته عن أبيها والله أعلم ، قاله الهيثمى فى المجمع ( ١ ـ ٢٣٨ ) .

٤١ ـ حديث أنس بن مالك ﵁ قال : أوصاني رسول الله ﷺ قال : « يا أنس ! أسبغ الوضوء يزد في عمرك ، وسلم عـلى من لقيت من أمتي تكثر حسناتك » الحديث ، أخرجه الطبراني في الصغير ( ص ـ ١٦٨ و ١٦٩ ) وقال: لم يروه عن عمرو بن دينار إلا علي بن الجند ولا عن علي إلا مسدد ومحمد بن عبد الله الرقاشي ، وأخرجه في ( ص ـ ١٧٦ و ١٧٧ ) وفيه : « يا بني أسبغ الوضوء يزد في عمرك ويحبك حافظاك » الحديث الطويل ، وقال : لا يروى عن أنس بهذا التمام إلا بهذا الإسناد تفرد به مسلم الأنصاري وكان ثقة . وفي المجمع ( ١ ـ ٢٧١ و ٢٧٢ ) : رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير وفيه محمد ابن الحسن بن أبي يزيد وهو ضعيف، وفي المطالب ( ١ ـ ٢٧ ) برقم( ٨٨ ): رواه أبو يعلى في مسنده .

٤٢ ـ حديث عثمان ﵁ وله طرق :

١ ـ « من توضأ فأحسن الطهور كفر عنه ما تقدم من ذنبه » الحديث ، رواه الحارث كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠١ ) برقم ( ٢١٧١ ) وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف .

٢ ـ « من توضأ كما أمر كفر عنه ما تقدم من ذنبه » الحديث ، رواه سعيد بن منصور كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٦ ) .

٣ ـ « ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينـه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها » أخرجه مالك في ( ١ ـ ١٠ ) وعبد الرزاق ( ١ ـ ٤٥ ) برقم ( ١٤١ ) والحميدي في ( ١ ـ ٢١ ) برقم ( ٣٥ ) وابن أبي شيبة ( ١ ـ ٧ ) و ( ٢ ـ ٣٨٨ ) وأحمد في ( ١ ـ ٥٧ ) والبخاري في ( ١ ـ ٢٧ و ٢٨ و ٢٥٩ ) وفيه : « من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » والنسائي في

( ١ - ٣٤ ) وابن خزيمة ( ١ - ٤ ) برقم ( ٢ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٢٦ و ٢٢٧ ) والبيهق ( ١ - ٦٢ ) وفى المعرفة ( ص - ٢٤٠ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٢٥ ) برقم ( ١٥٣ ) .

٤ - « من أتمَّ الوضوء كما أمره الله فالصلاة كفارات لما بينهن » أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٣ ) برقم ( ٧٥ ) وأحمد فى ( ١ - ٦٦ و ٦٩ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) وابن ماجه ( ص - ٣٦ ) والنسائى ( ١ - ٣٤ ) وأبو عوانة ( ١ - ٢٢٨ و ٢٤٥ ) والبغوى فى ( ١ - ٣٢٧ ) برقم ( ١٥٤ ) .

٥ - « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات » قال حماد: أحسبه قال : « فى جماعة فأتمَّ ركوعها وسجودها غفر الله ما بينها ما لم يقتل مقتلة » أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٤ ) برقم ( ٧٧ ) .

٦ - « إن العبد إذا توضأ فأتمَّ وضوءه ثم دخل فى صلاته فأتمَّ صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه من الذنوب » أخرجه أحمد فى (١-٦١).

٧ - « من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى فأتمَّ ركوعها وسجودها كفر عنه ما بينه وبين الصلاة الأخرى ما لم يركب مقتلةً » يعنى ما لم يركب كبيرةً. أخرجه الطيالسى فى ( ١ - ١٤ ) وأحمد فى ( ١ - ٦٧ ) .

٨ - « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى صلاة مكتوبة فصلاها غفر له ذنبه » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٧ و ٧١ ) ومسلم فى ( ١ - ١٢٢ ) وابن خزيمة ( ٢ - ٣٧٣ ) برقم (١٤٨٩) والبيهق فى السنن (١ - ٨٢) وفى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٤ ) وابن المبارك فى الزهد وابن المنذر كما فى الدر المنثور ( ٢ - ٢٦٤ ) .

٩ - « من تطهر كما أمر وصلى كما أمر كفرت عنه ذنوبه » أخرجه أحمد فى ( ١ - ٦٧ ) .

١٠ - « من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه البخارى ( ٢ - ٩٥٢ ) .

١١ - « لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلى صلاةً إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التى تليها » أخرجه البخارى ( ١ - ٢٨ ) ومسلم ( ١-١٢١ ) واللفظ له وفى رواية : « فيحسن وضوءه ثم يصلى المكتوبة » .

١٢ - « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوأها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة ، وذلك الدهر كله » أخرجه مسلم فى ( ١ - ١٢١ ) .

١٣ - « ما من مسلم يتطهر فيتمُّ الطهور الذى كتب الله عليه ، فيصلى هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينهن » أخرجه مسلم فى (١-١٢٢).

١٤ - « ما من امرئ يتمُّ الوضوء الذى كتبه الله عليه ثم يصلى هؤلاء الصلوات الخمس إلا كنَّ كفارات لما بينهن » أخرجه أبو عوانة ( ١-٢٢٨ ) .

١٥ - « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه » أخرجه الدارقطنى فى ( ١ - ٣١ ) .

١٦ - « من توضأ كما أمر وصلى كما أمر خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » أخرجه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم (٢١٧٣) .

١٧ - « إن العبد المسلم إذا توضأ فأتم وضوءه ثم دخل فى صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه » أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٧ ) .

١٨ - « من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو فى المسجد غفر له ذنوبه » أخرجه النسائى

فى ( ١ - ١٣٧ ) .

١٩ - « لا يسبغ عبد الوضوء إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٦ و ٢٣٧ ) وابن المبارك فى الزهد وابن المنذر والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الدر المنثور (٢-٢٦٤).

٤٣ - حديث سلمان ﷺ ، عن أبى عثمان قال : كنت مع سلمان فأخذ غصناً من شجرة يابسة فحته ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ فأحسن الوضوء تحاتت خطاياه كما يتحات الورق » . أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ - ٨ ) وأحمد فى ( ٥ - ٤٣٧ ) والدارمى ( ص - ٩٧ ) وفى الترغيب ( ١ - ٢٠١ ) : رواه أحمد والنسائى والطبرانى ، ورواة أحمد محتج بهم فى الصحيح إلا على بن زيد ، وفى كنز العمال ( ٤ - ٧٠ ) برقم ( ١٣٨٠ ) : رواه البغوى وابن مردويه .

٤٤ - حديث أبى أمامة ﷺ مرفوعاً : « إذا توضأ الرجل كما أمر ذهب الإثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه » . أخرجه أحمد ( ٥ - ٢٦٤ ) والطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى الترغيب ( ١ - ١٢٠ ) .

٤٥ - حديث أبى أمامة ﷺ مرفوعاً : « ما من رجل يحسن الوضوء فيغسل يديه ووجهه ، ويمضمض فاه ، ثم يتوضأ كما أمره الله إلا كفر الله عنه ما نطق به فمه ، وما مسّ بيديه وما مشى إليه ، حتى إن الذنوب لتحادر من أطرافه » أخرجه الدولابى فى الكنى ( ٢ - ١١٥ ) والطبرانى فى الكبير وفيه لقيط أبو المساور روى عن أبى أمامة وروى عنه الحريرى وقرة بن خالد، وقد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطئ ويخالف ، كما فى المجمع ( ١-٢٢٣ ) والدر ( ٢ - ٢٦٤ ) وأخرجه ابن السنى كما فى الكنز ( ٤ - ١٢٢ ) برقم ( ٢٦٣٣ ) .

٤٦ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات ، وثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، فأما المهلكات : فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ، وأما المنجيات : فالعدل فى الغضب والرضا ، والقصد فى الفقر والغنى ، وخشية الله فى السر والعلانية ، وأما الكفارات : فانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء فى السبرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وأما الدرجات : فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام » . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه ابن لهيعة ومن لايعرف كما فى المجمع ( ١ ـ ٩٠ و ٩١ ) .

٤٧ ـ حديث أبى بكر الصديق رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس من عبد يذنب ذنباً فيقوم فيتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يصلى ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » أخرجه الطيالسى ( ١-٢ ) برقم ( ١ ) والحميدى فى ( ١ ـ ٢ و ٤ و ٥ ) برقم ( ١ و ٤ و ٥ ) واللفظ له ، وفى الرواية الأخيرة : « ما ذكر عبد ذنباً أذنبه فقام حين يذكر ذنبه ذلك فيتوضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين ثم استغفر ( الله ) لذنبه ذلك إلا غفر له » وأخرجه ابن أبى شيبة ( ٢ ـ ٣٨٧ ) وأحمد فى ( ١ ـ ٢ و ٩ ) وفى ( ١ ـ ١٠ ) : « فيتوضأ فيحسن الطهور » الحديث ، وأخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ١٠٠ ) والترمذى ( ١-٥٤ ) .

٤٨ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى الصلاة لايخرجه أو لاينهزه إلا إياها ، لم يخط خطوةً إلا رفعه الله عز وجل بها درجةً ، وحط عنه بها خطيئةً » أخرجه الطيالسى فى ( ١٠ ـ ٣١٧ ) برقم ( ٢٤١٤ ) وعبد الرزاق ( ١ ـ ٥٣ ) برقم ( ١٥٥ ) وأحمد ( ٢ ـ ٢٥٢ ) والبخارى ( ١ ـ ٦٩ و ٨٩ و ٢٨٤ و ٢٨٥ ) ومسلم ( ١ ـ ٢٣٤ ) وابن ماجه فى ( ص ـ ٢٤ و ٥٦ ) وأبو داود ( ١ ـ ٨٢ )

والترمذى ( ١ ـ ٧٧ ) وابن خزيمة ( ٢ ـ ٣٧٣ ) برقم ( ١٤٩٠ ) وأبو عوانة ( ١ـ٣٨٨ ) والبيهقى ( ٣ـ٦١ و ٦٢ ) والبغوى ( ٣ـ٣٥٦ ) برقم ( ٤٧١ ) .

٤٩ ـ حديث زيد بن خالد الجهنى ؓ قال : قال النبى ﷺ : « من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ولم يسه فيهما غفر له » . أخرجه الطيالسى فى ( ٤ ـ ١٢٩ ) برقم ( ٩٥٥ ) وفى ( ٦ ـ ١٨٩ ) برقم ( ٣٣١ ) وأحمد فى (٤ـ١١٧) والحاكم فى ( ١ـ١٣١ ) وفيه: « من توضأ فأحسن وضوأه » وأبو داود كما فى الترغيب ( ١ـ١٣٧ ) وفى رواية : « ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء كما فى الترغيب ( ١ ـ ٢١٦ ) والكنز ( ٤ ـ ٦٤ ) برقم ( ١٢٦٠ ) .

٥٠ ـ حديث عقبة بن عامر ؓ قال : توضأت فدخلت المسجد ورسول الله ﷺ يخطب، فسمعته يقول: « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاةً مكتوبةً يحفظها ويعقلها حتى يقضيها كان كيوم ولدته أمه » . أخرجه الطيالسى فى ( ٤ـ١٣٥ ) برقم ( ١٠٠٨ ) وعبد الرزاق فى ( ١ ـ ٤٦ ) برقم ( ١٤٢ ) وفيه : « من توضأ فأسبغ الوضوء » الخ .

٥١ ـ حديث عقبة بن عامر الجهنى ؓ أن رسول الله ﷺ قال : « ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى ركعتين مقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة » أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ـ٣ و ٤ ) وأحمد فى (٤ـ١٤٦) وفيه: « فيسبغ الوضوء » وفيه: « إلا وجبت له الجنة وغفر له » وفى (٤ـ١٥٣): « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء » الحديث، وأخرجه مسلم فى ( ١ ـ ١٢٢ ) وفيه : « ما من مسلم » الحديث ، وفى رواية : « من توضأ » الحديث ، وأخرجه أبو داود فى ( ١ـ٢٣ و ١٣١ ) والنسائى فى ( ١ ـ ٣٦ ) وابن خزيمة فى ( ١ ـ ١١٠ و ١١١ و ٢٢٢ و ٢٢٣ ) وأبو عوانة فى ( ١ ـ ٢٢٥ و ٢٢٦ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ٧٨ ) والبغوى ( ٤ ـ ١٤٩ و ١٥٠ ) برقم ( ١٠١٤ ) .

٥٢ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً: « من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى غير ساه ولا لاه غفرله ما تقدم من ذنبه » وقال يحيى مرةً : « غفرله ما كان قبلها من سيئة » . أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥٨ ) والحاكم ( ١ - ١٣١ ) وفى المجمع ( ٢ - ٢٧٨ ) : رواه الطبرانى فى الكبير بإسنادين فى أحدهما ابن لهيعة وفيه كلام، وفى الكنز (٤-٦٦) برقم (١٣٠٦): رواه سعيد بن منصور .

٥٣ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأحسن وضوأه ثم رفع نظره إلى السماء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء » أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥١ ) .

٥٤ - حديث عقبة بن عامر الجهنى رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاة غير ساه ولا لاه كفر عنه ما كان قبلها من شئ » أخرجه أحمد فى ( ٤ - ١٥٨ ) .

٥٥ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يحدث أصحابه فقال : « من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » الحديث . أخرجه الدارمى فى باب القول بعد الوضوء ( ص-٩٦ ).

٥٦ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه الطويل وفيه : « من توضأ وضوءاً كاملاً ثم قام إلى صلاة كان من خطيئته كيوم ولدته أمه » الحديث ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط وفى إسناده القاسم أبو عبد الرحمن وهو متروك كما فى المجمع ( ١ - ٢٣ و ٢٢٥ و ٢٢٦ ) .

٥٧ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لايسهو فيها غفر له ما تقدم من ذنبه » ذكره الحاكم فى مستدركه

(١ - ١٣١ ) وقال : هذا وهم من محمد بن أبان وهو واهي الحديث غير محتج به وقد احتج مسلم بهشام بن سعد .

٥٨ - حديث ابن مسعود ﷺ وفيه : « وما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشي إلى الصلاة إلا كتب له بكل خطوة يخطوها حسنةً ، ويرفع له بها درجةً ، ويكفر عنه بها خطيئةً » الحديث ، أخرجه الطيالسي في ( ١ - ٤٠ ) برقم (٣١٣) وأحمد ( ١-٤١٤ و ٤٤٤ ) وابن ماجه في (ص-٥٦) وفيه : « ما من رجل يتطهر فيحسن الطهور فيعمد إلى المسجد فيصلي فيه فما يخطو خطوةً إلا رفع الله له بها درجةً ، وحطَّ عنه بها خطيئة » .

٥٩ - حديث ثعلبة بن عباد (١) عن أبيه ﷺ مرفوعاً : « ما من عبد يتوضأ فيحسن وضوءه ( حتى يسيل الماء على وجهه ثم يغسل ذراعيه ) حتى يسيل الماء على مرفقيه ، ثم يغسل قدميه حتى يسيل الماء من قبل عقبيه ، ثم يصلي فيحسن صلاته إلا غفر له ما سلف » أخرجه عبد الرزاق في ( ١ - ٥٤ ) برقم ( ١٥٦ ) والطحاوي في (١ - ١٩ و ٢٠ ) والطبراني في الكبير بإسناد لين كما في الترغيب ( ١-١٢٠ ) وفي المجمع ( ١ - ٢٢٤ ): رواه الطبراني في الكبير ورواه بإسناد آخر فقال : عن ثعلبة بن عمارة وقال : هكذا رواه إسحاق السديري عن عبد الرزاق ، ووهم في اسمه والصواب : ثعلبة بن عباد ورجاله موثقون .

٦٠ - حديث أبي أمامة ﷺ مرفوعاً : « ما من امرئ مسلم يحضره صلاة مكتوبة فيقوم فيتوضأ فيحسن الوضوء ، ويصلي فيحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوبه » الحديث ، أخرجه أحمد في ( ٥ - ٢٦٠ ) وأبو يعلى في مسنده والطبراني في الكبير وسعيد بن منصور كما في الكنز ( ٤ - ٦٨ ) برقم ( ١٣٥٦ ) .

---

( ١ ) وفي عبد الرزاق : ثعلبة بن عمارة عن أبيه والصواب ابن عباد .

٦١ ـ حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: « من توضأ فأسبغ الوضوء فغسل يديه ووجهه ومسح على رأسه وأذنيه ثم قام إلى الصلاة المفروضة غفر الله له في ذلك اليوم ما مشت إليه رجله، وقبضت عليه يداه، وسمعت إليه أذناه، ونظرت إليه عيناه ، وحدث به نفسه من سوء » أخرجه أحمد في ( ٥ ـ ٢٦٣ ) والطبراني في الكبير ، وفيه أبو مسلم ولم أجد من ترجمه بثقة ولا جرح غير أن الحاكم ذكره في الكنى وقال : روى عنه أبو حازم وهنا روى عنه أبان بن عبد الله ، وكذلك ذكره ابن أبي حاتم كما في المجمع ( ١ ـ ٢٢٢ ) وسعيد بن منصور كما في الكنز ( ٤ ـ ٦٩ ) برقم ( ١٣٦٣ ) والبيهقي في شعب الإيمان وابن زنجويه كما في الكنز ( ٤ ـ ١٢١ ) برقم ( ٢٦١٢ ) .

٦٢ ـ حديث أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما قدم من عمل » أخرجه أحمد في ( ٥ ـ ٤٢٣ ) والدارمي (ص ـ ٩٧) وابن ماجه في ( ص ـ ١٠٠ ) والنسائي في ( ١ ـ ٣٤ ) وابن حبان في صحيحه كما في الترغيب ( ١ ـ ١٢٣ و ١٢٤ ) وفي الموارد ( ١ ـ ٦٩ ) برقم ( ١٦٦ ) .

٦٣ ـ حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قام إلى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه » أخرجه ابن جرير في ( ٦ ـ ١٣٨ ) وابن زنجويه بلفظ : « إذا توضأ العبد المسلم فأحسن الوضوء ثم انطلق إلى الصلاة خرجت » الحديث ، كما في الكنز ( ٥ ـ ١٠٢ ) برقم ( ٢١٩٤ ) وقال : رجاله ثقات .

٦٤ ـ حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأسبغ الوضوء ، ثم صلى ركعتين يتمها أعطاه الله ما سأل معجلاً أو مؤخراً » أخرجه أحمد في ( ٦ ـ ٤٤٣ ) وفي المجمع ( ٢ ـ ٢٧٨ ): رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ميمون أبو محمد قال الذهبي : لا يعرف .

٦٥ ـ حديث أبى الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأحسن وضوءه ثم قام فصلى ركعتين أو أربعاً شك سهل يحسن فيهما الذكر والخشوع ، ثم استغفر الله عزّ وجلّ غفر له » أخرجه أحمد فى ( ٦ ـ ٤٥٠ ) ورواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع ( ٢ ـ ٢٧٨ ) .

٦٦ ـ حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى مجلس فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! أصبت حداً فأقم علىّ كتاب الله ؟ قال : فأقيمت الصلاة ، قال : فصلى بنا رسول الله ﷺ ، فلما فرغ خرج رسول الله ﷺ وتبعه الرجل وتبعته ، فقال : يا رسول الله ! أصبت حداً فأقم علىّ كتاب الله ؟ فقال له النبى ﷺ : « أليس خرجت من منزلك توضأت فأحسنت الوضوء وصليت معنا ؟ » قال الرجل : بلى ! قال : « فإن الله عزّ وجلّ قد غفر لك حدك أو ذنبك » أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٢٥٢ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و٢٦٥ ) وفى رواية : « فإن الله قد عفا عنك » وأخرجه مسلم فى ( ٢ ـ ٣٥٩ ) فى باب قوله تعالى : « إن الحسنات يذهبن السيئات » وفى الكنز (٥ـ١٠١) برقم(٢١٧٨) : رواه ابن عساكر .

٦٧ ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان قاعداً عند النبى ﷺ فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! ما تقول فى رجل أصاب من امرأة لاتحلّ له فلم يدع شيئاً يصيب الرجل من امرأته إلا قد أصابه منها إلا أنه لم يجامعها ؟ فقال : توضأ وضوءاً حسناً ثم قم فصل » قال : فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآية : « أقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل » الآية فقال معاذ بن جبل : أهى خاصة له أم للمسلمين عامة ؟ فقال : « بل هى للمسلمين عامة » أخرجه الترمذى فى التفسير ( ٢ ـ ١٣٩ ) والدارقطنى فى ( ١ ـ ٤٩ ) واللفظ له وقاله صحيح . والحاكم أخرجه فى ( ١ ـ ١٣٥ ) والبيهقى فى ( ١ ـ ١٢٥ ) .

٦٨ ـ حديث رجل من الأنصار رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب الله عزّ وجلّ له حسنةً، ولم يضع قدمه اليسرى إلا حطّ الله عزّوجلّ عنه سيئةً» الحديث، أخرجه أبو داود فى ( ١ ـ ٨٣ ) والبيهقى والبغوى كما فى الكنز ( ٤ ـ ٦٥ و ١٢١ ) برقم ( ١٢٧٢ و ٢٦١٣ ).

٦٩ ـ حديث خريم بن فاتك رضي الله عنه مرفوعاً: «ما من مسلم توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى صلاة يحفظها ويعقلها إلا دخل الجنة» أخرجه الطبرانى كما فى الكنز ( ٤ ـ ٦٦ ) برقم ( ١٢٩٧ ).

٧٠ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً: «إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لاينزعه إلا الصلاة لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئةً ويكتب له اليمنى حسنةً حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً» أخرجه الطبرانى فى الأوسط والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢١ ) برقم ( ٢٦٢٤ ) و ( ٥ـ٧٠ ) برقم ( ١٤١٣ ) وفى المجمع (٢ـ٢٩): رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون.

٧١ ـ حديث عقبة رضي الله عنه مرفوعاً: «ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة وغفرله» أخرجه أحمد فى ( ٤ ـ ١٤٦ ).

٧٢ ـ حديث أم حبيبة رضى الله عنها قالت: قال رسول ﷺ: «ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى لله عزوجل كل يوم ثنتى عشرة ركعةً إلا بنى له بيت فى الجنة» أخرجه أحمد فى ( ٦ ـ ٣٢٧ ).

٧٣ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن وضوأه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها

أو حضرها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً » أخرجه أحمد فى ( ٢ - ٣٨٠ ) وأبو داود فى ( ١ - ٨٣ ) والنسائى فى ( ١ - ١٣٧ ) والبيهقى .

٧٤ - حديث أبى بكر الصديق ﵁ قال : بينا أنا جالس مع رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل قد توضأ وبقى على ظهر قدمه مثل ظفر إبهامه ، فأبصره رسول الله ﷺ فقال : « ارجع فأتمّ وضوأك قال : ففعل ، أخرجه أبو عوانة فى ( ١ - ٢٥٣ ) والطبرانى فى الصغير ( ص - ٧ ) والدارقطنى ( ١ - ٤٠ ) والطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية ( ١ - ٣٦ ) وفى المجمع ( ١ - ٢٤١ ) : وفيه الوازع بن نافع وهو مجمع على ضعفه، وذكره العقيلى فى الضعفاء كما فى التلخيص ( ١ - ٩٥ ) وابن أبى حاتم فى العلل ( ١ - ٦٧ ) .

٧٥ - حديث أبى بكر وعمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : جاء رجل قد توضأ وبقى على ظهر قدمه مثل ظهر إبهامه لم يمسه الماء ، فقال له النبى ﷺ : « ارجع فأتمّ وضوأك » ففعل ، رواه الدارقطنى فى ( ١ - ٤٠ ) وقال : الوازع بن نافع ضعيف .

٧٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما وفيه : وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « هذا أسبغ الوضوء وهو وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم » الحديث، أخرجه ابن ماجه فى ( ص - ٣٣ ) وراجع للتفصيل الفصل الثانى من باب الوضوء مرتين مرتين برقم ( ٤ ) .

٧٧ - حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده ﵁ وفيه : ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا إسباغ الوضوء وهذا وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم عليه السلام » الحديث ، رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع ( ١ - ٢٣٩ ) وراجع للتفصيل الفصل الثانى من باب الوضوء مرتين مرتين برقم ( ١٠ ) .

٧٨ - حديث أبى هريرة ﵁ يقول : قال رسول الله ﷺ : « لايتوضأ

أحد فيحسن وضوءه ويسبغه ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهل الغائب بطلعته » أخرجه أحمد في ( ٢ - ٣٠٧ و ٣٤٠ ) وابن خزيمه ( ٢ - ٣٧٤ ) برقم ( ١٤٩١ ) والحاكم في ( ١ - ٢١٣ ) وفيه : « فيحسن وضوءه ويسبقه » وهو تصحيف والصواب : « ويسبغه » .

٧٩ - حديث جابر رضي الله عنه : قال : سمع أذني من النبي ﷺ : « ويل للعراقيب من النار ، أسبغوا الوضوء » أخرجه ابن جرير في ( ٦ - ١٣٣ ) والطحاوي ( ١ - ٢٠ ) .

٨٠ - حديث سلمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر الله وحق على المزور أن يكرم الزائر » أورده المنذري في الترغيب ( ١ - ١٧٨ ) وقال : رواه الطبراني في الكبير بإسنادين أحدهما جيد ، وروى البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح ، وفي المجمع ( ٢ - ٣١ ) : رواه الطبراني وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح ، وكذا في الكنز ( ٤ - ١٢٢ ) برقم ( ٢٦٣٦ ) .

٨١ - حديث سلمان رضي الله عنه وفيه : « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق » أخرجه ابن أبي شيبة في ( ١ - ٨ ) وأحمد في ( ٥ - ٤٣٧ و ٤٣٨ ) والدارمي في ( ص - ٩٧ ) والنسائي والطبراني ، ورواة أحمد محتج بهم في الصحيح إلا علي بن زيد كما في الترغيب ( ١ - ٢٠١ ) ورواه البغوي وابن مردويه كما في الكنز ( ٤ - ٧٠ ) برقم ( ١٣٨٠ ) .

٨٢ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً: « خمس صلوات افترضهن الله على عباده ، من أحسن وضوأهن وصلاهن لوقتهن فأتمّ ركوعهن وسجودهن وخشوعهن كان له عند الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل فليس له عند الله

عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه » أخرجه أحمد فى ( ٥ - ٣١٧ ) وأبو داود ( ١ - ٦١ ) وفى الترغيب ( ١ - ٢٢١ ) : رواه مالك وأبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه ، قلت : حديث عبادة الذى أخرجه مالك والنسائى ليس فيه ذكر الوضوء وقد ذكره المنذرى أيضاً قبل ذلك فى ( ١ - ٢٠٦ ) حيث قال : وفى رواية لأبى داود ثم ذكر الرواية التى فيها ذكر الوضوء والله أعلم ، وفى الكنز ( ٤ - ٦١ ) برقم ( ١١٧٧ ) : أخرجه البيهقى .

٨٣ - حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى الصلوات لوقتها وأسبغ لها وضوءها وأتمَّ لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها خرجت وهى بيضاء مسفرة تقول : حفظك الله كما حفظتنى ، ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ وضوءها ولم يتمَّ لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهى سوداء مظلمة تقول : ضيعك الله كما ضيعتنى ، حتى إذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلفُّ الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه » أخرجه المنذرى فى الترغيب ( ١ - ٢٢٢ ) وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز ( ٤ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٦٩ ) .

٨٤ - حديث أبى بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يأتى المسجد فيصلى فيه ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر له » قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار إتيان المسجد والصلاة فيه فقط ، ورواه البزار وفيه عبد الله بن سعيد المقبرى وهو ضعيف قاله الهيثمى فى المجمع ( ٢ - ٢٩ )

٨٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشى إلى بيت من بيوت الله يصلى فيه صلاةً مكتوبةً إلا كتب له بكل خطوة حسنة ، وتمحى عنه بالأخرى سيئة ، ويرفع

له بالأخرى درجة » رواه أبو يعلى وفيه عبد الأعلى بن أبي مساور وهو ضعيف، قاله الهيثمي في المجمع ( ٢-٢٩ ) ونحوه عند أبي الشيخ كما في الكنز ( ٤-١٢٢ ) برقم ( ٢٦٢٧ ) .

٨٦ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ العبد فأحسن الوضوء ثم قام إلى الصلاة فأتمّ ركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت : حفظك الله كما حفظتني ، ثم أصعد بها إلى السماء ولها ضوء ونور وفتحت لها أبواب السماء ، وإذا لم يحسن العبد الوضوء ولم يتمّ الركوع والسجود والقراءة قالت : ضيعك الله كما ضيعتني ثم أصعد بها إلى السماء وعليها ظلمة ، وغلقت أبواب السماء ثم تلفّ كما يلفّ الثوب الخلق ثم يضرب بها وجه صاحبه » . رواه الطبراني في الكبير والبزار وبنحوه وفيه الأحوص بن حكيم وثقه ابن المديني والعجلي وضعفه جماعة ، وبقية رجاله موثقون كما في المجمع ( ٢ - ١٢٢ ) وفي الكنز ( ٤ - ٦٩ ) برقم ( ١٣٧٠ ): رواه سعيد بن منصور وفيه : « من توضأ فأبلغ الوضوء ثم قام إلى الصلاة » الحديث، ورواه أيضاً العقيلي في الضعفاء كما في الكنز (٤-٧٠) برقم (١٣٧٢).

٨٧ - حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ وليحسن الوضوء وليصل ركعتين ، ثم ليثن على الله وليصل على النبي ﷺ ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا هماً إلا فرجته، ولا حاجةً هي لك رضاً إلا قضيتها يا أرحم الراحمين » أخرجه الترمذي في باب ما جاء في صلاة الحاجة ( ١-٦٣ ) وابن ماجه في ( ص-٩٨ ) والحاكم في ( ١-٣٢٠ ) استشهاداً .

٨٨ ـ حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبى ﷺ فقال : ادع الله لى أن يعافينى فقال : « إن شئت أخرت لك وهو خير ، وإن شئت دعوت » فقال : ادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوأه ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : « اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بمحمد نبى الرحمة ، يا محمد ! إنى قد توجهت بك إلى ربى فى حاجتى هذه لتقضى ، اللهم فشفعه فىّ » أخرجه ابن ماجه فى ( ص ـ ٩٩ ) والحاكم فى مستدركه ( ١ ـ ٣١٣ ) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٨٩ ـ حديث أبى سعيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليضحك إلى ثلاثة نفر : رجل قام فى جوف الليل فأحسن الطهور وصلى ، ورجل نام وهو ساجد ، ورجل أحسبه قال : كان فى كتيبة فانهزمت وهو على جواد ولو شاء أن يذهب لذهب » . أورده الهيثمى فى المجمع ( ٢ ـ ٢٥٦ ) وقال : ( قلت : رواه ابن ماجه وغيره بغير هذا السياق ) رواه البزار وفيه محمد بن أبى ليلى ، وفيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكذبه .

٩٠ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى أربع ركعات لا يسهو فيهن غفر له » رواه البزار وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف كما فى المجمع ( ٢ ـ ٢٧٨ ).

٩١ ـ حديث أبى أيوب الأنصارى رضي الله عنه فى الاستخارة فى خطبة النكاح وفيه : « اكتم الخطبة (١) ثم توضأ فأحسن وضوأك ، وصل ما كتب الله لك ، ثم احمد ربك ومجده ثم قل : اللهم إنك تقدر ولا أقدر » الحديث أخرجه أحمد فى ( ٥ ـ ٤٢٣ ) والحاكم فى ( ١ ـ ٣١٤ ) ورواه الطبرانى وابن حبان وفى

---

(١) وفى المجمع والفتح ( ٥ ـ ٤٩ ) والمستدرك : « الخطبة » وهو الصواب .

إسناده ابن لهيعة وفيه كلام فى الفتح الربانى ( ٥ ـ ٥٠ ) والبيهقى كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٧٤ ) برقم ( ٣٨٤٨ ) .

٩٢ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى ذكر صلاة التسبيح أنه جاء العباس رضي الله عنه إلى النبى ﷺ الخ وفيه: « فأسبغ طهورك ثم قم إلى الله عزّ وجلّ » الحديث ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه نافع بن هرمز وهو ضعيف ، كما فى المجمع ( ٢ـ٢٨١ و ٢٨٢ ) وقد أخرجه ابن ماجه وأبو داود والترمذى وغيرهم بغير هذا السياق .

٩٣ ـ حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه عن نبى الله ﷺ قال: « إذا تطهر الرجل فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يلغ ولم يجهل حتى ينصرف الإمام كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة ، وفى الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مؤمن يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه ، والمكتوبات كفارات لما بينهن » . أخرجه أحمد فى ( ٣ ـ ٣٩ ) .

٩٤ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من توضأ يوم الجمعة فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت واستمع ، غفرله ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام قال : « ومن مس الحصى فقد لغا » أخرجه أحمد ( ٢ ـ ٤٢٤ ) ومسلم فى ( ١ ـ ٢٨٣ ) وأبو داود ( ١ ـ ١٥٠ ) .

٩٥ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان إذا توضأ فوضع يده فى الماء سمى فتوضأ ويسبغ الوضوء ، أخرجه ابن أبى شيبة فى ( ١ ـ ٣ ) وابن ماجه فى ( ١ ـ ٧٤ ) وفيه : كان النبى ﷺ إذا توضأ فوضع يديه فى الإناء سمى الله ، ويسبغ الوضوء ثم يقوم مستقبل القبلة فيكبر ويرفع يديه حذاء منكبيه ، وفى التلخيص ( ١ ـ ٧٥ ) : رواه البزار وأبو بكر بن أبى شيبة فى مسنديهما وابن عدى ، وفى إسناده حارثة بن محمد وهو ضعيف وضعف به ،

وفى المجمع ( ١ - ٢٢٠ ) : رواه أبو يعلى أيضاً .

٩٦ - حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا صليتم خلف أئمتكم فأحسنوا طهوركم ، فإنما يرتج على القارئ قراءته بسوء طهر المصلى خلفه » . أخرجه الترمذى كما فى الكنز ( ٥ - ٧٨ ) برقم ( ١٦٠٩ ) وهو خطأ فلم أجده فى الترمذى بل الحديث فى مسند الفردوس للديلمى كما فى فيض القدير ( ٢-٣٩٤ ).

٩٧ - حديث عثمان رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فأحسن الوضوء ثم قال : « من توضأ مثل وضوئى هذا ثم أتى المسجد فركع فيه ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه » . أخرجه أحمد فى ( ١-٦٤ ) والبخارى فى ( ٢-٩٥٢ ) والبزار ورجاله ثقات كما فى الكنز ( ٥ - ١٠١ ) برقم ( ٢١٧٠ ) .

٩٨ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى أربع ركعات لا يسهو فيهن غفر له » أخرجه البزار كما فى الكنز ( ٤ - ٦٦ ) برقم ( ١٣٠٢ ) .

٩٩ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « ما على وجه الأرض من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء لصلاة مفروضة إلا غفر له فى ذلك اليوم ما مشت إليه رجلاه، أو قبضت يداه ، أو نظرت إليه عيناه، واستمعت إليه أذناه ، ونطق به لسانه ، وحدثت به نفسه » . أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز ( ٤ - ٧٠ ) برقم ( ١٣٧٩ ) .

١٠٠ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه مرفوعاً : « صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته وحده خمساً وعشرين درجة، فإذا صلاها بأرض فلاة فأتم وضوأها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة » . أخرجه عبد بن حميد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم فى الكنز ( ٤ - ١١٨ ) برقم ( ٢٥٤١ ) .

١٠١ ـ حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: « ما من مؤمن يتوضأ فيحسن وضوأه ثم يعمد إلى المسجد إلا كتب الله عزّ وجلّ له بكل خطوة يخطوها حسنةً، ومحا عنه سيئةً » أخرجه عبد بن حميد كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢١ ) برقم ( ٢٦١١ ) وابن أبى شيبة كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢٣ ) برقم ( ٢٦٤٤ ) .

١٠٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لم يزل فى صلاة حتى يرجع إلى بيته » أخرجه ابن جرير كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٢٢ ) برقم ( ٢٦٢٦ ) .

١٠٣ ـ حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: « إن العبد إذا توضأ فأحسن وضوأه ثم قام إلى الصلاة استقبله الله بوجهه يناجيه فلم يصرفه عنه حتى يكون هو الذى ينصرف أو يلتفت يميناً وشمالاً » أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز ( ٤ ـ ١٨١ ) برقم ( ٣٩٤٥ ) .

## الفصل الثالث

١ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أظهروا اليأس من الناس ، وأقلوا طلب الحاجات إليهم، وإياك وما يعتذر منه، وإذا توضأت فأسبغ الوضوء، وإذا صليت فصل صلاة مودع ، أخرجه الدولابى فى الكنى ( ٢ ـ ٧٥ ) .

٢ ـ عن سعد بن عمارة أخى بنى سعد بن بكر رضي الله عنه وكانت له صحبة أن رجلاً قال له: عظنى فى نفسى يرحمك الله، قال: إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ

الوضوء فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا إيمان لمن لا صلاة له ، رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن سعد عن أبيه ولم أر من ترجمها كما في المجمع ( ١ - ٢٢٨ ) .

انتهى الجزء الأول من " كشف النقاب " بتوفيق الله وفضله
ويتلوه الجزء الثاني - إن شاء الله تعالى - وأوله باب المنديل
بعد الوضوء والحمد لله أولاً وآخراً
والصلاة والسلام على حبيبه دائماً وأبداً

* * *

# جـــدول الخطأ والصواب

| الصفحة | السطر | الخطأ | الصواب |
|---|---|---|---|
| ١٨٠ | ٨ | الأوسط | فى الأوسط |
| ١٩٣ | ١٨ | أبوانة | أبو عوانة |
| ٢٠٩ | ١٣ | حيث | حديث |
| ٢٣٩ | ٢٢ | ابن شيبة | ابن أبى شيبة |
| ٢٤٥ | ١ | بيول | يبول |
| ٢٧٩ | ١٤ | روايه | رواية |
| ٣٠٠ | ١١ | يغنى | يغنى |
| ٣١٩ | ١ | عمير | نمير |
| ٣٢٠ | ٣ | عن | عنى |
| ٣٤٦ | ٩ | الطبرانى | الطبرانى |
| ٣٥٦ | ١١ | كعب مولى | ابن كعب مولى |
| ٣٨٣ | ١١ | يسم | لم يسم |
| ٣٨٦ | ١٩ | دعاء | دعا |
| ٣٨٩ | ١١ | ابن عباس فقد | ابن عباس |
| ٤٠٤ | ٧ | اللحيه | اللحية |
| ٤١٢ | ١٥ | بكيفه | يكفيه |
| ٤٣٧ | ٣ | يالسباتيين | بالسبابتين |
| ٤٧١ | ٣ | الدارقطنى | الدارقطنى |
| ٥١٧ | ١١ | إلاضوء | الوضوء |
| ٥٣٩ | ٤ | بن طالب | بن أبى طالب |
| ٥٦٦ | ١٧ | وسعيك | وسعديك |

# الفهرس

الموضوع الصفحة

التقديم ٣
جهود العلماء لحفظ الحديث النبوى الشريف وشرحه ٤
الشيخ البنورى رحمه الله وتخريجه لأحاديث جامع الترمذى ٤
قيامى بالتخريج لأحاديث الجامع وسببه ٦
بعض النماذج لتخريج الشيخ البنورى رحمه الله ٦
المقدمة ١٧
معنى التخريج وأهميته ومكانته ١٧
ذكر من قام بتخريج أحاديث الجامع قبلى ١٨
الأمور التى التزمناها فى التخريج ١٩
الطريق الخاص الذى سلكناه فى تخريجنا ٢٠
أسماء الكتب التى نحيل عليها فى التخريج ٢٠
الباب الأول ٣٢
الإمام الترمذى ٣٢
اسم الإمام الترمذى رحمه الله ٣٣
ذكر بعض الأخطاء للمؤلفين ٣٤
كنيته ٣٥
التكنى بأبى عيسى وحكمه ٣٥

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| أصله وموطنه | ٣٩ |
| تحقيق كلمة ترمذ | ٣٩ |
| ذكر الحدود الأربعة لترمذ | ٤٠ |
| مولده | ٤١ |
| اختلاف العلماء فى أن الترمذى هل ولد أكمه أم مبصراً | ٤٣ |
| ذكر الراجح الصحيح فى ذلك | ٤٣ |
| رحلته للعلم | ٤٤ |
| تاريخ بدئه فى أخذ العلم | ٤٥ |
| تحقيقنا فى ذلك | ٤٥ |
| شيوخه | ٤٦ |
| المشايخ التسعة الذين حدث عنهم الستة كلهم | ٥٨ |
| المشايخ الذين أدركهم الترمذى وهم أقدم وفاة من هؤلاء التسعة | ٥٨ |
| المشايخ الذين شارك الترمذى فيهم البخارى ومسلماً | ٦٠ |
| المشايخ الذين شارك فيهم الترمذى البخارى | ٦١ |
| المشايخ الذين شارك فيهم الترمذى مسلماً | ٦٢ |
| المشايخ الذين تفرد برواياتهم الترمذى دون الخمسة | ٦٤ |
| المشايخ الذين حدث عنهم الترمذى بواسطة والبخارى ومسلم بغير واسطة | ٦٦ |
| المشايخ الذين حدث عنهم الترمذى بواسطة والبخارى من غير واسطة | ٦٧ |
| المشايخ الذين حدث عنهم الترمذى بواسطة ومسلم بغير واسطة | ٧١ |
| تلاميذه | ٧٢ |
| ذكر من استفاد منهم الترمذى فى علل الحديث ورجاله وفنون الحديث | ٧٤ |
| رواية البخارى من تلميذه الترمذى | ٧٦ |

الموضوع الصفحة

نماذج تدل على أخذ الترمذى عن البخارى فى الرجال والعلل وفقه الحديث ٧٦
عدد المواضع التى استفاد فيها الترمذى من البخارى ٨١
ثناء الأئمة على الإمام الترمذى ومكانته فى الحفظ ٨٢
قصته مع شيخه الدالة على حفظه البالغ ٨٢
ابن حزم والترمذى ٨٦
حكم ابن حزم على الترمذى بأنه مجهول وردُّ العلماء عليه ٨٧
مذهبه الفقهى ٨٨
ذكر الاختلاف فى كونه مقلداً ورأينا فيه ٨٨
الحديث فى عصر الإمام الترمذى ٨٩
أول من صنف المسند ٩٠
تمييز الحديث الصحيح من الضعيف وذكر من قام به ٩٠
الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ٩٢
مؤلفاته ٩٣
وفاته ٩٥
النابغون من علماء ترمذ ٩٧
**الباب الثانى** ١٠١
- جامع الترمذى ١٠١
- اسم الكتاب ١٠٢
- إطلاق اسم الصحيح أو الجامع الصحيح عليه ١٠٣
- سبب اشتهاره بالجامع ١٠٥
محتويات الكتاب وعدد الأبواب ١٠٥

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| أبواب الجزء الأول | ١٠٦ |
| أبواب الجزء الثانى | ١٠٦ |
| جامع الترمذى وميزاته ١٠٧ | |
| ثناء ابن العربى على كتابه | ١٠٨ |
| أقوال العلماء فى الثناء على الجامع | ١٠٩ |
| القصيدة فى الثناء على كتاب الترمذى | ١١٢ |
| قصيدة القطب القسطلانى | ١١٥ |
| العلوم المجملة التى ذكرت فى جامع الترمذى | ١١٧ |
| ذكر خصائص جامع الترمذى إجمالاً | ١٢٠ |
| درجة جامع الترمذى ورتبته ١٢٣ | |
| شروط الأئمة فى تخريج الأحاديث | ١٢٣ |
| أقسام كتاب الترمذى | ١٢٥ |
| ملخص كلام الحازمى والعسقلانى | ١٢٧ |
| بيان الطبقات الخمسة للرواة وترتيب الأئمة السته فى الأخذ عنهم | ١٢٧ |
| رتبة الجامع الترمذى من بين الأمهات الست | ١٢٨ |
| رواية جامع الترمذى ورواته ١٣١ | |
| خصوصية هذه الأمة الإسناد | ١٣٢ |
| رواة جامع الترمذى | ١٣٢ |
| ذكر ما حصل لى من الإجازة فى رواية الجامع | ١٣٤ |
| ثلاثيات الترمذى ورباعياته وعشارياته ١٣٧ | |
| النقد على الترمذى ١٣٨ | |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| حكم التساهل عليه فى الحكم بالصحة والحسن | ١٣٨ |
| نماذج من تساهله فى الحكم | ١٣٩ |
| الذبُّ عن الإمام الترمذى والدفاع عنه | ١٤١ |
| ذكر أسباب الانتقاد | ١٤١ |
| روايته الأحاديث الضعيفة ومذاهب الأئمة فيها | ١٤٤ |
| تفرد الترمذى فى المصطلحات | ١٤٦ |
| تعريف الصحيح والحسن | ١٤٧ |
| تعريف الحسن عند الترمذى | ١٤٨ |
| تعريف الغريب عند الترمذى | ١٤٩ |
| وجوه غرابة الحديث | ١٥٠ |
| أقسام الغريب | ١٥١ |
| معنى قوله : هذا حديث صحيح غريب | ١٥٢ |
| معنى قوله : حسن غريب | ١٥٣ |
| قوله : هذا حديث حسن صحيح | ١٥٤ |
| الإشكال فى جمع الحسن والصحة فى حديث واحد | ١٥٤ |
| أقوال العلماء فى شرحه والجواب عن هذا الإشكال | ١٥٤ |
| كلام السخاوى فى ذلك | ١٥٥ |
| ذكر جواب ابن دقيق العيد | ١٥٩ |
| كلام الزركشى فى هذا الموضوع | ١٦١ |
| قول ابن حجر فى ذلك | ١٦١ |
| ذكر توجيهى السيوطى | ١٦٣ |

الموضوع الصفحة

بيان معنى قول الترمذى : حسن صحيح غريب ١٦٤

جامع الترمذى وشروحه ١٦٥

مختصرات جامع الترمذى ١٧٠

مستخرج الجامع ١٧١

تجريد الترمذى ١٧١

نسخ الجامع الترمذى المخطوطة التاريخية ١٧٢

**أبواب الطهـــارة عن رسول الله ﷺ ١٧٨**

باب ما جاء لاتقبل صلاة بغير طهور ١٧٨

الفصل الأول ١٧٨ الفصل الثانى ١٨٠ الفصل الثالث ١٨٤

باب ما جاء فى فضل الطهور ١٨٤

الفصل الأول ١٨٤ الفصل الثانى ١٩٤ الفصل الثالث ٢٢٧

باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ٢٣٠

الفصل الأول ٢٣٠ الفصل الثانى ٢٣٢ الفصل الثالث ٢٣٣

باب ما يقول إذا دخل الخلاء ٢٣٣

الفصل الأول ٢٣٣ الفصل الثانى ٢٣٥ الفصل الثالث ٢٣٧

باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ٢٣٨

الفصل الأول ٢٣٨ الفصل الثانى ٢٣٨ الفصل الثالث ٢٤٠

باب فى النهى عن استقبال القبلة بغائط وبول ٢٤١

الفصل الأول ٢٤١ الفصل الثانى ٢٤٤ الفصل الثالث ٢٤٩

باب ما جاء من الرخصة فى ذلك ٢٥٠

الفصل الأول ٢٥٠ الفصل الثانى ٢٥٤ الفصل الثالث ٢٥٥

باب النهى عن البول قائماً ٢٥٥

الموضوع الصفحة

الفصل الأول ٢٥٥ الفصل الثانى ٢٥٧ الفصل الثالث ٢٥٩

باب ما جاء من الرخصة فى ذلك ٢٦٠

الفصل الأول ٢٦٠ الفصل الثانى ٢٦٣ الفصل الثالث ٢٦٤

باب فى الاستتار عند الحاجة ٢٦٦

الفصل الأول ٢٦٦ الفصل الثانى ٢٦٧ الفصل الثالث ٢٧١

باب كراهية الاستنجاء باليمين ٢٧١

الفصل الأول ٢٧٢ الفصل الثانى ٢٧٦ الفصل الثالث ٢٧٧

باب الاستنجاء بالحجارة ٢٧٨

الفصل الأول ٢٧٨ الفصل الثانى ٢٨١ الفصل الثالث ٢٩٠

باب الاستنجاء بالحجرين ٢٩٢

الفصل الأول ٢٩٢

باب كراهية ما يستنجى به ٢٩٢

الفصل الأول ٢٩٢ الفصل الثانى ٢٩٧ الفصل الثالث ٣٠١

باب الاستنجاء بالماء ٣٠١

الفصل الأول ٣٠١ الفصل الثانى ٣٠٥ الفصل الثالث ٣١٤

باب ما جاء أن النبى ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد فى المذهب ٣١٧

الفصل الأول ٣١٨ الفصل الثانى ٣٢٠

باب ما جاء فى كراهية البول فى المغتسل ٣٢٢

الفصل الأول ٣٢٢ الفصل الثانى ٣٢٣ الفصل الثالث ٣٢٤

باب ما جاء فى السواك ٣٢٥

الفصل الأول ٣٢٥ الفصل الثانى ٣٣٤ الفصل الثالث ٣٦٥

باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الإناء حتى يغسلها ٣٧٠

الموضوع الصفحة

الفصل الأول ٣٧٠ الفصل الثانى ٣٧٦ الفصل الثالث ٣٧٦
باب فى التسمية عند الوضوء ٣٧٧
الفصل الأول ٣٧٧ الفصل الثانى ٣٨٠ الفصل الثالث ٣٨٣
باب ما جاء فى المضمضة والاستنشاق ٣٨٤
الفصل الأول ٣٨٤ الفصل الثانى ٣٩٣ الفصل الثالث ٣٩٨
باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ٤٠١
الفصل الأول ٤٠١ الفصل الثانى ٤٠٢ الفصل الثالث ٤٠٣
باب فى تخليل اللحية ٤٠٣
الفصل الأول ٤٠٣ الفصل الثانى ٤٠٧ الفصل الثالث ٤١٠
باب ما جاء فى مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره ٤١٥
الفصل الأول ٤١٥ الفصل الثانى ٤١٦ الفصل الثالث ٤١٨
باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس ٤١٨
الفصل الأول ٤١٨ الفصل الثانى ٤١٩ الفصل الثالث ٤١٩
باب ما جاء أن مسح الرأس مرةً ٤١٩
الفصل الأول ٤١٩ الفصل الثانى ٤٢١ الفصل الثالث ٤٢٦
باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماءً جديداً ٤٣٠
الفصل الأول ٤٣٠ الفصل الثانى ٤٣١ الفصل الثالث ٤٣٤
باب مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما ٤٣٦
الفصل الأول ٤٣٦ الفصل الثانى ٤٣٧ الفصل الثالث ٤٣٩
باب ما جاء أن الأذنين من الرأس ٤٤١
الفصل الأول ٤٤١ الفصل الثانى ٤٤٣ الفصل الثالث ٤٤٩
باب فى تخليل الأصابع ٤٥٣

الموضوع الصفحة

الفصل الأول ٤٥٣ الفصل الثانى ٤٥٦ الفصل الثالث ٤٥٩
باب ما جاء ويل للأعقاب من النار ٤٦١
الفصل الأول ٤٦١ الفصل الثانى ٤٦٨ الفصل الثالث ٤٧٤
باب ما جاء فى الوضوء مرةً مرةً ٤٨١
الفصل الأول ٤٨١ الفصل الثانى ٤٨٦ الفصل الثالث ٤٩٠
باب ما جاء فى الوضوء مرتين مرتين ٤٩١
الفصل الأول ٤٩١ الفصل الثانى ٤٩٢ الفصل الثالث ٤٩٦
باب ما جاء فى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٤٩٧
الفصل الأول ٤٩٧ الفصل الثانى ٥١٤ الفصل الثالث ٥١٧
باب ما جاء فى الوضوء مرةً ومرتين وثلاثاً ٥١٩
الفصل الأول ٥١٩ الفصل الثانى ٥١٩ الفصل الثالث ٥٢٠
باب فيمن توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً ٥٢١
الفصل الأول ٥٢١
باب فى وضوء النبى ﷺ كيف كان ٥٢٦
الفصل الأول ٥٢٦ الفصل الثانى ٥٤٥
باب فى النضح بعد الوضوء ٥٥١
الفصل الأول ٥٥١ الفصل الثانى ٥٥٤ الفصل الثالث ٥٥٥
باب فى إسباغ الوضوء ٥٥٧
الفصل الأول ٥٥٧ الفصل الثانى ٥٦١ الفصل الثالث ٥٩٣
جدول الخطأ والصواب ٥٩٥
الفهرس ٥٩٦